The Ohio State University
3 2435 00681 6201
BP135A341878 001
HADHIHI HASHIYAH TUSAMMA NAYL AL-AMANI

MAIN LIBRARY

OHIO STATE
UNIVERSITY
LIBRARIES

هذه حاشية تسمى نيل الامانى فى توضيح
مقدمة القسطلانى تأليف وحيد دهره
وفريد عصره الاستاذ الفاضل
والجهبذ الكامل السيد عبد
الهادى نجا الأبيارى
متع الله الوجود
بحياته
آمين

BP 135
A34
1878

2310

بسم الله الرحمن الرحيم

احسن ماتستهل به طوالع مقدمات الحديث * حمد الله القديم الذى نزل أحسن الحديث * كما ان ابلج ماتستضىء به مشارق الصلاح * بوارق شوارق الوآم وصوادق ضوابط الاصطلاح فله الحمد على تسلسل نعمائه الحسنه * وله الشكر على تواتر لآلئ آلائه بتواتر الازمنه والصلاة والسلام على فاتح أبواب العلا ومانح اسباب السعود * وشارح صحيح صريح الشريعة بقوله الفصل وفعله المحمود * سيدنا محمد القائل فى ظل روض القرب اليانع القائل صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع * صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه المتصل سند عزهم اليه ماترا سلت الاخبار * وترنمت فى حدائق الازهار سواجع الاطيار (أما بعد) فيقول الموقوف الرجاء على فيض فضل جناب الخالق البارى * عبد الهادى بن رضوان المشهور بنجا الابيارى * لما شرعت فى قراءة صحيح البخارى بالازهر لازال معمورا بالعلم الانور * مغمورا بالفضل الازهر * ألزمنى أجل احبابى واخص اصحابى الفاضل الهمام الشيخ محمد الانبابى ان اكتب على مقدمة شرح القسطلانى على البخارى حاشيه * قال فانها لصعوبتها صارت العناية بها مع الحاجة اليها واهيه * فحاولت قصورا فلم تجد المحاوله * فامتثلت مستعينا بالله الذى لايخيب مؤمله وكتبت عليها ما اقتضاه المقام من توضيح ما أشكله الشارح وابداء ما اخفاه * وما تنشرح له من المطالب نفس

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

(الفصل الاول) فى فضيلة اهل الحديث * وشرفهم فى القديم والحديث

أقول مستمدا من الله الاعانة * على التوفيق للايضاح والابانة * روينا عن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نضر الله امرأ سمع مقالتى فحفظها ووعاها وأداها فرب حامل فقه الى من هو أفقه منه رواه الشافعى والبيهقى وكذا أبوداود والترمذى بلفظ نضر الله امرأ سمع منا شيأ فبلغه كما سمعه فرب مبلغ اوعى من سامع * وقال الترمذى حسن صحيح * وعن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال فى حجة

M 6 15

810 - 870

الطالب وتقربه عيناه * فجاءت بحمد الله حاشية كحاشية برد الخود * كافلة بحل كل معقود * وافية بحل ماهو مقصود * جمعت من المصطلح اصلحه وانفعه * ومنعت الاذهان ان تشتت فى طلب فنون الحديث الضائع ارجها فى ارجاء الاسفار المتسعه * لاسيما فى هذه الازمان القاصرة الهمم * المتكاثرة الغمم * القليلة الالتفات الى هذه العلوم العظيمة النفع * الجليلة الوقع * اذ اضحت فيها غريبة ليس لها مأوى منقطعة الصحبة لاتجد لها من يهوى * على انها جديرة بالوصل والضم * حقيقة بان يدأب فى ايوائها اليه وادراجها الديه الجم * ولخوفى من التطويل * مع حرصى على الجمع والتحصيل * ادمجت فيها تارة وفصلت أخرى * ولم ألتفت الى التنميق والتدقيق * بل الى التوفيق والتحقيق * اذ ذلك احرى * هذا مع جمود قريحتى * وخمود فكرتى * وتبلبل بالى وتشتت احوالى * فاليك أيها الاخ الرفيق المعذرة ماوجدت زلة قدم أوذلة فهم * اوسبق قلم اوفلتة وهم * فجائز على ابناء جنسك ماتعهده أنت من نفسك والانسان محل الخطأ والنسيان وسميت هذه الحاشية نيل الامانى فى توضيح مقدمة القسطلانى وعلى الله الاعتماد واليه الاستناد قال رحمه الله (الفصل الاول) يطلق الفصل فى اللغة على معان منها الحاجز بين الشيئين كما فى القاموس والمصنفون يترجمون به أثناء الكتب امالانه نوع من المسائل مفصول عن غيره اولانه ترجمة فاصلة بينه وبين غيره فهو بمعنى مفعول اوفاعل (**قوله** اهل الحديث) سيأتى انه فى الاصطلاح ما اضيف الى النبى صلى الله عليه وسلم قولا اوفعلا اوتقريرا وبينه وبين الحديث التالى الجناس التام ووقع منه فى القرآن كثيروان قال بعضهم لم يقع منه فيه الاموضعان ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون مالبثوا غير ساعة يكاد سنابرقه يذهب بالابصار يقلب الله الليل والنهار ان فى ذلك لعبرة لاولى الابصار اذ الاول جمع بصر والثانى جمع بصيرة فقد بنيت سورة الناس عليه كما بينه المفسرون ووقع فى قوله تعالى وان منهم لفريقا يلوون السنتهم بالكتاب الآية على ماذكره بعض المفسرين من ان المراد بالاول المكتوب فى التوراة وبالثانى نفس التوراة وبالثالث جنس الكتب الالهية وغير ذلك كما فصلناه فى غير ماهنا (**قوله** فى القديم والحديث) اى الزمن السابق واللاحق والابانة مصدر أبنته بمعنى اوضحته فهو بمعنى ماقبله وفى القاموس بينته وتبينته وابنته واستبنته اوضحته وعرفته فبان وبين وتبين وأبان واستبان كلها لازمة متعدية والتبيان ويفتح مصدر شاذاه فقوله لازمة ومتعدية يعنى ان هذه الاوزان الخمسة تستعمل لازمة ومتعدية فيقال بان الشئ وبنته وابان الشئ وابنته وتبين وتبينته وبين الشئ وبينته واستبان الشئ واستبنته وقوله والتبيان ويفتح مصدر شاذاى مصدر لبين وهو بالكسر وفيه الفتح ومجئ المصدر منه على هذا الوزن اى التفعال بالكسر شاذفان المصادر انما تجئ على التفعال بالفتح قال فى الصحاح ولم يجئ بالكسر الا التبيان والتلقاء اه وانحصار تفعال بالكسر فى هذين اللفظين به جزم الجماهير من أئمة اللغة

الوداع نضر الله امرأ سمع مقالتى فوعاها فرب حامل فقه ليس بفقيه الحديث * رواه البزار باسناد حسن وابن حبان فى صحيحه من حديث زيد بن ثابت وكذا روى من حديث معاذ بن جبل والنعمان ابن بشير وجبير بن مطعم وأبى الدرداء وأبى قرصافة وغيرهم من الصحابة رضى الله تعالى عنهم وبعض اسانيدهم صحيح كما قاله المنذرى * وقوله نضر الله بتشديد الضاد المعجمة وتخفيف والنضرة الحسن والرونق والمعنى خصه الله تعالى بالبهجة والسرور لانه سعى فى نضارة العلم وتجديد السنة فجازاه فى دعائه له بما يناسب حاله فى المعاملة وايضا فان من حفظ ماسمعه واداه كما سمعه من غير تغيير كأنه جعل المعنى غضا طريا وخص الفقه بالذكر دون العلم ايذانا بأن الحامل غير عار عن العلم اذ الفقه علم بدقائق العلوم المستنبطة من الاقيسة ولو قال غير عالم لزم جهله * وقوله

والصرف (**قوله نضر الله امرأ**) امرؤ مذكر المرء فانه اذا دخل عليه الالف واللام سقطت الهمزة التى كانت فى اوله قبل دخولهما قال ابن الطيب لان ألف الوصل انما تدخل فى مرء ومرأة اذا كانتا نكرتين وسكن اولهما من أجل حركة الاتباع عند اجتماع الساكنين واذا عرفا بالالف واللام ردا الى الاصل فحرك اولهما واستغنى عن الف الوصل فيهما وسقطت حركة الاتباع من وسطهما لذهاب الساكنين كما يفعل بالبنين والبنات قال ابن درستويه هكذا الاستعمال فى المرء والمرأة لانهما اسمان صحيحان فاما سائر الاسماء التى فى اولها ألف الوصل كابن وابنة فان التعريف يدخل عليها مع تسكين أولها لانها اسماء معتلة محذوفة الاواخر اه قال القزاز ومن العرب من يقول هذا الامرء الصالح وهذه الامرأة اه ثم هو لا يطلق على الانثى الا مجازا او ما نقله ابن الاعرابى انه يقال للانثى امرؤ وصرح بغرابته وندرته فى المحكم وغيره ولا يجمع من لفظه لا جمع سلامه ولا جمع تكسير وانما يثنى فيقال مرآن باسقاط الالف اوله كما نبه عليه الجوهرى وقال فى الفصيح وتقول هو امرؤ وامرآن وقوم وامرأة ونسوة قال شراحه يعنى ان امرأ وامرأة لا يجمعان بلفظهما ولكن يستغنى عن ذلك بقوم ونسوة وهكذا استعمال العرب وهو خلاف القياس لان امرأ وامرأة اسمان بمنزلة ابن وابنة اولهما مسكن والف الوصل داخل عليهما ومع ذلك جمعوهما على لفظهما فقالوا ابناء وبنون ولكن ترك القياس فيهما اه وقيل سمع جمع المرء على مرؤون الحاقا له بجمع المذكر السالم كانهم اعتبروا فيه معنى الوصفية بالمروأة ومن قال ذلك قال فى المرأة أيضا مرآت بحذف الف الوصل وفتح الميم على الاصل وقيل فى المرأة ايضا مره بحذف الهمزة ونقل حركتها الى الراء والامرأة بدخول أل على امرأة المقرون بهمزة الوصل لكنها لغة ضعيفة ومراة كفتاة كما فى اصلاح المنطق وامراه بالف بعد الراء غير مهموز كما فى شرح الفصيح واذا صغر المرء والمرأة سقطت منهما الف الوصل فقيل مريئ ومريئة قال الشاعر

تعرضت مريئة الحيالك * لما شئ دمكملك نيالك

والنسبة اليه مرئى بفتح الرا كما قاله الجوهرى وكذا النسبة الى امرء القيس ممن لقب بذلك من الصحابة والشعراء جميعا الا ابن حجر الملك الضليل الشاعر الشهير فالنسبة اليه مرقسى كما نص عليه فى القاموس فى باب السين فاغتنم هذه الفوائد فانها من ذخائر الفرائد (**قوله ووعاها**) فى القاموس وعى الشئ حفظه وجمعه اه فيحتمل ان يكون ما هنا من الاول ويكون المراد باحد الحفظين الاستحضار عن ظهر قلب وبالآخر عدم التفريط فيه وان يكون من الثانى ويكون المراد جمع ما تفرق منها او جمع معانيها وقوله واداها اى القاها الى غيره وبلغها اياه (**قوله كما سمعها**) اى من غير تغيير ولا زيادة ولا نقص لا فى اللفظ ولا فى المعنى وهذا مما استدل به على عدم جواز الرواية بالمعنى وسيأتى بسط ذلك ان شاء الله تعالى (**قوله فرب مبلغ**) بفتح اللام اسم مفعول وقوله اوعى اى احفظ اى رب شخص

رب وضعت للتقليل فاستعيرت فى الحديث للتكثير وقوله الى من هو أفقه منه صفة لمدخول رب استغنى بها عن جوابها أى رب حامل فقه أداه الى من هو أفقه منه لا يفقه ما يفقهه المحمول اليه وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ارحم خلفائى قلنا يا رسول الله ومن خلفاؤك قال الذين يروون احاديثى ويعلمونها الناس رواه الطبرانى فى الاوسط ولا ريب أن اداء السنن الى المسلمين نصيحة لهم من وظائف الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين فمن قام بذلك كان خليفة لمن يبلغ عنه وكما لا يليق بالانبياء عليهم السلام أن يهملوا أعاديهم ولا ينصحوهم كذلك لا يحسن لطالب الحديث وناقل السنن ان يمنحها صديقه ويمنعها عدوه فعلى العالم بالسنة ان يجعل اكبر همه نشر الحديث فقد امر النبى صلى الله عليه وسلم بالتبليغ عنه

بلغه غيره الحديث يكون احفظ ممن بلغه فينتفع هو ويبلغ غيره وهكذا (**قوله** والنضرة الحسن) أي ونضر مشتق منه فمعناه حسن الله الخ والفعل منه كنصر وكرم وفرح ويقال نضره الله ونضره مخففا ومشددا كما في القاموس (**قوله** والمعنى خصه الله بالبهجة الخ) اقول لابهجة في وجه التخصيص بل لاوجه له الا لوقال وخص النبي صلى الله عليه وسلم هذا المرء بالدعاء وبخصوص الدعاء بالنضرة الخ والبهجة هي الحسن والفرح والفعل منه بمعنى الاول بهج ككرم بهاجة فهو بهيج وبمعنى الثاني كفعله فهو بهيج وبهج وأما بهج كمنع فمعناه أفرح وسر والابتهاج السرور كما في القاموس (**قوله** غضا) بفتح الغين وتشديد الضاد المعجمتين بمعنى طريا قال في القاموس والغضيض الطرى والطلع الناعم كالغض فيهما اه (**قوله** فجازاه في دعائه الخ) وقد أجاب الله دعاء نبيه صلى الله عليه وسلم قال سفيان بن عيينة ليس من أهل الحديث احد الا وفي وجهه نضرة لهذا الحديث اه واذا كان هذا في الدنيا فما بالك في الآخرة وقد روى انه يوضع لهم منابر من نور يحدثون عليها يوم القيامة وقيل في تفسير قوله تعالى يوم ندعو كل أناس بامامهم ليس لاهل الحديث منقبة اشرف من ذلك لانه لا امام لهم غيره صلى الله عليه وسلم وناهيك بانه العلم الموصل الى الله تعالى والباحث عن تصحيح اقواله صلى الله عليه وسلم وافعاله والذاب عنه ان ينسب اليه مالم يقله وسائر العلوم محتاجة اليه أما الفقه فواضح وأما التفسير فلان أولى مافسر به كلام الله تعالى ما ثبت عن نبيه صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم (**قوله** اذ الفقه علم بدقائق الامور) أي بالامور الدقيقة أي الخفية لا بمطلق الاشياء فلا يقال مثلا فقهت السماء والارض بخلاف العلم فاعم وهذا ماجرى عليه جماعة من اللغويين الا ان التقييد بكون تلك الدقائق مستنبطة من الاقيسة كما ذكره الشارح لم أره لاحد منهم وكانه سرى له من معناه الشرعي وقيل الفقه هو العلم بالشيء مع الفهم له بخلاف العلم فاعم وقيل هو شدة الفهم بخلاف العلم فطلق الفهم وعلى كل من هذه الاقوال فليس الفقه مرادفا للعلم بل أخص منه فكل فقيه عالم ولا عكس والظاهر ان الفقه في الحديث مصدر بمعنى اسم المفعول أي علم مفقوه مفهوم وحينئذ فيكون معنى الرواية الاولى رب حامل علم قد فهمه فهما مّا يؤديه الى من هو افقه وافهم منه فيفهم بذهنه الرائق وفكره الفائق من ذلك العلم معاني واحكاما قصر عنها من بلغه فيعلمها هو وغيره فتكثر الفائدة وتحصل الثمرة المقصودة من الحديث الشريف وحينئذ فوجه التعبير بالفقه دون العلم ماقاله الشارح من الايذان بان الحامل غير عار عن العلم أي ان حقه ان يكون كذلك فهو حث له على التفقه فيما حمل ولا يكون كمثل الحمار يحمل اسفارا ولو قال رب حامل علم الى من هو اعلم منه لم يكن مؤذنا بذلك كما لا يخفى وأما الرواية الثانية فالمعنى فيها رب حامل علم عظيم قد اشتمل على معان كثيرة يفقه و يفهم منه نوعا مّا من الفهم، الا انه قاصر الفهم ليس بكثير الفقه بحيث لا يتوصل الى فهم جميع

٣ حيث قال بلغوا عني ولو آية الحديث رواه البخاري رحمه الله قال المظهري أي بلغوا عني احاديثي ولو كانت قليلة قال البيضاوي رحمه الله قال ولو آية ولم يقل ولو حديثا لان الامر بتبليغ الحديث يفهم منه بطريق الاولوية فان الآيات مع انتشارها وكثرة حملتها تكفل الله تعالى بحفظها وصونها عن الضياع والتحريف اه وقال امام الائمة مالك رحمه الله تعالى بلغني ان العلماء يسئلون يوم القيامة عن تبليغهم العلم كما تسئل الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقال سفيان الثوري لا اعلم علما افضل من علم الحديث لمن اراد به وجه الله تعالى ان الناس يحتاجون اليه حتى في طعامهم وشرابهم فهو افضل من التطوع بالصلاة والصيام لانه فرض كفاية وفي حديث اسامة بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه

ما اشتمل عليه ما حمله واذا اقتصر على نفسه ضاع ذلك الفقه فليبلغه فربما بلغه الى من هو افقه منه فاثر التعبير بالفقه أيضا ايذانا بما ذكر ولو عبر بالعلم بان قال رب حامل علم ليس بعالم لفات ذلك المعنى بل تبادر التناقض من هذا المبنى اذ يصير الكلام رب عالم ليس بعالم هذا توضيح ما أشار اليه الشارح وربما عنّ لك ان تقول كان يتأدى ذلك لو قال فى الرواية الاولى رب حامل علم الى من هو افقه منه وفى الثانية رب حامل علم ليس بفقيه فان التفضيل فى الاولى والمبالغة فى الثانية يؤذنان بان الحامل له نوع من الفقه والفهم لما علمه فيظهر فى الجواب انه عبر بذلك ليفيد تلك النكتة المقصودة اعنى حث حامل العلم على فهم ما حمل من اول وهلة اهتماما بها مع ما فيه من حسن التجانس دون ذلك هذا وذهب بعض اللغويين الى ان الفقه ازيد من العلم كما نقله ابن الطيب فى حواشى القاموس وعليه فيظهر ان وجه ايثاره على العلم حينئذ الايذان بطلب نشر مطلق العلم النافع لا بقيد كونه على وجه مخصوص فليتأمل **(قوله وضعت للتقليل)** هو أحد قولين والمشهور انها للتكثير وقال الشارح نفسه فى كتاب العلم ما نصه ورب حرف جر يفيد التقليل لكنه كثر فى الاستعمال للتكثير بحيث غلب حتى صار كانه حقيقة فيه اه ولذا قيل

خليلى للتكثير رب كثيرة * وجاءت لتقليل ولكنه يقل

وكذا ذكر الاشمونى اذ قال هى للتكثير كثيرا وللتقليل قليلا فالاول كقوله صلى الله عليه وسلم يارب كاسية فى الدنيا عارية يوم القيامة أى لان الحديث مسوق للتخويف والتقليل لا يناسبه والثانى كقوله ألا رب مولود وليس له أب البيت اه وعلى هذا الاستعارة فى الحديث وقيل موضوعة لهما سواء وقيل للتقليل مجازا والتكثير حقيقة وقيل للتكثير فى موضع المباهاة والتقليل فيما عداه وقال فى القاموس لم توضع لتقليل ولا لتكثير بل يستفادان من سياق الكلام اه **(قوله عن جوابها)** المراد به خبر المبتدا الذى دخلت عليه رب وكانه سماه جوابا تشبيها لرب وخبر مدخولها بالشرط وجوابه لتوقف معناها عليه توقف المبتدا على الخبر وتقدير الشارح المحذوف اداه لا يضره كونه خاصا والعامل الخاص لا يحذف اذ محله ما لم تدل عليه قرينة الا ان كون ذلك صفة مستغنى بها عن الجواب الظاهر انه غير متعين بل يصح ان يكون هو الجواب **(قوله خلفائى)** اى الذين يخلفونى فى الدين جمع خليفة **(قوله الذين يروون أحاديثى)** اى فهم الخلفاء حقيقة ولذا كان المحدث فى العصر الاولى يلقب بامير المؤمنين اخذا من هذا الحديث وممن لقب بذلك سفيان وابن راهويه والبخارى وغيرهم **(قوله فهو افضل من التطوع بالصلاة)** بل قال ابو سعيد الخدرى مذاكرة الحديث افضل من قراءة القرآن وروى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال مذاكرة الحديث ساعة خير من احياء ليلة **(قوله من كل خلف)** بفتح اللام فيما يخلف فى الخير وسكونها فيما يخلف فى الشر قال تعالى فخلف من

بعدهم

تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين وهذا الحديث رواه من الصحابة على وابن عمر وابن عمرو وابن مسعود وابن عباس وجابر بن سمرة ومعاذ وابو هريرة رضى الله عنهم وأورده ابن عدى من طرق كثيرة كلها ضعيفة كما صرح به الدارقطنى وأبو نعيم وابن عبد البر لكن يمكن ان يتقوى بتعدد طرقه ويكون حسنا كما جزم به ابن كيكلدى العلائى وفيه تخصيص حملة السنة بهذه المنقبة العلية وتعظيم لهذه الامة المحمدية وبيان لجلالة قدر المحدثين وعلو مرتبتهم فى العالمين لانهم يحمون مشارع الشريعة ومتون الروايات من تحريف الغالين وتأويل الجاهلين بنقل النصوص المحكمة لرد المتشابه اليها وقال النووى فى أول تهذيبه هذا اخبار منه صلى الله عليه وسلم بصيانة هذا العلم وحفظه وعدالة ناقليه وان الله تعالى يوفق له فى كل عصر خلفا من

بعدهم خلف اضاعوا الصلاة الآية وقوله عدوله بالرفع فاعل يحمل (**قوله** الغالين) بالغين المعجمة اى الذين يغلون فى الدين اى يتجاوزون الحد (**قوله** وانتحال الخ) بالحاء المهملة يقال انتحل الشئ وتنحله ادعاه لنفسه وهو لغيره واريد به هنا الدعوى الكاذبة والانتحال والتأويل والغلو ترجع كلها لمعنى واحد وهو تغيير لفظ الحديث او معناه لغرض من الاغراض الفاسدة (**قوله** ويكون حسنا) اى ولذا استدل به ابن عبد البر ووافقه ابن المواق من المتأخرين على ان حامل كل علم معروف العناية به فهو عدل محمول فى امره ابدا على العدالة حتى يتبين جرحه (**قوله** انما هو اخبار) رده العراقى فقال لا يصح حمله على الخبر لوجود من يحمل العلم وهو غير عدل وغير ثقة فلم يبق له محمل الا على الامر ومعناه انه امر للثقاة بحمل العلم لان العلم انما يقبل عنهم والدليل على ذلك ان فى بعض طرقه عند ابن ابى حاتم ليحمل هذا العلم بلام الامر اه وهذا يرد ما ذهب اليه ابن عبد البر (**قوله** ليس بعلم حقيقة) ليس المراد بالحقيقة الحقيقة اللفظية بل المعنوية فان الحقيقة والمجاز كما يأتيان فى الالفاظ كذلك يردان فى المعانى كما نقلته فى الفواكه الجنوية كما يقال الحياة الحقيقية هى الاخروية لا الدنيوية ونحو ذلك وذكر ابن الصلاح فى فوائد رحلته ان بعضهم ضبط الحديث بضم الياء وفتح الميم مبنيا للمفعول ورفع العلم وفتح العين واللام من عدوله وآخره تاء فوقية فعولة بمعنى فاعل اى كامل فى عدالته والمعنى ان هذا العلم يحمل اى يؤخذ عن كل خلف عدل فهو امر بأخذ العلم عن العدول قال والمعروف فى ضبطه فتح ياء يحمل مبنيا للفاعل ونصب العلم مفعوله والفاعل عدوله جمع عدل اه (**قوله** ولعمرى) اللام قسمية والعمر فى القاموس بالفتح وبالضم وبضمتين الحياة وجمعه اعمار اه وفى كليات ابى البقاء الفتح غالب فى القسم ولا يجوز فيه الضم اه لكن فى شرح ادب الكاتب انه سمع نادرا لعمرك بضم العين وفى نسيم الرياض العمر بالفتح مصدر عمر المشدد واصله التعمير فحذفت زوائده وله معنيان تعمير الله اياك او قلبك وهو على هذا صفة من صفاته تعالى فيصح القسم به حقيقة وهذا ما جنح له الحنفية والنحاة والعمر بضم العين مخصوص بالانسان وهو مدة وجوده فى الدنيا فلا يصح القسم به شرعا لكن الله اقسم به فى قوله لعمرك انهم لفى سكرتهم يعمهون على قراءة ضم العين ولله ان يقسم بما شاء فاصله الضم لاختصاصه به فى غير القسم فاذا اريد بالمفتوح هذا لا بأس ان يقال انه من قبيل معناه او معدول به عنه وان لم يرد هذا المعنى فى قسم الناس صح ان يقال انه كناية لتوقفه على النية كالمشترك اه وفى القاموس فى الحديث النهى عن قول لعمر الله (**قوله** ان هذا الشأن) اى علم الحديث (**قوله** عرى) بضم العين المهملة جمع عروة (**قوله** الا وهو يبغض اهل الحديث) اى لمعارضة حديثه لما ينتحله فى ترويج بدعته (**قوله** من وضع الاحاديث) اى مع اشتباهها بالصحيح واضلال الناس بالعمل بها والا فقد وضع كثيرون منهم كثيرا منها

العدول يحملونه وينفون عنه التحريف فلا يضيع وهذا تصريح بعدالة حامليه فى كل عصر وهكذا وقع ولله الحمد وهو من أعلام النبوة ولا يضر كون بعض الفساق يعرف شيئا من علم الحديث فان الحديث انما هو اخبار بأن العدول يحملونه لأن غيرهم لا يعرف شيأ منه اه على انه قد يقال ما يعرفه الفساق من العلم ليس بعلم حقيقة لعدم عملهم كما أشار اليه المولى سعد الدين التفتازانى فى تقرير قول التلخيص وقد ينزل العالم منزلة الجاهل وصرح به الامام الشافعى فى قوله * ولا العلم الا مع التقى * ولا العقل الا مع الادب * ولعمرى ان هذا الشأن من اقوى اركان الدين وأوثق عرى اليقين لا يرغب فى نشره الا صادق تقى ولا يزهد فيه الا كل منافق شقى قال ابن القطان ليس فى الدنيا مبتدع الا وهو يبغض أهل الحديث وقال الحاكم لولا كثرة طائفة المحدثين على

او المراد اكثر مما وضعوا (**قوله** من الاصلين) اى التوحيد واصول الفقه (**قوله** فهو فضل) اى زائد غير محتاج اليه (**قوله** ومايتوقف عليه معرفته) اى من العلوم كالنحو واللغة والبيان (**قوله** الفاذة) بالفاء والذال المعجمة المشددة أى المنفردة (**قوله** فادن) امر من الدنو وهو القرب وقوله واقتبس امر من الاقتباس وهو من النار الاخذ ومن العلم الاستفادة (**قوله** واحد الركاب) احدامر من الحدو يقال حدا الابل يحدوها وبها حدوا زجرها وساقها فدال احد مضمومة والركاب ككتاب الابل كما فى القاموس قال واحدتها راحلة اه أى لا واحد له من لفظه وقيل واحده ركوبة وهى كالركوب بالفتح الناقة المعدة للحمل والركوب كما فى العناية يقال ماله ركوبة ولا حمولة ولا حلوبة أى ما يركبه ويحمل عليه ويحلبه وقوله نحو الرضى أى جهة الرجل الرضى اى المرضى الاخلاق والاطوار وقوله الندس بضم الدال المهملة وكسرها وفيه السكون ايضا بعد النون المفتوحة وهو الرجل السريع الفهم وفعله كفرح كما فى القاموس وهو كناية عن التعب فى تحصيله واخذه عن الثقاة ولو بتحمل المشاق العديدة بالاسفار البعيدة وقد نوره بما بعده (**قوله** واطلبه) المأمور ابن الاندلس فى قوله يا ابن اندلس اى اطلبه يا ابن الاندلس بالصين ولو بعدت الشقة وعظمت المشقة فهو العلم أى النافع الذى لا ينبغى الجد والاجتهاد فى غيره ان رفعت اعلامه كناية عن العمل به واظهاره ونشره للناس والربى بضم الراء جمع ربوة مثلث الراء كالرباوة ما ارتفع من الارض والضمير فى رباها للاعلام جمع علم بالتحريك وهو الراية (**قوله** فلا تضع) بضم الفوقية من الاضاعة ومفعوله قوله عمرا الخ وقوله شارده باضافة شارد الى الضمير العائد على علم الحديث اى ما شرد وتفرق منه (**قوله** وخل سمعك الخ) اى أفرغ سمعك والمراد عدم السماع راسا وقوله عن بلوى اخى جدل هو بالجيم والدال محركا اللدد فى الخصومة والقدرة عليها كما فى القاموس اى عما ابتلى به صاحب الشدة فى الخصومة والمجادلة وقوله شغل اللبيب مبتدأ وبها متعلق به والضمير للبلوى وضرب اى نوع من الهوس خبره والجملة صفة لبلوى والهوس بالتحريك طرف من الجنون واسم المفعول منه مهوس كمعظم كما فى القاموس (**قوله** ما ان سمت الخ) ما نافية وان زائدة وسمت بمعنى علت وضميره للبلوى المذكورة فالجملة صفة لها أيضا ويصح ان يكون استئنافا بيانيا علة لعدم سماعها والاشتغال بها كانه قال لانها لم تسم من السمو بابى بكر الخ وابو هر بكسر الهاء هو ابو هريرة رضى الله عنه اى لم تسند اليهما اصلا لعدم وقوعها منهما ولو كان فيها خير لسبقانا اليها فهى مجرد بدعة مذمومة ولو فرض انهما تلبسا بها السمت بهما اذ لا يتلبسان الا بحسن (**قوله** ليست برطب) بفتح الراء اى بشئ رطب وقوله اذا عدت بضم العين وتشديد الدال المهملتين مبنى للمجهول من العد معترض بين المتعاطفين واليبس بالفتح والكسر الذى كان رطبا فجف والمعنى ليست شيأ من الاشياء رطبها أو يابسها فنزلها منزلة العدم (**قوله** هذر) بتحريك المعجمة

حفظ الاسانيد لدرس منار الاسلام ولتمكن اهل الالحاد والمبتدعة من وضع الاحاديث وقلب الاسانيد وعن عبد الله بن عمرو بن العاصى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العلم ثلاثة آية محكمة اوسنة قائمة أو فريضة عادلة وما سوى ذلك فهو فضل رواه ابو داود وابن ماجه قال فى شرح المشكاة والتعريف فى العلم للعهد وهو ما علم من الشارع وهو العلم النافع فى الدين وحينئذ العلم مطلق فينبغى تقييده بما يفهم منه المقصود فيقال علم الشريعة معرفة ثلاثة اشياء والتقسيم حاصر وبيانه ان قوله آية محكمة يشتمل على معرفة كتاب الله تعالى وما يتوقف عليه معرفته لان المحكمة هى التى احكمت عبارتها بان حفظت من الاحتمال والاشتباه فكانت ام الكتاب فتحمل المتشابهات عليها وترد اليها ولا يتم ذلك

وهو سقط الكلام أو الكثير الردىء يقال هذر كلامه كفرح يهذر ويهذر بالكسر والضم هذرا كثر في الخطا والباطل وقوله اجدى بالجيم الساكنة افعل تفضيل من الجدة أي انفع منها وهو مبتدا خبره نغمة الجرس بفتح النون وسكون الغين المعجمة والجرس بالجيم والراء المفتوحتين الذي يعلق في عنق البعير ويضرب به أيضا وما بينهما قسم بحياة الجد معترض بينهما يعني ان سماع صوت هذا الجرس انفع من سماع الجدليات المذكورة (**قوله أعرهم**) بفتح الهمزة وكسر العين المهملة امر من العارية والضمير في هم لاهل الجدل اي اذا افضى بك الحال الى سماعهم فسدّ اذنك وأعطها اياهم عارية وهو كناية عن عدم الاصغاء اليهم بالكلية وقوله وكن اذا سألوا تعزى الى خرس اي تنسب الى عدم النطق اي اذا سألوك وارادوا خطابك فارهم انك اخرس لا تطيق الكلام والمعنى لا تسمع اقوالهم ولا تخاطبهم اصلا (**قوله أو أثر**) اي حديث وقوله يجلو بالجيم اي يزيل والملتبس بكسر الموحدة المشتبه (**قوله نور لمقتبس**) خبر لمبتدا محذوف اي هما اي كتاب الله والأثر نور الخ والمقتبس الطالب للشيء والحمى ما يحمى عن الغير والمحترس المتحفظ وقوله نعمى بضم النون وسكون العين المهملة اي نعيم وقوله لمبتئس بسكون الموحدة وفتح الفوقية بعدها همزة مكسورة آخره مهملة اي فقير (**قوله فاعكف**) بضم الكاف اي أقم وقوله ببابهما اي باب اربابهما وقوله على طلابهما متعلق باعكف والطلاب كالمطالبة طلب الانسان حقه وقوله تمح العمى مجاز عن الضلالة والجهل وقوله عن كل ملتمس اي طالب محو عماه (**قوله ورد**) بكسر الراء امر من الورود والدنس محركا الوسخ يقال دنس الثوب والعرض والخلق كفرح دنسا ودناسة فهو دنس اتسخ ودنس ثوبه وعرضه تدنيسا فعل به ما يشينه (**قوله واقف النبي**) بضم الفاء امر من القفو وهو التتبع يقال قفوته قفوا وقفوا بفتح فسكون وبضمتين وشد الواو وتبعته كتقفيته واقتفيته (**قوله الى قبس**) مجاز عن النور وهو بفتح القاف والموحدة (**قوله والزم مجالسهم**) بفتح الميم جمع مجلس والثاني بضمها بمعنى الذي يجالسهم (**قوله واندب مدارسهم**) امر من الندبة بالضم وهي بكاء الميت وعد محاسنه والمدارس جمع مدرسة وهي محل دراسة العلوم وقوله بالاربع اي مع الاربع بضم الموحدة جمع ربع بفتح الراء وسكون الموحدة الدار حيث كانت وجمعه اربع ورباع وربوع والدرس بضم الدال والراء أي الدارسة الذاهبة من قولهم درس الرسم كذهب وزنا ومعنى كناية عن التأسف على من فاتك منهم (**قوله في حضرة القدس**) بضمتين من اضافة الموصوف لصفته اي في الحضرة المقدسة اي المطهرة من النقائص وهي حضرة ذي الجلال والاكرام (**قوله تلك السعادة**) اي هذه الخصال المذكورة من العكوف على بابهما الى آخره هي السعادة اي اسباب السعادة او هي مبالغة على حد زيد عدل وقوله ان تلم بضم الفوقية من ألم بالمكان نزل به اي متى جئت الى تلك الساحة فحط رحلك

الا الماهر الحاذق في علم التفسير والتأويل الحاوي لمقدمات يفتقر اليها من الاصلين واقسام العربية وقوله سنة قائمة معنى قيامها ثباتها ودوامها بالمحافظة عليها من قامت السوق اذا نفقت لانها اذا حوفظ عليها كانت كالشيء النافق الذي تتوجه اليه الرغبات ويتنافس فيه المخلصون بالطلبات ودوامها اما ان يكون بحفظ اسانيدها من معرفة اسماء الرجال والجرح والتعديل ومعرفة الاقسام من الصحيح والحسن والضعيف المتشعب منه انواع كثيرة وما يتصل بها من المتممات مما يسمى علم الاصطلاح مما ياتي في الفصل الثالث ان شاء الله تعالى واما ان يكون بحفظ متونها من التغيير والتبديل بالاتقان وتفهم معانيها واستنباط العلوم منها كما سيأتي ان شاء الله تعالى في هذا الشرح بعون الله سبحانه لان جلها بل كلها من جوامع كلمه التي اختص بها لا سيما هذه الكلمة الفاذة الجامعة مع قصر متنها وقرب

يكنى به عن الاقامة والمراد قد أوتيت سؤلك وصادفت حاجتك وسعادتك الحقيقية فالزمها فاذا الزمتها فقد عوفيت من تعس بالفوقية والعين المهملة محركا اى خيبة (**قوله** الزمعى) بفتح الزاى وسكون الميم و بالعين المهملة نسبة لجده وهب بن زمعة القرشى كما فى اللباب (**قوله** نسخا) اى كتابة وقد ورد من صلى على فى كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له مادام اسمى فى ذلك الكتاب وهذا الحديث وان كان ضعيفا فهو مما يحسن ايراده فى ذلك المعنى قال الحافظ السيوطى ولا يلتفت الى ذكر ابن الجوزى له فى الموضوعات فان له طرقا تخرجه عن الوضع وتقتضى ان له اصلا فى الجملة فاخرجه الطبرانى من حديث ابى هريرة وابو الشيخ والديلمى من طريق اخرى عنه وابن عدى من حديث ابى بكر الصديق والاصبهانى فى ترغيبه من حديث ابن عباس وابو نعيم من حديث عائشة رضى الله عنها وقد روى من طريق صحيح عن انس يرفعه اذا كان يوم القيامة جاء أصحاب الحديث وبايديهم المحابر فيرسل الله اليهم جبريل فيسألهم من أنتم وهو اعلم فيقولون اصحاب الحديث فيقول ادخلوا الجنة طالما كنتم تصلون على نبيى فى دار الدنيا (تنبيه) ينبغى ان يجمع عند ذكره صلى الله عليه وسلم بين الصلاة عليه ببنانه ولسانه ولو لم تكن مكتوبة فى الاصل كما سبق فيكتبها ويتلفظ بها مطلقا قال ابن عباس العنبرى وابن المدينى ما تركنا الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم فى كل حديث سمعناه وربما عجلنا فنبيض الكتاب فى كل حديث حتى نرجع اليه (**قوله** ليهن اهل الحديث الخ) يهن بضم الياء واهل الحديث بالنصب مفعول مقدم وهذه البشرى بالرفع فاعل مؤخر وكثرهم الله جملة دعائية اى لتكن هذه البشرى مهنئة لهم والمراد ليكونوا مهنئين بها (الفصل الثانى) (**قوله** من دون الاحاديث) بفتح الدال والواو المشددة اى ذكرها فى الدواوين او جعلها دواوين جمع ديوان وهو الكتاب واصله ما تعلق بحقوق السلطنة فى الاعمال والاموال ومن يقوم بها من الجيوش والعمال كما فى الباب الثانى عشر من الاحكام السلطانية للماوردى ثم اطلق على الدفتر ثم قيل لكل كتاب وقد يخص بشعر شاعر معين مجازا وشاع حتى صار حقيقة فيه فمعانيه خمسة كما فى الشفاء الكتبة ومحلهم والدفتر وكل كتاب ومجموع الشعر وهل هو عربى او معرب من الفارسى خلاف مشهور والاحاديث جمع حديث وهو لغة ضد القديم واصطلاحا ما اضيف الى النبى صلى الله عليه وسلم قولا او فعلا أو تقريرا أى عدم انكار ما فعل بحضرته عليه الصلاة والسلام أو فى غيبته وبلغه او هما أى عزما كقوله صلى الله عليه وسلم ولقد هممت ان آمر رجلا يصلى بالناس او وصفا خلقيا بفتح الخاء ككونه عليه الصلاة والسلام ليس بالطويل ولا بالقصير او خلقيا بضمتين اى متعلقا بخلقه وطبعه الشريف ككونه احسن الناس خلقا وكونه كان لا يواجه احدا بمكروه وغير ذلك (**قوله** والسنن) جمع سنة وهى لغة الطريق واما اصطلاحا فقيل انها مرادفة للحديث بمعناه الاصطلاحى وقيل الحديث

خاص

ظاهر فيها علوم الاولين والآخرين * وقوله او فريضة عادلة اى مستقيمة مستنبطة من الكتاب والسنة والاجماع * وقوله وما سوى ذلك فهو فضل اى لا مدخل له فى اصل علوم الدين بل ربما يستعاذ منه حينا كقوله اعوذ بك من علم لا ينفع ولله در ابى بكر حميد القرطبى فلقد احسن واجاد حيث قال

نور الحديث مبين فادن واقتبس * واحد الركاب له نحو الرضا الندس *
واطلبه بالصين فهو العلم ان رفعت * اعلامه بربها يا ابن اندلس *
فلا تضع فى سوى تقييد شارده * عمرا يفوتك بين اللحظ والنفس *
وخل سمعك عن بلوى أخى جدل * شغل اللبيب بها ضرب من الهوس *
ما ان سمت بأبى بكر ولا عمر * ولا أتت عن أبى هر ولا أنس *
الا هوى وخصومات ملفقة * ليست برطب اذا عدت ولا يبس *
فلا يغرك من اربابها هذر * اجدى وجدك منها نغمة الجرس *
اعرهم اذنا صما اذا نطقوا * وكن اذا سألوا تعزى الى خرس *
ما العلم

خاص به له وقوله عليه الصلاة والسلام والسنة اعم منهما (**قوله** ومن تلاه) اى تبعه اى من دون وقوله فى ذلك أى التدوين وقوله احسن السنن بالضم جمع سنة بمعنى الطريقه فالمراد بها هنا المعنى اللغوى وفى الاول المعنى الاصطلاحى وهو احسن من قراءته بفتحتين بمعنى الطريق (**قوله** والاسلام غض الخ) جملة حالية معترضة بين اسم زال وخبرها وهو اشرف العلوم (**قوله** لا يشرف) بفتح اوله وضم ثالثه أى لا يصير شريفا (**قوله** بعد حفظ التنزيل) اى القرآن (**قوله** الا بحسب ما تسمع من الحديث عنه) اى الا بحسب ما يروى عنه من الاحاديث كثرة وقلة وصحة وضعفا فكلما اكثر من الحديث تحملا واداء وعنى بمعرفة رجاله ومتنه كان اجل عندهم واشرف وبالعكس (**قوله** وانقطعت الهمم الخ) لعله ضمنه معنى قصرت فعداه بعلى والا فكان حقه التعدية باللام (**قوله** ذوات العدد) بفتح العين اى المعدودة والمراد الكثيرة وان كان ذلك كناية عن القلة باشارة قوله تعالى وشروه بثمن بخس دراهم معدودة وقوله والعدد بضم العين جمع عدة بضمها وفتح الدال مشددة وهى ما يعده الانسان للامر من مال وغيره (**قوله** وقطعوا الفيافى) بفاءين جمع فيفاء بالمد ويقصر كما فى القاموس وهى المفازة لا ماء فيها كالفيفاة ويجمع ايضا على افياف وفيوف (**قوله** وجابوا) اى قطعوا بمسيرهم والاصل فى الرحلة ما رواه البيهقى والخطيب عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال بلغنى حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اسمعه فابتعت بعيرا فشددت عليه رحلى وسرت شهرا حتى قدمت الشام فاتيت عبد الله بن انيس فقلت للبواب قل له جابر على الباب فأتاه فقال جابر بن عبد الله فأتانى فقال لى فقلت نعم فرجع فاخبره فقام يطأ ثوبه حتى لقينى فاعتنقنى واعتنقته فقلت حديث بلغنى عنك سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى القصاص لم اسمعه فخشيت ان تموت او اموت قبل ان اسمعه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله العباد اوقال الناس عراة غرلا بهما قلنا ما بهما قال ليس معهم شئ ثم يناديهم ربهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب أنا الملك انا الديان لا ينبغى لاحد من اهل الجنة ان يدخل الجنة ولاحد من اهل النار عنده مظلمة حتى اقصها منه حتى اللطمة قلنا كيف وانما نأتى الله عراة غرلا بهما قال بالحسنات والسيئات واستدل البيهقى ايضا برحلة موسى الى الخضر وروى ايضا من طريق عياش عن واهب بن عبد الله المعافرى قال قدم رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم من الانصار على مسلمة بن مخلد فالفاه نائما فقال أيقظوه فايقظوه فرحب به وقال انزل قال لا حتى ترسل الى عقبة بن عامر لحاجة لى فارسل الى عقبة فاتاه فقال هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وجد مسلما على عورة فستره فكأنما احيى موؤدة من قبرها فقال عقبة قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك وسأل عبد الله بن احمد أباه عمن طلب العلم ترى له ان يلزم

الا كتاب الله او اثر * يجلو بنور هداه كل ملتبس * نور لمقتبس خير لملتمس * حمى لمحترس نعمى لمبتئس * فاعكف ببابهما على طلابهما * تمحو العمى بهما عن كل ملتمس * ورد بقلبك عذبا من حياضهما * تغسل بماء الهدى ما فيه من دنس * واقف النبى واتباع النبى وكن * من هديهم ابدا تدنو الى قبس * والزم مجالسهم واحفظ مجالسهم * واندب مدارسهم بالاربع الدرس * واسلك طريقهم واتبع فريقهم * تكن رفيقهم فى حضرة القدس * تلك السعادة ان تلمم بساحتها * فحط رحلك قد عوفيت من تعس * ومن شرف أهل الحديث ما رويناه من حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولى الناس بى يوم القيامة اكثرهم على صلاة قال الترمذى حسن غريب وفى سنده موسى بن يعقوب الزمعى قال الدارقطنى انه تفرد به وقال ابن حبان فى صحيحه فى هذا الحديث بيان صحيح على ان اولى الناس برسول الله صلى الله عليه

رجلا عنده علم فيكتب عنه او ترى له ان يرحل الى المواضع التى فيها العلم فيسمع منهم قال يرحل يكتب عن الكوفيين والبصريين واهل المدينة ومكة قال ابراهيم بن ادهم ان الله يدفع البلاء عن هذه الامة برحلة اصحاب الحديث قال الخطيب والمقصود بالرحلة امران احدهما تحصيل علو الاسناد وقدم السماع والثانى لقاء الحفاظ والمذاكرة لهم والاستفادة منهم فاذا كان الامران موجودين فى بلده ومعدومين فى غيره فلا فائدة فى الرحلة او موجودين فى كل منهما فليحصل حديث بلده ثم يرحل (قوله وكان اعتمادهم) اى السلف والخلف وقوله اولا اى فى اول الامر قبل انتشار الاسلام وتفرق الصحابة فى الامصار فكانت كتابة الحديث اذ ذاك قليلة لما ذكره الشارح من سرعة حفظهم ولان اكثرهم كان لا يحسن الكتابة ولوقوع الخلاف بين السلف فى كتابة الحديث فقد كرهها طائفة منهم لما رواه مسلم عن ابى سعيد الخدرى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عنى شيأ الا القرآن ومن كتب عنى شيأ غير القرآن فليمحه واباحها آخرون لحديث ابن عمر قال قلت يا رسول الله انى اسمع منك الشئ أفاكتبه قال نعم قال فى الغضب والرضى قال نعم فانى لا اقول فيهما الا حقا وحديث رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله انا نسمع منك اشياء أفنكتبها قال اكتبوا ذلك ولا حرج واسند الديلمى عن على مرفوعا اذا كتبتم الحديث فا كتبوه بسنده ثم اجمعوا بعد ذلك على جوازها وزال الخلاف وجمعوا بين هذه الاحاديث بان الاذن لمن خاف نسيانه والنهى لمن أمن ووثق بحفظه والنهى خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه والاذن فى غيره (قوله فدارسوا الدفاتر) جمع دفتر بفتح الدال وقد تكسر كما فى القاموس وهو جماعة الصحف المضمومة وفى المصباح الدفتر جريدة الحساب وكسر الدال لغة حكاها الفراء وهو عربى قال ابن دريد ولا يعرف له اشتقاق وبعض العرب يقول تفتر اه وفى شفاء الغليل الدفتر عربى صحيح وان لم يعرف اشتقاقه وجعله الجوهرى واحد الدفاتر وهى الكراريس اه (قوله وسامروا المحابر) من المسامرة وهى الحديث ليلا كنى به عن الملازمة والمحابر بالمهملة جمع محبرة بفتح الباء موضع الحبر قال فى القاموس وحكى فيها محبرة كمقبرة وتشدد الراء وفى نسخة وسابروا بالموحدة بدل الميم من المسابرة وهى اختبار الشئ كنى به عن الملازمة والمصاحبة (قوله ظهرت شفوفها) الشفوف بضم الشين المعجمة والفاء جمع شف بالفتح ويكسر الثوب الرقيق فتجوز به عن الثوب الذى يتزين به فيكون المعنى ظهرت زينتها وبهجتها او عن الاوراق أو الجلود ثم تجوز بها عما تضمنته من الاحاديث والاحكام فيكون المعنى ظهر وانتشر فى الاقطار ما فيها (قوله العالمون) بفتح اللام جمع عالم بالفتح ايضا وما بعده بالكسر جمع عالم ولا مانع من العكس والقدوة بضم القاف الاقتداء (قوله قبلة) اى كالقبلة يتوجهون اليها و يفزعون لها فى احوالهم واحكامهم كما يتوجه المصلون الى قبلتهم (قوله عمر بن عبد العزيز) على رأس

وسلم فى القيامة اصحاب الحديث اذ ليس من هذه الامة قوم اكثر صلاة عليه منهم وقال غيره المخصوص بهذا الحديث نقلة الاخبار الذين يكتبون الاحاديث ويذبون عنها الكذب آناء الليل واطراف النهار وقال الخطيب فى كتابه شرف اصحاب الحديث قال لنا ابو نعيم هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلتها لانه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر ما يعرف لهذه العصابة نسخا وذكرا وقال ابو اليمن بن عساكر ليهن اهل الحديث كثرهم الله تعالى هذه البشرى فقد أتم الله تعالى نعمه عليهم بهذه الفضيلة الكبرى فانهم اولى الناس بنبيهم صلى الله عليه وسلم وأقربهم ان شاء الله تعالى وسيلة يوم القيامة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانهم يخلدون ذكره فى طروسهم ويجددون الصلاة والتسليم عليه فى معظم

المائة الاولى كما فى شرح التقريب ولولاه لضاع الحديث ولذا دخل فيه الضعيف والشاذ ونحوهما ولو كتب فى حياته صلى الله عليه وسلم لكان مضبوطا كالقرآن (**قوله** واحبار ملة) جمع حبر بفتح الحاء وكسرها العالم (**قوله** الى أبى بكر) أى الانصارى المدنى المتوفى سنة اثنتين ومائة فى خلافة هشام بن عبد الملك وكان أبو بكر نائب عمر بن عبد العزيز فى الامرة والقضاء على المدينة الشريفة (**قوله** انظر ما كان) زاد الكشميهنى عندك أى فى بلدك فكان على الرواية الاولى تامة وعلى الثانية ناقصة وعندك الخبر (**قوله** دروس) بضم الدال مصدر درس كقعد أى ذهب وقوله وذهاب العلماء أى موتهم وقد كان الاعتماد انما هو على الحفظ فخف ان يموت العلماء الحافظون له فيذهب ويفنى فامر بكتابته (**قوله** وعلقه البخارى) أى أتى به محذوف السند وسيأتى تعريف المعلق وذلك انه قال باب كيف يقبض العلم وكتب عمر ابن عبد العزيز الخ ما هنا بلفظه (**قوله** ابتداء تدوين الحديث النبوى) قال ابن حجر ايضا اول من دونه بامر عمر بن عبد العزيز ابن شهاب الزهرى اهـ (**قوله** الا كتاب الصدقات) هو ما كتبه النبى صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل لما وجهه الى اليمن لجلب صدقاته وبين له فيه ما يأخذه من أنواع النعم وهو مبسوط فى كتبنا الفقهية وسيأتى للمصنف تخريجه (**قوله** واول من جمع فى ذلك الربيع الخ) قال فى شرح التقريب فاول من جمع ذلك ابن جريج بمكة وابن اسحاق او مالك بالمدينة والربيع بن صبيح او سعيد بن أبى عروبة او حماد بن سلمة بالبصرة وسفيان الثورى بالكوفة والاوزاعى بالشام وهشيم بواسط ومعمر باليمن وجرير بن عبد الحميد بالرى وابن المبارك بخراسان قال العراقى وابن حجر وكان هؤلاء فى عصر واحد فلا ندرى ايهم سبق ثم تلا المذكورين كثير من اهل عصرهم الى ان رأى بعض الائمة ان تفرد أحاديث النبى صلى الله عليه وسلم خاصة وذلك على رأس المائتين فصنف عبيد الله بن موسى الكوفى مسندا وصنف مسدد البصرى مسندا واسد بن موسى مسندا ونعيم بن حماد الخزاعى المصرى مسندا ثم اقتفى الائمة آثارهم فقل امام الا وصنف حديثه على المسانيد كاحمد ابن حنبل واسحاق بن راهويه وابن أبى شيبة وغيرهم قال قلت وهؤلاء المذكورون فى اول من جمع كلهم فى اثناء المائة الثانية وأما ابتداء تدوين الحديث فانه وقع على رأس المائة فى خلافة عمر بامره اهـ ملخصا ثم قال بعد ذلك باسطر قال فى فتح البارى يستفاد من ذلك ابتداء تدوين الحديث النبوى ثم أفاد ان اول من دونه بامر عمر بن عبد العزيز ابن شهاب الزهرى اهـ اقول فلعل ابن شهاب اول من جمع على الاطلاق ثم تبعه هؤلاء أو انه جمع جمعا مطلقا من غير ترتيب على أبواب وهؤلاء جمعوا مع التبويب فيكون هو أول من جمع مطلقا وأولئك اول من جمع مبوبا (**قوله** ما سنح له بمهملتين) أى عرض (**قوله** على المسانيد) جمع مسند وهو لغة اسم مفعول من السند واصطلاحا

الاوقات فى مجالس مذاكرتهم وتحديثهم ودروسهم فهم ان شاء الله تعالى الفرقة الناجية جعلنا الله تعالى منهم وحشرنا فى زمرتهم آمين

(الفصل الثانى)

فى ذكر اول من دون الحديث والسنن *ومن تلاه فى ذلك سالكا احسن السنن*

اعلم انه لم يزل الحديث النبوى والاسلام غض طرى والدين محكم الاساس قوى أشرف العلوم واجلها لدى الصحابة والتابعين واتباعهم خلفا بعد سلف لا يشرف بينهم احد بعد حفظ التنزيل الا بقدر ما يحفظ منه ولا يعظم فى النفوس الا بحسب ما سمع من الحديث عنه فتوفرت الرغبات فيه وانقطعت الهمم على تعلمه حتى رحلوا المراحل ذوات العدد * وأفنوا الاموال والعدد * وقطعوا الفيافى فى طلبه * وجابوا البلاد شرقا وغربا بسببه * وكان اعتمادهم اولا على الحفظ والضبط فى

ما اتصل اسناده من راويه اليه صلى الله عليه وسلم ويطلق على الكتاب الذى جمع فيه ما اسنده الصحابى أى رواه والمعنى ان منهم من جعل كتابه مرتبا بحسب ما يذكره من اسانيد الصحابة كمسند الامام أحمد فانه كتاب ذكر فيه مسانيد الصحابة كذلك فيقول فيه مسند أبى بكر اى ما رواه ابو بكر عن النبى صلى الله عليه وسلم ويذكر احاديثه فى محل واحد فاذا فرغ منها يقول مسند عمر وهكذا فيذكر جميع الاحاديث المسندة الى مثل الصديق ولا يفصل بينها بحديث مسند الى صحابى آخر (**قوله بحيث يتضح ارسال ما يكون متصلا**) أى بحسب الظاهر وكذا يقال فيما بعده وذلك كان يقول حدثنا فلان عن فلان عن فلان التابعى عن النبى صلى الله عليه وسلم بكذا ويسقط الصحابى ويسوق طرقا لهذا الحديث كلها مسقطة للصحابى ثم يسوق طريقا واحدا فيه الوصل فيعلم بذلك وبقرائن أخر تقوم عندهم ان وصله غلط وانه مرسل وكذا يقال فى وقف المرفوع ونحو ذلك (**قوله وغيرهما**) اى كالموطأ وصحيح سعيد بن السكن والمنتقى لابن الجارود وقوله ومنهم من لم يتقيد بذلك أى بالصحيح بل ذكر معه الحسن وقوله كبقية الكتب الستة هى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه وهم على هذا الترتيب فى الصحة وماجه ونحوه كمنده ومنده ومردويه وابن راهويه اعلام اعجمية وضعت على السكون وصلا ووقفا وتعرب بحركات مقدرة على آخرها منع من ظهورها اشتغال المحل بسكون الحكاية لكن حركة الجر فتحة نائبة عن الكسرة لمنعها من الصرف للعلمية والعجمة والمراد بالحكاية حكاية حال وضعها واعلم ان المراد بسنن أبى داود المعدودة فى الكتب الستة الصحيحة هى الصغرى فان له اثنتين كما صرح بذلك التاج بن السبكى ولما صنف الكبرى اهداها الامير الرملة فقال له كل ما فيها صحيح فقال لا فقال ميز لى الصحيح من غيره فصنف له الصغرى (تنبيه) المراد بكون نحو الموطأ متقيدا بالصحيح على ما قررنا به كلام الشارح أنه لا يخرج الا الصحيح عنده وعند من يقلده على ما يقتضيه نظره من الاحتجاج بالمرسل والمنقطع وغيرهما الا على الشرط الذى ذكروه فى تعريف الصحيح كما قاله شيخ الاسلام فلا ينافى ما قاله العراقى من ان مالكا لم يفرد الصحيح بل ادخل فيه المرسل والمنقطع والبلاغات ومن بلاغاته احاديث لا تعرف كما ذكره ابن عبد البر اه والبخارى وان وجد مثل ذلك فى كتابه فى مواضع الا انها متصلة فى مواضع اخر منه (**قوله اول من صنف فى الصحيح الخ**) اعترض بان مالكا اول من صنف الصحيح وتلاه احمد بن حنبل وتلاه الدارمى واجيب بان المراد الصحيح المجرد اى الذى لم يذكر معه غيره او الصحيح المجمع على صحته والسبب فى تصنيف البخارى صحيحه ما رواه عنه ابراهيم بن معقل النسفى قال كنا عند اسحاق بن راهويه فقال لو جمعتم كتابا مختصرا الصحيح سنة النبى صلى الله عليه وسلم قال فوقع ذلك فى قلبى فاخذت فى جمع الجامع الصحيح وعنه ايضا قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم وكأنى واقف بين يديه وبيدى مروحة أذب

عنه

القلوب والخواطر غير ملتفتين الى ما يكتبونه * ولا معولين على ما يسطرونه * وذلك لسرعة حفظهم * وسيلان اذهانهم * فلما انتشر الاسلام واتسعت الامصار * وتفرقت الصحابة فى الاقطار * وكثرت الفتوحات ومات معظم الصحابة وتفرق اصحابهم واتباعهم وقل الضبط واتسع الخرق * وكاد الباطل ان يلتبس بالحق * احتاج العلماء الى تدوين الحديث وتقييده بالكتابة فارسوا الدفاتر * وسايروا المحابر * واجالوا فى نظم قلائد افكارهم * وانفقوا فى تحصيله اعمارهم * واستغرقوا لتقييده ليلهم ونهارهم * فابرزوا تصانيف كثرت صنوفها * ودوّنوا دواوين ظهرت شفوفها * فاتخذها العالمون قدوة * ونصبها العالمون قبلة * فجازاهم الله سبحانه وتعالى عن سعيهم الحميد أحسن ما جزى به علماء امة * واحبار ملة * وكان اول من امر بتدوين الحديث وجمعه

عنه فسألت بعض المعبرين فقال لى أنت تذب عنه الكذب فهو الذى حملنى على اخراج الجامع الصحيح قال وألفته فى بضع عشرة سنة (قوله بحبوحة جنانه) فى القاموس وبحبوحة المكان وسطه اهـ (قوله الترغيب) أى الحمل على الرغبة فيما عند الله تعالى بذكر فضائل الاعمال وما يتضمن سعة رحمته تعالى وعفوه ونحو ذلك والترهيب التخويف من عقابه بذكر ما هو بضد ذلك من موجبات نقمته وغضبه (قوله مناهيج) جمع منهاج وهو كالمنهج الطريق الواضح

(الفصل الثالث) (قوله فى نبذة) هى بفتح النون وضمها الناحية والشئ اليسير والمراد هنا الثانى (قوله لفرائد فوائد) من اضافة المشبه به للمشبه كما لا يخفى والفرائد جمع فريدة وهى اللؤلؤة العظيمة التى تفرد لعظمها وظرافتها فى ظرف على حدة فعيلة بمعنى مفعولة (قوله مصطلح الحديث) بفتح اللام اى ما اصطلح عليه اهل الحديث وصار علما مستقلا وهو قسمان احدهما يسمى علم الحديث دراية وثانيهما يسمى علم الحديث رواية فاما الاول فحده علم قوانين يعرف بها احوال السند والمتن من صحة وحسن وضعف وعلو ونزول وكيفية التحمل والاداء وصفات الرجال وغير ذلك ولنتكلم على مفردات هذا الحد فنقول قولهم علم بقوانين اى بقواعد وضوابط كقولك الصحيح ما احتوى على اتصال السند والعدالة والضبط وخلا من الشذوذ والعلة القادحة والحسن كذلك على ما يأتى والضعيف ما خلا عنها او عن بعضها وقوله احوال السند والمتن أى سواء العامة لهما او الخاصة باحدهما فقوله من صحة وحسن الخ عامة لهما وقوله وعلو ونزول خاصة بالسند كما سيأتى ولم يذكروا الخاص بالمتن كان يقال ورفع وقطع مثلا الا ان يقال انه داخل فى قولهم وغير ذلك وقوله وكيفية التحمل بالرفع عطفا على احوال اى تحمل الحديث وروايته عن الشيخ وهى اقسام منها القراءة على الشيخ والسماع منه والاجازة وغير ذلك مما سيأتى وأما كيفية الاداء فهى تابعة لكيفية التحمل من قوله فيه حدثنا اذا كان سمع من لفظ الشيخ واخبرنا اذا كان قرأ عليه وغير ذلك مما ستعرفه وقوله وصفات الرجال اى من عدالة وفسق وتعبير عنهما بما يسمى بالجرح والتعديل كعدل وكذاب وغير ذلك وقولهم وغير ذلك أى كالرواية بالمعنى ورواية الاكابر عن الاصاغر وغير ذلك مما ستقف على تفصيله وهذا الحد للشيخ عز الدين بن جماعة واخصر منه علم يعرف به احوال الراوى والمروى من حيث القبول والرد وعرفه بعضهم بانه علم يعرف به حقيقة الرواية وشروطها وانواعها واحكامها وحال الرواة وشروطهم واصناف المرويات وما يتعلق بها فحقيقة الرواية نقل السنة ونحوها كاقوال الصحابة واسناد ذلك الى من عزى اليه بتحديث واخبار وغيرهما وشروطها تحمل راويها لما يرويه بنوع من انواع التحمل من سماع او قراءة او غيرهما وانواعها الاتصال والانقطاع ونحوهما واحكامها القبول والرد وحال الرواة العدالة والجرح وشرطهم فى

بالكتابة عمر بن عبد العزيز رحمة الله تعالى عليه خوف اندراسه كما فى الموطا رواية محمد بن الحسن اخبرنا يحيى بن سعيد أن عمر بن عبد العزيز كتب الى ابى بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم ان انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم او سنته فاكتبه فانى خفت دروس العلم وذهاب العلماء * واخرج ابو نعيم فى تاريخ اصبهان عن عمر بن عبد العزيز انه كتب الى اهل الآفاق انظروا الى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمعوه * وعلقه البخارى فى صحيحه فيستفاد منه كما قال الحافظ ابن حجر ابتداء تدوين الحديث النبوى وقال الهروى فى ذم الكلام ولم تكن الصحابة ولا التابعون يكتبون الاحاديث انما كانوا يؤدونها حفظا ويأخذونها لفظا الا كتاب الصدقات والشئ اليسير الذى يقف عليه الباحث بعد الاستقصاء حتى خيف عليه الدروس وأسرع فى العلماء الموت امر عمر

التحمل والاداء ما يأتى من الاسلام والبلوغ والعدالة الخ واصناف المرويات المصنفات من المسانيد ونحوها احاديث اوآثار اوغيرهما اومايتعلق بها هو معرفة اصطلاح اهلها وموضوعه الراوى والمروى من حيث ذلك على القاعدة من ان موضوع كل علم مايبحث فيه عن عوارضه الذاتية وفائدته معرفة مايقبل ومايرد من ذلك وواضعه الرامهرمزى على ماذكره الشارح والسيوطى فى شرح النخبة لاابن شهاب الزهرى كماذكره فى حواشى البيقونية بل هو واضع علم الحديث رواية كماسنذكره واستمداده من اقواله صلى الله عليه وسلم وافعاله وتقريراته وفضله ان فيه فضلا جزيلا لانه به يعرف كيفية الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم فى افعاله واقواله واخلاقه وحكمه الوجوب العينى على من انفرد به والكفائى على من لم ينفرد واسمه علم الحديث دراية اى الحاصل بالدراية وهى التفكر اى العلم الحاصل بالتفكر ونسبته انه بعض العلوم الشرعية وهى الفقه والتفسير والحديث ومسائله قضاياه التى يطلب فيها اثبات محمولاتها لموضوعاتها كقولك كل حديث صحيح يقبل اويستدل به كل ضعيف يقبل فى فضائل الاعمال ولايستدل به اى على الاحكام فهذه مباديه العشرة * واما علم الحديث رواية فحده علم يشتمل على مااضيف الى النبى صلى الله عليه وسلم قولا اوفعلا اوتقريرا اى يشتمل على رواية ذلك اى نقله وضبطه وتحرير الفاظه وموضوعه ذات النبى صلى الله عليه وسلم من حيث اقواله وافعاله الخ وواضعه ابن الشهاب الزهرى شيخ البخارى اى انه اول من دونه وجمعه بامر عمر بن عبدالعزيز بعد موته صلى الله عليه وسلم بمائة سنة وقد مات اغلب من كان يحفظه فلولا امره رضى الله عنه بجمعه لضاع وقد دخله الضعيف والشاذ ونحو ذلك ولوجمع فى حياته صلى الله عليه وسلم لكان مضبوطا كالقرآن وفائدته الاحتراز عن الخطا فى نقل ذلك وغايته الفوز بسعادة الدارين واسمه علم الحديث رواية اى العلم الحاصل بالرواية اى النقل والاخبار ومسائله قضاياه التى تطلب فيها الخ كقولك قال عليه الصلاة والسلام انما لاعمال بالنيات فانه متضمن لقضية قائلة انما لاعمال بالنيات من اقواله صلى الله عليه وسلم فالمراد القضايا ولو ضمنا وباقى مباديه يشترك فيها مع الاول فلايختلفان فيها (تنبيه) ينبغى مع معرفة هذا معرفة الفاظ تدور بين المحدثين وهى الخبر والاثر والسند والاسناد والمسند والمتن والطالب والمحدث والحافظ والحجة والحاكم فاما الخبر فهو لغة ضد الانشاء واصطلاحا قيل مرادف الحديث بمعناه الاصطلاحى فيطلقان على المرفوع والموقوف والمقطوع وقيل الحديث ماجاء عن النبى صلى الله عليه وسلم والخبر ماجاء عن غيره ومن ثم قيل لمن يشتغل بالحديث محدث وبالتواريخ ونحوها اخبارى وقيل كل حديث خبر ولاعكس والاثر فى اللغة بقية الدار ونحوها واصطلاحا قيل مرادف للحديث ايضا كما قال النووى ان المحدثين يسمون المرفوع والموقوف بالاثر ولذا يسمى المحدث اثريا وقال فقهاء

ابن عبد العزيز ابابكر ابن محمد فيما كتب اليه أن انظر ماكان من سنة أوحديث فاكتبه وقال فى مقدمة الفتح واول من جمع فى ذلك الربيع بن صبيح وسعيد بن ابى عروبة وغيرهما وكانوا يصنفون كل باب على حدة الى ان انتهى الامر الى كبار الطبقة الثالثة وصنف الامام مالك بن انس الموطأ بالمدينة وعبد الملك بن جريج بمكة وعبد الرحمن الاوزاعى بالشام وسفيان الثورى بالكوفة وحماد بن سلمة بن دينار بالبصرة ثم تلاهم كثير من الائمة فى التصنيف كل على حسب ماسنح له وانتهى اليه علمه فمنهم من رتب على المسانيد كالامام احمد بن حنبل واسحق ابن راهويه وأبى بكر بن أبى شيبة واحمد بن منيع وأبى خيثمة والحسن بن سفيان وابى بكر البزار وغيرهم ومنهم من رتب على العلل بأن يجمع فى كل متن طرقه واختلاف الرواة فيه بحيث يتضح ارسال مايكون متصلا أو وقف مايكون مرفوعا

خراسان الخبر هو المرفوع والاثر الموقوف ولعل وجهه ان الاثر هو بقية الشئ والخبر مايخبر به فلما كان قول الصحابى بقية من قول المصطفى صلى الله عليه وسلم وكان اصل الاخبار انما هو عنه عليه الصلاة والسلام ناسب ان يسمى قول الصحابى أثرا وقول المصطفى خبرا والسند فى اللغة المعتمد من قولهم فلان سند أى معتمد واصطلاحا الطريق الموصلة الى المتن أى الرواة الذين يتوصل بهم الى الحديث سموا بذلك لاعتماد الحفاظ فى صحة الحديث وضعفه عليهم والاسناد لغة مطلق الاخبار واصطلاحا الاخبار عن طريق المتن فهو مشترك مع السند فى اعتماد الحفاظ فى صحة الحديث وضعفه عليه ولذا قال ابن جماعة المحدثون يستعملون السند والاسناد لشئ واحد اه والمسند بفتح النون لغة اسم مفعول من اسند واصطلاحا مااتصل سنده من راويه الى النبى صلى الله عليه وسلم ويطلق على الكتاب الذى جمع فيه مااسنده الصحابى اى رواه كمسند أحمد كما سبق وقد يطلق ويراد به الاسناد فيكون مصدرا كمسند الفردوس فان الفردوس اسم كتاب للديلمى ذكر فيه أحاديث غير مسندة وسماه الفردوس فجاء ولده وألف كتابا جمع فيه اسانيد تلك الاحاديث وسماه مسند الفردوس والمتن لغة ماصلب وارتفع من كل شئ واصطلاحا ماينتهى اليه السند من الكلام فهو نفس الحديث الذى ذكر الاسناد له سمى بذلك لان الشخص المسند يقويه بالسند ويرفعه الى قائله والطالب هو مريد فن الحديث الشارع فيه والمحدث من عرف رجال الرواية والمروى فى الذى حدث به والحافظ من حفظ مائة ألف حديث مسندة وضبطها والحجة من حفظ ثلاثمائة ألف حديث باسانيدها والحاكم من أحاط بالسنة (**قوله الرامهرمزى**) بتشديد الراء وفتح الميم الاولى وضم الثانية مع الهاء واسكان الراء وكسر الزاى أصله مركب من رام وهرمز قال ياقوت فى المعجم الرام بالفارسية معناه المراد والمقصود وهرمز أحد الاكاسرة فمعنى هذه اللفظة مقصود هرمز اه والمراد هنا المنسوب لرامهرمز (**قوله المحدث**) بكسر الدال المشددة كما قاله الهروى والفاصل بالصاد المهملة وهذا اسم لكتابه لفصله بين الحق والباطل (**قوله المنهج المبهج**) الاول بالنون الساكنة بعد الميم المفتوحة بمعنى الطريق والثانى بالميم المضمومة والموحدة الساكنة والهاء المكسورة وصف له من البهجة وهى الحسن أى المكسب قارئه البهجة (**قوله الميانجى**) بميم فتحتية فنون مفتوحات قال ابن أبى شريف وجيمه بين الجيم والشين نسبة الى ميانه بلد بقرب اذربيجان وابوجعفر هذا هو عمر بن عبد المجيد وماذكره الشارح من ان كنيته أبوجعفر هو ماارتضاه السيد المرتضى كما رأيته منقولا عنه وفى التدريب ان كنيته أبوحفص والصحيح ان هذا غير ذاك وان أباحفص هذا ليس بالجيم بل بالشين (**قوله فعكف الناس عليه**) اى لزموه اى ماصنفه فى ذلك وهو كتابه المشهور بعلوم الحديث جمع ماتفرق فى غيره فعكف الناس عليه (**قوله او

وغير ذلك ومنهم من رتب على الابواب الفقهية وغيرها ونوعه أنواعا وجمع ماورد فى كل نوع وفى كل حكم اثباتا ونفيا فى باب فباب بحيث يتميز مايدخل فى الصوم مثلا عما يتعلق بالصلاة وأهل هذه الطريقة منهم من تقيد بالصحيح كالشيخين وغيرهما ومنهم من لم يتقيد بذلك كباقى الكتب الستة وكان أول من صنف فى الصحيح محمد بن اسمعيل البخارى * اسكننا الله تعالى معه فى بحبوحة جنانه بفضله السارى * ومنهم المقتصر على الاحاديث المتضمنة للترغيب والترهيب ومنهم من حذف الاسناد واقتصر على المتن فقط كالبغوى فى مصابيحه واللؤلؤى فى مشكاته وبالجملة فقد كثرت فى هذا الشأن التصانيف * وانتشرت فى انواعه وفنونه التآليف * واتسعت دائرة الرواية فى المشارق والمغارب * واستنارت مناهج السنة لكل طالب

ايا ما) لم نر زيادة ذلك لغيره ولعل مراده به ما اضيف لزمنه صلى الله عليه وسلم صراحة فيكون بمعنى قولهم قول الصحابي كنا نفعل كذا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في حكم المرفوع اولزوما كقوله صار كذا يوم استشهد حمزة اوفى غزوة بدر ونحو ذلك لكن لايخفى انه يغني عنه قوله اوتقريرا فليتنظر (قوله الى متواتر الخ) جملة ماسرده الشارح تسعة وثلاثون وفاته كثير مما هو مستعمل مشهور عند اهل الحديث كالقوى والجيد والمعروف والمحفوظ والمجود والثابت كما فاته في صفات الرواة ماسنبديه اليك في كل ان شاء الله تعالى في مواضعه وذكر النووى في التقريب والسيوطى في شرحه خمسة وستين وقال ليس ذلك بآخر الممكن في ذلك فانه قابل للتنويع الى مالا يحصى اذلا تحصى احوال رواة الحديث وصفاتهم ولا احوال متون الحديث وصفاتها وقال الحازمى في كتاب العجالة علم الحديث يشتمل على انواع كثيرة تبلغ مائة كل نوع منها علم مستقل لوانفق الطالب فيه عمره ما ادرك نهايته ثم المراد بالتقسيم في قوله قسموا السنن الخ التنويع الى الانواع المذكورة والا فاقسام الحديث لاتخرج عن ثلاثة كما قال الاكثرون صحيح وحسن وضعيف لانها ان اشتملت من اوصاف القبول على اعلاها فالصحيح اوعلى ادناها فالحسن اولم تشتمل على شئ منها فالضعيف بل منهم من لم يزد نوع الحسن وجعله مندرجا في الصحيح وحصر الاقسام في اثنين صحيح وضعيف (قوله فالمتواتر الخ) اقول الظاهر انه انما بدأ به دون الصحيح كما فعله الاكثر لانه مقطوع بصحته في نفس الامر وان النبي صلى الله عليه وسلم قاله اجماعا كما سيأتي بخلاف الصحيح فانه لايلزم من كونه صحيحا باعتبار سنده ان يكون صحيحا في نفس الامر كما سيأتي للشارح ولعله ثنى بالمشهور وذكره قبل الصحيح لانه قريب منه في ذلك والمتواتر في اللغة الشئ الآتي مرة بعد اخرى من تواتر الرجال اذا جاؤا واحدا بعد واحد وفي الاصطلاح ماذكره الشارح بقوله الذى يرويه أى الحديث الذى يرويه الخ قال بعضهم ومن حق هذا الخبر ان يقال له المتواصل لان المتواتر من الوتر وهو ان يأتي واحد بعد واحد مع نوع انقطاع بينهما حتى قال بعض اهل اللغة من لحن العوام تواترت كتبك يريدون تواصلت بل لايقال الا عند عدم التواصل كذا في حواشى اللقطة السينية والظاهر ان لاوجه لذلك اذلا مشاحة في الاصطلاح ولا يلزم على الراجح وجود مناسبة بين المعنى اللغوى والاصطلاحى (قوله عدد) اى بلا حصر في قدر مخصوص على ما عليه الجمهور لان الاعتقاد يتقوى عند الاخبار بتدريج خفى الى ان يحصل اليقين والقوة البشرية قاصرة عن ضبط عدد يحصل عنده ذلك واقله خمسة فلا يكفى اربعة قال في جمع الجوامع وشرحه ولا يكفى الاربعة وفاقا للقاضى الباقلانى والشافعية لاحتياجهم الى التزكية فيما لوشهدوا بالزنا ومازاد عليها صالح من غير ضبط بعدد معين وقال الاصطخرى اقله عشرة لان مادونها آحاد وقيل اثنا عشر وقيل عشرون

وقيل

﴿الفصل الثالث﴾

في نبذة لطيفة جامعة لفرائد فوائد مصطلح الحديث عند اهله وتقسيم انواعه وكيفية تحمله وأدائه ونقله مما لابد للخائض في هذا الشرح منه لما علم ان لكل اهل فن اصطلاحا يجب استحضاره عند الخوض فيه * واول من صنف في ذلك القاضي ابو محمد الرّامَهُرْمُزى في كتابه المحدث الفاصل والحاكم ابو عبد الله النيسابورى ثم ابو نعيم الاصبهاني ثم الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادى في كتابه الكفاية في قوانين الرواية وكتاب الجامع لآداب الشيخ والسامع ثم القاضي عياض في الالماع والحافظ القطب أبو بكر بن احمد القسطلاني في المَنْهَج المُبْهِج عند الاستماع لمن رغب في علوم الحديث على الاطلاع وابو جعفر المَيَانَجى في جزء سماه مالا يسع المحدث جهله ثم الحافظ ابو عمرو بن الصلاح فعكف الناس عليه وساروا بسيره فمنهم الناظم له والمختصر

وقيل اربعون وقيل سبعون اه وتوقف سم في عدم كفاية الاربعة مطلقا لاقتضائه عدم صلاحية الائمة الاربعة بل الخلفاء الاربعة ثم قال الا ان يراد عدم الكفاية من حيث مجرد الكثرة فلا ينافى ان نحو الخلفاء الاربعة يكفى باعتبار نحو احوالهم اه ولا شك ان العدد الذى يؤمن تواطؤه على الكذب يختلف باختلاف الناس وقوله تحيل العادة التعويل على العادة في ذلك هو ما صرح به جمع من المحققين فالقول بالتعويل على العقل وهم او مؤول قاله شيخ الاسلام أى بان العقل يحكم بالاستحالة بالنظر الى العادة لا بالنظر الى التجويز العقلى مجردا عنها فانه لا يرتفع وان بلغ العدد ما بلغ لكن ذلك التجويز لا يمنع حصول العلم العادى (**قوله من ابتدائه**) متعلق بعدد اى كائن ذلك العدد من ابتدائه اى الخبر الى انتهائه ان تعددت طبقاته فيشترط كون كل طبقة جمعا يؤمن تواطؤهم على الكذب ليفيد خبرهم العلم بخلاف ما اذا لم يكونوا كذلك في غير الطبقة الاولى فلا يفيد خبرهم العلم قال المحلى ومن هنا تبين ان المتواتر في الطبقة الاولى قد يكون آحادا فيما بعدها وهذا محمل القراءة الشاذة اه (**قوله وينضاف لذلك الخ**) اقول الظاهر ان المراد ينتسب لما تقدم من الشروط في المتواتر اعنى كون رواته جمعا يؤمن تواطؤهم على الكذب ويلابسه ان يصحب خبرهم المذكور افادته العلم لسامعه فالمعنى انه متى كان المتواتر كذلك صحبه العلم اليقينى بانه من كلام من اسند اليه او بثبوت مدلوله في الواقع ويدل لذلك عبارة شرح التقريب وهى والمتواتر ما نقله من يحصل العلم بصدقهم ضرورة بان يكونوا جمعا لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم من اوله الى آخره ولذا كان مفيدا للعلم الضرورى وهو الذى يضطر اليه الانسان بحيث لا يمكنه دفعه ثم قال ولذا يجب العمل به من غير بحث عن رجاله اه أى عدالة وفسقا بخلاف غيره فلا يقبل ويعمل به الا بعد تحقق عدالة راويه قال الاصوليون ولا يشترط فيه اى المتواتر الاسلام بل يقبل ولو من كفار اذا كان اخبارا عن محسوس أى امر يدرك بالحس كسمع او بصر كالاخبار بوجود مكة او قتل الملك الفلانى لا عن معقول كاخبار الفلاسفة بقدم العالم او عدم البعث فلا يسمى متواترا ولو اخبر به العدد المذكور اه فانظر هل ذلك عام حتى في الاحاديث النبوية فتقبل ويحتج بها برواية الكفار تواترا ظاهر اطلاقهم انه كذلك ولو كان السند كله كذلك الى الرسول صلى الله عليه وسلم لكن الذى يظهر لى خلافه اذ كلام المحدثين واهل الاصطلاح على انه لا يقبل ويحتج به من الاحاديث الا الحديث الصحيح وهو ما رواه عدل الخ حتى ردوا رواية المجهول عينا او صفة ورواية الداعية لبدعته وان لم يكفر بها على الصحيح كالروافض كما سيأتى وقد قال النووى في التقريب اجمع الجماهير من أئمة الحديث والفقه انه يشترط فيمن يحتج بروايته ان يكون عدلا ضابطا بان يكون مسلما بالغا الخ اه ولا يخفى ان مبنى تقسيم الاحاديث الى صحيح وغيره من الاقسام الكثيرة الآتية انما هو

والمستدرك عليه والمقتصر * والمعارض له والمنتصر * فجزاهم الله تعالى خيرا واذا علم هذا فليعلم انهم قسموا السنن المضافة له صلى الله عليه وسلم قولا وفعلا أو تقريرا وكذا وصفا وخلقا ككونه ليس بالطويل ولا بالقصير وأياما كاستشهاد حمزة وقتل ابى جهل الى متواتر ومشهور وصحيح وحسن وصالح ومضعف وضعيف ومسند ومرفوع وموقوف وموصول ومرسل ومقطوع ومنقطع ومعضل ومعنعن ومؤنن ومعلق ومدلس ومدرج وعال ونازل ومسلسل وغريب وعزيز ومعلل وفرد وشاذ ومنكر ومضطرب وموضوع ومقلوب ومركب ومنقلب ومدبج ومصحف وناسخ ومنسوخ ومختلف * فالمتواتر الذى يرويه عدد تحيل العادة تواطئهم على الكذب من ابتدائه الى انتهائه وينضاف لذلك ان يصحب خبرهم افادة العلم لسامعه كحديث من كذب على

على اعتبار احوال الرواة عدالة وفسقا واضطربت اقوالهم فى رواية اشخاص كثيرين لاضطرابهم فيهم جرحا وتعديلا مع شدة تحريهم فى الرواية والرواة أفتراهم مع ذلك يقبلون من كافر ولو بلغ من الكثرة ما بلغ سيما وقد قال صلى الله عليه وسلم فيما رواه ابن عباس مرفوعا كما فى المدخل لا تأخذوا العلم الا ممن تقبلون شهادته وحديث الشمائل انظروا عمن تأخذون دينكم وقد قال الله تعالى ويحلفون على الكذب وهم يعلمون فاخبر تعالى انهم يكذبون ويروجون كذبهم بالحلف مع ما ينضم لذلك من عداوتهم للدين واهله الموجبة لعدم امن تواطئهم على الكذب بما ينايذه او ينافيه وتقييد حصر القبول فيما رواه عدل بالآحاد لا التواتر بعيد جدا بل الظاهر ان التعميم بما ذكر فى المتواتر اصطلاح للاصوليين وان اصطلاح المحدثين فيه غير ذلك بل هو ما يرويه عدد يؤمن تواطؤهم على الكذب من المسلمين فيقبل من غير بحث عن رجاله حينئذ عدالة وفسقا على انه لم يوجد حديث نبوى تواتر بكفار قط حتى يكون للمحدثين نظر اليه وربما يؤيد ما قلناه ان صاحب جمع الجوامع قال بعد ان ذكر فى المتواتر ما سبق من قبوله من الكفار ما نصه ولا تقبل رواية كافر قال شارحه المحلى وان عرف بالصدق لعلو منصب الرواية عن الكفار اه فهذا التعليل يأبى الا التعميم فى الآحاد وغيرها وحينئذ فيكون اصطلاح المحدثين فى المتواتر غير اصطلاح الاصوليين اذ كلامهم فى الحديث المتواتر وكلام الاصوليين فى الخبر المتواتر من الناس غير السنة الشريفة فيصطلح الاصطلاحان على ان عبارة جمع الجوامع نصها الاصح انه لا يشترط فيه الاسلام اه وهى تفيد ان فى ذلك خلافا وان القول باشتراط الاسلام فى ذلك الخبر الاعم قول صحيح لا ضعيف فليتأمل وليحرر ثم رأيت بعد ذلك ما يؤيد ذلك فى شرح التقريب للسيوطى ونصه ومنه اى من المشهور المتواتر المعروف فى الفقه واصوله ولا يذكره المحدثون باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص وان وقع فى كلام الخطيب ففى كلامه ما يستشعر بانه اتبع فيه غير اهل الحديث قاله ابن الصلاح اه بل ذلك نص فى ان اهل الحديث ليس لهم نظر اليه بالذات وان الكلام فيه خاص باهل الفقه والاصول هذا وقد اختلف فى العلم الحاصل بالتواتر فالجمهور انه ضرورى وليس مرادهم انه يعلم بغير دليل بل المعنى كما فى يس على لقطة العجلان انه يلزم التصديق به ضرورة اذا وجدت شروطه كما يلزم التصديق بالنتيجة الحاصلة عن المقدمات ضرورة وان لم تكن فى نفسها ضرورية وقال الكعبى والامامان نظرى اى يتوقف على مقدمات حاصلة لا بمعنى انه يحتاج الى النظر عقبه وقيل بالوقف وهذا بالنظر الى العلم بتلك الالفاظ وكونها من كلام من اسند اليه وكذا العلم بثبوت مدلوله فى الواقع فالجمهور انه ضرورى كذلك وقيل نظرى واطال فى رده فى شرح النخبة وعلى كل فهو يفيد العلم بخلاف الآحاد فانه يفيد الظن (قوله انه جاء عن مائتين من الصحابة) اى وبحسب

العادة

متعمدا فنقل النووى انه جاء عن مائتين من الصحابة رضى الله تعالى عنهم والمشهور وهو اول اقسام الآحاد ماله طرق محصورة بأكثر من اثنين كحديث انما الاعمال بالنية لكنه انما طرأت له الشهرة من عند يحيى بن سعيد وأول اسناده فرد وهو ملحق بالمتواتر عندهم الا انه يفيد العلم النظرى * والصحيح ما اتصل سنده بعدول ضابطين بلا شذوذ بأن لا يكون الثقة خالف ارجح منه حفظا أو عددا مخالفة لا يمكن الجمع ولا علة خفية قادحة مجمع عليها أى اسناده ضعيف لا أنه مقطوع به فى نفس الامر لجواز خطأ الضابط الثقة ونسيانه نعم يقطع به اذا تواتر فان لم يتصل بأن حذف من أول سنده أو جميعه لا وسطه فمعلق وهو فى صحيح البخارى يكون مرفوعا وموقوفا يأتى البحث فيه ان شاء الله تعالى فى الفصل التالى والمختار لا يجزم فى سند بانه أصح الاسانيد

العادة اذا ورد الحديث عن مثل هذا العدد من الصحابة ينقله عنهم كثيرون وهكذا الى انتهائه اذ لا يخفى انه اذا جاء من الطبقة الاولى التى يتوهم فيها التفرد عن هذا العدد برمته فلان يجئ عن مثله او اكثر فيما عداها من الطبقات من باب اولى فلا يقال مقتضاه ان كثرة العدد انما هى فى الطبقة الاولى خاصة تفيننا فى ما اسلفه من اشتراط ذلك العدد من ابتدائه الى انتهائه ثم كون هذا الحديث جاء عن مائتين من الصحابة قال العراقى ليس فى هذا المتن بعينه ولكنه فى مطلق الكذب والخاص بهذا المتن رواية بضعة وسبعين صحابيا منهم العشرة المشهود لهم بالجنة اه وقد قسم العلماء المتواتر الى لفظى وهو ما اتفق رواته المذكورون فى لفظه ولو حكما وفى معناه ومعنوى وهو ما اختلفوا فى لفظه ومعناه مع رجوعه لمعنى كلى كما اذا نقل رجل عن حاتم مثلا انه اعطى جملا وآخر انه اعطى فرسا وآخر انه اعطى دينارا وهلم جرا فيتواتر القدر المشترك بين اخبارهم وهو الاعطاء لان وجوده مشترك بين جميع هذه القضايا فمثال ما تواتر لفظه ومعناه فى الحديث ما ذكره الشارح من حديث من كذب على متعمدا الخ ومثله حديث رفع اليدين فى الصلاة اذ رواه نحو خمسين صحابيا بلفظ واحد وحديث نضر الله امرأ سمع مقالتى اذ رواه نحو ثلاثين صحابيا كذلك وحديث من بنى لله مسجدا وحديث بشر المشائين الى المساجد فى الظلم بالنور التام يوم القيامة وغير ذلك وهو كثير خلافا لابن الصلاح اذ قال المتواتر من الحديث قليل لا يكاد يوجد فى رواياتهم ومثال ما تواتر معناه كحديث رفع اليدين فى الدعاء اذ روى فيه مائة حديث فى قضايا مختلفة كل قضية منها لم تتواتر والقدر المشترك فيها وهو الرفع عند الدعاء تواتر باعتبار المجموع (تنبيه) توهم بعض افاضل العصر من قولهم فى تعريف المتواتر يؤمن تواطؤهم على الكذب انه لا يكون الا صحيحا وليس كذلك فى الاصطلاح بل منه ما يكون صحيحا اصطلاحا بان يرويه عدول عن مثلهم وهكذا من ابتدائه الى انتهائه ومنه ما يكون ضعيفا كما اذا كان فى بعض طبقاته غير عدل ضابط فهذا ليس بصحيح اصطلاحا وان كان صحيحا بمعنى انه مطابق للواقع باعتبار أمن تواطئ نقلته على الكذب وعبارة التقريب فيه صريحة فيما ذكرناه اذ جعله قسما من المشهور وقسمه الى صحيح وغيره أى حسن وضعيف فتبصر (**قوله** والمشهور الخ) سمى بذلك لشهرته ووضوحه وسماه جماعة من الفقهاء المستفيض لانتشاره من فاض الماء يفيض فيضا ومنهم من فرق بينهما بان المستفيض يكون فى ابتدائه وانتهائه سواء والمشهور اعم من ذلك ومنهم من عكس وقد يراد به ما اشتهر على الالسنة وهذا يطلق على ما له اسناد واحد فصاعدا بل على ما لا يوجد له اسناد اصلا وينقسم المشهور الى صحيح بالمعنى الشامل للحسن كحديث انما الاعمال بالنيات وحديث ذى اليدين فى السهو وضعيف كحديث طلب العلم فريضة على كل مسلم وحديث احياء ابوى النبي صلى الله عليه وسلم حتى آمنا به فهو

مطلقا غير مقيد بصحابى تلك الترجمة لعسر الاطلاق اذ يتوقف على وجود درجات القبول فى كل فرد فرد من رواة السند المحكوم له فان قيد بصاحبها ساغ فيقال مثلا أصح اسانيد أهل البيت جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن على رضى الله عنه اذا كان الراوى عن جعفر ثقة وأصح أسانيد الصديق رضى الله عنه اسماعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم عن أبى بكر واصح أسانيد عمر رضى الله عنه الزهرى عن سالم عن أبيه عن جده وأصح أسانيد أبى هريرة رضى الله عنه الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة واصح اسانيد ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر واصح اسانيد عائشة عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة رضى الله عنها وعنهم أجمعين ويحكم بتصحيح نحو جزء نص على صحته من يعتمد عليه من الحفاظ النقاد ولم ينص على صحته معتمد فالظاهر جواز تصحيحه لمن

ضعيف على الصواب لا موضوع خلافا لقوم ولا صحيح خلافا لآخرين وموضوع كما روى عن احمد بن حنبل انه قال اربعة احاديث تدور في الاسواق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لها اصل من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة ومن آذى ذميا فانا خصمه يوم القيامة ويوم صومكم يوم نحركم وللسائل حق وان جاء على فرس وينقسم من وجه آخر الى مشهور عند اهل الحديث ومشهور شهرة مطلقة أي عندهم وعند غيرهم ومشهور عند العامة فالمشهور عند اهل الحديث خاصة كحديث انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان اخرجه الشيخان من رواية سليمان التيمي عن ابي مجلز عن انس ورواه عن انس غير ابي مجلز وعن ابي مجلز غير سليمان وعن سليمان جماعة وهو مشهور بين اهل الحديث وقد يستغربه غيرهم لان الغالب على رواية التيمي عن انس كونها بلا واسطة والمشهور عندهم وعند غيرهم من العلماء والعامة المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمشهور بين العامة فقط من دل على خير فله مثل اجر فاعله اخرجه مسلم مداراة الناس صدقة صححه ابن حبان والحاكم من بورك له في شئ فليلزمه امرنا ان نكلم الناس على قدر عقولهم وهما ضعيفان من عرف نفسه فقد عرف ربه كنت كنزا لا اعرف وهما باطلان لا اصل لهما

(**قوله** هو اول اقسام الآحاد) المراد بها ما يقابل المتواتر وان رواه اثنان او ثلاثة وظاهر عبارته هذه ان جميع افراد المشهور آحادية وليس شاملا للمتواتر وتعريفه الآتي يقتضي شموله له وهو الواقع فلعل مراده بما هنا انه اول الاقسام التي يتحقق فيها الآحاد وذلك لا ينافي انه يتحقق فيها غيرها (**قوله** باكثر من اثنين) هذا هو المعروف كما قاله ابن الصلاح فما جرى عليه صاحب البيقونية من انه اكثر من ثلاثة اذ قال مشهور مروى فوق ما ثلاثة مردود والاكثر من اثنين صادق بما بلغ حد التواتر وما لا فينقسم المشهور الى متواتر وغيره وكل متواتر مشهور ولا عكس (**قوله** واول اسناده فرد) اى لانه تفرد به عمر رضي الله عنه اذ لم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا هو ثم تفرد بروايته عن عمر علقمة ثم محمد بن ابراهيم عن علقمة ثم عنه يحيى بن سعيد ثم رواه عنه جماعة وعن كل جماعة وهكذا فطرأت له الشهرة من عند يحيى بن سعيد واول اسناده فرد وهو ابن عمر واعترض بانه لم ينفرد به بل رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكره ابو القاسم بن منده سبعة عشر من الصحابة بل ذكر غيره اكثر منهم كابي سعيد الخدري وعلي بن ابي طالب وسعد بن ابي وقاص وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وانس وابي هريرة وابوذر وذكر ابن منده انه رواه عن عمر غير علقمة وعن علقمة غير محمد وعن محمد غير يحيى وأجيب بانه لم يصح له طريق غير حديث عمر ولم يرو بلفظ حديث عمر الا من حديث ابن سعيد وسائر أحاديث الصحابة المذكورين انما هي في مطلق النية كحديث يبعثون

على

تمكنت معرفته وقوى ادراكه كما ذهب اليه ابن القطان والمنذري والدمياطي والسبكي وغيرهم خلافا لابن الصلاح حيث منع لضعف اهل هذه الازمان

* والحسن ما عرف مَخْرَجُهُ من كونه حجازيا شاميا عراقيا مكيا كوفيا كان يكون الحديث عن راو قد اشتهر برواية أهل بلده كقتادة في البصريين فان حديث البصريين اذا جاء عن قتادة ونحوه كان مَخْرَجه معروفا بخلافه عن غيره والمراد به الاتصال فالمنقطع والمرسل والمعضل لغيبة بعض رجالها لا يعلم مَخْرَج الحديث منها لا يسوغ الحكم بمَخْرَجِهِ فالمعتبر الاتصال ولو لم نعرف المخرج اذ كل معروف المخرج متصل ولا عكس وشهرة رجاله بالعدالة والضبط المنحط عن الصحيح ولو قيل هذا حديث حسن الاسناد أو صحيحه فهو دون قولهم حديث حسن صحيح أو حديث حسن لانه قد يصح أو يحسن الاسناد

على نياتهم وحديث ليس له من غزاته الا مانوى ونحو ذلك والترمذى فى جامعه يقول بعد سوق الحديث وفى الباب عن فلان وفلان فلا يريد ذلك الحديث المعين بل أحاديث أخر يصح ان تكتب فى الباب قال القرافى وهو عمل صحيح الا ان كثيرا من الناس يفهمون من ذلك ان من ذكر من الصحابة يروون ذلك الحديث بعينه وليس كذلك بل قد يكون كذلك وقد يكون آخر يصح ايراده فى ذلك اه ولم يصح من طريق عمر الا الطريق المتقدمة قال البزار فى مسنده لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من حديث عمر ولا عن عمر الا من حديث علقمة ولا عن علقمة الا من حديث محمد ولا عن محمد الا من حديث يحيى (**قوله وهو ملحق بالمتواتر**) أى فى افادة العلم ووجوب العمل به وقوله الا انه يفيد العلم النظرى اى لا الضرورى كالمتواتر اذ هو مقطوع بصحته وصدقه من غير نظر فيه وأما هذا فلا يقطع بصحته حتى ينظر فيه فان كان رواته رواة الصحيح او الحسن اعطى حكمهما والا فلا على ما سيأتى تفصيله (**قوله والصحيح**) فعيل بمعنى فاعل من الصحة وهى حقيقة فى الاجسام واستعمالها فى مثل ما هنا مجاز او استعارة تبعية وهذا بحسب الاصل اما الآن فقد صار حقيقة عرفية فيما عرفه الشارح (**قوله ما اتصل**) أى متن اتصل سنده بحيث يكون كل من رجاله سمعه من شيخه من اول السند الى آخره بان ينتهى الى النبى صلى الله عليه وسلم او الصحابى او من دونه فيشمل الموقوف ويخرج المنقطع والمعضل والمعلق والمرسل على رأى من لا يقبله فالمراد بالصحيح الصحيح لذاته المجمع عليه عند المحدثين على صحة نسبته للنبى صلى الله عليه وسلم فلذلك خرج المرسل فانه صحيح عند مالك دون الشافعى لعدم اتصال سنده ويخرج أيضا الصحيح لغيره فانه الحسن لذاته كما سيأتى (**قوله بعدول**) جمع عدل من العدالة وهى لغة الاستقامة واما اصطلاحا فقد عرفها ابن السبكى فى جمع الجوامع بقوله ملكة تحمل على اجتناب الكبائر وصغائر الخسة والرذائل المباحة اه والكبائر كل ما فيه وعيد شديد كالزنا ونحوه فلا حصر لها على الراجح وصغائر الخسة كل ما يدل على خسة النفس كسرقة لقمة والتطفيف فى الوزن بحبة والرذائل جمع رذيلة وهى ما تورث الاحتقار كالاكل فى السوق والمشى حافيا او بكشوف الرأس لكن هذا جائز دون ما قبله وعرفها الحموى بقوله العدالة المحافظة على التقوى والمروءة والتقوى الاحتراز عما يذم شرعا والمروءة بالضم على الافصح وقد تبدل همزته واوا وتدغم بمعنى الانسانية لانها مأخوذة من المرء وهى تعاطى المرء ما يستحسن وتجنب ما يسترذل كالحرف الدنيئة والملابس الخسيسة والجلوس فى الاسواق او صيانة النفس عن الادناس وما يشين عند الناس او آداب نفسانية تحمل مراعاتها الانسان على الوقوف عند محاسن الاخلاق وجميل العادات يقال مرؤ الانسان فهو مرىء ككرب فهو قريب كما فى المصباح وكلها قريبة المعنى لكنها بعيدة المرمى ولله من قال

لاتصاله وثقة رواته وضبطهم دون المتن لشذوذ أو علة وما قيل فيه حسن صحيح أى صحيح باسناد وحسن بآخر * والصالح دون الحسن قال ابو داود وما كان فى كتابى السنن من حديث فيه وهن شديد فقد بينته وما لم أذكر فيه شيا فهو صالح وبعضها اصح من بعض اه قال الحافظ ابن حجر لفظ صالح فى كلامه اعم من ان يكون للاحتجاج أو للاعتبار فما ارتقى الى الصحة ثم الى الحسن فهو بالمعنى الاول وما عداهما فهو بالمعنى الثانى وما قصر عن ذلك فهو الذى فيه وهن شديد * والمضعف ما لم يجمع على ضعفه بل فى متنه أو سنده تضعيف لبعضهم وتقوية للبعض الآخر وهو أعلى من الضعيف وفى البخارى منه * والضعيف ما قصر عن درجة الحسن وتتفاوت درجاته فى الضعف بحسب بعده من شروط الصحة * والمسند ما اتصل سنده من

أى ضعف

مررت على المروءة وهي تبكي * فقلت علام تنتحب الفتاة
فقالت كيف لا ابكي واهلي * جميعا دون خلق الله ماتوا

وقد كان قيل

ولا بد من شكوى الى ذي مروءة * يواسيك او يسليك او يتوجع
فقلت ولا تشك من خطب ألم الى فتى * وكن صابرا فالصبر للحر انفع
فما من فتى تلقى به من مروءة * يواسيك او يسليك او يتوجع

ثم المراد بالعدل هنا عدل الروايه وهو المسلم البالغ العاقل السالم من الفسق بارتكاب كبيرة أو اصرار على صغيرة لا عدل الشهادة فلا يختص بالذكر الحر بل يعم الانثى ومن فيه رق فخرج الفاسق بما ذكر والمجهول عينا كحدثنا رجل لانه لا يقال عدل الا لمعين اذ هو حكم والحكم على الشئ فرع عن تصوره مالم يصفه نحو الشافعي من ائمة الحديث الراوي عنه بقوله الثقة كقول الشافعي كثيرا اخبرني الثقة وكذا مالك قليلا ويقول فيه من لا أتهم كقوله اخبرني من لا أتهمه فيقبل فيهما خلافا للصيرفي وخرج ايضا المجهول حالا كحدثنا زيد ولا يعرف منه الا انه ابن عمرو ولم ينص أحد من اهل الحديث على توثيقه او تجريحه (تنبيه) ظاهر تعبير الشارح بعدول جمعا انه لا بد فيه من ان يرويه جماعة ضابطون عن جماعة ضابطين الى منتهاه وليس كذلك على الصحيح بل الشرط ان يرويه عدل ضابط عن مثله الى منتهاه كما عبر به ابن الصلاح والشارح نظر الى مجموع سلسلة السند فجمع (قوله ضابطين) من الضبط وهو قسمان ضبط صدر وهو أن يحفظ ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء وضبط كتاب وهو صيانته عنده منذ سمع فيه وصححه الى ان يؤدي منه ولا يدفعه الى من يمكن ان يغير فيه ومحل هذا في كتاب لم يشتهر ولم يضبط اما ما كان كذلك كالبخاري ومسلم فلا يشترط صيانة ما سمع فيه عنده حتى يؤدي منه بل الشرط ان يروي من اصل شيخه او فرع مقابل عليه او فرع مقابل على الفرع كما أفاده بعض حواشي شيخ الاسلام اقول والظاهر ان التقييد بشيخه في مثل ما ذكر ليس بلازم لضبط تلك الكتب في ذاتها فالمدار على كون النسخة مصححة على اى شيخ أو مقابلة باى فرع صحيح واطلق الشارح الضبط ولم يقيده بالتام مع انه مراتب ثلاثة عليا ووسطى ودنيا لانه المراد عند الاطلاق فان اللفظ اذا اطلق انصرف للفرد الكامل وهو التام خصوصا والمقام يقتضيه والضبط التام هو ما لا يختل فلا يقال في صاحبه انه يضبط تارة ولا يضبط اخرى فيخرج الحسن لذاته المشترط فيه مسمى الضبط فقط وما نقله مغفل كثير الخطا قال في التقريب ويعرف ضبط الراوي بموافقته الثقات المتقنين الضابطين اذا اعتبر حديثه بحديثهم فان وافقهم في رواياتهم غالبا ولو من حيث المعنى فضابط ولا تضر المخالفة النادرة فان كثرت اختل ضبطه ولم يحتج به في حديث (قوله ولا شذوذ) زاد بعضهم ولا انكار ولا حاجة اليه لان المنكر أسوأ

حالا

رواته الى منتهاه رفعا ووقفا * والمرفوع ما أضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل او تقرير متصلا كان او منقطعا ويدخل فيه المرسل ويشمل * الضعيف * والموقوف ما قصر على الصحابي قولا أو فعلا ولو منقطعا وهل يسمى اثرا نعم ومنه قول الصحابي كنا نفعل مالم يضفه الى النبي صلى الله عليه وسلم فان اضافه اليه كقول جابر كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن قبيل المرفوع وان كان لفظه موقوفا لان غرض الراوي بيان الشرع وقيل لا يكون مرفوعا وقول الصحابي من السنة كذا او امرنا بضم الهمزة او كنا نؤمر اونهينا او ابيح فحكمه الرفع ايضا كقول الصحابي أَنَا أَشْبَهُكُم صلاة به صلى الله عليه وسلم وكتفسير تعلق بسبب النزول وحديث المغيرة كان اصحاب رسول الله صلى الله

حالا من الشاذ فاشتراط نفى الشذوذ يقتضى اشتراط نفيه بالاولى (**قوله** بان يكون الثقة الخ) تصوير لعدم الشذوذ فيكون الشذوذ هو مخالفة الثقة لارجح منه حفظا وعددا وهو أحد اقوال فى تفسيره ثانيها تفرد الثقة مطلقا سواء خالف غيره اولا ثالثها تفرد الراوى مطلقا ثقة اولا والراجح الاول وعليه قال شيخ الاسلام ان انتفاء صحة الحديث بمجرد مخالفة أحد رواته لمن هو أوثق منه مشكل لان الاسناد اذا كان متصلا ورواته كلهم عدول ضابطون فقد انتفت عنه العلل الظاهرة واذا انتفى كونه معلولا فما المانع من الحكم بصحته فمجرد مخالفة أحد رواته لمن هو أرجح منه لا تستلزم الضعف بل يكون من باب صحيح وأصح قال ولم أر مع ذلك عن أحد من ائمة الحديث اشتراط نفى الشذوذ المعبر عنه بالمخالفة وانما الموجود من تصرفاتهم تقديم بعض ذلك على بعض فى الصحة وامثلة ذلك موجودة فى الصحيحين وغيرهما فمن ذلك ان مسلما اخرج حديث مالك عن الزهرى عن عروة عن عائشة فى الاضطجاع قبل ركعتى الفجر وقد خالف مالكا عامة اصحاب الزهرى كمعمر ويونس والاوزاعى وغيرهم عن الزهرى فذكروا الاضطجاع بعد ركعتى الفجر قبل صلاة الصبح ورجح جمع من الحفاظ روايتهم على رواية مالك ومع ذلك فلم يتأخر اصحاب الصحيح عن اخراج حديث مالك فى كتبهم قال فان قيل يلزم ان يسمى الحديث صحيحا ولا يعمل به قلت لا مانع من ذلك اذ ليس كل صحيح يعمل به بدليل المنسوخ (**قوله ولا علة**) عطف على شذوذ والعلة عبارة عن أمر قادح فى الحديث أى مؤثر فى رده تظهر للنقاد عند جمع طرق الحديث والبحث والتفتيش فيها وذلك كارسال الحديث الموصول اما ارسالا خفيا بان يرويه عمن عاصره بلفظ عن ولم يسمع منه شيأ أو ظاهرا بان ينقل عن شيخ عرف عند الناس عدم اجتماعه به والحال انه لم يسمع عنه شيأ أيضا فالارسال هنا غير ما يأتى فى تعريف المرسل من الانواع فان صورته انه لم يوصل سنده ولذلك قيدنا هنا بقولنا الموصول وايضا فانه لا فرق فى كون الارسال بهذا المعنى علة قادحة بين ان يكون ظاهرا او خفيا ويسمى الاول علة ظاهرة والثانى علة خفية وكل منهما قادح فى صحة الحديث لان الخفية اذا اثرت مع خفائها فالظاهرة اولى بخلاف الارسال بالمعنى الآتى فلا يقدح منه الا الخفى فقط وذلك كارسال سند متصل او وقف سند مرفوع حيث لم يتعدد السند ولم يقو الاتصال او الرفع على مقابله من الارسال فى الاول والوقف فى الثانى بكون راويه اضبط أو اكثر عددا اما الظاهرة فهى كارسال ووقف اذا قويا على مقابلهما بما ذكر وكان يقع اختلاف فى تعيين ثقة من ثقتين كحديث البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان بعضهم رواه عن عمرو بن دينار وبعضهم عن عبد الله بن دينار وكل منهما ثقة وان كان الصواب انه مروى عن عبد الله بن دينار فليست هذه قادحة ولا يسمى الحديث المشتمل عليها معللا اصطلاحا كما لا يعل الحديث بكل قادح ظاهر من فسق راويه او غفلته او سوء حفظه وان اعل بعضهم الحديث بذلك

عليه وسلم يقرعون بابه بالاظافير صوب ابن الصلاح رفعه وقال الحاكم موقوف وقول التابعى فمن دونه يرفعه أو رفعه أو مرفوعا او يبلغ به أو يرويه أو ينميه بفتح اوله وسكون ثانيه وكسر ثالثه او يسنده او يأثره مرفوع بلا خلاف والحامل له على ذلك الشك فى الصيغة التى سمع بها أهى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او النبى او نحو ذلك كسمعت او حدثنى وهو ممن لا يرى الابدال او طلبا للتخفيف وايثارا للاختصار او للشك فى ثبوته او ورعا حيث علم ان المروى بالمعنى فيه خلاف وفى بعض الاحاديث قول الصحابى عن النبى صلى الله عليه وسلم يرفعه وهو فى حكم قوله عن الله تعالى ولو قال تابعى كنا نفعل فليس بمرفوع ولا بموقوف ان لم يضفه لزمن الصحابة بل مقطوع فان اضافه لزمنهم احتمل الوقف لان الظاهر اطلاعهم عليه وتقريرهم واحتمل

والحاصل ان الارسال بالمعنى الاول بقسميه فى مرتبة الخفى منه بالمعنى الثانى وان المعلل الآتى الذى هو نوع من انواع الضعيف هو ما احترز عنه هنا فى تعريف الصحة بقوله ولا علة الخ (**قوله قادحة**) أى فى صحة الحديث مع ان الظاهر سلامته منها وهذا القيد لبيان الواقع اذ لا يكون علة الا القادحة عند الجمهور واطلق بعضهم العلة على كل مخالف ولو لم يقدح فى صحة الحديث كارسال ما وصله الثقة الضابط ممن لم يرجح عنه حتى قيل فى الصحيح صحيح معلل وعليه فيكون هذا القيد للاحتراز عن غير القادحة فلا تضر فى كونه صحيحا كما فى المثال المذكور وكأن يروى العدل الضابط عن تابعى عن صحابى حديثا فيرويه ثقة آخر عن هذا التابعى بعينه عن صحابى آخر غير الاول فهذه علة غير قادحة ايضا فى صحة الحديث لجواز ان يكون ذلك التابعى سمعه من كلا الصحابيين وفى الصحيحين من ذلك كثير وتدرك العلة بقرائن تنبه العارف على وهم وقع بارسال فى الموصول او وقف فى المرفوع او دخول حديث فى آخر او نحو ذلك بحيث يغلب على ظنه فيحكم بعدم صحة الحديث أو يتردد فيتوقف وتقع فى الاسناد كالارسال والوقف وتغيير راو بآخر كما سلف وفى المتن كحديث الوليد بن مسلم عن انس فى نفى البسملة من الفاتحة الآتى فانه معلول بمخالفة العدد الكثير اذ رووه ولم يذكروا الزيادة التى فيها نفى البسملة (**تنبيهان**) الاول اورد على التعريف المذكور ان الحسن اذا روى من غير وجه ارتقى من درجة الحسن الى منزلة الصحيح وهو غير داخل فى هذا الحد وكذا ما اعتضد بتلقى العلماء له بالقبول فانه يحكم له بالصحة وان لم يكن له اسناد صحيح واجيب ان هذا تعريف للصحيح لذاته لا لغيره وما اورد من قبيل الثانى * الثانى ما ذكره الشارح من شروط الصحيح فى هذا الحد هو المجمع عليه وبقى شروط أخر مختلف فيها منها ما ذكره الحاكم ان يكون راويه مشهورا بالطلب قال عبد الرحمن بن عوف لا يؤخذ العلم الا عمن شهد له بالطلب وعن ابى الزناد ادركنا بالمدينة مائة كلهم مأمون لا يؤخذ عنهم الحديث يقال ليس من اهله قال شيخ الاسلام ويمكن ان يقال اشتراط الضبط يغنى عن ذلك اذ المقصود بالشهرة بالطلب ان يكون له مزيد اعتناء بالرواية لتركن النفس الى كونه ضبط ما روى ومنها اشتراط علم الراوى بمعانى الحديث حيث يروى بالمعنى وهو شرط لا بد منه لكنه داخل فى الضبط ومنها اشتراط البخارى ثبوت السماع لكل راو من شيخه ولم يكتف بامكان اللقاء والمعاصرة ومنها ان بعضهم اشترط العدد فى الرواية كالشهادة وبه جزم ابن الاثير وقال الجبائى لا يقبل الخبر اذا رواه العدل الواحد الا اذا انضم اليه خبر عدل آخر او عضده موافقة الكتاب او يكون منتشرا بين الصحابة او عمل به بعضهم واشترط بعضهم ان يرويه ثلاثة عن ثلاثة الى منتهاه وبعضهم اربعة عن اربعة وبعضهم خمسة عن خمسة وبعضهم سبعة عن سبعة وللمعتزلة فى رد خبر الواحد حجج منها قصة ذى اليدين وكونه صلى الله عليه وسلم توقف فى خبره حتى تابعه عليه غيره واجيب بانه انما

حصل

عدمه لان تقرير الصحابى قد لا ينسب اليه بخلاف تقريره صلى الله عليه وسلم واذا اتى شئ عن صحابى موقوفا عليه مما لا مجال للاجتهاد فيه كقول ابن مسعود من اتى ساحرا او عرافا فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم فحكمه الرفع تحسينا للظن بالصحابة قاله الحاكم * والموصول ويسمى المتصل ما اتصل سنده رفعا ووقفا لا ما اتصل للتابعى نعم يسوغ ان يقال متصل الى سعيد بن المسيب او الى الزهرى مثلا * والمرسل ما رفعه تابعى مطلقا أو تابعى كبير الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف لا يحتج به عند الشافعى والجمهور واحتج به ابو حنيفة ومالك واحمد فى المشهور عنه فان اعتضد بمجيئه من وجه آخر مسندا او مرسلا آخر أخذ مرسله العلم عن غير رجال المرسل الاول احتج به ومن ثم احتج الشافعى بمراسيل سعيد بن المسيب لانها وجدت مسانيد من وجوه اخر

حصل التوقف فى خبره لانه اخبره عن فعله صلى الله عليه وسلم فى الصلاة وامر الصلاة لا يرجع المصلى فيه الى خبر غيره بل ولو بلغ حد التواتر وانما تذكر صلى الله عليه وسلم عند اخبار غيره وقد بعث صلى الله عليه وسلم واحدا واحدا الى الملوك ووفد عليه الآحاد من القبائل فصار يرسل كل واحد الى قبيلته وكانت الحجة قائمة باخباره عنه وقد استدل البيهقى على ثبوت الخبر بالواحد بحديث نضر الله امرأ سمع مقالتى الحديث وبحديث بينما الناس بقباء فى صلاة الصبح اذ أتاهم آت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان تستقبلوا الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة قال الشافعى فقد تركوا قبلة كانوا عليها بخبر واحد ولم ينكر عليهم صلى الله عليه وسلم وغير ذلك (**قوله** مجمع عليها) خرج ما اختلف فيه كارسال ما وصله الثقة الضابط فان ذلك لا يقدح فى صحة الحديث لكن بعضهم سمى ذلك علة وان كانت غير قادحة كما سلف بل شدد بعضهم فرد بكل علة ولو غير قادحة (**قوله** اى اسناده ضعيف) كذا فى النسخ وهو بيان للمراد من الصحيح وفيه سقط لا بد منه وهو لفظ ليس والاصل اى ليس اسناده ضعيفا اى ان معنى كون الحديث صحيحا ان اسناده ليس بضعيف بقانون الصناعة الحديثية وان كان قد يكون غير صحيح فى نفس الامر كما قال الشارح لانه مقطوع به الخ (**قوله** لانه مقطوع به) اى خلافا لمن قال ان خبر الواحد يوجب القطع كما حكى عن احمد ومالك وداود وحكى عن بعض الشافعية بشرط ان يكون فى اسناده امام كمالك واحمد وسفيان والا فلا يوجبه (**قوله** اذا تواتر) أى أو احتفت به قرائن قال فى شرح النخبة الخبر المحتف بالقرائن يفيد العلم خلافا لمن أبى ذلك قال وهو انواع منها ما اخرجه الشيخان مما لم يبلغ عدد التواتر فانه احتف به قرائن منها جلالتهما وتقدمهما فى تمييز الصحيح على غيرهما وتلقى العلماء لكتابيهما بالقبول ومنها المشهور اذا كان له طرق متباينة سالمة من ضعف الرواة والعلل وممن صرح بافادته العلم ابو منصور البغدادى ومنها المسلسل بالائمة الحفاظ حيث لا يكون غريبا كحديث يرويه أحمد مثلا ويشاركه فيه غيره عن الشافعى ويشاركه فيه غيره عن مالك فانه يفيد العلم عند سامعه بالاستدلال من جهة جلالة رواته قال وهذه الانواع التى ذكرناها لا يحصل العلم فيها الا للمتبحر فى الحديث العارف باحوال الرواة والعلل (**قوله** فمعلق) أى لكونه بحذف اول سنده صار كالجدار المعلق ويطلق عليه انه غير صحيح بمعنى انه لم يصح اسناده بالشروط المذكورة لا انه كذب فى نفس الامر لجواز صدق الكاذب واصابة من هو كثير الخطأ وقوله وهو فى صحيح البخارى سيأتى انه انما يفعل ذلك اعتمادا على شهرة الحديث وسنده او فى المتابعات والشواهد لا فى الاصول (**قوله** يكون مرفوعا) هو كما سيأتى ما اضيف الى النبى صلى الله عليه وسلم من قول او فعل الخ وقوله او موقوفا هو المقصور على الصحابى كما

قال النووى انما اختلف اصحابنا المتقدمون فى معنى قول الشافعى ارسال سعيد بن المسيب عندنا حسن على قولين احدهما انه حجة عنده بخلاف غيرها من المراسيل لانها وجدت مسندة ثانيهما انها ليست بحجة عنده بل كغيرها وانما رجح الشافعى بمرسله والترجيح بالمرسل جائز قال الخطيب والصواب الثانى واما الاول فليس بشئ لان فى مراسيل سعيد ما لم يوجد بحال من وجه يصح واما مرسل الصحابى كابن عباس وغيره من صغار الصحابة عنه صلى الله عليه وسلم مما لم يسمعوه منه فهو حجة واذا تعارض الوصل والارسال بأن تختلف الثقات فى حديث فيرويه بعضهم متصلا وآخر مرسلا كحديث لا نكاح الا بولى رواه اسرائيل وجماعة عن ابى اسحاق السبيعى عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم ورواه الثورى وشعبة عن ابى اسحاق عن ابى بردة عن النبى صلى الله عليه وسلم

ستعرفه (**قوله بصحابى تلك الترجمة**) اى او بجهة محصورة كاهل البيت الآتية فى الشارح او البصريين او المدنيين (**قوله على وجود درجات القبول**) اى المرتفعة عن سائر الاسانيد فان الاطلاع على سائر الاسانيد ومعرفة ان هذا اصحها متعسر بل متعذر (**قوله والمختار الخ**) مقابله انه لا يجزم بذلك مطلقا وانه يجزم به مطلقا تقييد بخصوص اولا والقائلون بذلك اختلفوا فقال بعضهم اصحها مطلقا ما رواه أبو بكر محمد بن مسلم عن عبيد الله بن عبد الله الزهرى عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه وهو مذهب الامام احمد واسحاق ابن راهويه وقيل اصحها محمد بن سيرين عن عبيدة عن على وهو مذهب ابن المدينى وقيل غير ذلك وما جرى عليه الشارح هو ما اختاره الحاكم قال ينبغى تخصيص القول فى اصح الاسانيد بصحابى او بلد مخصوص بان يقال اصح اسناد فلان او فلانيين كذا اى كالبصريين ولا يعمم ثم قال فاصح اسانيد الصديق الخ ما ذكره الشارح قال الخطيب واصح طرق السنن ما يرويه اهل الحرمين مكة والمدينة فان التدليس عنهم قليل والكذب والوضع عندهم عزيز ولاهل البصرة من السنن الثابتة بالاسانيد الواضحة ما ليس لغيرهم والكوفيون لا تخلو روايتهم من دغل وغلل وحديث الشاميين أكثره مراسيل ومقاطيع وما اتصل منه فانه صالح واما العراقيون فقال هشام اذا حدثك عراقى بالف حديث فاطرح تسعمائة وتسعين وكن من الباقى فى شك اه (**قوله فى سند**) اى او حديث قال العلائى اما الاسناد فقد صرح جماعة بذلك واما الحديث فلا يحفظ عن أحد من أئمته انه قال حديث كذا اصح الاحاديث على الاطلاق لانه لا يلزم من كون الاسناد اصح من غيره ان يكون المتن كذلك فلذلك لم يخص الائمة الا فى الحكم على الاسناد اه لكن قال شيخ الاسلام سيأتى ان من لازم ما قاله بعضهم من ان اصح الاسانيد ما رواه احمد عن الشافعى عن مالك عن نافع الخ ان يكون اصح الاحاديث الحديث الذى رواه احمد بهذا الاسناد اه قال الحافظ السيوطى وقد جزم بذلك العلائى نفسه فى عوالى مالك فقال فى الحديث المذكور انه اصح حديث فى الدنيا (تنبيه) يستفاد من كلام الشارح ان الصحيح يتفاوت وهو كذلك فله مراتب مختلفة متنا وسندا بحسب تفاوت الاوصاف المقتضية لهما وان كان الجميع مشتملا على الشروط المذكورة فمن المرتبة العليا سندا ما ذكره الشارح ومن المرتبة العليا متنا ما اتفق على اخراجه البخارى ومسلم ثم ما انفرد به البخارى ثم مسلم ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه بل خرجه غيرهما ثم ما كان على شرط البخارى ثم ما كان على شرط مسلم ثم ما كان على شرط غيرهما كباقى الكتب الستة وسيأتى فى الشارح الكلام على شرط الشيخين وحاصله انه ليس لهما شرط موجود فى كتابيهما فاختلف الناس فيه قيل والاسلم ما قاله النووى ان المراد بالشرط الرجال الراوون للحديث فاذا قيل هذا الحديث على شرط البخارى او شرط مسلم فمعناه ان الراوين له كرواة البخارى او مسلم

فقيل الحكم للمسند اذا كان عدلا ضابطا قال الخطيب وهو الصحيح وسئل عنه البخارى فحكم لمن وصل وقال الزيادة من الثقة مقبولة هذا مع ان المرسل شعبة وسفيان ودرجتهما من الحفظ والاتقان معلومة وقيل الحكم للاكثر وقيل للاحفظ واذا قلنا به وكان المرسل الاحفظ فلا يقدح فى عدالة الواصل واهليته على الصحيح واذا تعارض الرفع والوقف بأن يرفع ثقة حديثا ووقفه ثقة غيره فالحكم للرافع لانه مثبت وغيره ساكت ولو كان نافيا فالمثبت مقدم وتقبل زيادة الثقات مطلقا على الصحيح سواء كانت من شخص واحد بان رواه مرة ناقصا ومرة اخرى وفيه تلك الزيادة أو كانت الزيادة من غير من رواه ناقصا وقيل بل مردودة مطلقا وقيل مردودة منه مقبولة من غيره وقال الاصوليون ان اتحد المجلس ولم يحتمل غفلته عن تلك الزيادة غالبا ردت وان احتمل قبلت عند الجمهور وان

اوبهما واعلم ان ما أخرجه المؤلفون بعد الشيخين كالسنن لابى داود اذا قالوا فيها اخرجه البخارى اومسلم فلا يعنون بذلك أكثر من ان البخارى اومسلما اخرج اصل ذلك الحديث فعلى هذا ليس لك ان تنقل حديثا منها وتقول هو على هذا الوجه من كتاب البخارى اومسلم الا ان تقابل لفظه اويقول الذى خرجه اخرجه البخارى بهذا اللفظ كذا فى الملخص ومثل ذلك يقال فيما يخرجه الحافظ السيوطى فى الجامع الصغير عن الشيخين اواحدهما فتفطن (**قوله جعفر بن محمد**) اى ابن على بن الحسين بن على رضى الله عنهم وقوله عن أبيه عن جده هذه عبارة الحاكم ونظر فيها بان الضمير فى جده ان عاد لجعفر فجده على لم يسمع من على بن أبى طالب اوالى محمد فهو لم يسمع من الحسين (**قوله مالك عن نافع**) مالك هو ابن انس الامام ونافع هو مولى ابن عمر قال البخارى وهذا أصح الاسانيد قال السيوطى وهو امر تميل اليه النفوس وتنجذب له القلوب قال النووى وعلى هذا فاجل الاسانيد الشافعى عن مالك عن نافع عن ابن عمر اى لاجماع اهل الحديث على انه لم يكن فى الرواة عن مالك اجل من الشافعى وبنى بعض المتأخرين على ذلك ان أجلها رواية احمد بن حنبل عن الشافعى عن مالك لاتفاق اهل الحديث على انه لم يروعن الشافعى اجل من احمد وتسمى هذه الترجمة سلسلة الذهب (**قوله نحو جزء**) أى ككتاب من المصنفات المشهورة (**قوله اولم ينص**) كان الاظهر فان لم ينص الخ (**قوله جواز تصحيحه**) قال العراقى وهو الذى عليه عمل أهل الحديث فقد صحح جماعة من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحا وقوله كما ذهب اليه ابن القطان بالقاف وهو ابو الحسن على بن محمد بن عبد الملك بن القطان صاحب كتاب الوهم والايهام فصحح فى كتابه المذكور حديث ابن عمر انه كان يتوضأ ونعلاه فى رجليه ويمسح عليهما ويقول كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل وقوله والمنذرى هو الحافظ زكى الدين صحح حديث بحر بن نصر عن ابن وهب عن مالك ويونس عن الزهرى عن سعيد وابى سلمة عن أبى هريرة فى غفران ما تقدم من ذنبه وما تأخر وقوله والدمياطى هو الحافظ شرف الدين من الطبقة التى تلى طبقة ابن القطان والمنذرى فصحح حديث جابر ماء زمزم لما شرب له وقوله والسبكى هو تقى الدين من الطبقة التى بعد طبقة الدمياطى فصحح حديث ابن عمر فى الزيارة (**قوله حيث منع الخ**) قال لا يحكم بصحته لضعف اهل هذه الازمان وما من اسناد من ذلك الا ونجد فى رجاله من اعتمد فى روايته على ما فى كتابه عريا عما يشترط فى التصحيح من الحفظ والضبط والاتقان قال فى المنهل مع غلبة الظن انه لو صح لما اهمله ائمة الاعصار المتقدمة لشدة فحصهم واجتهادهم اه قال الحافظ السيوطى والاحوط فى مثل ذلك ان يعبر عنه بصحيح الاسناد ولا يطلق التصحيح لاحتمال علة للحديث خفيت عليه وقد رأيت من يعبر خشية من ذلك بقوله صحيح ان شاء الله (تنبيه) حيث جاز التصحيح للمتأخرين فالتحسين اولى وقد حسن المزنى

جهل تعدد المجلس فاولى بالقبول من صورة اتحاده وان تعددت يقينا قبلت اتفاقا *

والمقطوع ما جاء عن تابعى من قوله أو فعله موقوفا عليه وليس بحجة *

والمنقطع ما سقط من رواته واحد قبل الصحابى وكذا من مكانين واكثر بحيث لا يزيد كل ما سقط منها على راو واحد *

والمعضل ما سقط من رواته قبل الصحابى اثنان فاكثر مع التوالى كقول مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعدم التقييد باثنين قال ابن الصلاح ان قول المصنفين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبيل المعضل ومنه أيضا حذف لفظ النبى والصحابى معا ووقف المتن على التابعى كقول الاعمش عن الشعبى يقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا فيقول ما عملته فتنطق جوارحه الحديث *

والمعنعن الذى قيل فيه فلان عن فلان من غير لفظ صريح بالسماع أو التحديث أو الاخبار

حديث طلب العلم فريضة مع تصريح الحفاظ بتضعيفه وكذلك التضعيف واما الحكم بالوضع فيمتنع الاحيث لايخفى كالاحاديث الطوال الركيكة التي وضعها القصاص او مافيه مخالفة للعقل او الاجماع كما ذكره في شرح التقريب قال واما الحكم للحديث بالتواتر او الشهرة فلا يمتنع اذا وجدت الطرق المعتبرة في ذلك وينبغي التوقف عن الحكم بالفردية والغرابة والعزة اكثر (**قوله** ما عرف مخرجه) بفتح الميم والراء اى محل خروجه وهو رجاله الراوون له لانه خرج منهم والمراد ولو نساء وأما المخرج بالتشديد او التخفيف اسم فاعل فهو ذاكر الرواية كالبخارى والمعنى ان الحسن هو ما اشتهرت رجاله وذلك كناية عن الاتصال كما سيأتي بقول الشارح والمراد به أي بمعرفة المخرج الاتصال وان المدار عليه ولو لم يعرف المخرج اذ المرسل والمنقطع والمعضل والمدلس بفتح اللام قبل ان يتبين تدليسه لا يعرف مخرج الحديث فيها فلا يكون متصلا اذ لا يدرى من سقط (**قوله** بسبب رواية اهل بلده) اى عنه وقوله كان مخرجه معروفا أى لمعرفة سلسلة قتادة وشهرتها بين المحدثين (**قوله** فالمنقطع الخ) تفريع على ان المراد الاتصال والمدار عليه وسيأتي ان المنقطع ما سقط من رواته واحد قبل الصحابي من مكان او اكثر والمعضل الساقط منه اثنان فأكثر مع التوالي والمرسل ما سقط منه الصحابي ورفعه التابعي وقوله لغيبة لخ علة مقدمة على المعلول وقوله لا يعلم لخ خبر المنقطع وأما قوله لا يسوغ فالظاهر ان له فاء سقطت ولا يسوغ سقوطها اذ المعنى انه يترتب على عدم معرفة الساقط منها عدم جواز الحكم على مخرجها بالحسن لتوقفه على الاتصال المتوقف على معرفة جميع الرجال او الباء في بمخرجه سببية والكلام على تقدير مضاف اى بسبب جهل مخرجه لا يسوغ الحكم عليه الخ ثم ما ذكره الشارح من التعريف أصله للخطابي واعترضه ابن دقيق العيد بصدقه على الصحيح واجيب بأن الصحيح أخص من الحسن ودخول الخاص في احد العام ضروري والتقييد بما يخرجه عنه مخل بالحد له وهذا مبني على طريق المتقدمين من جواز التعريف بالاعم لكن الشارح سيأتي يقول وشهرة رجاله بالعدالة الخ عاطفا له على قوله فالمعتبر الاتصال فسلم كلامه من ذلك الا انه قاصر على احد شقي الحسن وهو الحسن لذاته غير شامل للحسن لغيره ولذا لم يرتض ذلك ابن الصلاح وقال ما حاصله قد أمعنت النظر في ذلك جامعا بين أطراف كلامهم ملاحظا مواقع استعمالهم فاتضح لي ان الحسن قسمان أحدهما وهو المسمى بالحسن لغيره ما في اسناده مستور لم تتحقق أهليته غير أنه ليس مغفلا ولا كثير الخطأ فيما يرويه ولا متهما بالكذب فيه ولا ينسب الى مفسق آخر واعتضد بمتابع أو شاهد وثانيهما وهو المسمى بالحسن لذاته ما اشتهر رواته بالصدق والامانة ولم يصل في الحفظ والاتقان مرتبة رجال الصحيح قال وعليه يتنزل حد الخطابي و يزاد في كل منهما سلامته من التعليل والشذوذ اه أى لتتم الشروط الخمسة التي للصحيح وهي الاتصال وكون

أتى عن رواة مسمين معروفين موصول عند الجمهور بشرط ثبوت لقاء المعنعنين بعضهم بعضا ولو مرة وعدم التدليس من المعنعن لكن في شرطية ثبوت اللقاء بينهما وكذا طول الصحبة ومعرفة الرواية للمعنعن عن المعنعن عنه خلف صرح باشتراط اللقاء علي بن المديني وعليه البخاري وجعلاه شرطا في اصل الصحة وعزاه النووي للمحققين وهو مقتضى كلام الشافعي ولم يشترطه مسلم بل انكر اشتراطه في مقدمة صحيحه وادعى انه قول مخترع لم يسبق قائله اليه *

والمؤنن قول الراوي حدثنا فلان أن فلانا قال وهو كعن في اللقاء والمجالسة والسماع مع السلامة من التدليس

* والمعلق ما حذف من اول اسناده لاوسطه مأخوذ من تعليق الجدار لقطع اتصاله وسبق ويأتي حكمه ان شاء الله تعالى في الفصل التالي بعون الله سبحانه *

والمدلس بفتح اللام

راويه عدلا وكونه ضابطا وعدم الشذوذ والتعليل قال ابن جماعة ويرد على الاول
من القسمين الضعيف والمنقطع والمرسل الذى فى رجاله مستور وروى مثله او نحوه
من وجه آخر وعلى الثانى المرسل الذى اشتهر راويه بما ذكر فانه كذلك وليس
بحسن فى الاصطلاح قال ولو قيل الحسن كل حديث خال عن العلل وفى سنده المتصل
مستور له به شاهد أو مشهور قاصر عن درجة الاتقان لكان اجمع وأخصر اه وحد
شيخ الاسلام الصحيح لذاته بما نقله عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ
ثم قال فان خف الضبط فهو الحسن لذاته فشرك بينه وبين الصحيح فى الشروط الا تمام
الضبط ثم ذكر الحسن لغيره بالاعتضاد وبالجملة فقد كثرت تعاريف الحسن ولم يصف
منها تعريف حسن قال البلقينى الحسن لما توسط بين الصحيح والضعيف عند الناظر
كان شيأ ينقدح فى نفس الحافظ وقد تقصر عبارته عنه فلذا صعب تعريفه اه
(**قوله** ولو لم يعرف المخرج) اى لم يشتهروا اما اصل معرفته وضبطه فلابد منه (**قوله**
متصل) أى لما عرفت من ان ما سقط من رجاله شئ لم يعرف مخرجه وقوله ولا
عكس أى لانه قد يتصل مع عدم الاشتهار بل ومع الضعف (**قوله** وشهرة) بالرفع
عطف على الاتصال والمراد بالشهرة سلامة الرجال من وصمة الكذب فهو بمعنى قول
الترمذى ولا يكون فى اسناده متهم بالكذب كما فى شرح التقريب ويحتمل ان
يكون وشهرة مبتدأ وبالعدالة خبره والمعنى وشهرة رجاله التى هى مرادة لمعرفة المخرج
تكون بالعدالة الخ أى فمعنى قولنا ما عرف مخرجه اى ما اشتهرت رجاله بانهم عدول
ضابطون الخ وبالجملة فهذا التعريف فيه من الطول والقلاقة والصعوبة ما لا يخفى
(**قوله** المنحط عن الصحيح) أى الذى للصحيح وهو تمام الضبط اذ المعتبر فيه
الضبط التام وفى الحسن اصل الضبط واعلم ان الحسن بقسميه يشارك الصحيح فى
الاحتجاج والعمل به عند جميع الفقهاء وأكثر المحدثين وان كان دونه فى القوة
ولهذا ادرجه جماعة فى نوع الصحيح كالحاكم وابن حبان لكن من سماه صحيحا لا ينكر
انه دونه بدليل تقديم الصحيح عليه عند التعارض فحينئذ يكون الخلاف لفظيا فمن
جعله من الصحيح أراد فى الاحتجاج والعمل ومن أخرجه منه أراد ان رتبته أقل من
رتبته ويشارك الصحيح أيضا فى تفاوت رتبه فمن الرتبة العليا سندا ما قاله الحافظ الذهبى
ان أعلا مراتب الحسن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة فان عدة من الحفاظ
يصفون هذه الطريق بانها من ادنى مراتب الصحيح وروى منها قوله صلى الله عليه
وسلم لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك عند كل صلاة رواه الترمذى (تنبيهان)
الاول اذا كان راوى الحديث متأخرا عن درجة الحافظ الضابط مع كونه مشهورا
بالصدق والستر حتى يكون حديثه حسنا فروى حديثه من وجه آخر ولو واحدا اقوى
بالمتابعة وانجبر ذلك النقص اليسير وارتفع من درجة الحسن الى درجة الصحيح وهو

المشددة ثلاثة* احدها
ان يسقط اسم شيخه
ويرتقى الى شيخ شيخه
أو من فوقه فيسند عنه
ذلك بلفظ لا يقتضى
الاتصال بل بلفظ موهم
له فلا يقول اخبرنا وما فى
معناها بل يقول عن
فلان أو قال فلان أو أن
فلانا موهما بذلك انه
سمعه ممن رواه عنه
وانما يكون تدليسا اذا
كان المدلس قد عاصر
الذى روى عنه أو لقيه
ولم يسمع منه أو سمع
منه ولم يسمع ذلك الذى
دلسه عنه فلا يقبل ممن
عرف بذلك الا ما صرح
فيه بالاتصال كسمعت
وفى الصحيحين من حديث
أهل هذا القسم المصرح
فيه بالسماع كثير
كالاعمش وقتادة
والثورى وما فيهما من
حديثهم بالعنعنة
ونحوها محمول على
ثبوت السماع عند
المخرج من وجه آخر
ولو لم نطلع عليه تحسينا
للظن بصاحبى الصحيح
* ثانيها تدليس التسوية
بان يسقط ضعيفا بين
شيخيه الثقتين فيستوى
الاسناد كله ثقات وهو

الصحيح لغيره وذلك كحديث محمد بن عمرو المتقدم فان محمد بن عمرو من المشهورين بالصدق لكنه لم يكن من اهل الاتقان حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته فحديثه من ذلك الوجه حسن وانضم الى ذلك كونه روى من وجه آخر عن أبي هريرة فرواه الشيخان من طريق الاعرج عن أبي هريرة فحكمنا بصحته فهو صحيح لذاته من طريق الشيخين صحيح لغيره من طريق محمد نظرا لجبره بوروده من طريق غيره وحسن لذاته من طريقه بقطع النظر عن جبره بغيره * الثاني اشتهر ان الاحاديث الضعيفة يقوى بعضها بعضا وانه يحصل من مجموعها ان الحديث يصير حسنا وليس على اطلاقه بل ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الامين زال لمجيئه من وجه آخر موافق له وعرفنا انه لم يختل فيه ضبطه وصار الحديث حسنا بذلك وهو الحسن لغيره وكذا اما كان ضعفه لارسال اوتدليس اوجهالة رجال زال بمجيئه من وجه آخر وكان دون الحسن لذاته وأما الضعيف لفسق الراوي اوكذبه فلا يؤثر فيه موافقة غيره له اذا كان الآخر مثله لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر نعم يرتقي بمجموع طرقه عن كونه منكرا اولا اصل له قال شيخ الاسلام بل ربما كثرت الطرق حتى اوصلته الى درجة المستور والسيئ الحفظ بحيث اذا وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل ارتقى بمجموع ذلك الى درجة الحسن (**قوله** حسن الاسناد اوصحيحه) أي باضافة الحسن اوالصحة الى الاسناد وقوله فهو دون قولهم حديث حسن الخ أي كل منهما أدنى من كل منهما وكذا لو قيل صحيح حسن الاسناد بان وصف الاسناد بكل من الصحة والحسن على ماجرى عليه شيخ الاسلام فيما يأتي في الحديث الصحيح الحسن اذا كان له طريق واحد وعلم ان كلا مما ذكر ادنى من قولهم صحيح الاسناد فالحاصل انه قد يضاف الى الاسناد الصحة وحدها او الحسن وحده او كلاهما وكذلك الى الحديث فما اضيف الى السند باقسامه الثلاثة ادنى من كل مما اضيف الى الحديث (**قوله** دون المتن) قال ابن الصلاح لكن اذا اقتصر الحاكم المعتمد على قوله صحيح الاسناد ولم يذكر له أي للمتن علة فالظاهر منه الحكم بانه صحيح في ذاته لان عدم العلة هو الاصل قال شيخ الاسلام والذي لا اشك فيه ان الامام منهم لا يعدل عن قوله صحيح الى قوله صحيح الاسناد الالامر مّا اه قال العراقي ومثل ذلك يقال فيما لو اقتصر على قوله حسن الاسناد ولم يعقبه بضعيف فهو ايضا محكوم له بالحسن (**قوله** وما قيل فيه الخ) أي كما فعله الترمذي في جامعه في كثير من الاحاديث وكذا ابن أبي شيبة وغيره (**قوله** دون المتن) اى لشذوذ اوعلة فيه وكذلك قد يصح المتن دون السند بان يجيء المتن من طريق آخر سالم مما في هذا الطريق كما في شرح المشكاة ولا يختص ذلك بالصحيح ولا بالحسن بل يجري في الضعيف أيضا كما قاله الزمخشري في نكته فلا تلازم بين السند والمتن في الصحة وغيرها فاذا قالوا هذا اسناد صحيح أو حسن اوضعيف فلا يلزم منه صحة المتن ولا ضعفه وبالعكس وكذا يقال في سائر الانواع وذلك

شر التدليس وكان بقية ابن الوليد أفعل الناس له * ثالثها تدليس الشيوخ بان يسمى شيخه الذي سمع منه بغير اسمه المعروف أو ينسبه أو يصفه بما لم يشتهر به تعمية كيلا يعرف وهو جائز لقصد تيقظ الطالب واختباره ليبحث عن الرواة * والمدرج كلام يذكر عقب الحديث متصلا يوهم انه منه او يكون عنده متنان باسنادين فيرويهما باحدهما كرواية سعيد ابن ابي مريم لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا ادرج ابن ابي مريم ولا تنافسوا من متن آخر اويسمع حديثا من جماعة مختلفين في اسناده اومتنه فيرويه عنهم على الاتفاق اويسوق الاسناد فيعرض له عارض فيقول كلاما من قبل نفسه فيظن بعض من سمعه ان ذلك الكلام من متن الحديث فيرويه عنه كذلك ويكون في المتن تارة في اوله كحديث ابي هريرة اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله

لانها اما ان تكون صفة للسند كالمعضل والمنقطع والمعلق والمتصل والمسلسل واما ان تكون اوصاف المتن كالمرفوع والمقطوع والمسند والموقوف والمرسل والمتواتر والمشهور واما ان تكون من الاوصاف الشاملة للسند والمتن وهى الصحة والحسن والضعف فاذا وصفنا السند بصفة تخصه كأن يقال معضل مثلا لم ينظر الى متن الحديث أصلا بل تارة يكون صحيحا أو حسنا اوضعيفا وتارة يكون مرفوعا وموقوفا اومقطوعا واذا وصفنا الحديث بصفة تخصة كان يقال مرفوع لم ينظر الى السند اصلا سواء كان صحيحا أم حسنا ام ضعيفا ام منقطعا ام معضلا ام غير ذلك واذا وصفنا احدهما بما هو مشترك بينهما لم يلزم منه كون الآخر كذلك فاعرف ذلك واغتنمه (**قوله** أى صحيح باسناد الخ) قال ابن دقيق العيد يرد على ذلك الاحاديث التى قيل فيها ذلك وليس لها الامخرج واحد كحديث اذا بقى نصف شعبان فلا تصوموا اخرجه الترمذى وقال فيه حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا الوجه على هذا اللفظ وأجاب ابن الصلاح بان المراد بقولهم حسن صحيح الحسن اللغوى وهو احسن اللفظ دون الاصطلاحى ولذا قيل فى بعض الاحاديث حسن ولكن فى رواية من هو كذاب ورده ابن دقيق العيد بانه يلزم ان يطلق على الحديث الموضوع اذا كان حسن اللفظ انه حسن وذلك لا يقوله من المحدثين احد وأجاب ابن كثير بان الجمع بين الصحة والحسن درجة متوسطة بين الصحيح والحسن قال فما يقال فيه حسن صحيح اعلا رتبة من الحسن ودون الصحيح قال العراقى وهذا تحكم لا دليل عليه اه قلت لعل وجه التحكم انه كان المتبادر انه اما ان يكون جانب الصحة فيه ارجح اوجانب الحسن اويستويان فان كان أحدهما ارجح كان الحكم له والا فلا حسن أيضا اذ لا يصار الى الاعلا الا بيقين فالحكم بدرجة متوسطة حينئذ تحكم ولا دليل عليه فى اصطلاحهم ثم انا نجدهم تارة يقدمون لفظ حسن على صحيح وتارة يؤخرونه فيقولون تارة حسن صحيح واخرى صحيح حسن والظاهر انهم لا يفعلون ذلك عبثا بل لا بد من نكتة ولا مانع من ان يقال انها فى تقديم لفظ الصحة يكون الحديث من قبيل الصحيح لغيره الحسن لذاته فيكون اعلا من قولهم حديث حسن فقط لاحتمال ان يكون حسنا لغيره وفى تقديم لفظ الحسن يكون الحديث حسنا لغيره بقرينة ضم صحيح اليه ويكون المراد من قولهم صحيح انه ليس بضعيف بل ترقى من هذه الرتبة فيكون ذلك ادنى من قولهم صحيح حسن كذا ظهر واحسن الاجوبة ما قاله شيخ الاسلام وهو ان الحديث ان تعدد اسناده فالوصف راجع اليه باعتبار الاسنادين او الاسانيد قال وعلى هذا فما قيل فيه ذلك فوق ما قيل فيه صحيح فقط اذا كان فردا لأن كثرة الطرق تقوى والا فبحسب اختلاف النقاد فى راويه فيرى المجتهد منهم بعضهم يقول فيه صدوق وآخر يقول فيه ثقة ولا يترجح عنده قول واحد منهما او يترجح ولكنه يريد ان يشير الى كلام الناس فيه فيقول ذلك وكانه قال حسن عند قوم صحيح عند قوم قال وغاية ما فيه انه حذف منه حرف التردد لان

عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار فأسبغوا من قول أبى هريرة والباقى مرفوع ويكون أيضا فى أثنائه وفى آخره وهو الاكثر كحديث ابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم علمه التشهد فى الصلاة فقال التحيات لله الخ ادرج فيه ابو خيثمة زهير بن معاوية أحد رواته عن الحسن بن الحر هنا كلاما لابن مسعود وهو فاذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك ان شئت ان تقوم فقم وان شئت أن تقعد فاقعد * والعالى خمسة المطلق وهو القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدد قليل بالنسبة الى سند آخر يرد بذلك الحديث بعينه بعدد كثير أو بالنسبة لمطلق الاسانيد * والقرب من امام من أئمة الحديث ذى صفة عالية كالحفظ والضبط كمالك والشافعى والقرب بالنسبة لرواية الشيخين واصحاب السنن والعلو بتقدم وفاة الراوى سواء كان سماعه مع متأخر الوفاة

حقه ان يقول حسن او صحيح قال وعلى هذا ما قيل فيه ذلك دون ما قيل فيه صحيح لان الجزم اقوى من التردد اه (فائدتان) الاولى من الالفاظ المستعملة عند اهل الحديث في المقبول الجيد والقوى والمعروف والمحفوظ والمجوّد والثابت فالجيد هو الصحيح قال البلقيني الجودة يعبر بها عن الصحة وكذا قال غيره لا مغايرة بين جيد وصحيح عندهم الا ان الجهبذ منهم لا يعدل عن صحيح الى جيد الا لنكتة كأن يرتقى الحديث عن الحسن لذاته ويتردد في بلوغه الصحيح فالوصف به انزل رتبة من الوصف بصحيح وكذا القوى وأما المجود والثابت فيشمله لان الصحيح والحسن والمعروف مقابل المنكر والمحفوظ مقابل الشاذ وسيأتيان (الثانية) زيادة راوى الصحيح والحسن مقبولة اذ هي في حكم الحديث المستقل مالم تناف رواية من لم يزد فان نافت بان يلزم من قبولها رد الاخرى احتيج للترجيح فان كان لاحدهما مرجح فالآخر شاذ (**قوله** والصالح دون الحسن) مقتضاه انه لا يشمل الحسن والصحيح وليس كذلك بل يعمهما وغيرهما مما يصلح للاعتبار كما تفيده عبارة ابن حجر الآتية فهو ماليس فيه وهن شديد أعم من ان يكون لا وهن فيه اصلا او فيه وهن غير شديد وعبارة شرح التقريب واما الصالح فهو شامل للصحيح والحسن لصلاحيتهما للاحتجاج بهما ويستعمل أيضا في ضعيف يصلح للاعتبار اه وهو بمعنى ما ذكره ابن حجر في تفسير كلام أبى داود (**قوله** وهو من اعلا الضعيف) أى قوة لا ضعفا كما قد يتوهم (**قوله** وفي البخارى منه) اى على وجه التقوية لحديث آخر تابعا او شاهدا له لا على انه أصل مقصود بذاته (**قوله** ما قصر عن درجة الحسن) واولى عن درجة الصحيح (**قوله** وتتفاوت مراتبه الخ) وذلك لان شروط القبول الشامل للصحيح والحسن وهى الاتصال والعدالة والضبط وعدم الشذوذ وعدم العلة والمتابعة في المستور بالنظر الى انتفائها انفرادا واجتماعا يتفرع منها اقسام اوصلها العراقى الى اثنين واربعين والبستى الى تسعة واربعين وزاد على ذلك شيخ الاسلام حتى اوصلها الى ثلاثمائة وأحد وثمانين ونوع ما فقد الاتصال الى المرسل والمنقطع والمعضل بالنظر لكون الساقط صحابيا او غيره وكونه واحدا او اكثر وما فقد العدالة الى ما فى سنده ضعيف او مجهول عينا او حالا او كذاب او فاسق او متهم او مبتدع قال ابن حجر وحصر ذلك مع كثرة التعب فيه قليل الفائدة لكن اشتهر تلقيب تسعة منها وهى المرسل والمعضل والمنقطع والمعلل والمقلوب والشاذ والمضطرب والموضوع والمنكر وعلم مما تقرر ان الضعيف تتفاوت مراتب ضعفه بحسب خفة ضعف رواته وشدتهم وبحسب ما اجتمع فيه فقد شرطا او اكثر فمنه اوهى كما ان في الصحيح اصح قال الحاكم فاوهى اسانيد الصديق صدقة عن فرقد عن مرة عنه واوهى اسانيد اهل البيت عمرو بن شمر عن جابر الجعفى عن الحارث الاعور عن على واوهى اسانيد العمريين محمد بن عبد الله بن القاسم عن أبيه عن جده واوهى أسانيد

ابى

في ان واحدا وقبله والعلو بتقدم السماع فمن تقدم سماعه من شيخ أعلى ممن سمع من ذلك الشيخ نفسه بعده * والنازل كالعالى بالنسبة الى ضد الاقسام العالية * والمسلسل ما ورد بحالة واحدة في الرواة اوالرواية وأصحها قراءة سورة الصف * والغريب ما انفرد راو بروايته او برواية زيادة فيه عمن يجمع حديثه كالزهرى احد الحفاظ في المتن او السند وينقسم الى غريب صحيح كالافراد المخرجة في الصحيحين والى غريب ضعيف وهو الغالب على الغرائب والى غريب حسن وفي جامع الترمذى منه كثير * والعزيز ما انفرد بروايته اثنان او ثلاثة دون سائر رواة الحافظ المروى عنه * والمعلل ولا يقال المعلول خبر ظاهره السلامة لجمعه شروط الصحة لكن فيه علة خفية فيها غموض تظهر للنقاد اطباء السنة الحاذقين بعللها عند جمع طرق الحديث والفحص عنها كمخالفة راوى ذلك الحديث لغيره ممن هو

أبي هريرة السرى بن اسماعيل عن داود بن يزيد عن أبيه عنه واوهى اسانيد عائشة الحارث بن شبل عن ام النعمان عنها واوهى اسانيد المكيين عبد الله بن ميمون عن شهاب بن خراش عن ابراهيم بن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس واوهى منها السدى الصغير عن الكلبي عن أبي صالح عنه قال شيخ الاسلام وهذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب اه (تنبيه) اذا اردت رواية الضعيف بغير اسناد فلا تقل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وما اشبهه من صيغ الجزم بل روى عنه كذا او بلغنا عنه او ورد عنه او جاء او نقل عنه او نحو ذلك من صيغ التمريض وكذا ما شك في صحته وضعفه بخلاف الصحيح فيذكر بصيغة الجزم ويقبح فيه صيغة التمريض عكس ذلك ويجوز رواية ما سوى الموضوع من الضعيف والعمل به من غير بيان ضعفه في غير صفاته تعالى وفي غير الاحكام كالحلال والحرام وغيرهما وذلك كالقصص والمواعظ وفضائل الاعمال وغيرها مما لا تعلق له بالعقائد والاحكام كذا ذكر ابن الصلاح وزاد شيخ الاسلام ثلاثة شروط أحدها ان يكون الضعف غير شديد فيخرج من انفرد من الكذابين ومن فحش غلطه الثاني ان يندرج تحت اصل معمول به الثالث ان لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط وهذا هو المعتمد وقيل لا يجوز العمل به مطلقا وقيل يعمل به مطلقا وعزى الى أبي داود واحمد ورأيا ذلك اقوى من رأى الرجال اما الموضوع فلا يجوز العمل به مطلقا اجماعا (**قوله** ما اتصل سنده) اى ولو ظاهرا فيدخل ما فيه انقطاع ظاهر كسقوط صحابي او غيره منه او خفي كعنعنة المدلس والمعاصر الذى لم يثبت لقيه (**قوله** الى منتهاه) أى سواء انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم او الصحابي او من دونه وهذا قول الخطيب وقوله رفعا ووقفا اى فيدخل فيه الموقوف وهو قول الصحابي وكذا يدخل فيه المقطوع وهو قول التابعي مثلا قال العراقي وكلام اهل الحديث يأباه اى فيكون هذا التعريف غير مانع ولم يمنعه ابن الصلاح كليا بل قال اكثر ما يستعمل فيما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره فان الاكثر فيما جاء عن الصحابة استعمال الموقوف وفيما جاء عن التابعين فمن بعدهم استعمال المقطوع ويقل فيهما استعمال المسند وقال ابن عبد البر في التمهيد هو ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم خاصة متصلا كان كمالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او منقطعا كمالك عن الزهرى عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فهذا مسند لانه اسند الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منقطع لان الزهرى لم يسمع من ابن عباس وعلى هذا يستوى المسند والمرفوع قال شيخ الاسلام يلزم عليه ان يصدق على المرسل والمعضل والمنقطع اذا كان مرفوعا ولا قائل به اه وقال الحاكم وغيره لا يستعمل الا في المرفوع المتصل بخلاف الموقوف والمرسل والمعضل والمدلس اه وجزم به شيخ الاسلام ثم قال والقائل به لحظ الفرق بينه وبين المتصل

أحفظ واضبط واكثر عددا او تفرده وعدم المتابعة عليه مع قرائن تنبه على وهمه في وصل مرسل او رفع موقوف او ادراج حديث في حديث او لفظة او جملة ليست من الحديث ادرجها فيه او وهم بابدال راو ضعيف بثقة ويقع في الاسناد والمتن فالاول كحديث يعلى بن عبيد عن الثورى عن عمرو بن دينار البيعان بالخيار صرح النقاد بأن يعلى غلط انما هو عبد الله ابن دينار لا عمرو بن دينار وشذ بذلك عن سائر اصحاب الثورى وسبب الاشتباه اتفاقهما في اسم الاب وفي غير واحد من الشيوخ وتقاربهما في الوفاة واما علة المتن فكحديث مسلم من جهة الاوزاعى عن قتادة أنه كتب اليه يخبره عن أنس انه حدثه أنه قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر وعثمان فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول قراءة ولا في آخرها فقد

والمرفوع من حيث ان المرفوع ينظر فيه الى حال المتن وهو اضافته اى نسبته الى النبى صلى الله عليه وسلم دون الاسناد من انه متصل اولا والمتصل ينظر فيه الى حال الاسناد وهو سماع كل راو ممن يروى عنه دون المتن من انه مرفوع اولا والمسند ينظر فيه الى الحالين معا فيجمع بين شرطى الاتصال والرفع فيكون بينه وبين كل من المرفوع والمتصل عموم وخصوص مطلق وكل مسند مرفوع متصل ولا عكس وحاصل ماذكران الحاكم جعل المسند مركبا من صفاتهما معا وابن عبد البر جعله من صفات المتن فاذا قيل هذا حديث مسند علمنا انه مضاف للنبى صلى الله عليه وسلم ثم قد يكون مرسلا او معضلا الى غير ذلك والخطيب الذى تبعه الشارح جعله من صفات المتن ايضا لكن لحظ فيه صفة السند فجعلها المقصودة بالذات وألغى النظر عن اعتبار المتن فاذا قيل هذا حديث مسند علمنا انه متصل ثم قد يكون مرفوعا وموقوفا الى غير ذلك قال السيوطى وقول الحاكم هو الاصح اه قال الحاكم وشرط المسند ان لا يكون فى اسناده أخبرت عن فلان ولا حدثت ولا بلغنى عن فلان ولا اظنه مرفوعا ولا رفعه فلان (**قوله** والمرفوع) سمى بذلك لارتفاع رتبته باضافته الى النبى صلى الله عليه وسلم (**قوله** ما اضيف الى النبى صلى الله عليه وسلم) أى سواء اضافه صحابى أو غيره ولو منا الآن فيدخل فيه المسند والمتصل والمرسل والمنقطع والمعضل والمعلق دون الموقوف والمقطوع هذا هو المشهور وقال الخطيب هو ما اخبر به الصحابى عن فعله صلى الله عليه وسلم فاخرج بذلك المرسل لكن قال ابن الصلاح من جعل المرفوع فى مقابلة المرسل أى حيث يقولون مثلا رفعه فلان وارسله فلان فقد عنى بالمرفوع المتصل لا مطلق مرفوع فهو مرفوع مخصوص لما مر من ان المرفوع اعم من المتصل والمرسل والاضافة الى النبى صلى الله عليه وسلم اعم من ان تكون صريحا وحكما قولا أو فعلا أو تقريرا او صفة مثال المرفوع صريحا من القول قول الراوى مطلقا قال النبى صلى الله عليه وسلم كذا ومثاله حكما قول الصحابى فى المتعلق بالامور الماضية كبدء الخلق أو المستقبلة كاشراط الساعة لما يأتى من ان مثل هذا لا يقوله الصحابى الا عن توقيف ومثال المرفوع صريحا من الفعل قول الصحابى فعل النبى كذا او رايته يفعل كذا ومثاله حكما ان يفعل الصحابى ما لا مجال للرأى فيه فينزل على ان ذلك عنده عن النبى صلى الله عليه وسلم كالقصر والفطر الواقعين من ابن عمر وابن عباس فى اربعة برد ومثال المرفوع صريحا من التقرير ان يقول الصحابى فعلت أو فعل بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم كذا ويذكر عدم انكاره لذلك ومثاله حكما حديث المغيرة بن شعبة كان اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يقرعون بابه بالاظافر فانه مستلزم لاطلاعه صلى الله عليه وسلم على ذلك واقرارهم عليه ومثال المرفوع صريحا من الصفة ان يقال كان النبى صلى الله عليه وسلم ابيض اللون ربعة مثلا ومثالها حكما قول الصحابى امرنا بكذا أو نهينا عن كذا أو من السنة كذا

لظهور

أهل الشافعى رضى الله عنه وغيره هذه الزيادة التى فيها عدم البسملة بأن سبعة او ثمانية خالفوا فى ذلك واتفقوا على الاستفتاح بالحمد لله رب العالمين ولم يذكروا البسملة والمعنى انهم يبدؤن بقراءة أم القرآن قبل ما يقرأ بعدها ولا يعنى أنهم يتركون البسملة وحينئذ فكأن بعض رواته فهم من الاستفتاح نفى البسملة فصرح بما فهمه وهو مخطئ فى ذلك ويتأيد بما صح عن أنس أنه سئل أكان النبى صلى الله عليه وسلم يستفتح بالحمد لله رب العالمين او ببسم الله الرحمن الرحيم فقال للسائل انك لتسألنى عن شئ ما أحفظه وما سألنى عنه احد قبلك على أن قتادة ولد أكمه وكاتبه لم يعرف وهذا أهم فى التعليل وهذا من أغمض انواع علوم الحديث وادقها ولا يقوم به الا ذو فهم ثاقب وحفظ واسع ومعرفة تامة بمراتب الرواة وملكة قوية بالاسانيد والمتون وقد تقصر عبارة المعلل عن

لظهوران النبي صلى الله عليه وسلم فعل ماذكر والفعل صفة لفاعله (**قوله** على الصحابي) سيأتي تعريفه وماتثبت به الصحبة والتقييد بالصحابي انماهو بالنظر للاطلاق والا فيستعمل في غيره مقيدا فيقال موقوف على عطاء أو على الزهرى أو وقفه فلان على مجاهد أو الثورى أو غيرهما من التابعين (**قوله** قولا أو فعلا) أى له كما في بعض النسخ وكان الاولى التعبير بالواو بدل أو في قوله أو فعلا فيه وفيما قبله لانها تفيد الجمع ولاشك ان كلا من القول والفعل مجتمع فيما اضيف لمن ذكر وكلمة أو تقتضى خلاف ذلك لانها لاحد الشيئين او الاشياء وهذا مطرد في كل ما كان من تقسيم الكلى الى جزئياته كالكلمة اسم وفعل وحرف أما ما كان من تقسيم الكل الى اجزائه نحو الحصير خيط وسمر فتتعين الواو فاحفظه ومحل كون ما قصر على الصحابي موقوفا اذا خلا عن قرينة الرفع اما لو وجدت فيه قرينة الرفع بان لم يكن للرأى فيه مجال فهو في حكم المرفوع وان احتمل اخذ الصحابي له عن اهل الكتاب تحسينا للظن به كما سبق من الاخبار بالامور الماضية والآتية وكما في قول البخارى كان ابن عمر وابن عباس يفطران و يقصران في اربعة برد لان مثل ذلك لا يفعل من قبل الرأى ثم مثل القول والفعل التقرير كما افاده الحافظ ابن حجر (**قوله** نعم) أى عند فقهاء خراسان فيسمون الموقوف بالاثر والمرفوع بالخبر لما سبق وفي شرح النخبة يقال للموقوف والمقطوع الاثر قال النووى وعند المحدثين كل هذا يسمى اثرا لانه ماخوذ من اثرت الحديث أى رويته (**قوله** ومنه قول الصحابي الخ) اى سواء قاله في حياته صلى الله عليه وسلم او بعدها وقوله كنا نفعل كذا اى او نقول او نرى كذا وقوله مالم يضفه الى النبي صلى الله عليه وسلم اى الى زمنه كأن يقول كنا نفعل كذا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وما ذهب اليه الشارح من ان مالم يضف له صلى الله عليه وسلم من الموقوف هو ما حكاه النووى في شرح مسلم عن الجمهور من المحدثين والفقهاء والاصوليين واطلق الحاكم والرازى والآمدى انه مرفوع وقال ابن الصباغ انه الظاهر ومثله بقول عائشة كانت اليد لا تقطع في شئ من التافه وحكاه النووى في شرح المهذب ايضا عن كثير من الفقهاء ثم قال وهو قوى من حيث المعنى وصححه العراقى وشيخ الاسلام (**قوله** لان غرض الراوى الخ) اى ولان ظاهر ذلك مشعر بان رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلع على ذلك واقرهم عليه لتوفر دواعيهم على سؤالهم عن امور دينهم وتقريره صلى الله عليه وسلم احد وجوه السنن المرفوعة (**قوله** بيان الشرع) اى لا اللغة ولا العادة والشرع يتلقى من الكتاب والسنة والاجماع والقياس فراد جابر بقوله كنا نعزل الخ ان العزل جائز شرعا لفعلهم اياه في زمنه صلى الله عليه وسلم مع اقراره اياهم عليه واقراره صلى الله عليه وسلم حكم شرعى وكذا قول الصحابي امرنا بكذا اذ لا يصح ان يريد بقوله امرنا اى امرنا الكتاب لكون ما في الكتاب مشهورا يعرفه الناس ولا الاجماع

اقامة الحجة على دعواه
كالصيرفي في نقد الدينار
والدرهم* والفرد يكون مطلقا بان ينفرد الراوى الواحد عن كل واحد من الثقات وغيرهم ويكون بالنسبة الى صفة خاصة وهو أنواع ما قيد بثقة كقول القائل في حديث قراءته صلى الله عليه وسلم في الاضحى والفطر بقاف واقتربت لم يروه ثقة الا ضمرة بن سعيد فقد انفرد به عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي واقد الليثي صحابيه أو ببلد معين كمكة والبصرة والكوفة كقول القائل في حديث أبي سعيد الخدرى المروى عند ابي داود في كتابه السنن والتفرد عن ابي الوليد الطيالسي عن همام عن قتادة عن أبي نضرة عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر لم يرو هذا الحديث غير اهل البصرة قال الحاكم انهم تفردوا بذكر الامر فيه من أول الاسناد الخ ولم يشركهم في لفظه سواهم وكذا قال في

لان المتكلم بذلك من اهل الاجماع ويستحيل امره نفسه ولا القياس اذ لا امر فيه فتعين كون المراد امر الرسول صلى الله عليه وسلم ولان مطلق ذلك ينصرف بظاهره الى من له الامر والنهي ويجب اتباع امره وذلك هو الرسول صلى الله عليه وسلم (**قوله** وقيل لا يكون مرفوعا) اى بل موقوف وهو قول الاسماعيلي وهو بعيد جدا والاول هو الصحيح الذى قطع به الجمهور من اهل الحديث والاصول وفصل بعضهم فقال ان كان هذا الفعل مما لا يخفى غالبا كان مرفوعا والا كان موقوفا قال فى شرح التقريب ومحل ذلك الخلاف ما لم يكن فى القصة تصريح باطلاعه صلى الله عليه وسلم والا فمرفوع جماعا كقول ابن عمر كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حى افضل هذه الامة بعد نبيها ابو بكر وعمر وعثمان ويسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينكره رواه الطبرانى (**قوله** من السنة كذا) اى كقول على رضى الله عنه من السنة وضع الكف على الكف فى الصلاة تحت السرة رواه ابو داود وقوله او امرنا اى بكذا كقول ام عطية امرنا ان نخرج فى العيد العواتق وذوات الخدور وأمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين اخرجه الشيخان وقوله أو نهينا أى كقولها نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا اخرجه الشيخان أيضا فكل ذلك حكمه الرفع على الصحيح لانهم اذا اطلقوا السنة فمرادهم سنة النبى صلى الله عليه وسلم ولا نظر لما قيل يحتمل ان يكون المراد سنة غيره فانه بعيد والاصل الاول وأما قول بعضهم ان كان مرفوعا فلم لا يقولون فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمدفوع بانهم تركوا ذلك تورعا واحتياطا وكذا يقال فى احتمال ان يكون الآمر فى امرنا غيره صلى الله عليه وسلم كالقرآن ثم مثل قوله من السنة كذا قوله سنة أبى القاسم او سنة نبينا صلى الله عليه وسلم او اصبت السنة وقيل كل ذلك موقوف لما سبق مما علمت رده ومحل الخلاف اذا لم يصرح الصحابى بالامر فى نحو أمرنا فان صرح كقوله أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا خلاف فى رفعه الا ما حكى عن داود وبعض المتكلمين انه لا يكون حجة حتى ينقل لفظه وهو ضعيف بل باطل فان الصحابى عدل عارف باللسان فلا يطلق ذلك الا بعد التحقيق وخص بعضهم الخلاف أيضا بغير الصديق أما هو فان قال ذلك فمرفوع بلا خلاف كما ذكره الحافظ السيوطى قال وكذا ما كان عن أبى هريرة قال ابن سيرين كل شئ حدثت عن أبى هريرة فهو مرفوع اه اقول الظاهر ان هذا خاص بما جاء من طريق ابن سيرين بقرينة اسناد ذلك لنفسه (**قوله** كقول الصحابى انا اشبهكم الخ) أى لانه فى قوة قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى هكذا (**قوله** تعلق بسبب النزول) أى نزول الآيات القرآنية كقول جابر كانت اليهود تقول من أتى امرأته من دبرها فى قبلها جاء الولد احول فانزل الله تعالى نساؤكم حرث لكم الآية رواه مسلم قال الحاكم فى المستدرك ليعلم طالب الحديث ان تفسير الصحابى الذى شهد الوحى والتنزيل عند

الشيخين

حديث عبد الله بن زيد فى صفة وضوء النبى صلى الله عليه وسلم ان قوله ومسح رأسه بماء غير فضل يده سنة غريبة تفرد بها أهل مصر لم يشركهم احد ولا يقتضى شئ من ذلك ضعفه الا ان يراد تفرد واحد من اهل البصرة فيكون من الفرد المطلق والثالث ما قيد براو مخصوص حيث لم يروه عن فلان الا فلان كقول ابى الفضل بن طاهر عقب الحديث المروى فى السنن الاربعة من طريق سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن ولده بكر بن وائل عن الزهرى عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم أولم على صفية بسويق وتمر لم يروه عن بكر الا وائل ولم يروه عن وائل غير ابن عيينة فهو غريب وكذا قال الترمذى انه حسن غريب قال وقد رواه غير واحد عن ابن عيينة عن الزهرى يعنى بدون وائل وولده قال وكان ابن عيينة ربما دلسهما والحكم بالتفرد يكون بعد تتبع طرق الحديث

الشيخين حديث مسند اه وخرج بما تعلق بسبب النزول مالم يتعلق به من التفسير فهو موقوف كما روى عن أبى هريرة فى تفسير قوله تعالى لواحة للبشر قال تلقاهم جهنم يوم القيامة فتلفحهم لفحة فلا تبقى لحما على عظم قال الحاكم فهذا وأمثاله يعد فى تفسير الصحابة من الموقوفات اه وينبغى تقييده بغير ما يتعلق باحوال الآخرة وغيرهما مما لا يقال من قبل الرأى فقد ذكر فى شرح التقريب ان احوال الآخرة والاخبار عن الامور الماضية من بدء الخلق واخبار الرسل وكذا الآتية كالملاحم والفتن وما يحصل بفعله ثواب مخصوص او عقاب مخصوص اذا جاء شئ منها عن صحابى لم يأخذ عن اهل الكتاب فانه ينزل على انه سمع ذلك من النبى صلى الله عليه وسلم فيكون مرفوعا بل صرح الرازى بان كل ماجاء عن الصحابى مما لا يقال من قبل الرأى ولا مجال للاجتهاد فيه يحمل على السماع كما سيأتى للشارح قال الزركشى ومن المرفوع حكمه أى الصحابى على فعل من الافعال بانه طاعة لله او لرسوله او معصية كقوله من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم اه وماقاله البلقينى من انه ليس بمرفوع لجواز احالة الاثم على ماظهر من القواعد لا يظهر له رواج عند التأمل لما اقرينا به عينك من النقول وانعمناك به من التحقيق المقبول (**قوله** كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى فهو كقوله كنا نفعل كذا الخ (**قوله** وحديث المغيرة) اى ابن شعبة قال شيخ الاسلام تعب الناس فى التفتيش عليه من حديث المغيرة فلم يظفروا به اه اقول هو مذكور فى البخارى فى الادب من حديث انس لكن اخرجه البيهقى فى المدخل عن المغيرة ثم اشار بعده الى حديث انس (**قوله** صوب ابن الصلاح رفعه) قال بل هو احرى باطلاعه صلى الله عليه وسلم عليه اه والضمير فى رفعه لحديث المغيرة المذكور لا كل ماسبق من قوله كقول الصحابى أنا اشبهكم الخ كما قد يتوهم والا فالحاكم قائل بالرفع لا الوقف فيما تعلق بسبب النزول كما علمت (**قوله** وقال الحاكم موقوف) اى حيث قال ليس بمسند قال الخطيب تأولناه على انه ليس بمسند لفظا وانما جعلناه مرفوعا من حيث المعنى اه (**قوله** يرفعه هو مقول القول) وذلك انه بعد ان يذكر السند منتهيا الى الصحابى فمن دونه يقول ماذكر فالضمير فى يرفعه للصحابى فمن دونه كقول البخارى عن ابن عباس يرفعه الشفاء فى ثلاثة شربة عسل وشرطة محجم وكية نار (**قوله** او يرويه) ومثله رواه بلفظ الماضى ورواية بلفظ المصدر كحديث الاعرج عن أبى هريرة رواية تقاتلون قوما صغار الاعين خرجه البخارى (**قوله** او ينميه) من نميت الولد الى أبيه نميا نسبته اليه وذلك كما فى الموطا عن ابى حازم عن سهل بن سعد الساعدى قال كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى فى الصلاة قال ابو حازم لا اعلم الا انه ينمى ذلك او يأثره بضم المثلثة من اثرت الحديث نقلته (**قوله** مرفوع) اى مع كونه مرسلا فيقال مرفوع مرسل واذا كان ماذكر

الذى يظن انه فرد هل شارك راويه آخر ام لا فان وجد بعد كونه فردا أن راويا آخر ممن يصلح ان يخرج حديثه للاعتبار والاستشهاد به وافقه فان كان التوافق باللفظ سمى متابعا وان كان بالمعنى سمى شاهدا وان لم يوجد من وجه بلفظه أو بمعناه فانه يتحقق فيه التفرد المطلق حينئذ ومظنة معرفة الطرق التى يحصل بها المتابعات والشواهد وتنتفى بها الفردية الكتب المصنفة فى الاطراف وقد مثل ابن حبان لكيفية الاعتبار بأن يروى حماد بن سلمة حديثا لم يتابع عليه عن ايوب عن ابن سيرين عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فينظر هل روى ذلك ثقة غير أيوب عن ابن سيرين فان وجد علم به ان للحديث اصلا يرجع اليه وان لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين رواه عن أبى هريرة والا فصحابى غير ابى هريرة رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم فأى ذلك وجد علم به

من التابعي مرفوعا فى الصحابي اولى لكن لا يقال له مرسل (**قوله على ذلك**) اى التعبير بالالفاظ المذكورة دون ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا جواب لما ذكره بعضهم من انه ان كان مرفوعا فلم لا يقولون فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سبق (**قوله ممن لا يرى الابدال**) اى ابدال لفظ النبى بالرسول اونحوه وابدال لفظ سمعت بحدثنى اونحوه فان فى جواز ذلك خلافا (**قوله اولاشك فى ثبوته**) اى عند القائل ذلك فانه لوقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ كان جازما برفعه فلما كان شاكا فى ذلك نسب الرفع الى غيره فقال يرفعه اونحوه (**قوله عن النبى صلى الله عليه وسلم**) اى قول الصحابي ذلك حكاية عن النبى صلى الله عليه وسلم وقوله وهو فى حكم الخ اى فهو من الاحاديث القدسية وكذا قوله عنه صلى الله عليه وسلم برويه اى عن ربه عزوجل (**قوله فليس بمرفوع**) اى مطلقا اضافه لزمن الصحابة ام لا وقوله ولا بموقوف ان لم الخ اى قطعا فقوله ان لم راجع لقوله ولا بموقوف (**قوله فان اضافه الخ**) ولوقال كانوا يفعلون فقال النووى فى شرح مسلم لا يدل على فعل جميع الامة بل البعض فلا حجة فيه الا ان يصرح بنقله عن اهل الاجماع فيكون نقلا له وفى ثبوته بخبر الواحد خلاف (**قوله ويسمى المتصل**) اى والموتصل ايضا بالفك والهمز وقوله ما اتصل سنده قال ابن الصلاح اى بسماع كل واحد من رواته ممن فوقه الى منتهاه سواء كان انتهاؤه له صلى الله عليه وسلم اوللصحابي فخرج بقيد الاتصال المرسل والمعضل والمنقطع والمعلق ومعنعن المدلس بكسر اللام قبل تبين سماعه وبقيد السماع الاتصال بغير السماع كاتصاله بالاجازة كان يقول اجازنى فلان قال اجازنى فلان وهكذا الى آخر السند فلا يسمى الحديث المروى كذلك متصلا ودخل بالتعميم السابق المرفوع والموقوف كما ذكره الشارح بقوله رفعا ووقفا (**قوله لاما اتصل للتابعي**) اى فلا يسمى متصلا على الاطلاق اما مع التقييد فجائز واقع فى كلامهم كما قال الشارح نعم يسوغ ان يقال متصل الى سعيد الخ اى بالتقييد قال العراقى والنكتة فى ذلك اى عدم التسمية بالاتصال مع الاطلاق انها تسمى مقاطيع فاطلاق المتصل عليها كالوصف لشئ واحد بمتضادين لغة اه (**قوله والمرسل**) من الارسال وهو الاطلاق سمى بذلك لكون التابعي اطلقه ولم يقيده بجميع رواته حيث لم يسم من ارسله عنه (**قوله ما رفعه**) اى متن رفعه التابعي الى النبى صلى الله عليه وسلم بان قال فيه نحو سعيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واسقط الصحابي الذى رواه عنه اعم من ان يكون المرفوع قولا اوغيره على قياس مامر فى المرفوع وسواء كان الرفع صريحا ام كناية اى حكما كان يكون مما ليس للرأى فيه مجال فان سقط قبل الصحابي واحد فهو منقطع لامرسل او اكثر فمعضل ومنقطع ايضا وهذا عند المحدثين اما الاصوليون والفقهاء فالكل مرسل عندهم وهو اختلاف فى الاصطلاح لا فى المعنى اذ الكل لا يحتج به عند الكل وقوله تابعي

ان للحديث اصلا يرجع اليه والا فلا وكما انه لا انحصار للمتابعات فى الثقة كذلك الشواهد فيدخل فيهما رواية من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون معدودا فى الضعفا وفى البخارى ومسلم جماعة من الضعفاء ذكراهم فى المتابعات والشواهد وليس كل ضعيف يصلح لذلك وكذا قال الدارقطنى فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به وقال النووى فى شرح مسلم وانما يدخلون الضعفاء لكون التابع لا اعتماد عليه وانما الاعتماد على من قبله اه قال شيخنا ولا انحصار له فى هذا بل قد يكون كل من المتابع والمتابع لا اعتماد عليه فباجتماعهما تحصل القوة ومثال المتابع والشاهد مارواه الشافعى فى الام عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال / لشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم

مطلقا

مطلقا اى سواء كان التابعى كبيرا وهو من لقى جمعا من الصحابة وكان جل روايته عنهم كسعيد بن المسيب وعبيد الله بن عدى بن الخيار ام صغيرا وهو من لقى واحدا منهم كالزهرى هذا هو المشهور فى تعريفه عند المحدثين وقوله او تابعى كبير اى وقيل هو مارفعه التابعى الكبير فقط فلا يكون مارفعه التابعى الصغير مرسلا بل منقطعا لان اكثر رواية مثله عن التابعين الكبار وقيل فى المرسل ايضا هو رواية الرجل عمن لم يسمع منه وقيل ماسقط من رواته راو او أكثر من أوله او آخره او بينهما كما تقدمت الاشارة اليه فجملة الاقوال فيه أربعة والمراد بالتابعى التابعى ولو حكما ليشمل الصحابى الذى لم يروالا عن التابعين بان اسلم قبل موته صلى الله عليه وسلم بقليل بحيث رآه ولم يرو عنه أو رآه غير مميز كمحمد بن أبى بكر الصديق فان مرسله فى حكم مراسيل التابعى لان روايته هذا عن التابعين بخلاف الصحابى الذى ادرك وسمع فان احتمال روايته عن التابعين بعيد جدا ثم محل كون قول التابعى مرسلا مالم يسمع من النبى صلى الله عليه وسلم وهو كافر ثم اسلم بعد موته او قبله ولم يره ثم حدث عنه بما سمعه كالتنوخى رسول هرقل فانه مع كونه تابعيا اتفاقا محكوم لما سمعه بالاتصال لا بالارسال ولا خلاف فى الاحتجاج به قال الزركشى وعليه فيلغز و يقال تابعى يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم كذا وحديثه مسند لا مرسل اه أى ويحتج به من غير خلاف لانا انما نرد المرسل لجهالة الواسطة وهى هنا مفقودة (تنبيهات الاول) التابعى هو مسلم لاقى صحابيا ومات مسلما ولو تخللت منه مدة ولا يشترط فيه طول مدة كالصحابى على المعتمد فيهما واختلف فى افضل التابعين هل هو سعيد بن المسيب كما عليه اهل المدينة او الحسن البصرى كما عليه اهل البصرة او اويس القرنى كما عليه اهل الكوفة قال العراقى وهو الصحيح بل الصواب لحديث عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير التابعين رجل يقال له اويس (الثانى) الارسال نوعان ظاهر كرواية الرجل عمن لم يعاصره وخفى وهو ان يروى عمن عاصره ولم يعرف له منه سماع مطلقا او لذلك الخبر بعينه مع سماع غيره ويعرف ذلك اما بنص بعض الائمة عليه او بوجه صحيح كاخباره عن نفسه بذلك فى بعض طرق الحديث ونحو ذلك كاحاديث أبى عبيدة عن أبيه عبد الله بن مسعود فقد روى الترمذى انه قيل لابى عبيدة هل تذكر عن عبد الله شيأ قال لا وكذلك مجيئه من وجه آخر بزيادة شخص بينهما (الثالث) اذا قال الراوى فى الاسناد فلان عن رجل او شيخ عن فلان فقال امام الحرمين هو مرسل وجعل منه كتب النبى صلى الله عليه وسلم التى لم يسم حاملها وقال الحاكم منقطع والجمهور انه متصل فى سنده مجهول وقد روى البخارى عن الحميدى قال اذا صح الاسناد عن الثقاة الى رجل من الصحابة فهو حجة وان لم يسم ذلك الرجل اه وقال احمد هو حديث صحيح وفرق الصيرفى بين ان يرويه التابعى عن الصحابى معنعنا او مصرحا بالسماع قال وهو حسن متجه وكلام من اطلق قبوله

فاكملوا العدة ثلاثين فانه فى جميع الموطآت عن مالك بهذا السند بلفظ فان غم عليكم فاقدروا له واشار البيهقى الى ان الشافعى تفرد بهذا اللفظ عن مالك فنظرنا فاذا البخارى روى الحديث فى صحيحه فقال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى حدثنا مالك به بلفظ الشافعى سواء فهذه متابعة تامة فى غاية الصحة لرواية الشافعى ودل هذا على ان مالكا رواه عن عبد الله بن دينار باللفظين معا وقد توبع فيه عبد الله بن دينار من وجهين عن ابن عمر أحدهما اخرجه مسلم من طريق أبى اسامة عن عبيد الله ابن عمر عن نافع فذكر الحديث وفى آخره فان غم عليكم فاقدروا ثلاثين والثانى اخرجه ابن خزيمة فى صحيحه من طريق عاصم بن محمد ابن زيد عن ابيه عن جده ابن عمر بلفظ فان غم عليكم فكملوا ثلاثين فهذه متابعة لكنها ناقصة وله شاهدان

محمول على هذا التفصيل (**قوله عند الشافعى**) اى واحمد ومالك فى أحد قوليهما وقوله والجمهور اى جمهور المحدثين وكذا عند كثير من الفقهاء والاصوليين وذلك للجهل بحال الساقط فيحتمل ان يكون غير صحابى لان اكثر رواية التابعين بعضهم عن بعض وحينئذ احتمل ان يكون ضعيفا ولو اتفق ان الذى ارسله كان لا يروى الا عن ثقة فان التوثيق فى المبهم غير كاف واذا كان المجهول المسمى غير مقبول فالمجهول عينا وحالا اولى قال السيوطى ولهذا لم يصوب قول من قال المرسل ما سقط منه الصحابى اذ لو عرف ان الساقط صحابى لم يرد لانهم كلهم عدول اه وحينئذ فقول متن البيقونى ومرسل منه الصحابى سقط ليس على ما ينبغى وعبارة شارحنا خالية عن ذلك اذ لم يتعرض فيها للساقط (**قوله فى المشهور عنه**) أى عن احمد وقد علمت ان له قولا آخر بعدم الاحتجاج به كالشافعى وكذا الامام مالك فلو قال الشارح فى المشهور عنهما لكان احسن قال البقاعى واحتجاج مالك وغيره بالمرسل مقيد بان يكون التابعى لا يروى الا عن الثقاة فقط فان كان ممن لا يحترز و يرسل عن غير الثقاة فلا خلاف فى رده اه وهو منقول عن ابن عبد البر وقال غيره محل قبوله عند الحنفية اذا كان مرسله من أهل القرون الثلاثة الفاضلة لحديث خير القرون قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب ورد بان الحديث محمول على الغالب والا فقد وجد فى القرنين من هو متصف بالصفات المذمومة (**قوله مسندا**) صور الرازى وغيره من اهل الاصول المسند العاضد بان لا يكون منتهض الاسناد ليكون الاحتجاج بالمجموع والا فالاحتجاج حينئذ بالمسند فقط ولا حاجة للمرسل (**قوله العلم**) اى هذا الحديث اوما أخذ منه وقوله عن غير رجال المرسل الاول اى كما ذكره الشافعى قال اخبرنا مالك عن زيد بن اسلم عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع اللحم بالحيوان فهذا مثال المرسل ومثال المعضد له ما رواه البيهقى من حديث الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن ان يباع حى بميت فاختلفوا فى سماع الحسن من سمرة فمنهم من اثبته وحينئذ فيكون مثالا لما له شاهد مسند ومنهم من لم يثبته وحينئذ فيكون مثالا للمرسل الآخر الذى أخذ مرسله العلم عن غير رجال المرسل الاول (**قوله احتج به**) اى عند اولئك الذين منعوا الاحتجاج به أى انهم لم يمنعوا الاحتجاج به مطلقا بل مالم يعتضد بما ذكر فان تعضد احتج به عندهم وتبين بذلك صحة المرسل وانهما اى المرسل وما عضده صحيحان لو عارضهما صحيح من طريق واحدة رجحناهما عليه اذا تعذر الجمع بينهما وبهذا مع ما قبله يندفع ما يقال اذا اعتضد المرسل بمسند فالعمدة على المسند فى الحجة ولا حاجة للمرسل وحاصل الجواب ان ذلك المسند اما ان لا يكون بمفرده حجة بان كان لا ينتهض اسناده فيكون الاحتجاج حينئذ بالمجموع اذ المسند وحده حينئذ غير صالح للاحتجاج واما ان يكون حجة بانفراده فيكون دليلا برأسه والمرسل حينئذ يعتضد به

احدهما من حديث أبى هريرة رواه البخارى عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة بلفظ فان غم عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين وثانيهما من حديث ابن عباس اخرجه النسائى من رواية عمرو بن دينار عن محمد بن حنين عن ابن عباس بلفظ حدثنا ابن دينار عن ابن عمر سواء وانما اطلت الكلام فى هذا لكثرة ما فى البخارى منه والله سبحانه الموفق والمعين * والشاذ ماخالف الراوى الثقة فيه جماعة الثقات بزيادة أو نقص فيظن انه وهم فيه قال ابن الصلاح الصحيح التفصيل فما خالف فيه المنفرد من هو احفظ واضبط فشاذ مردود وان لم يخالف بل روى شيأ لم يروه غيره وهو عدل ضابط فصحيح أو غير ضابط ولا يبعد عن درجة الضابط فحسن وان بعد فشاذ منكر ويكون الشذوذ فى السند كرواية الترمذى والنسائى وابن

فيصير دليلا آخر فيرجح بهما عند معارضة حديث صحيح واحد (**قوله** لانها وجدت مسانيد) اى ولجمعها بقية الشروط المعتبرة عنده وهى كما قاله النووى كون المرسل من كبار التابعين وكونه اذا سمى من ارسل عنه سمى ثقة واذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه وان يوافق قول صحابى او يفتى اكثر العلماء بمقتضاه او يكون منتشرا عند الكافة او يوافقه فعل اهل العصر فما اشتهر عن الشافعى انه لا يحتج بالمرسل الا مراسيل سعيد بن المسيب هو على اطلاقه غلط بل يحتج بالمرسل بالشروط المذكورة مطلقا ولا يحتج بمرسل سعيد الا بها (**قوله** بل هى كغيرها) أى فى عدم الاحتجاج بها ان خلت من تلك الشروط لما سلف من انها ضعيفة للجهل بحال المحذوف وغايته انه اذا تعارض حديثان موصولان ووجد لاحدهما من مراسيل سعيد موافق رجح به فيكون مرسل سعيد كغيره فى انه لا يحتج به وانما يرجح به مقدما له عن غيره قال البيهقى وزيادة ابن المسيب فى هذا على غيره انه اصح التابعين ارسالا فيما زعم الحفاظ اه اى ولما سلف من استجماعه لتلك الشروط (**قوله** مالم يوجد بحال) اصل عبارة الخطيب لان فى مراسيل سعيد مالم يوجد مسندا بحال من وجه يصح وبذلك علل البيهقى ايضا قال النووى فهذان الامامان اى الخطيب والبيهقى حافظان فقيهان شافعيان من ارباب الخبرة التامة بنصوص الشافعى ومعانى كلامه اه اى فلا عبرة بقول غيرهما ان معنى كلام الشافعى فى قوله وارسال ابن المسيب عندنا حسن انه حجة عنده بل معناه انه يقدم الترجيح به قال النووى ايضا ولا يصح تعلق من قال انه حجة بقوله ارساله حسن لان الشافعى لم يعتمد عليه وحده بل لما انضم اليه من قول أبى بكر ومن حضره من الصحابة وقول ائمة التابعين اه اى فى قضية منع بيع اللحم بالحيوان التى ساقها مرسلة لسعيد وذكر بعدها ان أبا بكر منع ذلك ووافقه من الصحابة والتابعين جمع فلو سلمنا انه احتج به فيما ذكر فانه ليس به وحده بل به وبغيره فالاحتجاج بالمجموع لا به وحده (**قوله** من وجه يصح) هو من تمام كلام الخطيب كما علمت وقد عرفت ان اصل عبارته لان فى مراسيل سعيد مالم يوجد مسندا بحال من وجه يصح والمعنى فى مراسيل سعيد مالم يصح اسناده فى وجه من الوجوه اى طريق من الطرق واعترض بانه لا يشترط فى المسند الذى يرجح به المرسل ان يكون صحيحا وبعد ذلك فالتعليل فى ذاته غير مسلم لما ذكره فى شرح التقريب مما نصه تأمل الائمة المتقدمون مراسيل سعيد فوجدوها باسانيد صحيحة وقال الماوردى فى الحاوى كان الشافعى يحتج فى القديم بمراسيل سعيد بانفرادها لانه لا يرسل حديثا الا يوجد مسندا ولانه لا يروى الا ما سمع من جماعة او من اكابر الصحابة او عضده قولهم او رآه منتشرا عند الكافة او وافقه فعل اهل العصر ثم قال ومذهبه فى الجديد انه كغيره اه (فائدتان) الاولى فى الاحتجاج بالمراسيل اقوال أخر غير ما تقدم حاصلها انه حجة مطلقا غير حجة مطلقا حجة ان ارسله سعيد فقط مطلقا حجة ان

ماجه من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رجلا توفى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثا الا مولى هو اعتقه الحديث فان حماد بن زيد رواه عن عمرو مرسلا بدون ابن عباس لكن قد تابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره و يكون فى المتن كزيادة يوم عرفة فى حديث ايام التشريق أيام أكل وشرب فان الحديث من جميع طرقه بدونها وانما جاء بها موسى ابن على (بالتصغير) ابن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر كما اشار اليه ابن عبد البر على انه قد صحح حديث موسى هذا ابنا خزيمة وحبان والحاكم وقال على شرط مسلم وقال الترمذى حسن صحيح وكأن ذلك لانها زيادة ثقة غير منافية لامكان حملها على حاضرى عرفة *

والمنكر الذى لا يعرف متنه من غير جهة راويه فلا متابع له ولا

لم يكن فى الباب سواه هو اقوى من المسند حجة ان ارسله صحابى وقيل يحتج به ندبا فالجملة ثمانية اقوال (الثانية) قال الحاكم فى علوم الحديث اكثر ما تروى المراسيل من اهل المدينة عن ابن المسيب ومن اهل مكة عن عطاء بن رباح ومن اهل البصرة عن الحسن البصرى ومن اهل الكوفة عن ابراهيم النخعى ومن اهل مصر عن سعيد بن ابى هلال ومن اهل الشام عن مكحول قال واصحها مراسيل ابن المسيب لانه من اولاد الصحابة وادرك العشرة وفقيه اهل الحجاز ومفتيهم واول الفقهاء السبعة الذين يحتج مالك باجماعهم كاجماع كافة الناس وهذه الشرائط لم توجد فى مراسيل غيره اهـ ومنه يعلم وجه ترجيح الشافعى لمراسيله دون غيره ايضا زيادة عما سبق (**قوله** واما مرسل الصحابى الخ) ظاهره ان المعنى ان هذا الخلاف انما هو فى مرسل التابعى اما مرسل الصحابى الخ فلا خلاف فى الاحتجاج به مطلقا وليس كذلك بل الاحتجاج به ارجح القولين اذ قيل انه كغيره لا يحتج به الا اذا تبين انه عن صحابى ثم المراد الصحابى حقيقة وحكما لا من فى حكم التابعين السابق فان مرسله كمراسيلهم (**قوله** مالم يسمعوه منه) اى كاخبارهم عن شئ فعله النبى صلى الله عليه وسلم او نحوه مما علم انهم لم يحضروه لصغر سنهم وقته او تأخر اسلامهم عنه وقوله فهو حجة اى لصحته عند الجمهور وفى البخارى منه كثير وذلك لان اكثر رواية مثل هذا عن الصحابة وكلهم عدول وروايتهم عن غيرهم نادرة واذا رووها بينوها بل قيل اكثر ما رواه الصحابة عن التابعين ليس من الاحاديث المرفوعة بل اما اسرائيليات او حكايات او موقوفات (**قوله** السبيعى) بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة وبعدها التحتية عين مهملة وسيأتى له ذكر (**قوله** مثبت) اى للرفع وقوله ولو كان نافيا فالمثبت مقدم اى عليه اى فالساكت اولى (**قوله** الثقاة) الجمع ليس مرادا والمراد بزيادة الثقة ان يزيد فى روايته عما رواه الجماعة فى الحديث كرواية الستة وكاء العين زاد فيه ابراهيم بن موسى فمن نام فليتوضأ (**قوله** سواء كانت الخ) اى وسواء تعلق بها حكم شرعى ام لا وسواء غيرت الحكم الثابت ام لا وكذا الاعراب كان يروى فى اربعين شاة ثم يروى فى اربعين نصف شاة (**قوله** وقيل مردودة منه) اى ممن روى بدونها ثم روى بها (**قوله** ان اتحد المجلس الخ) فان اختلف فقال ابن الصباغ اذا ذكر انه سمع كل واحد من الخبرين فى مجلس قبلت وكانا خبرين يعمل بهما (**قوله** ولم يحتمل غفلته الخ) اى بل علم انه متذكر لها غير ذاهل عنها وقوله ردت عبارة غيره وجب التوقف فيها ولعله للتعارض بين الزيادة والنقص وقوله وان احتمل اى غفلته عنها وبالاولى ما لو صرح بانه نسيها وترك الشارح اقوالا أخر فيها منها انها لا تقبل ان غيرت الاعراب وقيل الا ان افادت حكما وقيل ان زادها واحد وكان من رواه ناقصا جماعة لا يغفل مثلهم عن مثلها عادة لم تقبل والا قبلت واستشكل شيخ الاسلام قبولها مطلقا بانهم شرطوا فى الصحيح

والحسن

شاهد قاله البرديجى والصواب التفصيل الذى ذكره ابن الصلاح فى الشاذ فمثال ما انفرد به ثقة يحمل تفرده حديث مالك عن الزهرى عن على بن حسين عن عمر ابن عثمان عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما رفعه لا يرث المسلم الكافر فان مالكا خالف فى تسمية راويه عمر بضم العين غيره حيث هو عندهم عمرو بفتحها وقطع مسلم وغيره على مالك بالوهم فيه ومثال ما انفرد به ثقة لا يحمل تفرده حديث أبى ذكير يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها مرفوعا كلوا البلح بالتمر الحديث تفرد به ابو ذكير وهو شيخ صالح أخرج له مسلم فى صحيحه غير انه لم يبلغ مبلغ من يحمل تفرده وقد ضعفه ابن معين وابن حبان وقال ابن عدى احاديثه مستقيمة سوى اربعة عد منها هذا * والمضطرب ما روى على أوجه مختلفة متدافعة على التساوى فى الاختلاف من راو واحد بأن رواه مرة على

الحسن ان لا يكون شاذا مع تفسيرهم الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه قال والمنقول عن ائمة المحدثين كالبخاري والحاكم والنسائي والدارقطني وغيرهم اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة المنافية بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الاخرى (**قوله** المقطوع) جمعه مقاطع ومقاطيع وسمى الحديث المذكور بذلك لقطعه عن الوصول للصحابي او النبي صلى الله عليه وسلم والفرق بينه وبين المنقطع انه من اوصاف المتن والمنقطع من اوصاف السند قال الزركشي في النكت ادخال المقطوع في انواع الحديث فيه تسامح كبير فان اقوال التابعين ومذاهبهم لا مدخل لها في الحديث فكيف تعد نوعا منه قال نعم يجيء هنا ما في الموقوف من انه اذا كان ذلك لا مجال للاجتهاد فيه يكون في حكم المرفوع وبه صرح ابن العربي وادعى انه مذهب مالك (**قوله** من قوله أو فعله) أي او تقريره سواء كان اسناده متصلا أم لا حيث خلا عن قرينة الرفع والوقف بان لم يكن للرأي فيه مجال والا سمي مرفوعا أو موقوفا لا مقطوعا وكالتابعي من دونه وقد استعمل الشافعي والطبراني المقطوع في المنقطع الذي لم يتصل اسناده لكن قبل استقرار الاصطلاح (**قوله** ماسقط الخ) اى مالم يتصل اسناده بل سقط منه واحد قبل الصحابي في الموضع الواحد اى موضع كان وان تعددت المواضع بحيث لا يزيد الساقط في كل منها على واحد فيكون منقطعا من مواضع نخرج بالواحد المعضل الآتي وبما قبل الصحابي المرسل ولم يقيدوه بكون الساقط في غير أول السند فقتضاه دخول المعلق فيه ولا يبعد التقييد لتخصيص ذلك باسم يخصه وما ذهب اليه الشارح من التقييد بالواحد هو المشهور وذهب غيره الى ان المنقطع مالم يتصل اسناده على اى وجه كان انقطاعه اى سواء كان الساقط منه واحدا او اكثر صحابيا او غيره وهو الذي صححه النووي وهو اقرب من جهة المعنى اللغوي فان الانقطاع ضد الاتصال فيصدق بالواحد والاكثر قال بن الصلاح الا ان اكثر ما يوصف بالانقطاع من حيث الاستعمال ما رواه من دون التابعي عن الصحابي كمالك عن ابن عمر واكثر ما يوصف بالاعضال ما سقط منه اثنان واكثر ما يوصف بالتعليق ما حذف اول سنده ولو الى آخره فالاكثر استعمالا هو القول المشهور اه والانقطاع قد يكون ظاهرا وقد يخفى فلا يدركه الا اهل المعرفة ويعرف بمجيئه من وجه آخر بزيادة رجل او اكثر (**قوله** والمعضل) بفتح الضاد المعجمة اسم مفعول بمعنى المعيا بصيغة اسم المفعول والعين مهملة ساكنة من اعضله فلان اى اعياه فكأن المحدث الذي حدث به اعضله واعياه فلم ينتفع به من يرويه عنه قال ابن الصلاح اهل الحديث يقولون اعضله فهو معضل وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة لان مفعلا بفتح العين لا يكون الا من ثلاثي لازم عدي بالهمزة وهذا لازم معها قال وقد بحثت فوجدت لهم امر عضيل اى مستغلق شديد وفعيل بمعنى فاعل يدل على الثلاثي فعلى هذا يكون لنا عضل قاصرا وأعضل متعديا اه (**قوله** قبل الصحابي) اى سواء سقط الصحابي

وجه واخرى على آخر مخالف له أو رواه أكثر بان يضطرب فيه راويان فأكثر ويكون في سند رواته ثقات كحديث شيبتني هود واخواتها فانه اختلف فيه على ابي اسحاق فقيل عنه عن عكرمة عن ابي بكر ومنهم من زاد بينهما ابن عباس * وقيل عنه عن ابي جحيفة عن ابي بكر * وقيل عنه عن البراء عن ابي بكر * وقيل عنه عن ابي ميسرة عن ابي بكر * وقيل عنه عن مسروق عن عائشة عن ابي بكر * وقيل عنه عن علقمة عن ابي بكر * وقيل عنه عن عامر ابن سعد البجلي عن ابي بكر * وقيل عنه عن عامر بن سعد عن ابيه عن ابي بكر * وقيل عنه عن مصعب بن سعد عن ابيه عن ابي بكر * وقيل عنه عن ابي الاحوص عن ابن مسعود وقد يكون الاضطراب في المتن وقل ان يوجد مثال سالم له كحديث نفي البسملة حيث زال الاضطراب عنه بحمل

ايضا اولى والظاهر ان المقصود الصحابي الراوي عنه صلى الله عليه وسلم فلو كان ثم صحابي روى عن صحابي فسقط ايضا فهو كالتابعي وقوله اثنان اى من غير اول الاسناد كما قيد به الشمني والتبريزي أما ما كان في اوله فمعلق وسواء كان سقوط الاثنين المذكورين في موضع واحد او مواضع فيكون معضلا من مواضع وسواء كان الساقط الصحابي والتابعي او التابعي وتابعه او اثنان قبلهما (**قوله** كقول مالك الخ) اى فانه يروى عن نافع عن ابن عمر عن عمر فقد اسقط قبل عمر اثنين ومثله في الموطأ بلغني عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف فان مالكا وصله خارج الموطأ عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة فعرفنا بذلك سقوط اثنين منه ومنه الشافعي عن مالك عن أبي هريرة باسقاط أبي الزناد والاعرج (**قوله** قال ابن الصلاح ان قول المصنفين الخ) أى على غير الاشهر ليلائم ما سبق عنه من تسمية هذا بالمعلق (**قوله** ووقف المتن على التابعي) أى ان كان عند ذلك التابعي مرفوعا متصلا كما سيأتي فهو معضل لانه اشتمل على الانقطاع بالرسول الذي هو الاصل لانه منشأ الاحكام والصحابي المتلقي عنه تلك الاحكام فقد سقط منه اثنان قال ابن الصلاح فهو باسم الاعضال أولى من الذي سقط منه اثنان غير الصحابي والرسول لانه ادرك من الاعياء ما لا يدركه ما سقط منه اثنان غيرهما اه أقول وعلى هذا فلا يظهر للتقييد بقبل الصحابي وجه (تنبيه) ذكر شيخ الاسلام لذلك شرطين أحدهما ان يكون مما يجوز نسبته الى غير النبي صلى الله عليه وسلم والا فهو مرسل لا سيما فيما لا يقال مثله من قبل الرأي الثاني ان يكون مسندا من طريق ذلك الذي وقف عليه والا فموقوف لا معضل لاحتمال انه قاله من عنده فلم يتحقق شرط التسمية من سقوط اثنين اه (فائدة) قال ابن الجوزي في مقدمة كتاب الموضوعات المعضل اسوأ حالا من المنقطع والمنقطع اسوأ حالا من المرسل والمرسل لا تقوم به حجة وانما يكون المعضل اسوأ حالا من المنقطع اذا كان الانقطاع في موضع واحد اما اذا كان في موضعين او أكثر فانه يساوي المعضل في سوء الحال (**قوله** كقول الاعمش الخ) أى فقد قال عقبة اعضله الاعمش وهو عند الشعبي متصل مسند اه وقد وصله فضيل بن عمرو عن الشعبي قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكره (**قوله** الحديث) بقيته فيختم على فيه فتنطق جوارحه فيقول لجوارحه أبعدكن الله ما خاصمت الا فيكن رواه الحاكم (**قوله** والمعنعن الخ) الظاهر من صنيع الشارح ان المعنعن مبتدا خبره قوله موصول الخ ولا يخفاك انه بصدد ذكر نفس الانواع وحدودها واحكامها لا خصوص احكامها فالاحسن ان يجعل الخبر قوله الذي قيل فيه الخ ويكون قوله موصول خبر مبتدا محذوف اى وهو موصول ليكون كلامه في الانواع منتظما في سلك واحد (**قوله** من غير لفظ صريح الخ) أى كحدثنا فلان او اخبرنا او سمعت من فلان اى أو نحو

نفي القراءة على نفي السماع ونفي السماع على نفي الجهر كما قرر في موضعه من المطولات ثم ان الاضطراب سواء كان في السند أو في المتن موجب للضعف لاشعاره بعدم ضبط الراوي * والموضوع هو الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسمى المختلق الموضوع وتحرم روايته مع العلم به الا مبينا والعمل به مطلقا وسببه نسيان أو افتراء أو نحوهما ويعرف باقرار واضعه أو قرينة في الراوي والمروي فقد وضعت احاديث يشهد بوضعها ركاكة ألفاظها ومعانيها وروينا عن الربيع بن خثيم التابعي الجليل انه قال ان للحديث ضوأ كضوء النهار يعرف وظلمة كظلمة الليل تنكر * والمقلوب كحديث متنه مشهور براو كسالم ابدل بواحد من الرواة نظيره في الطبقة كنافع ليرغب فيه لغرابته أو قلب سند لمتن آخر مروي بسند آخر بقصد امتحان حفظ المحدث كقلب أهل بغداد على

ذلك كقال لنا اوذكر لنا (**قوله** أتى عن رواة) جملة حالية أى حال كونه أتى الخ وقوله معروفين اى مشهورين بالعدالة والضبط (**قوله** موصول) ولذلك اودعه المشترطون للصحيح فى تصانيفهم وادعى ابوعمر والدانى وابن عبد البر اجماع اهل النقل عليه ومحل كونه موصولا ان لم يتبين خلافه (**قوله** عند الجمهور) أى من اصحاب الحديث والفقه والاصول كما ذكره النووى قال وهو الصحيح الذى عليه العمل ومقابله ما ذهب اليه بعضهم من انه مرسل حتى يتبين اتصاله بمجيئه من طريق آخر انه سمعه منه وان لم يكن مدلسا الا ان عن لا تشعر بشئ من انواع التحمل قال النووى وهذا مردود باجماع السلف (**قوله** المعنعنين) بكسر العين الثانية اسم فاعل وسيأتى للشارح ان هذا الشرط مما اختلف فيه (**قوله** وعدم التدليس من المعنعن) أى بان يكون من عادته ان لا يقول عن فلان الا اذا كان قد سمع منه والمعنعن مكسور العين كسابقه اى الراوى بلفظ عن (**قوله** فى شرطية ثبوت اللقاء) اى وعدم الاكتفاء بامكانه كما شرطه البخارى وشيخه وقوله وكذا طول الصحبة اى كما اشترطه بعضهم وهو السمعانى وقوله ومعرفة الرواية الخ اى ومعرفة المعنعن بالرواية عن المعنعن عنه كما اشترطه بعضهم وهو ابو عمر والدامغانى (**قوله** باشتراط اللقاء الخ) اى فقط ولم يشترط ما بعده (**قوله** وجملاه) أى ابن المدينى والبخارى واشتراط البخارى ذلك هو المشهور عنه وقيل لم يشترطه فى اصل الصحة وانما التزمه فى جامعه (**قوله** وعزاه النووى للمحققين) اى فقول مسلم انه قول مخترع قول مختلق (**قوله** ولم يشترطه) أى اللقاء بالفعل الذى اشترطه البخارى وشيخه بل اكتفى بامكانه وعبر عنه بالمعاصرة وقوله بل انكر اشتراطه اى فقال ان اشتراط ثبوت اللقاء قول مخترع لم يسبق قائله اليه وان القول الشائع المتفق عليه بين اهل العلم بالاخبار قديما وحديثا انه يكفى ان يثبت كونهما فى عصر واحد وان لم يأت فى خبر قط انهما اجتمعا او تشافها اه قال ابن الصلاح وفيما قاله مسلم نظر فليس له حكم الاتصال ما لم يكن له من شيخه اجازة اه قال شيخ الاسلام من حكم فى المعنعن بالانقطاع مطلقا شدد ويليه من شرط طول الصحبة ومن اكتفى بالمعاصرة سهل والوسط الذى ليس بعده الا التعنت مذهب البخارى ومن تبعه (فائدتان) الاولى قال ابن حجر قد ترد عن ولا يراد بها بيان حكم اتصال او انقطاع بل ذكر قصة سواء ادركها ام لا بتقدير محذوف اى عن قصة فلان او شأنه او غير ذلك كما رواه ابو اسحاق السبيعى عن عبد الله بن خباب ابن الارت انه خرج عليه الحرورية فقتلوه حتى جرى دمه فى النهر فهذا لا يمكن ان يكون ابو اسحاق سمعه من ابن خباب كما هو ظاهر العبارة لانه هو المقتول قال السيوطى السماع انما يعتبر فى القول اما الفعل فالمعتبر فيه المشاهدة وهذا اوضح * الثانية قال فى التقريب وكثر فى هذه الاعصار استعمال عن فى الاجازة فاذا قال أحدهم مثلا قرأت على فلان عن فلان فمراده انه رواه عنه بالاجازة اه قال فى التدريب وذلك لا يخرجه عن

البخارى رحمه الله تعالى مائة حديث امتحانا فردها على وجوهها كما سيأتى ان شاء الله تعالى فى ترجمته * والمركب كابدال نحو سالم بنافع كما مر أو الذى ركب اسناده لمتن آخر ومتنه لاسناد متن آخر * والمنقلب الذى ينقلب بعض لفظه على الراوى فيتغير معناه كحديث البخارى فى باب ان رحمة الله قريب من المحسنين عن صالح بن كيسان عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه رفعه اختصمت الجنة والنار الى ربهما الحديث وفيه انه ينشئ للنار خلقا صوابه كما رواه فى موضع آخر من طريق عبد الرزاق عن همام عن ابى هريرة بلفظ فاما الجنة فينشئ الله لها خلقا فسبق لفظ الراوى من الجنة الى النار وصار منقلبا ولذا جزم ابن القيم بأنه غلط ومال اليه البلقينى حيث انكر هذه الرواية واحتج بقوله ولا يظلم ربك احدا * والمدبج بالموحدة والجيم رواية القرينين المتقاربين فى

المسن والاسناد احدهما عن الآخر كرواية كل من ابي هريرة وعائشة عن الآخر وكرواية التابعي عن تابعي مثله كالزهري وعمر بن عبد العزيز وكذا من دونهما * والمصحف الذي تغير بنقط الحروف أو حركاتها او سكناتها كحديث جابر رمى أبي يوم الاحزاب على أكحله صحفه غندر فقال ابي بالاضافة وانما هو ابي ابن كعب وابو جابر استشهد قبل ذلك في احد * والناسخ والمنسوخ ويعرف النسخ بتنصيص الشارع عليه كحديث بريدة كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها او بجزم الصحابي بالتأخر كقول جابر في السنن كان آخر الامرين من النبي صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار او بالتاريخ فان لم يعرف فان أمكن ترجيح احدهما بوجه من وجوه الترجيح متنا او اسنادا ككثرة الرواة وصفاتهم تعين المصير اليه والا فيجمع بينهما فان لم يمكن يوقف عن العمل باحدهما *

الاتصال اه (**قوله والمؤنن**) بميم مضمومة فهمزة مفتوحة فنونان اولهما مفتوحة مشددة (**قوله قول الراوي الخ**) أي كقول مالك مثلا حدثنا الزهري ان ابن المسيب حدثه بكذا ومثل ذلك ما لو قال الزهري قال ابن المسيب كذا أو فعل كذا أو كان ابن المسيب يفعل كذا ونحوه (**قوله وهو كعن الخ**) أي أن لفظ ان المستفاد من المؤنن كعن في افادة الاتصال او المعنى وهو اي المؤنن كعن اي كالمروي بعن فيما ذكر فالرواية بعن وان سواء ولا اعتبار بالحروف والالفاظ بل باللقاء والمجالسة والسماع مع السلامة من التدليس وهذا مذهب مالك والجمهور فالمؤنن عندهم متصل كالمعنعن وقال البرديجي المروي بلفظ ان محمول على الانقطاع حتى يتبين وصل سنده بالسماع في ذلك الخبر بعينه من جهة أخرى وهو مذهب الامام احمد قال ابن عبد البر ولا معنى لهذا لاجماعهم على ان الاسناد هو المتصل بالصحابي سواء قيل فيه قال او سمعت او ان او عن اه (**قوله في اللقاء**) أي في اشتراطه وقوله والمجالسة اي عند من شرطها وهو خلاف المعتمد الذي مشى هو عليه قال العراقي والقاعدة ان الراوي اذا روى حديثا في قصة او واقعة فان كان ادرك ما رواه بان حكى قصة وقعت بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين بعض الصحابة والراوي لذلك صحابي ادرك تلك الواقعة فانه يحكم لروايته بالاتصال وان لم يعلم انه شاهدها سواء روى بقال او عن او ان او فعل او نحوها وان لم يدرك تلك الواقعة فهو مرسل صحابي وان كان الراوي تابعيا فهو منقطع وان روى التابعي عن الصحابي قصة ادرك وقوعها فمتصل وكذا ان لم يدرك ولكن اسندها لمن رواها عنه سواء روى بعن او غيرها قال وهذا متفق عليه بين اهل التمييز من اهل الحديث اه (**قوله ما حذف من اول اسناده**) كذا في نسختنا فان لم يكن تحريفا من النساخ والاصل ما حذف منه الخ بالضمير المجرور بمن والا فمن زائدة والمراد باول الاسناد طرفه الذي ليس فيه الصحابي سواء كان ذلك المحذوف واحدا او اكثر او جميع الرواة ولو مع الصحابي وعزي الحديث لمن فوق المحذوف مثال ما حذف من اوله واحد قول البخاري وقال مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تفاضلوا بين الانبياء فان البخاري بينه وبين مالك واحد ومثال ما حذف منه غير الصحابي قول البخاري وقالت عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احواله ومثال ما حذف منه جميع الرواة قول البخاري وقال وفد عبد القيس للنبي صلى الله عليه وسلم مرنا بجمل من الامر ان عملنا بها دخلنا الجنة الحديث ومنه قول الواحد منا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال ابن عباس او عطاء او غيره (**قوله لا وسطه الخ**) أي لا ما حذف وسط اسناده فلم يستعملوه في ذلك لان له اسما يخصه من الانقطاع والارسال والاعضال فبين المعلق وكل من المعضل والمنقطع والمرسل وكذا الموقوف عموم وخصوص وجهي كذا قال بعضهم

وتقدم

وتقدم ان شرط المعضل ان يكون المحذوف منه من الوسط الاول فلا وجه له الا الاطلاق (قوله مأخوذ من تعليق الجدار) وقيل من تعليق الطلاق بجامع قطع الاتصال (قوله وسبق ويأتى حكمه) ما سبق هو قوله عند الكلام على الصحيح وهو فى صحيح البخارى ويكون مرفوعا وموقوفا يأتى البحث فيه ان شاء الله فى الفصل التالى وحكمه حكم الصحيح اذا وقع فى كتاب التزمت صحته وروى بصيغة الجزم كقال وفعل وأمر ونهى وذكر وحكى بصيغة اسم الفاعل لا بصيغة التمريض كروى أو يقال أو يحكى أو نحو ذلك بصيغة المبنى للمفعول (قوله والمدلس) بفتح اللام المشددة مشتق من الدلس بالتحريك وهو اختلاط الظلام ويطلق أيضا على الظلمة سمى الحديث المذكور بذلك لاشتراكهما فى الخفاء لان الظلمة تغطى الاشياء عن البصر وتخفيها عنه ومن اسقط من السند شيأ فقد غطى ذلك الذى اسقطه اى اخفاه وستره وكذا تدليس الشيوخ على ما سيأتى فان الراوى يغطى الوصف الذى يعرف به الشيخ ويغطى الشيخ بوصفه بغير ما اشتهر به (قوله ثلاثة) فيه نظر بل ان نظرنا الى الانواع فخمسة تدليس شيوخ وتدليس اسناد وتدليس قطع وتدليس عطف وتدليس تسوية وان نظرنا الى الاقسام فقسمان فقط تدليس الاسناد وتدليس الشيوخ وكلها من تدليس الاسناد الا الثالث فى كلام الشارح فهو تدليس الشيوخ (قوله احدها ان يسقط اسم شيخه) أى لصغره أو ضعفه ولو عند غيره فقط ويسمى هذا تدليس الاسناد وكان الانسب ان يقول احدها تدليس الاسناد وهو ان يسقط الخ لتحسن مقابلته بقوله فيما يأتى وثانيها تدليس التسوية وثالثها تدليس الشيوخ ثم تسميته النوع المذكور تدليس اسناد هو المذكور فى كلامهم ولم يميزوه من بقية أنواع تدليس الاسناد باسم يخصه كما فعلوا بالبقية ولو سموه تدليس الاسقاط لكان له وجه قال النووى من تدليس الاسناد ان يسقط الراوى اداة الرواية مقتصرا على اسم الشيخ فيقول فلان كما روى عن على بن خشرم قال كنا عند ابن عيينة فقال الزهرى فقيل له حدثكم الزهرى فسكت ثم قال الزهرى فقيل له سمعته من الزهرى فقال لا ولا ممن سمعه من الزهرى حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى وسماه شيخ الاسلام تدليس القطع قلت الظاهر ان تدليس القطع ما مثل له ابن حجر بما كان يفعله معمر بن عبيد فكان يقول حدثنا ثم يسكت و ينوى القطع ثم يقول هشام بن عروة عن عائشة وهذا هو الرابع ومن تدليس الاسناد أيضا تدليس العطف وهو الخامس وهو ان يصرح بالحديث عن شيخ له ويعطف عليه شيخا آخر لم يسمع ذلك المروى عنه كما ذكره الحاكم فى علوم الحديث قال اجتمع اصحاب هشيم فقالوا لا نكتب عنه اليوم شيأ مما يدلسه ففطن لذلك فلما جلس قال حدثنا حصين ومغيرة عن ابراهيم وساق عدة احاديث فلما فرغ منها قال هل دلست لكم شيأ قالوا لا فقال بل كلما حدثتكم عن حصين فهو سماعى ولم أسمع من غيره من ذلك شيأ فهو محمول

والمختلف ان يوجد حديثان متضادان فى المعنى بحسب الظاهر فيجمع بما ينفى التضاد كحديث لا عدوى ولا طيرة مع حديث فر من المجذوم وقد جمع بينهما بان هذه الامراض لا تعدى بطبعها ولكن جعل الله تعالى مخالطة المريض للصحيح سببا لاعدائه وقد يتخلف * ومن الانواع رواية الآباء عن الابناء وهو كرواية الاكابر عن الاصاغر ورواية الابناء عن الآباء ويدخل فيه رواية الابن عن أبيه عن جده وأكثر ما انتهت الآباء فيه الى أربعة عشر أبا * والسابق واللاحق وهو من اشترك فى الرواية عنه راويان متقدم ومتأخر تباين وقت وفاتيهما تباينا شديدا فحصل بينهما أمد بعيد وان كان المتأخر غير معدود من معاصرى الاول ومن طبقته ومن امثلة ذلك ان البخارى حدث عن تلميذه أبى العباس السراج باشياء فى التاريخ وغيره ومات سنة ست

على انه نوى العطف فقوله وفلان اى وحدث فلان (**قوله** لا يقتضى الاتصال) اى لئلا يكون كذبا محضا (**قوله** قد عاصر الذى روى عنه) جعل هذا شيخ الاسلام ارسالا خفيا وخص التدليس بقسم اللقى وخرج بالمعاصرة على ما ذكره الشارح وما بعدها ما اذا روى عمن لم يدركه رأسا بلفظ موهم فليس بتدليس على المشهور وهو الصحيح وقال قوم انه تدليس فحدوه بان يحدث الرجل عن الرجل بما لم يسمعه منه بلفظ لا يقتضى تصريحا بالسماع قال ابن عبد البر وعليه فما سلم من التدليس أحد وترك الشارح شرطا ثانيا لهذا النوع وهو ان لا يكون الراوى صحابيا فان كان صحابيا وروى حديثا لم يسمعه من النبى صلى الله عليه وسلم بل من صحابى آخر فيسمى مرسل صحابى ولا يسمى تدليسا تأدبا فى حق الصحابة فجملة شروط هذا النوع اعنى تدليس الاسناد شرطان المعاصرة على غير مذهب شيخ الاسلام أو اللقى مع عدم السماع رأسا أو سماع غير هذا الحديث وكونه غير صحابى كما ذكره شيخ الاسلام قلت ومقتضاه انه لو كان تابعيا يسمى تدليسا وعليه فيكون المرسل مدلسا فلينظر (**قوله** ممن عرف بذلك) اى التدليس لانه قادح فى حق من فعله قال شيخ الاسلام لا شك انه جرح وان وصف به الثورى والاعمش فانهما انما كانا يفعلانه فى حق من يكون ثقة عندهما ضعيفا عند غيرهما وهو مكروه جدا لا حرام لانه ليس كذبا وانما هو تحسين لظاهر الاسناد وضرب من الايهام بلفظ محتمل (**قوله** الا ما صرح فيه بالاتصال) اى بان قال راويه حدثنى فلان أو سمعت او نحو ذلك فهو مقبول يحتج به وان كان راويه مشهورا بالتدليس لانه صرح بالسماع فى هذا المروى بخصوصه وعلم انه لم يدلس فيه والفرض انه ثقة واذ قبل ذلك ممن اشتهر بالتدليس فممن لم يشتهر به أولى كما روى مالك عن ثور عن ابن عباس فان مالكا لم يلق ثورا وانما روى عن عكرمة فاذا روى عنه بالسماع قبل وكان محتجا به وحمل على سماعه منه وان لم نطلع عليه واذا روى بالعنعنة ونحوها لم يقبل الا ممن التزم تخريج الصحيح كالبخارى ونحوه وحمل أيضا على ثبوت السماع من طريق اخرى عند ذلك المخرج ولذا وقع فى الصحيحين من ذلك كثير كما ذكره الشارح وانما آثر هذه الطريق على طريق التصريح بالسماع لكونها على شرطه دون تلك والتفصيل الذى جرى عليه الشارح هو مذهب أكثر الفقهاء والمحدثين والاصوليين وهو قول الشافعى ويحيى بن معين وابن المدينى وصححه الخطيب وابن الصلاح وقيل مردود مطلقا بين الاتصال أم لا كان التدليس عن ثقة أو عن غيره ندر أم لا حكاه ابن الصلاح عن فريق من الفقهاء والمحدثين اذ التدليس فى ذاته جرح لما فيه من التهمة والغش وقيل مقبول مطلقا كالمرسل عند من يحتج به ونقل النووى فى شرح المهذب الاتفاق على رد المعنعن منه محمول على اتفاق من لا يحتج بالمرسل وقيل ان لم يدلس الا عن الثقات كسفيان بن عيينة وقيل ان ندر تدليسه (**قوله** ثانيها تدليس التسوية) تبع الشارح فى جعله قسما مستقلا العراقى وجعله ابن حجر من تدليس الاسناد

وخمسين ومائتين وآخر من حدث عن السراج بالسماع ابو الحسين الخفاف ومات سنة ثلاث وتسعين وثلثمائة ومنه ان الحافظ السلفى سمع منه ابو على البردانى احد مشايخه حديثا رواه عنه ومات على رأس الخمسمائة ثم كان آخر أصحابه بالسماع سبطه ابو القاسم عبد الرحمن بن مكى وكانت وفاته سنة خمسين وستمائة ومن فوائده تقرير حلاوة الاسناد فى القلوب * والاخوة والاخوات فمن امثلته الاثنين هشام وعمرو ابنا العاصى وزيد ويزيد ابنا ثابت * ومن الثلاثة سهل وعباد وعثمان بنو حنيف بالتصغير * ومن الاربعة سهيل وعبد الله الذى يقال له عباد ومحمد وصالح بنو ابى صالح ذكوان السمان * وفى الصحابة عائشة واسماء وعبد الرحمن ومحمد بنو أبى بكر الصديق رضى الله تعالى عنهم * وأربعة ولدوا فى بطن وكانوا علماء وهم محمد

وسمى تدليس تسوية لانه يسوى فيه بين الثقة وغيره وسماه ابن القطان تسوية بدون لفظ تدليس فيقول سواه فلان وهذه تسوية قال العراقى والقدماء يسمونه تجويدا فيقولون جوده فلان اى ذكر من فيه من الاجواد وحذف غيرهم والتحقيق ان يقال متى قيل تدليس تسوية فلابد أن يكون كل من الثقاة الذين حذفت بينهم الوسائط فى ذلك الاسناد قد اجتمع الشخص منهم بشيخ شيخه فى ذلك الحديث وان قيل تسوية بدون تدليس لم يحتج الى اجتماع احد منهم بمن فوقه كما فعل مالك فانه لم يقع فى التدليس أصلا ووقع فى هذا اذ روى عن ثور عن ابن عباس كما سلف وعلى هذا فيفارق المنقطع بان شرط الساقط هنا أن يكون ضعيفا بخلاف المنقطع فاعم فهذا منقطع خاص (**قوله** بين شيخيهما) هكذا فيما بأيدينا من النسخ بتثنية لفظ شيخ وضمير التثنية ولعله بين شيخيه بتثنية لفظ شيخ فقط والضمير عائد على الراوى كما يؤخذ مما قررناه قبل ويكون المراد شيخاه مباشرة وبالواسطة ويحتمل ان المراد شيخه وشيخ ذلك الضعيف الذى اسقطه وعلى كل فهو مع كونه تكلفا قاصر على بعض الصور اذ لا يتقيد هذا النوع بذلك (**قوله** وهو شر التدليس) اى لان الثقة الاول قد لا يكون معروفا بالتدليس ويجده الواقف على الحديث قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة وفيه غرور شديد (**قوله** بما لم يشتهر به) اى من كنية أو لقب أو نسبة الى قبيلة أو بلد او صنعة او نحو ذلك كقول ابى بكر بن مجاهد المقرى حدثنا عبد الله بن ابى عبد الله يريد به عبد الله بن ابى داود السجستانى قال ابن الصلاح وفيه تضييع للمروى عنه قال العراقى وللمروى ايضا لانه قد لا يفطن له فيحكم عليه بالجهالة وكراهة هذا القسم اخف مما قبله ويختلف الحال فى كراهته باختلاف الغرض الحامل عليه فان كان لضعف المروى عنه فيدلسه حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء حرم واختلفوا فى قبول المدلس وعدمه وان التدليس جرح اولا فالاصح انه ليس بجرح مطلقا فيقبل وقيل جرح وان كان يعتقد هو انه ثقة لجواز ان يعرف غيره من جرحه ما لا يعرفه هو وقيل ان فعله لضعفه عنده فجرح اولا لاختلافهم فى قبول روايته فلا وان كان لصغر سنه عن المدلس او كبره عنه يسيرا او كثيرا وتأخر موته حتى شاركه فى الاخذ عنه من هو دونه فالامر سهل وكذا ان كان لغرض ايهام كثرة الشيوخ بان يروى عن الشيخ الواحد فى موضع بصفة وفى آخر باخرى يوهم انه غيره ومن التدليس ما هو عكس هذا وهو اعطاء شخص اسم آخر تشبيها ذكره ابن السبكى فى جمع الجوامع قال كقولنا اخبرنا عبد الله الحافظ يعنى الذهبى تشبيها بالبيهقى حيث يقول ذلك يعنى به الحاكم وكذا ايهام اللقى والرحلة كحدثنا من وراء النهر يوهم انه جيحون ويريد نهر بغداد او نهر الجيزة بمصر وليس ذلك بجرح قطعا لان ذلك من المعاريض قاله الآمدى وابن دقيق العيد وما عدا ذلك من انواع التدليس فكرهوه وذم التدليس بانواعه اكثر العلماء حتى بالغ شعبة فى ذمه فقال التدليس اخو الكذب ولأن ازنى احب الى من ان ادلس قال ابن الصلاح وهذا منه محمول على المبالغة فى الزجر عنه اهـ (قلت)

وعمرو واسمعيل ومن لم يسم بنو أبى اسمعيل السلمى *ومن الخمسة الرواة سفيان وآدم وعمران ومحمد وابراهيم بنو عيينة *ومن الستة محمد وانس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة أولاد سيرين وكلهم من التابعين *من لم يرو عنه الا واحد كرواية الحسن البصرى عن عمرو بن تغلب فى صحيح البخارى فان عمرا لم يرو عنه غير الحسن قاله مسلم والحاكم * من له اسماء مختلفة ونعوت متعددة وفائدته الامن من جعل الواحد اثنين وتوثيق الضعيف وتضعيف الثقة والاطلاع على صنيع المرسلين * ومن امثلته محمد بن السائب الكلبى المفسر هو أبو النضر الذى روى عنه ابن اسحاق وهو حماد ابن السائب الذى روى عنه أبو اسامة وهو أبو سعيد الذى يروى عنه عطية العوفى موهما انه الخدرى وهو أبو هشام الذى روى عنه القاسم ابن الوليد *والمفردات من الاسماء فمن الصحابة سندر بفتح السين

ولا مانع من ان يكون أو ادان ضرر الزنا قاصر على نفسه والتدليس يتعدى ضرره للامة لما فيه من الغش وايهام الحق باطلا وعكسه وربما ترتب على ذلك رفض سنة وترويج بدعة واقول قد وقع التدليس ايضا للمداراة والخوف كما روى عن يونس بن عبيد قال سألت الحسن البصرى (قلت) يا ابا سعيد انك تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانك لم تدركه فقال يا ابن اخى سألتنى عن شئ ما سألنى عنه احد قبلك ولولا منزلتك منى ما اخبرتك انى فى زمان كما ترى وكان فى زمن الحجاج كل شئ سمعتنى اقوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو عن على بن ابى طالب غير انى فى زمان لا استطيع ان اذكر عليا والظاهر ان هذا لا حرمة فيه وان كان فيه كراهة فخفيفة جدا سيما من مثل الحسن ممن لا يروى الا حسنا ولا يفعل الا حسنا (فائدتان الاولى) يثبت التدليس بمرة واحدة كما جزم به الشافعى اذ قال من عرف بالتدليس مرة لا يقبل منه ما يقبل من اهل النصيحة فى الصدق حتى يقول حدثنى أو سمعت (الثانية) استدل على ان التدليس غير حرام بما اخرجه ابن عدى عن البراء قال لم يكن فينا فارس يوم بدر الا المقداد قال ابن عساكر قوله فينا يعنى المسلمين لان البراء لم يشهد بدرا افاده فى شرح التقريب اقول ويستدل له ايضا بقول ابى بكر لمن سأله عن النبى صلى الله عليه وسلم فى طريق هجرتهما الى المدينة وهو راكب معه هذا رجل يهدينى الطريق ويستأنس له بقول ابراهيم عليه السلام فى سارة هذه اختى وغير ذلك (**قوله** والمدرج) من الادراج وهو الادخال سمى بذلك لما فيه من ادخال كلام آخر فيه والادراج قسمان لانه اما ان يكون فى السند أو فى المتن والمدرج فى المتن ثلاثة انواع والمدرج فى السند أربعة فالجملة سبعة كما ستعرفه (**قوله** كلام يذكر) أى يذكره الراوى للحديث سواء كان صحابيا اوغيره وسواء كان ذلك الكلام لنفسه اوغيره لاجل تفسير غريب فى الحديث كخبر الزهرى عن عائشة كان صلى الله عليه وسلم يتحنث فى غار حراء وهو التعبد الليالى ذوات العدد فقوله وهو التعبد الخ مدرج تفسيرا للتحنث اولاستنباط ما فهمه بعض رواته كما فى حديث بسرة الآتى فان عروة فهم منه ان سبب النقض مظنة الشهوة فجعل حكم ما قرب من الذكر كذلك لان ما قرب من الشئ يعطى حكمه فقال او انثييه اورفغيه (**قوله** عقب الحديث) كان الاولى ان يقول يذكر مع الحديث ليعم ما يذكر فى اوله او وسطه اوآخره كما سيذكر ذلك بقوله ويكون فى المتن تارة فى اوله الخ ولعله أراد الاغلب وقوله متصلا اى بالحديث من غير فصل بين الحديث وذلك الكلام بذكر قائله مثلا وقوله يوهم انه منه اى يوهم من لم يعرف حقيقة الحال انه من الحديث وان الجميع مرفوع وهذا تعريف للادراج فى المتن وهو ثلاثة انواع كما اشرنا اليه واشار الى الادراج فى السند بقوله او يكون عنده متنان الخ وتقدم انه اربعة انواع الاول ان يكون متنان مختلفى الاسناد عند راو فيرويهما عنه راو فيجعلهما جميعا متنا واحدا مقتصرا على احد السندين الثانى ان يروى جماعة الحديث باسانيد مختلفة فيرويه عنهم راو ويجعل الكل اسنادا واحدا الثالث ان يسوق المحدث

الاسناد

والدال المهملتين بينهما نون ساكنة آخره راء * وكلدة بالدال المهملة وفنجات ابن الحنبل بمهملة مفتوحة بعدها نون ساكنة فموحدة فلام * ووابصة بموحدة مكسورة فمهملة ابن معبد * ومن غير الصحابة تدوم بفوقية مفتوحة ودال مهملة مضمومة ابن صبح أو بالتصغير الحُبَيري * اى قبيلة وسعير بالمهملتين مصغرا ابن الخمس بكسر الخاء المعجمة وسكون الميم بعدها مهملة * والمفردات من الالقاب سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم * ومن غير الصحابة مندل ابن على العنزى واسمه فيما قيل عمرو * ومشكدانة بضم اوله وثالثه وبعد الميم شين معجمة وهى وعاء المسك ومن الكنى ابو العبيد بضم المهملة ثم موحدة مفتوحة تصغير عبد * وابو العشراء بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة الدارمى * ومن الانساب اللبقى بفتح اللام والموحدة وكسر

الاسناد الى منتهاه فيقطعه قاطع عن ذكر متنه ويذكر كلاما اجنبيا فيظن بعض من سمعه ان ذلك الكلام متن ذلك الاسناد فيرويه عنه كذلك الرابع ان يكون متن عند راو باسناد الا طرفا منه فانه عنده باسناد آخر فيرويه عنه راو تاما بالاسناد الاول ولا يذكر اسناد طرفه الثانى الذى فيه الزيادة وقد ذكر الشارح الاول بقوله او يكون عنده متنان الخ والثانى بقوله او يسمع حديثا من جماعة الخ والثالث بقوله او يسوق الاسناد الخ وترك الرابع وكأنه لدخوله فى الاول لما سنذكره من انه يصدق على ذلك الطرف انه متن آخر كما يصدق على جميع الاول انه متن كذلك (**قوله** او يكون عنده متنان) اى مختلفين باسنادين مختلفين كما هو ظاهر وقوله فيرويهما اى جميعهما او جميع احدهما وبعض الآخر فيدخل الرابع حينئذ فى كلامه ايضا (**قوله** باحدهما) اى احد السندين وقوله كرواية سعيد بن أبى مريم أى عن مالك عن الزهرى عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا الخ فادرج ابن أبى مريم قوله ولا تنافسوا من متن آخر وهو ما رواه مالك ايضا عن أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ولفظه اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا وكلا الحديثين متفق عليه من طريق مالك وليس فى الاول ولا تنافسوا فهى مدرجة من ابن أبى مريم وهذا المثال صالح للنوع الذى ذكره الشارح والرابع الذى زدناه اذ كل من الحديثين متن له اسناد خاص روى أحدهما كاملا مع بعض الآخر ابن أبى مريم وصيرهما باسناد واحد وهما كما جزم به الخطيب ويصدق على تلك الزيادة انها متن كما يصدق على جميع الحديث الاول انه متن كذلك كما أفاده فى شرح التقريب قلت يؤخذ منه انهم اعتبروا فى الادراج ان يكون ذلك الكلام المدرج ليس من كلام النبوة والا فالمتبادر ان يكون هذا من الادراج فى المتن مع انهم عدوه من ادراج السند نظرا الى ما فعله الراوى من عنده فى الاسناد لا لما زاده من كلام النبوة اذ بذكره الحديث الثانى كلا او بعضا عقب الاول الذى هذا السند سند له خاصة كان كأنه ادرج سند الثانى فى سند الاول فيكون ادراجا ضمنيا كذا ظهر فتأمل (**قوله** فى اسناده) أى كحديث عبد الله بن مسعود قلت يا رسول الله اى الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا الحديث فان الاعمش ومنصور بن المعتمر روياه عن شقيق عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود ورواه واصل الاسدى عن شقيق عن ابن مسعود واسقط عمرا فجعله الثورى ورواه عن واصل ومنصور والاعمش عن شقيق عن عمرو عن ابن مسعود فادرج رواية واصل فى رواية منصور والاعمش لان واصلا لم يذكر فيه عمرا بل يجعله عن شقيق عن ابن مسعود (**قوله** او متنه) لفظ المتن مستدرك هنا وكأنه أشار به الى القسم الرابع الذى ذكرنا انه تركه ان لم يكن اعتمد على دخوله فى الاول كما اومأنا اليه وهو ان يكون المتن عنده باسناد الا طرفا منه فباسناد آخر الى آخر ما سبق وقد تقدم ما يصلح مثالا له وقوله

لقاف على بن سلمة * والكنى تسعة اقسام * كنية لصاحب كنية اخرى غيرها ولا اسم له غيرها * ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث احد الفقهاء السبعة كنيته ابو عبد الرحمن * أو تكون الكنية اسمه ولا كنية له كابى بلال الاشعرى بن شريك * أو تكون الكنية لقبا وله اسم وكنية غيرها كابى تراب لعلى بن ابى طالب ابى الحسن * وابى الزناد لعبد الله ابن ذكوان ابى عبد الرحمن * او يكون له كنية اخرى غيرها أو اكثر من غير سبب لذلك * فمن امثلة ذلك ذو الكنيتين عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج يكنى أبا خالد وأبا الوليد * ومن الثلاثة منصور الفراوى يكنى أبا بكر وأبا الفتح وأبا القاسم وكان يقال له ذو الكنى * أو تكون كنية لا خلاف فيها وفى اسمه اختلاف كابى بصرة الغفارى قيل فى اسمه

باتفاق اى فى المتن او السند ولا يبين ما اختلف فيه (**قوله** من متن الحديث) الظاهر ان من زائدة والا كان من الادراج ف المتن الآتى (**قوله** ويكون فى المتن) الضمير راجع للاصل الذى هو الادراج وتقدم ان انواع ادراج المتن ثلاثة وقد ذكرها الشارح بقوله تارة فى اوله الخ (**قوله** كحديث أبى هريرة أسبغوا الخ) الاولى بل الصواب التمثيل له بما رواه شبابة وغيره عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب من النار فان هذه الرواية فيها رفع الجملتين مع ان الاولى من كلام أبى هريرة كما بينه جمهور الرواة عن شعبة كما فى رواية البخارى عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبى هريرة قال اسبغوا الوضوء فان أبا القاسم قال الخ ماذكره الشارح فرواية الشارح مبينة للرواية التى ذكرناها وهى التى فيها الادراج وهذه لا ادراج فيها التصريح محمد بان الجملة الاولى من كلام أبى هريرة بل أفاد أبو هريرة نفسه انها من كلامه اذ علها بقوله فان أبا القاسم الخ وشرط المدرج الايهام ولا ايهام مع التصريح على ان قول أبى هريرة اسبغوا الخ قد ثبت فى الصحيحين مرفوعا من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وعليه فلا يكون من الادراج فى شئ ولذا مثل فى شرح التقريب لذلك بما رواه الدارقطنى فى السنن من رواية هشام عن عروة عن بسرة بنت صفوان قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس رفغيه او انثييه اوذكره فليتوضأ والرفغان بفتح الراء وضمها اتثنية رفغ بالغين المعجمة اصل الفخذ قال قال الدارقطنى كذا رواه عبد الحميد عن هشام ووهم فى ذكر الانثيين والرفغ وادراجه لذلك فى حديث بسرة والمحفوظ ان ذلك قول عروة وكذا رواه الثقاة عن هشام كحماد بن زيد بلفظ من مس ذكره فليتوضأ قال وكان عروة يقول اذا مس رفغيه او انثييه اوذكره فليتوضأ فعروة فهم من لفظ الخبر ان سبب نقض الوضوء مظنة الشهوة فجعل حكم ما قرب من الذكر كذلك فقال ذلك فظن بعض الرواة انه من صلب الخبر فنقله مدرجا فيه وفهم الآخرون حقيقة الحال ففصلوا اه (**قوله** ويكون أيضا فى اثنائه) ترك التمثيل له ومن امثلته حديث عائشة فى بدء الوحى وهو قول الزهرى فيه وهو التعبد الليالى الخ وقد قدمناه لك آنفا (**قوله** وهو الاكثر) أى من وقوعه اوله أو اثناءه وفى الاثناء قليل بالنسبة للمدرج فى الآخر كثير بالنسبة للمدرج فى الاول فانه فى الاول نادر جدا حتى قال الحافظ بن حجر لم يوجد منه غير خبر اسبغوا الوضوء ويل الخ الا ما وقع فى بعض طرق خبر بسرة المار عند الطبرانى بلفظ من مس رفغيه الخ (تنبيهان) الاول يعرف الادراج بوروده مفصلا فى رواية أخرى او بالتنصيص على ذلك من الراوى وبعض الائمة المطلعين كما يعلم مما سبق او باستحالة كونه صلى الله عليه وسلم يقول ذلك كما فى الصحيحين عن أبى هريرة مرفوعا للعبد المملوك اجران والذى نفسى بيده لولا الجهاد فى سبيل الله والحج وبر أمى لاحببت ان أموت وانا مملوك فقوله والذى نفسى بيده الخ مدرج من كلام أبى

جميل بفتح الجيم وقيل بالحاء المهملة المضمومة وفتح الميم وهو الاصح * أو يكون مختلفا فى كنيته دون اسمه كابى ابن كعب قيل فى كنيته ابو المنذر وقيل ابو الطفيل * أو يكون فى كل من اسمه وكنيته خلف كسفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لقب وقيل فى اسمه صالح وقيل عمير وقيل مهران * وكنيته قيل ابو عبد الرحمن وقيل ابو البخترى * او اتفق عليهما معا كابى عبد الله مالك بن انس * او يكون بكنيته اشهر منه باسمه كابى ادريس الخولانى اسمه عائذ الله * وفائدة هذا النوع البيان فربما ذكر الراوى مرة بكنيته ومرة باسمه فيتوهم التعدد مع كونهما واحدا * والالقاب نوع مهم قد تأتى فى سياق الاسانيد مجردة عن الاسماء فيظن انها اسماء فيجعل ما ذكر باسمه فى موضع وبلقبه فى موضع آخر شخصين

هريرة لانه يمتنع منه صلى الله عليه وسلم ان يتمنى الرق ولان أمه لم تكن اذ ذاك موجودة حتى يبرها (الثانى) لا يجوز تعمد الادراج فى متن او سند لتضمنه عزو القول لغير قائله الا ما كان لتفسير غريب كما فعله الزهرى وغيره من الائمة كذا ذكره أئمة الحديث قلت استثناء تفسير الغريب يقتضى انه اذا كان الادراج لفائدة لا يضر وحينئذ فيظهر قياس ما يدرجه الراوى المجتهد قياسا على المذكور كما تقدم فى حديث من انثييه الخ فانه وان لم يصادف الحق ففضلا عن كونه لا يعاقب به له فيه اجر فلينظر (**قوله** ابو خيثمة) بفتح الخاء المعجمة وسكون المثناة التحتية وفتح المثلثة وقوله زهير بدل منه (**قوله** ابن الحر) بضم الحاء المهملة آخره راء مشددة (**قوله** والعالى) اى الحديث العالى وعلو الحديث بعلو سنده وطلب العلو فى السند قال الامام احمد سنة عمن سلف لان اصحاب عبد الله كانوا يرحلون من الكوفة الى المدينة فيتعلمون من عمر ويسمعون منه قال الطوسى قرب الاسناد قربة الى الله تعالى فاصل الاسناد سنة مؤكدة والعلو فيه سنة أخرى ولولا الاسناد لقال من شاء ما شاء كما قال ابن المبارك وهو سلاح المؤمن كما قال الثورى (فائدة) قال ابن حزم نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم مع الاتصال فضيلة خص الله بها هذه الامة دون سائر الملل واما مع الارسال والاعضال فيوجد فى كثير من اليهود ولكن لا يقربون من موسى قربنا من محمد صلى الله عليه وسلم بل يقفون بحيث يكون بينهم وبين موسى أكثر من ثلاثين عصرا وأما النصارى فليس عندهم من صفة هذا النقل الا تحريم الطلاق فقط اما النقل بالطريق المشتملة على كذاب أو مجهول العين فكثير فى نقل اليهود والنصارى قال واما اقوال الصحابة والتابعين فلا يمكن اليهود أن يبلغوا الى صاحب نبى أصلا ولا تابع له ولا يمكن النصارى ان يصلوا الى اعلى من شمعون و بولص وقال أبو على الجبائى خص الله هذه الامة بثلاثة اشياء لم يعطها من قبلها الاسناد والانتساب والاعراب ومن أدلة ذلك ما رواه الحاكم فى قوله تعالى او اثارة من علم قال اسناد الحديث اه (**قوله** المطلق) اى الذى لم يقيد بامام أو كتاب وهو اجل الانواع (**قوله** بعدد قليل) اى مع كونه نظيفا صحيحا أما اذا كان مع ضعف فلا التفات الى علوه سيما ان كان فيه بعض الكذابين المتأخرين ممن ادعى سماعا من الصحابة مثل خراش ونعيم بن سالم (قلت) وقد وقع لى من هذا النوع الحديث المسلسل بالمصافحة فكان بينى وبين الرسول صلى الله عليه وسلم فيه أربعة فقط فحدثنى به الشيخ الاجل السيد عمر بن سودة المهدى التاودى المغربى وهو مصافح لى بملاصقة ابهام يده اليمنى لابهام يدى وجعل السبابة والوسطى من يده بجانب ابهام يدى والخنصر والبنصر منه عند خنصرى و بنصرى والمعصم بين ذلك قال حدثنى سيدى محمد السنوسى وهو مصافح لى كذلك حدثنى سيدى محمد بن ادريس وهو مصافح لى حدثنى الامام الاكبر محيى الدين بن العربى وهو مصافح لى

والذى فى البخارى منه * الاحوال عاصم بن سليمان * الازرق اسحاق بن يوسف * الاعرج عبد الرحمن بن هرمز * الاعمش سليمان بن مهران * الاغر ابو عبد الله سلمان * الباقر محمد بن على بن حسين ابو جعفر * الحبر عبد الله بن عباس * البطين مسلم ابن عمران * بندار محمد ابن بشار * البهى عبد الله بن بشار * الحذاء خالد بن مهران * ختن المقرى بكر بن خلف * دحيم عبد الرحمن بن ابراهيم * ذو البطين اسامة بن زيد * ذو اليدين الخرباق * الرشك يزيد الضبعى * سعدان اللخمى * سعيد بن يحيى بن صالح * سلمويه سلمان بن المروزى * سنيد مصغر اسمه الحسين * شاذان الاسود بن * عامر عارم محمد بن الفضل الدوسى * عبدان عبد الله بن عثمان * عبدة بن سلمان اسمه عبد الرحمن * عبيد بن اسمعيل هو عبيد الله * عويمر ابو

حدثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مصافحى قال اللهم اغفر لى ولاخى هذا وأدخلنا فى رحمتك وانت ارحم الراحمين قال شيخنا المذكور وكلا روايتى ابن ادريس عن ابن العربى وابن العربى عنه صلى الله عليه وسلم بلا واسطة بطريق خرق العادة اذ لم يلتق ابن ادريس مع ابن العربى ولا ابن العربى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا ضير فى مثل ما يؤخذ من ذلك بهذه الطرق للتبرك سيما من مقام الصديقية وبهذا نجوز رواية الحديث عند اهل الصديقية من باب قوله صلى الله عليه وسلم لما اخبر بتكلم البقرة والذئب وحديثهما فى الصحيح وقال الناس سبحان الله بقرة وذئب يتكلمان قال آمنت بذلك انا وأبو بكر وعمر اه (**قوله** برد) اى يروى وقوله بذلك الحديث أى له (**قوله** كالحفظ والضبط) أى ونحوهما من الصفات المقتضيات للترجيح (**قوله** كمالك والشافعى) اى و البخارى ومسلم ونحوهم مع الصحة أيضا وان كثر العدد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو علو نسبى مقيد بامام ممن ذكر (**قوله** لرواية الشيخين) اى ونحوهما والمراد رواية كتب اولئك المعتمدة وهى الكتب الستة وهو علو نسبى ايضا اذ الراوى لو روى حديثا من غير طريق كتاب منها كجزء ابن عرفة وقع انزل مما رواه من طريق كتاب منها كالترمذى (**قوله** بتقدم وفاة الراوى) اى وان تساويا فى العدد فما يروى عن ثلاثة عن البيهقى مثلا عن الحاكم اعلا مما يروى عن ثلاثة عن أبى بكر بن خلف عن الحاكم لتقدم وفاة البيهقى على ابن خلف قال النووى وأما علوه بتقدم وفاة شيخك لا مع التفات لشيخ آخر أو امر آخر فحده ابن عمير بمضى خمسين سنة تمضى من وفاة الشيخ وحده ابن منده بمضى ثلاثين (**قوله** بتقدم السماع) يدخل من هذا القسم كثير فيما قبله ويمتاز عنه بان يسمع شخصان من شيخ وسماع أحدهما من ستين سنة مثلا والآخر من اربعين وتساوى العدد اليهما فالاول اعلا من الثانى ويتأكد ذلك فى حق من اختلط شيخه أو خرف وربما كان المتأخر ارجح بان يكون تحديثه للاول قبل ان يبلغ درجة الاتقان والضبط ثم حصل له ذلك بعد (**قوله** بالنسبة الى ضد الاقسام الخ) اى فهو خمسة اقسام ايضا فان كل قسم من اقسام العلو يقابله قسم من اقسام النزول كما قاله ابن الصلاح وهو باقسامه مفضول مرغوب عنه عند الجمهور وهو الصواب قال ابن المدينى النزول شؤم وقال ابن معين الاسناد النازل قرحة فى الوجه اه وما حكى من تفضيله احتجاجا بان الاسناد كلما زاد عدده زاد الاجتهاد فى متن الحديث وناقله وتعديله فيزداد الثواب فيه مذهب ضعيف قال ابن دقيق العيد لان كثرة المشقة ليست مطلوبة لنفسها ومراعاة المعنى المقصود من الرواية وهو الصحة أولى اه ولا نظر لتأييد العراقى له بانه بمثابة من يقصد المسجد لصلاة الجماعة فيسلك طريقا بعيدا لتكثير الخطا وان اداه سلوكها الى فوات الجماعة التى هى المقصود وذلك لان المقصود من الحديث التوصل الى صحته وبعد الوهم فيه وكلما كثرت رجال الاسناد تطرق اليه

الدرداء اسمه عامر * غندر محمد بن جعفر * فليح ابن سلمان قيل اسمه عبد الملك * قتيبة بن سعيد قيل اسمه يحيى * كاتب المغيرة اسمه وراد * الماجشون ابو سلمة * مسدد اسمه عبد الملك * النبيل ابو عاصم الضحاك بن مخلد * الزناد لقب وكنيته ابو عبد الرحمن * ذات النطاقين اسماء بنت ابى بكر الصديق رضى الله عنهما * والانساب معرفتها مهمة فكثيرا ما يكون نسبه لقبيلة أو بطن أو جدا وبلد أو صناعة أو مذهب أو غير ذلك مما اكثره مجهول عند العامة معلوم عند الخاصة فربما يقع فى كثير منه التصحيف ويكثر الغلط والتحريف والذى فى البخارى منها * الاشجعى عبيد الله ابن عبد الرحمن * الاويسى عبد العزيز ابن عبد الله * الانصارى شيخ البخارى محمد بن عبد الله بن المثنى * البدرى ابو مسعود عقبة بن عمرو * البراء ابو العالية نسب الى

الخلطأ والخلل وكلما قصر السند كان اسلم اللهم الا ان يكون الاسناد النازل مشتملا على فائدة كزيادة الثقة فى رجاله على العالى أو كونهم احفظ او افقه او كونه متصلا بالسماع وفى العالى اجازة او مناولة او تساهل بعض رواته فى الحمل ونحو ذلك فانه حينئذ ليس بمذموم ولا مفضول بل محمود فاضل كما صرح به السلفى وغيره قال لان الاصل الاخذ عن العلماء فنزولهم اولى من العلو عن الجهلة على مذهب المحققين من النقلة وقال ابن المبارك ليس جودة الحديث قرب الاسناد بل جودة الحديث صحة الاسناد اه والنازل حينئذ هو العالى فى المعنى قال ابن الصلاح ليس هذا من قبيل العلو المتعارف اطلاقه بين اهل الحديث وانما هو العلو من حيث المعنى وقال شيخ الاسلام لابن حبان تفصيل حسن وهو ان النظر ان كان للسند فالشيوخ اولى وان كان للمتن فالفقهاء اولى (**قوله والمسلسل**) هو نوع مهم قال ابن الصلاح من فضيلته اشتماله على مزيد الضبط من الرواة وخير المسلسلات ما كان فيه دلالة على اتصال السماع وعدم التدليس كحدثنى او سمعت ثم قال ولكن قل ما يسلم المسلسل من ضعف يحصل فى وصف التسلسل لا فى اصل الحديث وهو سبعة اقسام ثلاثة متعلقة بالرواة واربعة بالرواية كما ستعرفه (**قوله ما ورد بحال واحدة**) اى ما تواردت فيه الرواية والرواة على وصف واحد لهم مأخوذ من التسلسل وهو التتابع فهو عبارة عن تتابع رواية الحديث او رجاله على حالة واحدة و وصف واحد وتتابع الرواة على وصف اعم من ان يكون قوليا فقط او فعليا فقط او هما معا فاصناف هذا النوع ثلاثة مثال الاول الحديث المسلسل بقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ رضى الله عنه يا معاذ انى احبك فقل فى دبر كل صلاة اللهم اعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك فانه مسلسل بقول كل من الرواة لمن يرويه عنه وانا احبك فقل الخ ومثال الثانى الحديث المسلسل بالمصافحة وقد اسلفنا ذلك بروايتنا اياه عن شيخنا المهدى الفاسى ومثالهما معا الحديث المسلسل بقبض اللحية وقول آمنت بالقدر الخ وهو قوله صلى الله عليه وسلم لانس رضى الله عنه لا يجد العبد حلاوة الايمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره فانه صلى الله عليه وسلم بعد ان قاله لانس قبض على لحيته الشريفة وقال آمنت بالقدر الخ وكذلك انس يفعل هكذا بعد روايته للغير ومن روى عنه كذلك وهلم جرا ومن المسلسل بالصفة الفعلية المسلسل بالقراء والحفاظ والفقهاء والمحدثين وحدثنى قائما او متبسما او نحو ذلك (**قوله او الرواية**) اى او ورد بحال واحد فى الرواية بان تواردت فيه الرواية على وصف واحد وذلك الوصف اما صيغة من صيغ الاداء او امر متعلق بزمن الرواية او مكانها او تاريخها فاصناف هذا النوع اربعة مثال الاول ان يروى جميع الرواة الحديث بصيغة انبأنى او حدثنى او نحو ذلك من طرق الرواية فلما اتحد ما وقع للرواة من السماع ونحوه صار الحديث مسلسلا باعتبار هذا الاتحاد فكل راو يرويه بصيغة

بري السهام * التيمى
سليمان * الثقفى عبد
الوهاب بن محمد بن عبد
المجيد * الزبيدى محمد
ابن الوليد * الزبيرى
ابو احمد محمد بن عبد الله
الاسدى * الزهرى
محمد بن مسلم بن عبيد الله
ابن عبد الله بن شهاب
السبيعى عمرو بن عبد الله
ابو اسحاق * السعيدى
عمرو بن يحيى بن سعيد *
الشعبى عامر بن شراحيل
* الشيبانى ابو اسحاق
سليمان بن ابى سليمان
* الصنابحى عبد الرحمن
ابن عسيلة * العدنى
عبد الله بن الوليد *
العقدى عبد الملك بن
عمرو أبو عامر * العمرى
عبيد الله بن عمر بن حفص
* الفروى اسحاق بن
محمد * الفريابى محمد
ابن يوسف * الفزارى
ابو اسحاق ابراهيم بن
محمد الدمشقى * القمى
هو يعقوب بن عبد الله
له موضع واحد فى الطب
* المجمر نعيم بن عبد الله
* المحاربى عبد الله بن
محمد * المسعودى اسمه
عبد الرحمن بن عبد الله
* المعمرى ابو سفيان
محمد بن حميد *

ترجع الى صفة التحمل ومثال الثانى المسلسل بقص الاظفار يوم الخميس وهو انه صلى الله عليه وسلم قال قص الاظفار ونتف الابط وحلق العانة يوم الخميس والغسل والطيب واللباس يوم الجمعة فقص الاظفار وما بعده وان كان وصفا فعليا للراوى الا انه لما اضيف الى زمن الرواية عد من الاوصاف المتعلقة بها فيجب على كل راو ان يضيفه الى زمانها ومثال الثالث الحديث المسلسل باجابة الدعاء فى الملتزم فاجابة الدعاء وان كانت وصفا لله تعالى الا انها متعلقة بمكان الرواية من حيث ان المراد اجابة دعاء واقع فى الملتزم لا مطلقا فيلزم كل راو ان يقيد بما ذكر ومثال الرابع الحديث المسلسل بالآخرية ككون الراوى آخر من روى عن شيخه فيقول اخبرنا فلان وأنا آخر من روى عنه فقوله وأنا آخر الخ وان كان وصفا متعلقا بالراوى الا انه لما تعلق بتاريخ الرواية عد من الاوصاف المتعلقة بها وكأنه يقول روايتى وقعت فى آخر أزمنة الرواية عنه ولا يذهب عنك ان المراد بالوصف المتعلق بالتاريخ وصف مخصوص كالآخرية فلا يقال ان هذا متعلق بزمن الرواية فهو تكرار ومن هذا القسم الحديث المسلسل بالاولية بمعنى ان كل راو انما يرويه عمن لم يسمع منه شيأ قبله من الاحاديث كحديث الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من فى الارض يرحمكم من فى السماء فيقول الراوى سمعته من شيخى فلان وهو اول حديث سمعته منه ويقول شيخه كذلك وهكذا الى تمام السلسلة لكن التسلسل فيه ينتهى الى سفيان بن عيينة وانقطعت فيمن فوقه فانقطعت فى سماع ابن عيينة من عمرو بن دينار وفى سماع عمرو من أبى قابوس وفى سماع أبى قابوس من عبد الله بن عمرو بن العاص وفى سماع عبد الله من النبى صلى الله عليه وسلم قلت وقد رويته عن عدة اشياخ اجلهم سيدى الشيخ عمر بن سودة الفاسى وهو اول حديث سمعته منه قال حدثنا به الشريف سيدى عبد السلام الازمى الفاسى عن ابن الطالب التاودى المرى حدثنا أحمد بن مبارك صاحب الابريز حدثنا سيدى حسن اليوسى حدثنا العلامة الزرقانى صاحب التآليف الشهيرة عن العلامة الاجهورى بسنده المتصل الى عمرو بن العاص وذكره ثم قال فيه يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى وقال رويناه بالرفع والجزم ويشهد لرواية الجزم أحاديث كقوله انما يرحم الله من عباده الرحماء وحديث من لا يرحم لا يرحم اه (**قوله قراءة سورة الصف**) أى مسلسل قراءة سورة الصف وهو ما رواه عبد الله بن سلام قال قعدنا نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذاكرنا فقلنا لو نعلم أى الاعمال اقرب الى الله لعملناه فانزل الله عز وجل سبح لله ما فى السموات وما فى الارض وهو العزيز الحكيم يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون قال عبد الله بن سلام قرأها علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا قال ابو سلمة وقرأها علينا عبد الله بن سلام رضى الله عنه هكذا قال يحيى وقرأها علينا أبو سلمة قال الاوزاعى فقرأها علينا يحيى اه (**قوله والغريب الخ**) سمى

بذلك

المقبرى ابو سعيد كيسان وابنه سعيد * المقدمى محمد بن ابى بكر * المقرى ابو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد * الملاى ابو نعيم الفضل بن دكين * ومن الرواة من نسب الى غير ابيه كيعلى ابن منية نسب الى جدته واسم أبيه امية * ومعاذ ومعوذ وعوذ بنو عفراء هى امهم وابوهم الحرث ابن رفاعة * وعبد الله ابن بحينة هى امه وابوه مالك * وعبد الله بن ابى ابن سلول هى ام ابى * ومنهم من نسب الى زوج امه كالمقداد ابن الاسود * وقد ينسب الراوى الى نسبة يكون الصواب خلاف ظاهرها كابى مسعود عقبة بن عمرو والبدرى اذ انه لم ينسب لشهوده بدرا فى قول الجمهور وان عده البخارى فيمن شهدها بل كان ساكنا بها * وكسليمان بن طرخان التيمى ليس من تيم بل نزل بها * واما المبهمات فى الحديث وتكون فى الاسناد والمتن من الرجال والنساء ويتوصل لمعرفتها بجمع طرق الحديث

بذلك لانفراد راويه عن غيره كالغريب الذى شانه الانفراد عن وطنه (**قوله** ما انفرد بروايته اى بان رواه هو وحده كلا او بعضا كما سيذكره الشارح وقد قسم ابن سيد الناس الغريب الى خمسة اقسام غريب سندا ومتنا وسندا لا متنا ومتنا لا سندا وغريب بعض السند وغريب بعض المتن فالاول كحديث النهى عن بيع الولاء وهبته فانه لم يصح الا من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر الثانى حديث رواه عبد المجيد أبو رواد عن مالك رضى الله عنه عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية قال فى الارشاد فقد اخطأ فيه عبد المجيد لانه غير محفوظ عن زيد بن اسلم قال أبو الفتح اليعمرى هو اسناد غريب كله والمتن صحيح وفى مثل ذلك يقول الترمذى غريب من هذا الوجه والثالث وفيه قال ابن الصلاح لا يوجد أبدا ما هو غريب متنا لا سندا الا اذا اشتهر الحديث الفرد عمن انفرد به أى شهرة مطلقة بان رواه عنه عدد كثير فانه يصير غريبا مشهورا أى غريبا متنا لا سندا لكن بالنظر الى حد طرفى السند فان سنده غريب فى طرفه الاول مشهور فى طرفه الاخير كحديث انما الاعمال بالنيات فان الشهرة انما طرأت له من عند يحيى بن سعيد فقول ابن الصلاح لا يوجد أى خارجا وان اقتضته القسمة العقلية كما مر عن ابن سيد الناس الرابع حديث ام زرع المشهور فان المحفوظ فيه ما رواه ابن يونس عن هشام بن عروة عن أخيه عبد الله بن عروة عن أبيهما عن عائشة ورواه الطبرانى من حديث الدراوردى عن هشام عن أبيه بدون توسط أخيه قال أبو الفتح فهذه غرابة تخص موضعا من السند والحديث صحيح الخامس كحديث زكاة الفطر وهو فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر وصاعا من شعير على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين حيث قيل فيه ان مالكا تفرد عن سائر رواته بقوله من المسلمين (**قوله** عمن يجمع حديثه) أى من الائمة اى شأنه ذلك لجلالته كالزهرى وقتادة ونحوهما والجار والمجرور متعلق بقوله بروايته او رواية زيادة لا بقوله انفرد كما توهم لاقتضائه ان الشرط الانفراد وعدم موافقة أحد من الائمة المذكورين اعم من ان يوافقه غيرهم ام لا وذلك لا يصح لانه فى صورة موافقة غيرهم لا يكون غريبا كذلك ثم التقييد بكون الرواية عمن ذكر من الائمة ليس بقيد الا عند ابن منده وهو ضعيف والجمهور لا يشترطون ذلك بل يدخل فيه ما انفرد به راو مطلقا ولو لم يكن عن امام شأنه ذلك كما فى شرح التقريب (**قوله** فى المتن او السند) متعلق بزيادة أى او انفرد برواية زيادة فى متنه او سنده أحد الحفاظ فلم يذكرها غيره كما عرفت (**قوله** وهو الغالب الخ) ولذا قال الامام أحمد لا تكتبوا هذه الاحاديث الغرايب فانها مناكير وعامتها عن الضعفاء وقال مالك شر العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذى رواه الناس وروى عن الزهرى قال حدثت على بن الحسين بحديث فلما فرغت قال احسنت بارك الله فيك هكذا حدثنا قلت ما أرانى الا حدثتك

غالبا * مثاله فى السند ابراهيم بن ابى عبلة عن رجل عن واثلة فالرجل هو الغريق بفتح الغين المعجمة * وفى المتن حديث ابى سعيد الخدرى فى ناس من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم مروا بحى فلم يضيفوهم فلدغ سيدهم فرقاه رجل منهم الراقى هو ابو سعيد الراوى المذكور * وما فى البخارى من هذا النوع يأتى مفسرا فى مواضعه من هذا الشرح ان شاء الله تعالى بعون الله تعالى * المؤتلف والمختلف * وهو ما تتفق صورته خطا وتختلف صفته لفظا وهو مما يقبح جهله باهل الحديث * ومنه فى البخارى الاحنف بالحاء المهملة والنون وبالخاء المعجمة والمثناة التحتية مكرز بن حفص بن الاحنف له ذكر فى الحديث الطويل فى قصة الحديبية * وبشار بالموحدة والمعجمة المشددة والبندار شيخ البخارى والجماعة وبقية من فيه بهذه الصورة بالتحتية والسين

بحديث أنت أعلم به منى قال لا تقل ذلك فليس من العلم ما لا يعرف انما العلم ما عرف وتواطأت عليه الالسن وعن أبى يوسف من طلب الدين بالكلام تزندق ومن طلب غريب الحديث كذب ومن طلب المال بالكيمياء أفلس (**قوله** والعزيز الخ) سمى بذلك لقلة وجوده من عز يعز بكسر عين المضارع او لكونه قوى بمجيئه من طريق آخر من عز يعز بفتحها ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث (**قوله** اثنان او ثلاثة) اى من طبقة واحدة من طبقاته وخرج بالتقييد بالاثنين الغريب وبالثلاثة المشهور وهذا على ما ذهب اليه ابن منده اذ قال اذا انفرد عن الزهرى وشبهه من الائمة ممن يجمع حديثه رجل بحديث يسمى غريبا وان انفرد عنهم اثنان او ثلاثة يسمى عزيزا وان رواه عنهم جماعة يسمى مشهورا اه وهو مردود فالاولى بل الصواب اسقاط قوله او ثلاثة والمعول عليه ما فى النخبة من تخصيص الثلاثة فما فوقها بالمشهور والاثنين بالعزيز فالغريب ما رواه عن الامام واحد فقط والعزيز ما رواه عنه اثنان فقط والمشهور ما رواه عنه ثلاثة فما كثر ثم ما رواه الواحد كذلك غريب ولو رواه بعد ذلك مائة عن هذا الواحد وكذا يقال فى العزيز غايته ان يحدث للحديث اسم آخر باعتبار الرواة قلة وكثرة بعد ذلك فقد يكون الحديث الواحد غريبا عزيزا مشهورا بان يرويه عن الامام اولا واحد ثم يرويه عن هذا الواحد اثنان ثم يرويه عنهما ثلاثة فما كثر فيسمى بالاسماء الثلاثة بهذه الاعتبارات الثلاثة والامام يصدق به صلى الله عليه وسلم اصطلاحا (تنبيه) ليس العزيز من حيث تعدد رواته شرطا للصحيح بل يكون الغريب المروى من طريق واحد صحيحا خلافا للجبائى المعتزلى وللقاضى ابن عربى فى شرح البخارى فانه صرح انه شرط للبخارى قال ابن رشيد بالتصغير كان يكفى القاضى فى بطلان دعواه اول حديث مذكور فى صحيح البخارى يعنى انما الاعمال بالنيات فانه تفرد به عن عمر بن الخطاب علقمة وتكلف القاضى الجواب عن هذا بان عمر بن الخطاب قد خطب به على المنبر بحضرة الصحابة ولولا انهم يعرفونه بسماعهم له من غير عمر لانكروه مردود بانه عندهم ثقة لو حدثهم بما لم يسمعوه قط لم ينكروه عليه والحاصل ان الحديث الصحيح لا يشترط فيه تعدد الرواة بخلاف العزيز (**قوله** والمعلل) قال فى شرح التقريب هذا النوع من أجل انواع علوم الحديث واشرفها وادقها وانما يتمكن منه اهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب قال ابن مهدى لأن اعرف علة حديث واحد احب الى من ان اكتب عشرين حديثا ليست عندى اه قال الحاكم وانما يعلل الحديث عندنا من اوجه ليس للجرح فيها مدخل والحجة فى التعليل بالحفظ والفهم والمعرفة لا غير اه وسيأتى يقول الشارح وهذا من اغمض الخ اى هذا النوع من اغمض الخ وكان الاحسن تقديمه اى هذا الكلام هنا اى فى اول ترجمة هذا النوع (**قوله** ولا يقال المعلول) اى لان معلولا مفعول من عله بالشراب اذا سقاه مرة بعد اخرى وهو ثلاثى وليس

المهملة المخففة وبتقديم السين وتثقيل التحتية ابو المنهال سيار بن سلامة التابعى الى غير ذلك مما لا نطيل بسرده لا سيما مع الاستغناء بذكره فى هذا الشرح ان شاء الله تعالى بعونه * واذا علم هذا فليعلم ان شرط الراوى للحديث ان يكون مكلفا عدلا متقنا ويعرف اتقانه بموافقة الثقات ولا تضر مخالفته النادرة ويقبل الجرح ان بان سببه للاختلاف فيما يوجب الجرح بخلاف التعديل فلا يشترط ورواية العدل عمن سماه لا تكون تعديلا * وقيل ان كانت عادته ان لا يروى الا عن عدل كالشيخين فتعديل والا فلا * ولا يقبل مجهول العدالة وكذا مجهول العين الذى لم تعرفه العلماء * وترفع الجهالة عنه رواية اثنين مشهورين بالعلم والصحابة كلهم عدول وقبل المستور قوم ورجحه ابن الصلاح ولا يقبل حديث مبهم ما لم يسم اذ شرط قبول الخبر عدالة ناقله ومن ابهم اسمه لا تعرف

مما نحن فيه اذ هو من اعله الله اصابه بعلة وهو رباعى وقياس اسم المفعول منه معل واصله معلل كمكرم ومرسل ولذا كان التعبير بمعلول لحنا وان عبر به كثير من الفقهاء والمحدثين قال ابن الصلاح انه مردود عربية ولغة اهـ والمعلل من علله يعلله تعليلا شغله وألهاه فهو معلل ومنه تعليل الصبى بالطعام ونحوه ولا يخفى انه ليس مما نحن فيه أيضا اذ هو من باب التعليل بمعنى ذكر العلة المؤثرة ولذا قال القرافى الاجود بل الصواب فيما هنا المعل كما هو قياس اسم المفعول من اعل اهـ ان قلت هذا أيضا ليس مما نحن فيه أجيب بانه وان لم يكن منه حقيقة هو منه مجازا وصحح بعضهم التعبير بالمعلل بطريق التجوز ايضا لكن بمعنى مطلق التسامح لا بمعنى المصطلح عليه كما فيما قبله هذا وما ذكره الشارح من انه لا يقال معلول وقول ابن الصلاح انه مردود لغة وعربية رده ابن هشام فى شرح بانت سعاد ونقل عن الجوهرى وغيره انه يقال اعله فهو معلول الا انه قليل وقال ابن حجر انه الاولى لوقوعه فى عبارات اهل الفن مع ثبوته لغة ومن حفظ حجة وقال فى نسيم الرياض انهم استغنوا بمفعول عن مفعل كما قالوا احمد الله فهو محمود قال وقد صرح به سيبويه ونقله ابن سيده فى المحكم اهـ واوضح ذلك ابن الطيب فى شرح نظم الفصيح وغيره فتلخص انه يصح ان يقال فيما هنا معل ومعلل ومعلول خلافا لمن منع فى الاخيرين

(**قوله** ظاهره السلامة) اى من العلل القادحة فى قبوله وقوله لجمعه فى نسخ بجمعه بالموحدة فالباء للسببية وقوله شروط الصحة تقدم انها اتصال سنده بعدول ضابطين الى منتهاه من غير شذوذ ولا علة قادحة

(**قوله** لكن فيه علة) اى طرأت عليه فاثرت فيه بان اطلع فيه بعد البحث والتفتيش فى طرقه على علة قادحة كما أوضحه الشارح وقوله فيها غموض بيان وتفسير لقوله خفية وقد مثل الشارح للخفية بقوله كمخالفة راو واحترز بالخفية الظاهرة كارسال الموصول ووقف المرفوع اذا كان راوى الارسال أو الوقف اضبط او اكثر عددا من راوى الوصل او الرفع فلا يسمى الحديث بذلك معللا اصطلاحا كاعلاله بكل قدح ظاهر من فسق فى راويه أو غفلة منه او سوء حفظ او نحو ذلك من اسباب ضعف الحديث اذ الارسال الجلى والوقف الجلى وكذا القطع الجلى والادراج وغيرها لا يطلق عليها فى الاصطلاح المشهور اسم العلة وانما يطلق على ما كان منها خفيا اذ لا يكون الحديث معلولا عند الجمهور الا اذا كانت العلة قادحة فيه وهى الخفية كابدال راو بآخر او زيادة كلمة فيه لم يذكرها الجمهور او اعلال الموصول بالارسال او الوقف اذا كان راويهما غير أضبط او اكثر عددا واعل الخليلى بغير القادحة توسعا كما اذا كانت رواة الوقف او الارسال غير أضبط او اكثر عددا او كانت العلة فى السند لا فى المتن على ما يأتى حتى قال من اقسام الصحيح صحيح معلول ممثلا له بحديث مالك فى الموطأ انه بلغه ان ابا هريرة قال للمملوك طعامه وكسوته حيث وصله مالك فى غير الموطأ فرواه عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبى هريرة قال فقد صار الحديث

قيفه فكيف تعرف عدالته ولا يقبل من به بدعة كفر أو يدعو الى بدعة والا قبل لاحتجاج البخارى وغيره بكثير من المبتدعين غير الدعاة ويقبل التائب * وينبغى ان يعرف من اختلط من الثقات فى آخر عمره لفساد عقله وخرفه ليتميز من سمع منه قبل ذلك فيقبل حديثه او بعده فيرد ومن روى عنه منهم فى الصحيحين محمول على السلامة وقد أعرضوا عن اعتبار هذه الشروط فى زماننا لابقاء سلسلة الاسناد فيعتبر البلوغ والعقل والستر والاتقان ونحوه * ولالفاظ التعديل مراتب * اعلاها ثقة او متقن او ضابط او حجة * ثانيها خير صدوق مأمون لا بأس به وهؤلاء يكتب حديثهم * ثالثها شيخ وهذا يكتب حديثه للاعتبار * رابعها صالح الحديث فيكتب وينظر فيه * ولالفاظ التجريح مراتب أيضا * ادناها لين الحديث يكتب وينظر اعتبارا * ثانيها ليس بقوى وليس بذاك

بتبين الاسناد صحيحا يعتمد عليه ونقل عنه انه شدد فرد بكل علة ولو غير قادحة (قوله كمخالفة راوى ذلك الحديث الخ) اى كما فى حديث يعلى بن عبيد الآتى فانه رواه عن عمرو ابن دينار وغيره انما رواه عن اخيه عبد الله بن دينار وقوله وتفرده الخ اى كما فى حديث مسلم الذى ساقه الشارح ايضا من جهة الاوزاعى المشتمل على التصريح بنفى الافتتاح بالبسملة فان هذه الزيادة انفرد بها الراوى ولم يتابعه أحد عليها (قوله على وهمه) بفتح الهاء اى غلطه فى تلك المخالفة من وصل المرسل او غير ذلك مما ذكره الشارح وعبارة التقريب وشرحه وتدرك العلة بتفرد الراوى وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم الى ذلك تنبه العارف بهذا الشان على وهم وقع بارسال فى الموصول او وقف فى المرفوع او دخول حديث فى حديث او غير ذلك بحيث يغلب ذلك على ظنه فيحكم بعدم صحة الحديث او يتردد فيتوقف فيه اهـ ثم قال والطريق الى معرفته جمع طرق الحديث والنظر فى اختلاف رواته وضبطهم واتقانهم قال ابن المدينى الباب اذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه وكثر التعليل بالارسال للموصول بان تكون رواته اقوى ممن وصل اهـ (قوله وتقع فى الاسناد الخ) اى تقع العلة فى الاسناد والمتن قال الجلال ووقوعها فى الاسناد اكثر اهـ وذلك بان يختلف السند عن راو واحد فيرويه كل من الجماعة على وجه مخالف للآخر فى وصله وارساله او فى اثبات راو وحذفه او غير ذلك واذا وقعت فى الاسناد فقد تقدح فيه وفى المتن ايضا كارسال سند متصل او وقف مرفوع او ادراج او غير ذلك ولم يقو الاتصال او الرفع على الارسال او الوقف وقد لا تقدح فيه بان يتعدد السند او يقوى الاتصال ونحوه او يكون الذى وقع فيه الاختلاف تعيين واحد من ثقتين كما مثل به الشارح من حديث البيعان بالخيار حيث رواه يعلى بن عبيد عن الثورى عن عمرو بن دينار عن ابن عمر فقد صرح النقاد بوهمه على الثورى والمعروف من حديثه عن عبد الله ابن دينار لا عمرو بن دينار لكن هذه العلة لا تقدح فى المتن لان عبد الله وعمرا كلاهما ثقة (قوله واما علة المتن) اى القادحة فيه (قوله بان سبعة او ثمانية) اى ممن روى هذا الحديث عن انس منهم سفيان بن عيينة والفزارى والثقفى والعدد الكثير اولى بالحفظ من واحد (قوله ولم يذكروا البسملة) اى فلم يقولوا كما قال هذا الراوى لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم بل اقتصروا على قوله فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين قال الدارقطنى وهذا هو المحفوظ عن قتادة وغيره عن انس قال البيهقى وكذلك رواه عن قتادة اكثر اصحابه كايوب وشعبة والدستوائى وشيبان وسعيد بن عروبة وأبى عوانة وغيرهم قال ابن عبد البر فهؤلاء حفاظ اصحاب قتادة وليس فى روايتهم لهذا الحديث ما يوجب سقوط البسملة وهذا هو اللفظ المتفق عليه فى الصحيحين وهو رواية الاكثرين (قوله والمعنى الخ) اى معنى رواية اولئك الجمهور من قولهم كانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين وهذا اما اول به الشافعى رضى الله عنه وقد ورد التصريح به فى رواية

الدارقطنى

ثالثها مقارب الحديث أى رديئه * رابعها متروك الحديث وكذاب ووضاع ودجال وواه وواه بمرة بموحدة مكسورة فميم مفتوحة وراء مشددة أى قولا واحدا لا تردد فيه وهؤلاء ساقطون لا يكتب عنهم * وفى رواية من أخذ على الحديث (يعنى اجرة) تردد ولى المتساهل فى سماعه واسماعه كمن لا يبالى بالنوم فيه او يحدث لا من أصل مصحح أو كثير السهو فى روايته ان حدث من غير اصل او أكثر الشواذ والمناكير فى حديثه ومن غلط فى حديثه فبين له وأصر عنادا او نحوه سقطت روايته * ويجب الاعتناء بضبط الحديث وتحقيقه نقطا وشكلا وايضاحا من غير مشق ولا تعليق بحيث يؤمن معه اللبس او انما يشكل المشكل ولا يشتغل بتقييد الواضح * وصوب عياض شكل الكل للمبتدئ وغير المعرب ورأى بعض مشايخنا الاقتصار فى ضبط البخارى على رواية واحدة لا كما يفعله

الدارقطنى بسند صحيح بلفظ فكانوا يستفتحون بأم القرآن (**قوله** وبتأيد) أى ماذكر من ان أنسا لم يرو نفى البسملة وان الذى زاد ذلك فى آخر الحديث روى بالمعنى بحسب ما فهم فاخطأ وقوله بما صح عن أنس اى فيما اخرجه احمد وابن خزيمة بسنده على شرط الشيخين وأورد عليه ان من حفظه عنه حجة على من سأله فى حال نسيانه وأجاب ابوشامة بانهما مسئلتان فسؤال ابى سلمة عن البسملة وتركها وسؤال قتادة عن الاستفتاح باى سورة (**قوله** على ان قتادة الخ) هذه علاوة مبدية لعلة اخرى قادحة ايضا وذلك انه حيث كان اكمه فلابد ان يكون املى من كتب الى الاوزاعى وهذا الكاتب لم يسم فيحتمل أن يكون مجروحا أو غير ضابط فلا تقوم به الحجة مع ما فى اصل الرواية بالكتابة من الخلاف وان بعضهم يرى انقطاعها كما سيأتى فالحديث معلل ايضا بعلل أخرى غير المخالفة وهى الكتابة وجهل الكاتب كما هو معلل بالادراج والمخالفة من الحفاظ والاكثرين قال العراقى وقول ابن الجوزى ان الائمة اتفقوا على صحته فيه نظر فهذا الشافعى والدارقطنى والبيهقى لا يقولون بصحته اه فلم يثبت نفى البسملة بطريق صحيح وقد ورد ثبوت قراءتها فى الصلاة عنه صلى الله عليه وسلم من حديث ابى هريرة من طرق عند الحاكم وابن خزيمة والنسائى والدارقطنى والبيهقى والخطيب ومن حديث ابن عباس عند الترمذى والحاكم والبيهقى وعن عثمان وعلى وعمار بن ياسر وجابر بن عبد الله والنعمان بن بشير وابن عمر وعائشة عند الدارقطنى وأم سلمة عند الحاكم وجماعة من المهاجرين والانصار عند الشافعى فبلغ ذلك مبلغ التواتر وقد بين طرق هذه الاحاديث الحافظ السيوطى فى الازهار المتناثرة فلم يبق مع ذلك ريبة فى ثبوتها (**قوله** وهذا أهم فى التعليل) المتبادر ان اسم الاشارة راجع الى الجهل بحال الكاتب وان المراد ان تعليل الحديث بالكتابة وجهل الكاتب اهم من تعليله بغير ذلك من مخالفة الاكثر مثلا ولينظر وجه الاهمية ولعله لان فيه علتين وللاتفاق على الرد بالجهل وتضعيف رواية المجهول (**قوله** وهذا من اغمض أنواع الحديث) الاشارة الى التعليل من حيث هو وانما كان من اغمضها وادقها لانه لا يعرف الا بجمع طرق الحديث والبحث عنها والنظر فى اختلاف رواته وضبطهم واتقانهم (**قوله** الا ذو فهم ثاقب) قال فى شرح التقريب ولهذا لم يتكلم فيه الا القليل كابن المدينى وأحمد والبخارى ويعقوب بن شيبة وأبى حاتم وأبى زرعة والدارقطنى (**قوله** كالصيرفى الخ) روى عن ابن مهدى انه قيل له انك تقول للشىء هذا صحيح وهذا لم يثبت فعن من تقول ذلك فقال أرأيت لو أتيت الناقد فأريته دراهمك فقال خذ هذا جيد وهذا ردىء أكنت تسأله عن من ذلك أو تسلم له قال بل اسلم له قال فهذا كذلك لطول المجالسة والمناظرة والخبرة وقد قسم الحاكم العلل الى عشرة اقسام ولخصها الجلال فى شرح التقريب فانظره (**قوله** الفرد الخ) وجه التسمية فيه ظاهر (**قوله** يكون مطلقا الخ) اى انه ينقسم الى قسمين

من يقسخ البخارى من نسخة الحافظ شرف الدين اليونينى لما يقع فى ذلك من الخلط الفاحش بسبب عدم التمييز ويتأكد ضبط الملتبس من الاسماء لانه نقل محض لا مدخل للافهام فيه كبريد بضم الموحدة فانه يشتبه بيزيد بالتحتية فضبط ذلك اولى لانه ليس قبله ولا بعده شئ يدل عليه ولا مدخل للقياس فيه * وليقابل ما يكتبه باصل شيخه او باصل اصل شيخه المقابل به أصل شيخه او فرع مقابل باصل السماع * وليعن بالتصحيح بان يكتب صح على كلام صح رواية ومعنى لكونه عرضة للشك او الخلاف * وكذا بالتضبيب ويسمى التمريض بان يمد خطا اوله كرأس الصاد ولا يلصقه بالممدود عليه على ثابت نقلا فاسد لفظا أو معنى او ضعيف او ناقص * ومن الناقص موضع الارسال * واذا كان للحديث اسنادان فاكثر كتب عند الانتقال من اسناد الى اسناد ح مفردة مهملة

فرد مطلق بان ينفرد به راو واحد عن كل احد وفرد نسبى اى بالنسبة الى جهة خاصة وهو اقسام ثلاثة الاوّل المقيد بالثقة واليه الاشارة بقوله ما قيد بثقة الثانى المقيد باهل بلد مخصوص كمكة واليه الاشارة بقوله أو ببلد معين الثالث المقيد بقصره على راو مخصوص واليه الاشارة بقوله والثالث ما يقيد براو مخصوص الخ وعلى كل فلا يعتبر فيه المخالفة لما رواه الغير بل المدار فيه على التفرد بان يروى ما لم يروه غيره سواء خالف غيره اى فى الحكم اولا بخلاف الشاذ فيعتبر فيه مع التفرد المخالفة ثم الظاهر تقسيمه كالغريب والشاذ الى مفرد فى السند والى مفرد فى المتن مثاله فى السند ما رواه الترمذى والنسائى من طريق بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس ان رجلا توفى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثا الا مولى هو اعتقه فان حماد بن زيد رواه عن عمرو عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس لكن تابع ابن عيينة على وصله جريج وغيره ومثاله فى المتن زيادة يوم عرفة فى حديث ايام التشريق ايام اكل وشرب فانه من جميع طرقه بدونها وانما جاء بها موسى بن على بالتصغير بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر وصححه ابن حبان والحاكم وقال على شرط مسلم (**قوله** عن كل واحد) اى من رواة هذا الحديث وحكم هذا القسم على ما ذكره ابن الصلاح ان الراوى المنفرد المذكور اذا لم يخالف غيره وكان ذا ضبط تام فتفرده صحيح مقبول لحديث النهى عن بيع الولاء وهبته فانه لم يصح الا من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر واذا كان قريبا من الضبط التام فتفرده حسن مقبول كحديث اسرائيل عن يوسف بن ابى بردة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء قال غفرانك فقد قال فيه الترمذى حسن غريب لا نعرفه الا من حديث اسرائيل عن يوسف بن ابى بردة واذا كان بعيدا عن الضبط فشاذ مردود كحديث ابى زكير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة مرفوعا كلوا البلح بالتمر فان ابن آدم اذا اكله غضب الشيطان قال النسائى هذا حديث تفرد به ابو زكير وهو لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده بل ضعفه القوم وقال العقيلى لا يتابع على حديثه فتحصل ان الفرد المخالف والفرد الذى ليس فى روايته من الضبط والتوثق ما يجبر تفرده من النكارة والضعف مردودان والثالث مقبول (فائدة) قال ابن دقيق العيد اذا قيل حديث تفرد به فلان عن فلان احتمل ان يكون تفردا مطلقا وان يكون تفرد به عن هذا المعين خاصة ويكون مرويا عن غير ذلك المعين فتنبه له (**قوله** وهو أنواع) الضمير لهذا القسم الذى هو الفرد النسبى أقول الظاهر ان الفرد يغاير الغريب بالنظر لهذا القسم بانواعه فهو اعم منه وقوله انواع اى ثلاثة كما علمت وحكمه بانواعه قريب من حكم الفرد المطلق فينظر فيه هل بلغ رتبة الضبط التام او قارب منه اولا (**قوله** ما قيد بثقة) اى بروايته اياه عن غيره كقولهم لم يروه ثقة الا فلان (**قوله** كقول القائل) اى الذى اطلع على طرق

اشارة الى التحويل من أحدهما الى الآخر ويأتى مبحثها ان شاء الله تعالى فى اوائل الشرح * واذا قرأ اسناد شيخه المحدث أول الشروع وانتهى عطف عليه بقوله فى اول الذى يليه وبه قال حدثنا ليكون كانه اسنده الى صاحبه فى كل حديث * وأنواع التحمل اعلاها السماع من لفظ الشيخ سواء قرأ بنفسه او قرأ غيره على الشيخ وهو يسمع ويقول فيه عند الاداء اخبرنا والاحوط الافصاح فان قرأ بنفسه قال قرأت على فلان والا قال قرئ على فلان وأنا اسمع * ثم الاجازة المقرونة بالمناولة بان يدفع اليه الشيخ اصل سماعه او فرعا مقابلا عليه ويقول هذا سماعى او روايتى عن فلان فاروه عنى واجزت لك روايته ثم الاجازة وهى انواع * اعلاها لمعين كاجزتك البخارى مثلا او اجزت فلانا الفلانى جميع فهرستى ونحوه او اجزته بجميع مسموعاتى او مرويانى او اجزت للمسلمين او لمن ادرك

الحديث فرأى ذلك التفرد (**قوله** لم يروه ثقة الخ) اى واما من غير الثقاة فرواه ابن لهيعة وهو ضعيف عند الجمهور عن خالد بن يزيد عن الزهرى عن عروة عن عائشة عن أبى واقد بالقاف بعد الالف وقوله صحابيه بدل منه ولعل ضميره للحديث اى صحابى ذلك الحديث الذى رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم ولينظر ما فائدة هذا الابدال سيما وهو مروى عن عائشة أيضا كما تقدم فليس له صحابى واحد (**قوله** السنن) بالجر بدل من كتابيه والتفرد عطف على السنن وهو اسم كتاب له أيضا (**قوله** عن أبى نضرة) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وهو المنذر بن مالك العبدى تابعى (**قوله** عنه) اى عن أبى سعيد المتقدم فى قوله فى حديث ابى سعيد (**قوله** ولا يقتضى شئ من ذلك) اى من أنواع القسم الثانى اعنى التفرد النسبى وقوله ضعفه اى الحديث المتفرد به من ذكر اى من حيث كونه فردا وقوله الا ان يراد اى بقوله تفرد به اهل البصرة مثلا وقوله تفرد واحد اى تجوزا ومثل ما ذكر قولهم لم يروه ثقة الا فلان كما فى شرح التقريب ثم يصح ان يقرأ واحد بالجر على الاضافة وبالرفع على الفاعلية (**قوله** فيكون من الفرد المطلق) اى فى حكمه لان رواية غير الثقة كلا رواية فينظر فى المنفرد به هل بلغ رتبة من يحتج بتفرده أولا وفى غير الثقة هل بلغ رتبة من يعتبر بحديثه اولا (**قوله** ما تقيد براو مخصوص) اى بكونه عن راو مخصوص اى تقيد بكون المنفرد به انما تفرد به من حيثية روايته اياه عن فلان وان كان مرويا من وجوه أخر عن غيره (**قوله** غير واحد) اى كمحمد بن الصلت التوزى بتشديد الواو المفتوحة وبالزاى المعجمة عنه عن زياد بن سعد عن الزهرى (**قوله** دلسهما) اى اسقطهما اى وائلا وأباه تدليسا لايهام انه روى عن الزهرى بلا واسطة (**قوله** بعد كونه فردا) أى بحسب الظاهر قبل النظر والبحث (**قوله** ممن يصلح ان يخرج حديثه للاعتبار) اى بان لم يكن ضعيفا أو كان لكنه غير شديد الضعف فانه لا انحصار للمتابعات والشواهد فى الثقة بل يدخل فيها الضعفاء لكن ليس كل ضعيف يصلح لذلك كما سينبه عليه الشارح بل ضعيف الضعف فقط والاعتبار هو ان تعمد الى الحديث الذى تراه فردا فتعتبره وتعتنى به وتبحث وتفتش فى طرقه فتنظر هل رواه راو آخر بلفظه أو معناه أولا فان وجد علم ان له أصلا يرجع اليه ثم ان كان بمعناه فهو الشاهد فهو متن بمعنى الحديث الفرد عن رواية صحابى آخر أو بلفظه فهى المتابعة فهى وجدان راو مشارك لما روى منفردا فيما رواه بلفظه وهى اما ان تكون لنفس الراوى بان روى هذا الحديث عن شيخ الراوى الاول نفسه أو لشيخه أو لشيخ شيخه وهكذا الى آخر الاسناد فالاولى متابعة تامة وما عداها متابعة قاصرة وهى باقسامها تكسب قوة فى الفرد وان كانت الاولى اعلا ويليها ما بعدها وهكذا الى الآخر وسيأتى التمثيل لكل من الاعتبار والمتابعة والاستشهاد فى كلام الشارح (**قوله** وافقه) اى وافق ذلك الراوى الذى روى الفرد (**قوله** سمى متابعا)

حياتى اولا هل الاقليم الفلانى ويقول المحدث بها أنبأنا او أنبأنى * ثم المكاتبة بان يكتب مسموعه او مقروأه جميعه او بعضه لغائب او حاضر بخطه او بأذنه مقرونا ذلك بالاجازة أولا * ثم الاعلام بأن يقول له هذا الكتاب رويته أو سمعته مقتصرا على ذلك من غير اذن وهذه جوزها كثير من الفقهاء والاصوليين منهم ابن جريج وابن الصباغ * ثم الوصية بأن يوصى الراوى عند موته أو سفره لشخص بكتاب يرويه فجوزه محمد بن سيرين وعلله عياض بأنه نوع من الاذن والصحيح عدم الجواز الا ان كان له من الموصى اجازة فتكون روايته بها لا بالوصية * ثم الوجادة بأن يقف على كتاب بخط يعرفه لشخص عاصره أولا فيه أحاديث يرويها ذلك الشخص ولم يسمعها ذلك الواجد ولا له منه اجازة فيقول وجدت او قرأت بخط فلان كذا ثم يسوق الاسناد والمتن (تنبيه) وشرط صحة الاجازة ان

اى فتختص المتابعة بما كان باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابى أم لا والشاهد أعم وقيل هو مخصوص بما كان بالمعنى وقال شيخ الاسلام يسمى الشاهد متابعة ايضا (**قوله** وان لم يوجد من وجه) اى كالحديث الذى رواه الترمذى من طريق حماد عن أيوب عن ابن سيرين عن ابى هريرة اراه رفعه احبب حبيبك هونا ما الحديث قال الترمذى غريب لا نعرفه بهذا الاسناد الا من هذا الوجه (**قوله** فى الاطراف) اى أطراف الاحاديث وطرقها لا اطراف الدنيا (**قوله** لم يتابع عليه) اى فى بادئ الرأى قبل النظر فيه كما تقدمت الاشارة اليه لا قطعا (**قوله** فينظر الخ) هذه هى كيفية الاعتبار لانك تعتبر هذا الفرد بروايات غيره من الرواة وسبر طرق الحديث (**قوله** غير ايوب) عن ابن سيرين وهذه متابعة تامة وهى الموافقة لنفس الراوى فى الرواية عن شيخه وقوله وان لم يوجد ذلك اى رواية أحد غير ايوب عن ابن سيرين وقوله فثقة غير ابن سيرين وهذه متابعة قاصرة (**قوله** فاى ذلك وجد الخ) اى كما سيأتى للشارح فى رواية الشافعى عن مالك عن عبد الله بن دينار فى حديث الشهر تسع وعشرون (**قوله** فيدخل فيها) اى فى الشواهد كما يدخل فى المتابعات (**قوله** وليس كل ضعيف يصلح لذلك) اى للمتابعة والاستشهاد بحديثه بل ذلك خاص بمن لم يشتد ضعفه ولذا قال الدارقطنى لا تعتبر متابعة ولا استشهاد كل ضعيف (**قوله** قال شيخنا) هو ابو الخير السخاوى شارح الفية العراقى (**قوله** من المتابع والمتابع) بفتح الموحدة فى احدهما وكسرها فى الآخر ومثال المتابع والشاهد اى فقد اجتمعا فى هذا الحديث (**قوله** فى جميع الموطآت) اى روايات مالك فى الموطأ (**قوله** تفرد بهذا اللفظ) اى قوله فاكملوا العدة الخ ولذا عد من غرائب الشافعى لان اصحاب مالك رووه عنه بهذا الاسناد بلفظ فان غم عليكم فاقدروا له ثلاثين لكن وجدنا للشافعى متابعا وهو عبد الله بن مسلمة القعنبى فانه رواه عن مالك بلفظ الشافعى وهذه متابعة تامة كما قال الشارح لمتابعة القعنبى للشافعى فى شيخه مالك واللفظ واحد (**قوله** لرواية الشافعى) متعلق بمتابعة (**قوله** وقد توبع فيه عبد الله ابن دينار) اى فتكون متابعة قاصرة للشافعى لكن كون الوجه الاول اعنى ما اخرجه مسلم متابعة لا يتجه على ما قدمه الشارح من ان المتابعة هى الموافقة فى اللفظ اذ اللفظ فى الروايتين متغاير فيكون شاهدا لا متابعا نعم يتجه على ما قدمناه عن شيخ الاسلام من ان الشاهد يسمى متابعة وكذا الوجه الثانى اعنى ما رواه ابن خزيمة فان لفظ العدة ساقط منه فقوله فيه فهذه متابعة ممنوع على ما قدمه صحيح على ما ذكره شيخ الاسلام ويكون حينئذ متابعة ناقصة (**قوله** وله شاهدان) اى احدهما موافق باللفظ وهو ما اخرجه النسائى اذ كان بلفظ حديث ابن دينار عن ابن عمر الذى رواه الشافعى من قوله فاكملوا العدة ثلاثين والثانى وهو ما اخرجه البخارى موافق بالمعنى اذ فيه فاكملوا عدة شعبان ولفظ الشافعى فاكملوا العدة لكن هذا انما يتمشى على رأى الجمهور ان

تكون من عالم بالمجاز والمجاز له من اهل العلم المجاز به صناعة * وعن ابن عبد البر الصحيح ان الاجازة لا تقبل الا الماهر بالصناعة حاذق فيها يعرف كيف يتناولها وما لا يشكل اسناده لكونه معروفا معينا وان لم يكن كذلك لم يؤمن ان يحدث المجاز عن الشيخ بما ليس من حديثه او ينقص من اسناده الرجل والرجلين * وقال ابن سيد الناس اقل مراتب المجيز ان يكون عالما بمعنى الاجازة العلم الاجمالى من انه روى شيأ وان معنى اجازته لذلك الغير فى رواية ذلك الشئ عنه بطريق الاجازة المعهودة لا العلم التفصيلى بما روى وبما يتعلق باحكام الاجازة * وهذا العلم الاجمالى حاصل فيما رأيناه من عوام الرواة * فان انحط راو فى الفهم عن هذه الدرجة ولا اخال احدا ينحط عن ادراك هذا اذا عرف به فلا احسبه اهلا لان يتحمل عنه باجازة ولا سماع قال وهذا الذى اشرت اليه من التوسع فى الاجازة هو طريق

الشاهد شامل لكلا الموافقتين أما على ماجرى عليه الشارح من ان الشاهد هو الموافق فى المعنى فقط فلا يظهر الا فى الاول لا فى الثانى فتأمل (**قوله** بلفظ حديث ابن دينار) أى فاهد رواله (**قوله** فى هذا) أى ما تقدم من الاعتبار والمتابعة والاستشهاد (**قوله** والشاذ) هو لغة المنفرد عن الجماعة واصطلاحا ماذكره الشارح (**قوله** ما خالف فيه) خرج مالم يخالف فيه غيره وانما أتى بشئ انفرد به وهو الفرد المطلق كما سبق وقوله الثقة خرج الضعيف فحديثه يقال له منكر فيفارق الشاذ المنكر بان المخالف فى الشاذ ثقة وهذا هو المعتمد فى حد الشاذ وقال الحاكم هو ما انفرد به الثقة وليس له اصل متابع لذلك الثقة فقيد بالثقة دون المخالفة وقال الخليلى هو ماليس له الا اسناد واحد ثقة او غير ثقة خالف أولا فما انفرد به الثقة لا يحتج به لكنه يصلح ان يكون شاهدا وما انفرد به غير الثقة متروك ورد ماقالاه بافراد الثقات الصحيحة كحديث النهى عن بيع الولاء ومن ذلك فى الصحيحين كثير (**قوله** جماعة الثقاة) لعل التعبير بالجماعة نظرا للغالب والا فلو خالف واحدا هو احفظ منه فهو شاذ أيضا صرح به شيخ الاسلام أخذا من تعليل الشاذ بان العدد اولى بالحفظ من الواحد قال لان المدار على الحفظ فمن خالف من هو احفظ منه يعد شاذا (**قوله** الصحيح التفصيل) ظاهره ان هذا التفصيل فى مسمى الشاذ وليس كذلك بل هو فيما يقبل من انواعه ومايرد ثم هذا التفصيل جريا على ماذهب اليه ابن الصلاح من ترادف الشاذ والمنكر وانه لا يشترط فى الشاذ المخالفة من الثقة وقد علمت ان الراجح خلافه (**قوله** احفظ وأضبط) أى او اكثر عددا (**قوله** وهو عدل ضابط) اى تام العدالة والضبط (**قوله** فشاذ) اى ضعيف مردود وهو على هذا يجامع المنكر وعليه فيتحصل من ذلك أن الشاذ اربعة اقسام اثنان مقبولان وهما مالم يخالف فيه الثقة من هو احفظ واضبط منه ومع ذلك هو تام العدالة والضبط ومالم يخالف فيه وهو غير تامهما لكنه قريب منهما واثنان مردودان وهما الفرد المخالف والفرد الذى ليس فى روايته من الثقة والضبط مايجبر مايوجبه تفرده وشذوذه من النكارة والضعف (**قوله** كرواية الترمذى) الشذوذ فى سندها من حيث النقص وماسيأتى فى المتن من حيث الزيادة (**قوله** ويكون فى المتن) أى بزيادة فيه كما ذكره الشارح أو بجميعه كما رواه أبوداود والترمذى من حديث عبد الواحد بن زياد عن الاعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة مرفوعا اذا صلى احدكم ركعتى الفجر فليضطجع عن يمينه قال البيهقى خالف عبد الواحد العدد الكثير فى هذا فان الناس انما رووه من فعل النبى صلى الله عليه وسلم لا من قوله وانفرد عبد الواحد من بين ثقاة الاعمش بهذا اللفظ اهـ (**قوله** ابن على) بضم العين المهملة وفتح اللام مصغرا ورباح بفتح الراء والموحدة (**قوله** زيادة ثقة الخ) أى والزيادة من الثقة عندهم مقبولة (**قوله** الذى لا يعرف الخ) أى ان الحديث المنكر هو الذى انفرد بروايته راو من الرواة بحيث لا يعرف من غير روايته

الجمهور * قال شيخنا وماعداه من التشديد فهو مناف لما جوزت الاجازة له من بقاء السلسلة * ثم لا يشترط التأهل حين التحمل ولم يقل احد بالاداء بدون شرط الرواية * وعليه يحمل قولهم أجزت له رواية كذا بشرطه * ومنه ثبوت المروى من حديث المجيز * وقال ابو مروان الطبنى انها لا تحتاج لغير مقابلة نسخة باصول الشيخ * وقال عياض تصح بعد تصحيح روايات الشيخ ومسموعاته وتحقيقها وصحة مطابقة كتب الراوى لها والاعتماد على الاصول المصححة وكتب بعضهم لمن علم منه التأهيل اجزت له الرواية عنى وهو لما علم من اتقانه وضبطه غنى عن تقييدى ذلك بشرطه انتهى * وليصلح النية فى التحديث بحيث يكون مخلصا لا يريد بذلك غرضا دنيويا بعيدا عن حب الرياسة ورعوناتها وليقرأ الحديث بصوت حسن فصيح مرتل ولا يسرده سردا لئلا يلتبس او يمنع

لا من الوجه الذى رواه ولا من غيره قلت ظاهر اطلاقه ان رواية المنكر اعم من ان يكون ثقة ام لا ضد ما تقدم عن الخليلى فيكون المنكر حينئذ اعم من الشاذ وهو قول اشار اليه فى حواشى شرح البيقونية وقيل انهما بمعنى واحد وهو ما يفهم من كلام ابن الصلاح الذى اورده الشارح هنا وهناك وقيل انهما متباينان فالشاذ رواية ثقة والمنكر رواية ضعيف وهو ما ذهب اليه شيخ الاسلام قال وقد غفل من سوى بينهما والى نحو ذلك ذهب ابن حجر حيث قال ما حاصله انه ان خولف الراوى المقبول بارجح منه لمزيد ضبط أو عدد أو غير ذلك من الصفات المرجحة فالراجح يقال له المحفوظ والمرجوح يقال له الشاذ وان وقعت المخالفة مع الضعف فالراجح يقال له المعروف ومقابله المنكر فالنسبة بين الشاذ والمنكر التباين الكلى لا التساوى ولا التباين الجزئى اى عموم وخصوص مطلق او وجهى اذ لا يصدق الشاذ على شئ من افراد المنكر كما ان المنكر لا يصدق على شئ من افراد الشاذ لانه ما خالف فيه الثقة من هو احفظ منه او تفرد به قليل الضبط كامر والمنكر ما خالف فيه المستور او تفرد به الضعيف الذى لا ينجبر بالمتابعة اه وبما ذكر تعرف تفسير المحفوظ والمعروف وهما مما اهمله الشارح (**قوله** قال البرديجى) كذا فى نسختنا بدون ضمير والصواب قاله البرديجى كما فى بعض النسخ والضمير لما تقدم من تعريف المنكر فهو للحافظ البرديجى وأما حكاية التفصيل عن ابن الصلاح فمن قبل الشارح والبرديجى بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر الدال المهملة بعدها تحتية وجيم نسبة الى برديج قرية باذربيجان ويقال البردعى أيضا نسبة الى بردعة باهمال الدال قرية قرب برديج (**قوله** التفصيل الذى ذكره ابن الصلاح فى الشاذ) هو انه ان كان الثقة بتفرده مخالفا احفظ منه واضبط كان ما انفرد به شاذا مردودا وان لم يخالف فان كان عدلا حافظا موثوقا به كان تفرده صحيحا وان لم يوثق بحفظه ولكن لم يبعد عن درجة الضابط كان ما انفرد به حسنا وان بعد كان شاذا منكرا مردودا قال السيوطى وهذا التفصيل مبنى على ترادف الشاذ والمنكر وقد علمت ان الراجح خلافه اه (**قوله** غيره) أى ممن رواه من اصحاب الزهرى فان كل من رواه منهم قال بعضها وفى التمثيل بهذا الحديث نظر لانه ليس بمنكر ولم يطلق عليه احد اسم النكارة كما ذكره العراقى وغايته ان يكون سنده منكرا او شاذا ولا يلزم من شذوذ السند ونكارته وجود ذلك الوصف فى المتن كما ان العلة الواقعة فى السند قد لا تقدح فى المتن فالمثال الصحيح لهذا القسم ما رواه همام عن ابن جريج عن الزهرى عن انس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وضع خاتمه قال أبو داود هذا حديث منكر وانما يعرف عن ابن جريج عن الزهرى عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم ألقاه قال والوهم فيه من همام ولم يروه الا هو قال النسائى وهو ثقة احتج به اهل الصحيح ولكنه خالف الناس فروى عن ابن جريج هذا المتن وانما روى الناس

السامع من ادراك بعضه * وقد تسامح بعض الناس فى ذلك وصار يعجل استعجالا يمنع السامع من ادراك حروف كثيرة بل كلمات والله تعالى بمنه وكرمه يهدينا سواء السبيل (**لطيفة**)

* أنبأنى الحافظ نجم الدين ابن الحافظ تقى الدين وقاضى القضاة أبو المعالى محب الدين المكيان بها والمحدث العلامة ناصر الدين أبو الفرج المدنى بها قالوا اخبرنا الامام زين الدين ابن الحسين وآخرون عن قاضى القضاة أبى عمر عبد العزيز عن قاضى القضاة بدر الدين الكنانى قال قرأت على الاستاذ أبى حيان محمد ابن يوسف بن على قال حدثنا الاستاذ ابو جعفر أحمد بن ابراهيم بن الزبير قال أبو عمر ولى منه اجازة قال حدثنا القاضى أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الازدى قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن حسن بن عطية قال ابو حيان وانبأنا الاصولى أبو الحسين ابن القاضى ابى عامر بن

عن ابن جريج ماسبق اه وترك الشارح المتروك وهو ما انفرد بروايته واحد مجمع على ضعفه لكونه متهما بالفسق او الكذب فى كلامه وان لم يظهر وقوع ذلك منه فى الحديث وبهذا يفارق المنكر وهو كالموضوع لكنه اخف منه (**قوله أبى ذكير**) بضم الذال مصغرا آخره راء واسمه يحيى (**قوله الحديث**) تتمته فان ابن آدم اذا اكله غضب الشيطان وقال عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق والخلق بفتحتين القديم (**قوله غير انه لم يبلغ الخ**) اى لم يبلغ بتخريج مسلم له المستلزم لتعديله رتبة من يحتمل تفرده قلت وكذلك معنى الحديث ركيك لا ينطبق على محاسن الشريعة لان الشيطان لا يغضب من مجرد حياة ابن آدم بل من حياته مسلما مطيعا لله (**قوله والمضطرب**) من الاضطراب وهو الاختلاف وهو نوع من المعلل (**قوله ماروى الخ**) اى الحديث الذى رواه راو واحد او جماعة الخ (**قوله متدافعة**) اى متخالفة يدفع بعضها بعضا فى المعنى (**قوله على التساوى فى الاختلاف**) متعلق بروى قيد فى تسميته مضطربا فلا يكون مضطربا الا اذا تساوت الروايات المختلفة فيه فى الصحة بحيث لم تترجح احداهما على الاخرى ولم يمكن الجمع بينهما اما ان ترجحت بكون راويها احفظ او اكثر صحبة للمروى عنه او غير ذلك من وجوه الترجيح الآتية فلا يكون الحديث مضطربا والحكم للوجه الراجح واجب اذ لا أثر للمرجوح ولا اضطراب ايضا اذا امكن الجمع بحيث يمكن ان المتكلم عبر بالفاظ عن معنى واحد وان لم يترجح منها شئ (**قوله من راو الخ**) متعلق بما روى وسيأتى يقابله بقوله او رواة اكثر (**قوله ويكون فى سند الخ**) اى انه نوعان مضطرب فى السند ومضطرب فى المتن وسيأتى يذكره بقوله وقد يكون الاضطراب فى المتن الخ وترك ثالثا وهو الاضطراب فى السند والمتن معا ذكره الجلال فى شرح التقريب وسنذكره بعد الكلام على الاولين والاضطراب فى السند يكون بالوصل والارسال باثبات راو وحذفه وغير ذلك من موانع القبول والاضطراب فى المتن يكون فى لفظه او معناه او فيهما (**قوله رواته ثقاة**) اى والا فلا اضطراب بالضعيف اذ لا اعتبار به (**قوله شيبتنى هود**) قال الطيبى صح هود فى الحديث غير منصرف لانه اسم للسورة لا النبى ففيه العلمية والتأنيث اه قلت وروى بالصرف على تقدير اضافة سورة اليه فانه يصرف اذا اضيفت اليه لفظا او تقديرا كما فى الهمع ولعله لكون مجموع المضاف الملفوظ او المقدر والمضاف اليه علما لا المضاف اليه فقط ثم المراد بهود ما ذكر فيها من قوله تعالى فاستقم كما أمرت وباخواتها نظائرها فى ذلك وسبب الحديث ان أبا بكر رضى الله عنه قال يا رسول الله اراك شبت فذكره (**قوله فانه اختلف فيه على ابى اسحاق**) اى فانه لم يرو الا من طريقه واختلف عليه فيه على أحد عشر وجها كما فصله الشارح ورواته ثقاة لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض والجمع متعذر (**قوله ومنهم**) أى من الرواة وقوله من زاد بينهما أى بين عكرمة وأبى بكر (**قوله جعيدة**) بتقديم الجيم

ربيع عن أبى الحسن أحمد بن على الغافقى قال اخبرنا عياض ح قال ابو حيان وكتب لنا الخطيب ابو الحجاج يوسف بن أبى ركانة عن القاضى أبى القاسم أحمد بن عبد الودود بن سمجون قال وعياض اخبرنا القاضى أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربى المعافرى قال اخبرنا أبو محمد هبة الله ابن احمد الاكفانى قال حدثنا الحافظ عبد العزيز بن أحمد بن محمد الكنانى الدمشقى حدثنا ابو عصمة نوح بن الفرغانى قال سمعت أبا المظفر عبد الله بن محمد بن عبد الله بن قت الخزرجى وأبا بكر محمد ابن عيسى البخارى قال سمعنا أبا ذر عمار بن محمد ابن مخلد التميمى يقول سمعت أبا المظفر محمد بن احمد بن حامد بن الفضل البخارى يقول لما عزل أبو العباس الوليد بن ابراهيم بن زيد الهمدانى عن قضاء الرى ورد بخارى سنة ثمان عشرة وثلثمائة لتجديد مودة كانت بينه وبين ابى

المضموم على المهملة المفتوحة مصغرا واسمه وهب بن عبد الله (**قوله سالم له**) اى بان يكون جامعا للشروط المتقدمة بل الغالب ان يكون فى أحد طرقه ضعف او يمكن الجمع بينهما كما فى الحديث الذى اشار له الشارح وتقدم فى المعلول وكما قيل فى حديث فاطمة بنت قيس قالت سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال ان فى المال حقا سوى الزكاة رواه الترمذى هكذا من رواية شريك عن أبى حمزة عن الشعبى عن فاطمة ورواه ابن ماجه من هذا الوجه بلفظ ليس فى المال حق سوى الزكاة قال فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل ورد بان شيخ شريك ضعيف فهو مردود من قبل ضعف راويه وأيضا فيمكن تأويله بانها روت كلا من اللفظين عنه صلى الله عليه وسلم وان المراد بالحق المثبت المستحب وبالمنفى الواجب قيل والمثال الصحيح ما وقع من حديث الواهبة نفسها له صلى الله عليه وسلم من الاختلاف فى اللفظة الواقعة منه صلى الله عليه وسلم ففى رواية زوجتكها وأخرى زوجناكها واخرى امكناكها واخرى ملكتكها فهذه الفاظ لا يمكن الاحتجاج بواحد منها حتى لو احتج حنفى مثلا على ان التمليك من ألفاظ النكاح لم يسغ له ذلك اه ورده الجلال بان الحديث صحيح ثابت وتأويل هذه الالفاظ سهل فانها راجعة الى معنى واحد بخلاف الحديث السابق اه قلت لعل المعنى الواحد هو اباحة النكاح ويمكن تأويل ملكتكها بمعنى ملكتك بضعها أى الانتفاع به ويظهر ان ذلك غير ظاهر اذ النظر الى اللفظ الذى وقع منه صلى الله عليه وسلم وتقع به تلك الاباحة ولا شك انه مضطرب اذ يبعد ان تكون جميع هذه الالفاظ وقعت منه صلى الله عليه وسلم حال النكاح ولم يرد ان الواقعة تعددت فتعين ان يكون الصادر منه صلى الله عليه وسلم أحد هذه الالفاظ واذا عولنا على أحدها بما هو بلفظ التمليك دل على انه به صحيح او بما هو بغيره كان ما هو به غير صحيح وهذا هو الاضطراب (**قوله كحديث نفى البسملة**) اى المروى عن أنس السابق اذ قال فيه صليت خلف النبى صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم فانه اختلف فى متنه اختلافا كثيرا فمنهم من قال فكانوا لا يقرؤن بسم الله الخ ومنهم من قال فكانوا لا يجهرون بها ومنهم من قال فكانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله ومنهم من قال فكانوا يقرؤن بسم الله الرحمن الرحيم وهذا اضطراب بين وأما الاضطراب فى السند والمتن فكحديث البسملة أيضا اما اضطرابه فى المتن فقد عرفته واما اضطرابه فى السند فان مالكا رواه فى الموطأ عن حميد عن أنس ورواه مسلم عن قتادة انه كتب اليه يخبره عن أنس الخ قال ابن عبد البر أكثر رواية حميد عن أنس انما سمعها من قتادة ويؤيد ذلك ان ابن عدى صرح بذكر قتادة بينهما فى هذا الحديث فتبين انقطاعها ورواه الوليد عن الاوزاعى أيضا والوليد كان يدلس تدليس التسوية وان كان قد صرح بسماعه من شيخه وان ثبت انه لم يسقط بين الاوزاعى وقتادة أحد افقتادة ولد

احكمه

الفضل البلعمى فنزل فى جوارنا فحملنى معلمى ابو ابراهيم اسحاق بن ابراهيم الختلى اليه فقال له اسألك ان تحدث هذا الصبى عن مشايخك فقال مالى سماع قال فكيف وانت فقيه فما هذا قال لانى لما بلغت مبلغ الرجال تاقت نفسى الى معرفة الحديث ورواية الاخبار وسماعها فقصدت محمد بن اسمعيل البخارى ببخارى صاحب التاريخ والمنظور اليه فى علم الحديث واعلمته مرادى وسألته الاقبال على ذلك فقال لى يا بنى لا تدخل فى أمر الا بعد معرفة حدوده والوقوف على مقاديره * فقلت عرفنى رحمك الله حدود ما قصدتك له ومقادير ما سألتك عنه * فقال لى اعلم ان الرجل لا يصير محدثا كاملا فى حديثه الا بعد ان يكتب أربعا مع اربع * كاربع مثل أربع * فى أربع عند اربع * باربع على أربع * عن اربع لاربع * وكل هذه الرباعيات لا تتم الا باربع مع اربع * فاذا تمت له كلها هان عليه اربع *

اى سهل

اكمه فلا بد ان يكون املى على من كتب الى الاوزاعى ولم يسم هذا الكاتب كما سلف (قوله موجب للضعف) قال شيخ الاسلام وقد يجامع الصحة وذلك بان يقع الاختلاف فى اسم رجل واحد وأبيه ونسبته ونحو ذلك ويكون ثقة فيحكم للحديث بالصحة ولا يضر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته مضطربا قال وفى الصحيحين أحاديث كثيرة بهذه المثابة وكذا جزم الزركشى بذلك فى مختصره فقال وقد يدخل القلب والشذوذ والاضطراب فى قسم الصحيح والحسن (قوله لاشعاره بعدم ضبط الراوى) اى الذى هو شرط فى الصحة والحسن (قوله والموضوع الخ) مشتق من الوضع وهو الحط سمى الحديث المذكور بذلك لانحطاط رتبته دائما بحيث لا ينجبر أصلا وانما اوردوه فى علم الحديث مع انه ليس منه نظرا الى زعم واضعه وهو شر انواع الضعيف لكونه كذبا عليه صلى الله عليه وسلم وقد ورد من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ويليه المتروك ثم المنكر ثم المعلل ثم المدرج ثم المقلوب ثم المضطرب كذا رتبه شيخ الاسلام وقال الزركشى ما ضعفه لا لعدم اتصاله سبعة اصناف شرها الموضوع ثم المدرج ثم المقلوب ثم المنكر ثم الشاذ ثم المعلل ثم المضطرب قال الجلال وهذا ترتيب حسن وينبغى جعل المتروك قبل المدرج وان يقال فيما ضعفه لعدم اتصال سنده شره المعضل ثم المنقطع ثم المدلس ثم المرسل اقول وقد ضبطت ذلك على ما استحسنه الجلال مع جعل المتروك كما قال فقلت

شر الاحاديث مما جاء متصلا * وضع فترك فادراج فما قلبا
نكر شذوذ فعلول فمضطرب * وغير ذلك ماللعضل قد نسبا
كذاك منقطع ثم المدلس فالذى * أتى مرسلا فاحفظ تحز رتبا

(قوله هو الكذب) اى المكذوب مصدر بمعنى اسم المفعول وقوله على رسول الله صلى الله عليه وسلم اى من قول او فعل او تقرير او نحو ذلك وقضيته التقييد برسول الله صلى الله عليه وسلم ان المكذوب على الصحابى والتابعى لا يسمى موضوعا (قوله ويسمى المختلق) بفتح اللام بعدها قاف اى المبتكر الذى ابتكره الواضع من قبل نفسه وليس له نسبة بالنبى صلى الله عليه وسلم وقوله المصنوع اى الذى صنعه قائله وفى نسخ الموضوع وحينئذ فيكون الموضوع فى الاول بالمعنى الاصطلاحى وفى الثانى بالمعنى اللغوى او العكس وتحرم روايته اى على من علم او ظن انه موضوع سواء كان فى الاحكام او فى غيرها كالمواعظ والقصص والترغيب الا مع بيان وضعه لقوله صلى الله عليه وسلم من حدث عنى يرى انه كذب فهو أحد الكذابين رواه مسلم ومعنى يرى انه كذب يعلم ذلك بمعنى انه عامد ليس بناس ولا بغالط فهو بمعنى من كذب على متعمدا فقيد صلى الله عليه وسلم بذلك ليفيد انه لا اثم على الناسى والغالط فتحمل الروايات المطلقة على هذا والكذابين قال شيخ الاسلام بالتثنية والجمع فعلى التثنية الكذابان

وابتلى باربع * فاذا صبر على ذلك اكرمه الله تعالى فى الدنيا باربع واثابه فى الآخرة باربع قلت له فسر لى رحمك الله ما ذكرت من احوال هذه الرباعيات من قلب صاف بشرح كاف وبيان شاف طلبا للاجر الوافى * فقال نعم * الاربعة التى يحتاج الى كتبها هى اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم وشرائعه * والصحابة رضى الله عنهم ومقاديرهم * والتابعين واحوالهم * وسائر العلماء وتواريخهم مع اسماء رجالهم * وكناهم * وامكنتهم * وازمنتهم * كالتحميد مع الخطب * والدعاء مع التوسل والبسملة مع السورة * والتكبير مع الصلوات * مثل المسندات * والمرسلات والموقوفات * والمقطوعات * فى صغره * وفى ادراكه * وفى شبابه * وفى كهولته * عند فراغه * وعند شغله * وعند فقره * وعند غناه * بالجبال * والبحار * والبلدان * والبرارى * على الاحجار * والاخزاف * والجلود

واضعه وناقله وعلى الجمع يكون المعنى احد الكذابين المشهورين بالكذب وهو من الكبائر حتى قال الجوينى من أئمة اصحابنا يكفر متعمده ويراق دمه والجمهور أنه لا يكفر الا ان استحله وانما يفسق وترد رواياته كلها ويبطل الاحتجاج بجميعها فلو تاب فالجمهور أنه لا تؤثر توبته ولا تقبل روايته أبدا بل يتحتم جرحه ابدا قال النووى فى شرح مسلم ولم أر دليلا لمذهب هؤلاء ويجوز أن يوجه بان ذلك تغليظا وزجرا لعظم مفسدة هذا فانه يصير شرعا مستمرا الى يوم القيامة بخلاف الكذب على غيره وبخلاف الشهادة فان مفسدتها قاصرة ومع ذلك فالمختار القطع بصحة توبته وقبول روايته بعدها وقد اجمعوا على صحة رواية من كان كافرا واسلم وأكثر الصحابة كانوا كذلك واجمعوا على قبول شهادته ولا فرق بين الرواية والشهادة فى هذا اه وسيأتى عن السيوطى ما يصادمه وكما تحرم روايته يحرم وضعه مطلقا باجماع من يعتد باجماعه خلافا للكرامية قوم من المبتدعة فنسبوا لمحمد بن كرام بتخفيف الراء على التحقيق السجستانى فانهم جوزوه فى الترغيب والترهيب دون ما يتعلق به حكم من الثواب والعقاب ترغيبا للناس فى الطاعة وترهيبا لهم عن المعصية واستدلوا بما روى فى بعض طرق الحديث من كذب على متعمدا ليضل به الناس وهى زيادة اتفق الحفاظ على بطلانها وبفرض صحتها فهى للتأكيد كقوله ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس الآية أو ان اللام للعاقبة وحمل بعضهم حديث من كذب على أى قال انه شاعر او مجنون وقال بعضهم انما نكذب له لا عليه وقال بعض أهل الرأى فيما حكاه القرطبى ما وافق القياس الجلى جاز ان يعزى اليه صلى الله عليه وسلم **(قوله مطلقا)** اى بين وضعه أولا فى الاحكام والعقائد او غيرهما من الترغيب والترهيب والقصص والمواعظ ونحو ذلك بخلاف الضعيف فيعمل به فيما عدا الاحكام والعقائد على ما سبق من الخلاف فيه مفصلا **(قوله وسببه)** أى سبب وضع الموضوع وقوله نسيان انظر ما معنى النسيان هنا ويمكن ان يصور بان يروى حديثا نبهه شيخه على وضعه فينسى ذلك التنبيه ويرويه لكن أنت خبير بان هذا ليس وضعا لا حقيقة ولا حكما نعم كان يظهر ذلك لو قيل وسبب روايته كذا واذا قلنا المراد ذلك لم يتجه ذلك فى المعطوف اعنى قوله او افتراء ويمكن ان يكون مراده بالنسيان الغلط فالمراد انه بغير قصد وعبارة التقريب وشرحه وربما وقع الراوى فى شبه الوضع غلطا منه بغير قصد فليس بموضوع حقيقة بل هو بقسم المدرج أولى كما ذكره شيخ الاسلام فى شرح النخبة قال بان يسوق الاسناد فيعرض له عارض فيقول كلاما من عند نفسه فيظن بعض من سمعه ان ذلك متن هذا الاسناد فيرويه عنه كذلك كحديث رواه ابن ماجه عن اسمعيل بن محمد عن ثابت ابن موسى الزاهد عن شريك عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر مرفوعا من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار قال الحاكم دخل ثابت على شريك وهو يملى ويقول

حدثنا

* والاكتاف * الى الوقت الذى يمكنه نقلها الى الاوراق * عمن هو فوقه * وعمن هو مثله * وعمن هو دونه * وعن كتاب ابيه يتيقن انه بخط ابيه دون غيره * لوجه الله تعالى طلبا لمرضاته * والعمل بما وافق كتاب الله عز وجل منها * ونشرها بين طالبيها ومحبيها * والتأليف فى احياء ذكره بعده * ثم لا تتم له هذه الاشياء الا باربع هى من كسب العبد * اعنى معرفة الكتابة * واللغة * والصرف * والنحو * مع أربع هى من اعطاء الله تعالى * اعنى القدرة * والصحة * والحرص * والحفظ * فاذا تمت له هذه الاشياء كلها هان عليه أربع * الاهل * والمال * والولد * والوطن * وابتلى باربع * بشماتة الاعداء * وملامة الاصدقاء * وطعن الجهلاء * وحسد العلماء * فاذا صبر على هذه المحن اكرمه الله عز وجل فى الدنيا باربع * بعز القناعة * وبهيبة النفس * وبلذة العلم

حدثنا الاعمش عن ابى سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكت ليكتب المستملى فلما نظر الى ثابت قال من كثرت صلاته الخ وقصد بذلك ثابتا لزهده وورعه فظن ثابت انه متن ذلك الاسناد وكان يحدث به اهـ (قوله أو افتراء) أى اختلاق وانت خبير بان الافتراء هو الكذب ولا معنى لكون سبب الوضع أى الكذب الكذب ولا لنحوه الداخل تحت قوله ونحوهما ويمكن ان يكون كناية عن عدم وجود سبب له اصلا وهو بعيد لا معنى له اذ لا بد لفعل ذلك من داع الا ان تنزل دواعيه منزلة العدم ومن اسبابه افساد الدين كما فعلت الزنادقة اذ وضعوا اربعة عشر ألف حديث كما رواه العقيلى منهم عبد الكريم بن ابى العرجا الذى قتل وصلب فى زمن المهدى قال ابن عدى لما اخذ ليضرب عنقه قال وضعت فيكم أربعة آلاف حديث احرم فيها الحلال واحلل الحرام ومحمد بن سعيد الشامى روى عن حميد عن انس مرفوعا انا خاتم النبيين لا نبى بعدى الا ان يشاء الله وضع هذا الاستثناء لما كان يدعو اليه من الالحاد والزندقة والدعوة الى التنبى ومنها التعصب والانتصار للمذهب كالخطابية والرافضة كما روى ان رجلا من أهل البدع رجع عن بدعته فجعل يقول انظروا هذا الحديث عمن تأخذونه فانا كنا اذا رأينا رأيا جعلنا له حديثا ومنها اتباع هوى الرؤساء والامراء تقربا اليهم بوضع ما يوافق فعلهم كما فعل غياث بن ابراهيم حيث دخل على المهدى فوجده يلعب بالحمام فساق فى الحال اسنادا الى النبى صلى الله عليه وسلم وقال لا سبق الا فى نصل او خف او حافر او جناح فامر له المهدى بعشرة آلاف درهم فلما خرج قال اشهد ان قفاك قفا كذاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او جناح وامر بذبح الحمام وترك ما كان عليه وقال انا الذى حملته على ذلك ومنها قصد الاجر والثواب فى زعم الواضع كما فعله قوم ينسبون الى الزهد والصلاح جهلا منهم بما يجوز لهم وما يمتنع كما قيل ان ابا داود النخعى كان أطول الناس قياما بليل واكثرهم صياما بنهار وكان يضع وان وهب بن حفص مكث عشرين سنة لا يكلم احدا لاشتغاله بالعبادة وكان يكذب كذبا فاحشا ولكن هؤلاء وان خفى حالهم على كثير فلم يخف على جهابذة الحديث ونقاده قيل لابن المبارك فى هذه الاحاديث المصنوعة فقال تعيش لها الجهابذة انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون ومن هؤلاء من وضع احاديث فضل السور سورة سورة قيل لابى عاصم نوح بن ابى مريم من اين لك عن عكرمة عن ابن عباس فى فضل القرآن سورة سورة وليس عند اصحاب عكرمة هذا فقال انى رأيت الناس قد اعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه ابى حنيفة ومغازى ابن اسحق فوضعت هذا الحديث حسبة وروى عن المومل بن اسمعيل قال حدثنى شيخ بما روى عن ابى بن كعب مرفوعا فى فضل القرآن سورة سورة قال حدثنى به شيخ فقلت للشيخ من حدثك قال حدثنى به رجل بالمداين وهو حى فصرت اليه فقلت من حدثك قال حدثنى شيخ

وبحياة الابد * وأثابه فى الآخرة بأربع * بالشفاعة لمن اراد من اخوانه * وبظل العرش يوم لا ظل الا ظله * وبسقى من اراد من حوض نبيه صلى الله عليه وسلم * وبمجاورة النبيين فى اعلى عليين فى الجنة * فقد اعلمتك يا بنى مجملا لجميع ما سمعت من مشايخى متفرقا فى هذا الباب فاقبل الآن الى ما قصدت اليه او دع * فهالتنى قوله فسكت متفكرا واطرقت متأدبا فلما رأى ذلك منى قال وان لم تطق حمل هذه المشاق كلها فعليك بالفقه يمكنك تعلمه وأنت فى بيتك قار ساكن لا تحتاج الى بعد الاسفار ووطء الديار وركوب البحار وهو مع ذا ثمرة الحديث وليس ثواب الفقيه دون ثواب المحدث فى الآخرة ولا عزه بأقل من عز المحدث فلما سمعت ذلك نقص عزمى فى طلب الحديث وأقبلت على دراسة الفقه وتعلمه الى ان صرت فيه متقدما ووقفت

بواسط وهو حى فصرت اليه فقال حدثنى شيخ بالبصرة فصرت اليه فقال حدثنى شيخ بعبادان فصرت اليه فاخذ بيدى فادخلنى بيتا فاذا فيه قوم من المتصوفة ومعهم شيخ فقال هذا الشيخ حدثنى فقلت ياشيخ من حدثك فقال لم يحدثنى احد ولكنا رأينا الناس قد رغبوا عن القرآن فوضعنا لهم هذا الحديث ليصرفوا قلوبهم اليه قال النووى وقد أخطأ من ذكره من المفسرين اى كالزمخشرى والبيضاوى ومنهم من يقلب سند الحديث ليستغرب فيرغب فى سماعه منهم كحماد النصيبى والبهلول بن عبيد ومنهم من كان يرتزق بذلك ويتكسب به فى القصص كأبى سعيد المداينى الى غير ذلك

(فوائد) الاولى قال النسائى الكذابون المعروفون بوضع الاحاديث أربعة ابن ابى يحيى بالمدينة والواقدى ببغداد ومقاتل بخراسان ومحمد بن سعيد المصلوب بالشام الثانية قال الحافظ السيوطى ورد فى فضائل السور مفرقة احاديث بعضها صحيح وبعضها حسن وبعضها ضعيف ليس بموضوع ولولا خوف الاطالة لاوردت ذلك لئلا يتوهم انه لم يصح فى فضل السور شئ خصوصا مع قول الدارقطنى اصح ماورد فى فضائل القرآن فضل قل هو الله احد وتفسير الحافظ عماد الدين بن كثير اجل مايعتمد عليه فى ذلك فانه اورد غالب ماجاء فى ذلك مما ليس بموضوع وان فاته اشياء وقد جمعت فى ذلك كتابا لطيفا سميته خمائل الزهر فى فضائل السور ثم قال واعلم ان السور التى صحت الاحاديث فى فضلها الفاتحة والزهراوان والانعام والسبع الطوال مجملا والكهف ويس والدخان والملك والزلزلة والنصر والكافرون والاخلاص والمعوذتان وماعداها لم يصح منه شئ اه والزهراوان البقرة وآل عمران والسبع الطوال البقرة الى آخر براءة بجعلها مع الانفال سورة واحدة (أقول) وماتقدم ان حديث سورة الصف اصح مسلسل روى كما ذكره شيخ الاسلام فليس فى فضل قراءتها فلا يضم لما ذكر وقد نظمت الجميع بقولى

وكل حديث جاء فى فضل سورة * فما صح الا فى المثانى المفضله
وسبع طوال ثم الانفال كهفهم * ويس والدخان ملك وزلزله
كذا الكافرون النصر الاخلاص عوذتان * أيضا وزهراوان خذها مكمله

الثالثة قال الحافظ السيوطى من الاحاديث الموضوعة احاديث الارز والعدس والباذنجان والهريسة وفضائل من اسمه محمد واحمد ووصايا على رضى الله عنه * الرابعة ربما اسند الواضع كلاما لبعض الحكماء او الزهاد أو الاسرائيليين كحديث المعدة بيت الداء والحمية راس الدواء ولا اصل له من كلام النبى صلى الله عليه وسلم بل هو من كلام بعض اطباء العرب وكحديث حب الدنيا رأس كل خطيئة قال العراقى هو اما من كلام مالك بن دينار كما رواه ابن ابى الدنيا باسناده اليه أو من كلام عيسى بن مريم كما رواه البيهقى فى الزهد ولا اصل له من حديث النبى صلى الله عليه وسلم الا من مراسيل الحسن

منه على معرفة ما أمكننى من تعلمه بتوفيق الله تعالى ومنته فلذلك لم يكن عندى ما أمليه على هذا الصبى يا أبا ابراهيم فقال له أبو ابراهيم ان هذا الحديث الواحد الذى لا يوجد عند غيرك خير للصبى من ألف حديث تجده عند غيرك انتهى * وقد قال الخطيب البغدادى الحافظ ان علم الحديث لا يعلق الا بمن قصر نفسه عليه ولم يضم غيره من الفنون اليه * وقال امامنا الشافعى رحمه الله تعالى اتريد ان تجمع بين الفقه والحديث هيهات والله سبحانه وتعالى ولى التوفيق والعصمة وله الحمد على كل حال وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الفصل الرابع فيما يتعلق بالبخارى فى صحيحه من تقرير شرطه وتحريره وضبطه وترجيحه على غيره كصحيح مسلم ومن سار كسيره والجواب عما انتقده عليه النقاد من الاحاديث ورجال الاسناد

البصرى وهى عند المحدثين شبه الريح ورده شيخ الاسلام بان مراسيله اثنا عليها أبو زرعة وابن المدينى فلا دليل على وضعه اه قال الحافظ السيوطى والامر كما قال اه (**قوله** و يعرف باقرار واضعه) اى انه وضعه كحديث فضائل القرآن المتقدم واستشكل ابن دقيق العيد الحكم بالوضع باقرار من ادعاه لان فيه عملا بقوله بعد اعترافه على نفسه بالوضع قال وهذا كاف فى رده لكن ليس بقاطع فى كونه موضوعا لجواز ان يكذب فى هذا الاقرار بعينه اى ان الحكم بالوضع بالاقرار ليس بامر قطعى موافق لما فى نفس الامر لجواز كذبه فى الاقرار على حد ما تقدم ان المراد بالصحيح والضعيف ما هو الظاهر لا ما فى نفس الامر ومثل الاقرار بالوضع ما ينزل منزلته كان يحدث بحديث عن شيخ لا يعرف ذلك الحديث الا عنده ولا يعرف الا برواية هذا عنه وقد علمت وفاة ذلك الشيخ قبل زمن هذا الراوى وهل يثبت الوضع بالبينة قال الزركشى يشبه ان يكون فيه التردد فى ان شهادة الزور هل تثبت بالبينة مع القطع بانه لا يعمل به اه (**قوله** أو قرينة فى الراوى) اى كروايته عمن اذا سئل عن مولده ذكر تاريخا يعلم به وفاة ذلك الشيخ قبله وهو مما سبق وكذا كون الراوى رافضيا والحديث فى فضائل آل البيت كما روى عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال نظر النبى صلى الله عليه وسلم الى على فقال أنت سيد فى الدنيا سيد فى الآخرة ومن احبك فقد احبنى وحبيبك حبيبى وحبيبى حبيب الله وعدوك عدوى وعدوى عدو الله والويل لمن ابغضك بعدى واصله انه كان لمعمر ابن اخ رافضى فدس فى كتب معمر هذا الحديث فحدث به عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى الخ وهو باطل موضوع كما قاله ابن معين وكذلك اذا روى ما يفيد ذما لمن يكرهه أو مدحا لمن يحبه كما قيل لمأمون بن احمد الهروى الا ترى الى الشافعى ومن تبعه بخراسان فقال حدثنا احمد بن عبد البر حدثنا عبد الله بن معدان الازدى عن أنس مرفوعا يكون فى أمتى رجل يقال له محمد بن ادريس أضر على أمتى من ابليس ويكون فى امتى رجل يقال له أبو حنيفة هو سراج امتى هو سراج امتى (**قوله** او المروى) مثل له فى التقريب بالاحاديث الركيكة اللفظ والمعنى وقال شيخ الاسلام المدار فى الركة على ركة المعنى فحيثما وجدت دل على الوضع وان لم ينضم اليها ركة اللفظ لان هذا الدين كله محاسن والركة ترجع الى الرداءة قال اما ركة اللفظ فقط فلا تدل على ذلك لاحتمال ان يكون رواه بالمعنى فغير ألفاظه بغير فصيح نعم ان صرح بانه من لفظ النبى صلى الله عليه وسلم فكاذب اه ومن قرائن حال المروى ان يكون مخالفا للعقل بحيث لا يقبل التأويل كما رواه ابن الجوزى من طريق عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن جده مرفوعا ان سفينة نوح طافت بالبيت سبعا وصلت عند المقام ركعتين ومن قرائن ذلك أيضا تضمنه لما تتوفر الدواعى على نقله او كونه اصلا فى الدين ولم يتواتر كالنص الذى تزعم الرافضية انه دل على امامة على وان لا يوجد ذلك الحديث

وبيان موضوعه وتفرده بمجموعه وتراجمه البديعة المثال المنيعة المنال وسبب تقطيعه للحديث واختصاره واعادته له فى الابواب وتكراره وعدة احاديثه الاصول والمكررة حسبما ضبطه الحافظ ابن حجر وحرره

وهذا الفصل اعزك الله تعالى لخصته من مقدمة فتح لبارى * مستمدا من سيح فضله الجارى * انبأتنى المسندة أم حبيبة زينب بنت الشوبكى المكية أخبرنا البرهان بن صديق الرسام اخبرنا أبو النون يونس بن ابراهيم عن أبى الحسن بن المقير عن أبى المعمر المبارك بن احمد الانصارى قال اخبرنا أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسى قال فى جزء شروط الائمة له اعلم ان البخارى ومسلما ومن ذكرنا بعدهم لم ينقل عن واحد منهم انه قال شرطت ان اخرج فى كتابى مما يكون على الشرط الفلانى وانما يعرف ذلك من سبر كتبهم

فى صدور الرواة ولا بطون الكتب بعد استيعابها بحيث لا يبقى ديوان ولا راو الا وقد كشف منه فى جميع الاقطار وهذا متعسر او متعذر ويلتحق بذلك ما يدفعه الحس والمشاهدة او يكون منافيا لدلالة الكتاب القطعية أو السنة المتواترة أو الاجماع القطعى اما المعارضة مع امكان الجمع فلا ومنها الافراط بالوعيد الشديد على الامر الصغير كقوله من اكل الثوم ليلة الجمعة فليهو فى النار سبعين خريفا وكذا الوعد العظيم على فعل الشئ الحقير كقوله لقمة فى بطن جائع افضل من بناء الف جامع وهذا كثير فى احاديث القصاص (تنبيه) ما ذكره ابن الجوزى فى كتابه فى الموضوعات ادخل فيه كثيرا مما لا دليل على وضعه بل بمجرد كلام بعض الناس فى احد رواتها كقوله فلان ضعيف او ليس بالقوى او لين وقد يكون ذلك فى حديث لا يشهد العقل ببطلانه ولا فيه مخالفة لكتاب ولا سنة ولا اجماع ولا حجة بانه موضوع سوى كلام ذلك الرجل فى راويه وفيه الحسن بل والصحيح قال الذهبى ربما ذكر ابن الجوزى فى الموضوعات احاديث حسانا قوية وقال شيخ الاسلام غالب ما فى كتاب ابن الجوزى موضوع والذى ينتقد عليه بالنسبة الى ما لا ينتقد قليل ومن الضرر ان يظن ما ليس بموضوع موضوعا كما يظن ما ليس بصحيح صحيحا اه ومن العجب منه ان ذكر فيه حديثا اخرجه مسلم فى صحيحه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان طالت بك مدة اوشك ان ترى قوما يغدون فى سخط الله ويروحون فى لعنته فى ايديهم مثل اذناب البقر قال شيخ الاسلام لم اقف فى كتاب الموضوعات على شئ حكم عليه بالوضع وهو فى احد الصحيحين غير هذا الحديث وانها الغفلة شديدة ثم تكلم عليه وعلى شواهده (**قوله** وظلمة كظلمة الليل) قال ابن الجوزى الحديث المنكر يقشعر له جلد الطالب للعلم وينفر قلبه منه فى الغالب اه ومراده بالمنكر الموضوع (**قوله** والمقلوب) اى الحديث المقلوب والقلب هو تبديل شئ بآخر على الوجه الآتى ثم هو اما ان يكون عمدا او سهوا والعمد قسمان وكل منهما فى السند وهما اللذان ذكرهما الشارح والسهو قسمان ايضا لكن احدهما فى السند والآخر فى المتن فالاقسام اربعة كما ستعرفه وتعريفه العام للاقسام كلها هو ما سلف واما الخاص ببعض الاقسام وهو ما عدا قلب المتن سهوا فهو تبديل من يعرف برواية الحديث بغيره ثم المقلوب من اقسام الضعيف والقلب من حيث هو حرام الا بقصد الاختبار قال العراقى وفى جوازه نظر اه (**قوله** مشهور براو) اى أى راو كان من الرواة يبدل بنظيره فى الطبقة من الرواة وقوله كسالم اى وكعبيد الله بن عمر ابدل بمالك وممن كان يفعل ذلك من الوضاعين حماد بن عمرو النصيبى وبهلول بن عبيد الكندى لقصد الاغراب كما قاله الشارح للرغبة فى حديثه قال ابن دقيق العيد وهذا الذى يطلق على راويه انه يسرق الحديث اه وهذا هو القسم الاول من قسمى القلب عمدا فى السند قال العراقى مثاله ما روى عن حماد بن عمرو عن الاعمش عن ابى صالح عن

فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم واعلم ان شرط البخارى ومسلم أن يخرجا الحديث المتفق على ثقة نقلته الى الصحابى المشهور من غير اختلاف بين الثقات الاثبات ويكون اسناده متصلا غير مقطوع وان كان للصحابى راويان فصاعدا فحسن وان لم يكن له الا راو واحد اذا صح الطريق الى ذلك الراوى اخرجاه ثم قال اخبرنا أبو بكر احمد ابن على الاديب الشيرازى بنيسابور قال قال أبو عبد الله محمد بن عبد الله يعنى الحاكم فى كتابه المدخل الى الاكليل القسم الاول من المتفق عليه اختيار البخارى ومسلم وهو الدرجة الاولى من الصحيح ومثاله الحديث الذى يرويه الصحابى المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وله راويان ثقتان ثم يرويه عنه من اتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور وله رواة من الطبقة الرابعة ثم يكون شيخ البخارى ومسلم حافظا متقنا مشهورا بالعدالة فهذه

ابى هريرة مرفوعا اذا لقيتم المشركين فى طريق فلا تبدؤهم بالسلام واضطروهم الى اضيقها فهذا حديث مقلوب قلبه حماد احد المتروكين بجعله عن الاعمش ليغرب به وانما هو معروف بسهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة كما فى مسلم ولا يعرف عن الاعمش ولهذا كره اهل الحديث تتبع الغرائب فانه قل ما يصح منها (**قوله** او قلب سند لمتن الخ) هذا هو الثانى من قسمى القلب عمدا فى السند وذلك ان يجعل سند متن لمتن آخر مروى بسند آخر ويجعل هذا المتن لسند آخر لقصد امتحان حفظ المحدث واختباره هل اختلط اولا وهل يقبل التلقين اولا (قلت) جعلوا ذلك من قبيل القلب فى السند ولم يجعلوه من قبيل قلب المتن مع ان فيه قلب سند لمتن ومتن لسند ولا يظهر له غير الاصطلاح وجه الا أن يكون المقصود بالقلب هو الاسناد لكنه يقتضى انه لو كان الغرض المتن سمى قلب متن فلينظر والقسم الثالث وهو القلب سهوا فى السند ما رواه جرير بن حازم عن ثابت البنانى عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى ترونى فهذا حديث انقلب سنده سهوا على جرير بن حازم وانما هو مشهور بيحيى بن أبى كثير عن عبد الله بن أبى قتادة عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم كما عند مسلم والنسائى لكن جرير لما سمعه من أبى عثمان الصواف يحدث به فى مجلس ثابت البنانى ظنه عن ثابت عن انس فرواه كذلك وقد بين ذلك حماد بن زيد فيما رواه ابو داود فى المراسيل عن احمد بن صالح عن يحيى بن حسان عنه قال كنت انا وجرير عند ثابت فحدث ابو عثمان عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن أبيه فظن جرير انه انما حدث به عن ثابت عن انس والقسم الرابع وهو القلب سهوا فى المتن ويعرف بانه اعطاء احد الشيئين ما اشتهر للآخر مثاله حديث ابى هريرة فى السبعة الذين يظلهم الله فى ظل عرشه يوم القيامة ففيه رجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله فهذا انما انقلب على احد الرواة سهوا وانما هو حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه كما فى الصحيحين قال البلقينى ويمكن ان يسمى هذا بالمعكوس فيفرد بنوع ولم أر من تعرض لذلك اه اقول لينظر حينئذ وجه تسمية هذا بالمعكوس وذلك بالمقلوب ولعله للفرق بين ما فى السند وما فى المتن على ما فيه ومثل شيخ الاسلام فى شرح النخبة القلب فى الاسناد بنحو كعب بن مرة ومرة بن كعب قلت وهو ظاهر فلو خص مثل ذلك باسم القلب مطلقا وما بدل فيه راو باخر او جعل فيه سند متن لآخر والعكس باسم العكس لكان اروح للقلب ولكن القوم ادرى باصطلاحهم ولا مشاحة

(**قوله** كما سيأتى حاصله) انه لما قدم بغداد وسمع به اصحاب الحديث اجتمعوا وعمدوا الى مائة حديث فقلبوا متونها واسانيدها وجعلوا متن هذا الاسناد لاسناد آخر واسناد هذا المتن لمتن آخر ودفعوها الى عشرة انفس كل رجل عشرة وامروهم اذا حضروا المجلس يلقون ذلك على البخارى وحضر المجلس جماعة من اصحاب الحديث البغداديين والغرباء من اهل

الدرجة من الصحيح اه وتعقب ذلك الحافظ ابن طاهر فقال ان الشيخين لم يشترطا هذا الشرط ولا نقل عن واحد منهما انه قال ذلك والحاكم قدر هذا التقدير وشرط لهما هذا الشرط على ما ظن ولعمرى انه لشرط حسن لو كان موجودا فى كتابيهما الا أنا وجدنا هذه القاعدة التى أسسها الحاكم منتقضة فى الكتابين جميعا فمن ذلك فى الصحابى ان البخارى أخرج حديث قيس بن أبى حازم عن مرداس الاسلمى يذهب الصالحون اولا فأول وليس لمرداس راو غير قيس واخرج مسلم حديث المسيب بن حزن فى وفاة أبى طالب ولم يرو عنه غير ابنه سعيد واخرج البخارى حديث الحسن البصرى عن عمرو بن تغلب انى لاعطى الرجل والذى أدع احب الى الحديث ولم يرو عن عمرو غير الحسن وفى اشياء عند البخارى على هذا النحو واما مسلم فانه اخرج حديث الاغر المزنى انه ليغان على قلبى

خراسان وغيرهم فلما اطمأن المجلس باهله انتدب اليه رجل من العشرة فسأله عن حديث من تلك الاحاديث فقال البخارى لا أعرفه فسأله عن آخر فقال لا أعرفه فما زال يلقى عليه واحدا واحدا حتى فرغ من عشرته والبخارى يقول لا اعرفه فكان بعض الفهماء ممن حضر المجلس يلتفت بعضهم لبعض ويقول فهم الرجل ومن كان منهم غير ذلك يحكم عليه بالعجز عن رد الجواب لتقصيره فى العلم ثم انتدب اليه الثانى وهكذا واحدا بعد واحد حتى فرغوا من المائة المقلوبة والبخارى لا يزيدهم على قوله لا اعرفه ثم التفت الى الاول منهم وقال له أما حديثك الاول فصواب سنده كذا الخ وحديثه كذا كذا واما حديثك الثانى فهو كذا والثالث كذا على الولاء حتى اتم العشرة فرد كل متن الى سنده وكل سند الى متنه وفعل بالآخرين مثل ذلك فرد متون الاحاديث كلها الى اسانيدها وأسانيدها الى متونها فاقر له الناس بالحفظ وأذعنوا له بالفضل (**قوله والمركب الخ**) الظاهر انه لا وجه لافراده باسم مخصوص اذ هو عين المقلوب فى السند ومع ذلك فلو جعلوه ما تركب من حديثين كما تقدم فى انواع التدليس لكان له نصيب ظاهر من مسماه وقليلا ما ترى من ذكره وأظنه لذلك (**قوله والمنقلب**) يظهر على تمثيل الشارح انه لا فرق بينه وبين المقلوب فى المتن وقل من ذكره ايضا (**قوله اختصمت الجنة والنار الى ربهما**) اما مجاز عن حالهما المشابه للمخاصمة وحقيقة بان يخلق الله فيهما الحياة والنطق او يخلق القول فى جزء منهما لانه لا يشترط عقلا فى الاصوات أن يكون محلها حيا على الراجح او ان ذلك بلسان الحال واختصامهما هو افتخار احداهما على الاخرى بمن يسكنها فيظن كل منهما انها آثر عند الله بمن يسكنها (**قوله الحديث**) بقيته فقالت الجنة يارب ما لها لا يدخلها الا ضعفاء الناس وسقطهم وقالت النار اوثرت بالمتكبرين فقال الله تعالى للجنة أنت رحمتى وقال للنار أنت عذابى أصيب بك من اشاء ولكل واحدة منكما ملؤها قال فاما الجنة فان الله لا يظلم من خلقه أحدا وانه ينشئ للنار من يشاء فيلقون فيها فتقول هل من مزيد ثلاثا حتى يضع فيها قدمه فتمتلئ وترد بعضها الى بعض وتقول قط قط قط قال الشارح هناك فى القدم هو ما يقدمه لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم او هو عبارة عن زجرها وتسكينها كما يقال وضعته تحت قدمى اه (**قوله فى موضع آخر**) اى فى تفسير سورة ق وكذا فى صحيح مسلم (**قوله بانه غلط**) احتج على ذلك بان الله اخبر بان النار تمتلئ من ابليس وأتباعه فى قوله تعالى لاملأن جهنم منك وممن تبعك الآية (**قوله ولا يظلم ربك احدا**) فيه ان له ان يعذب من لم يكلفه بعبادته فى الدنيا لان كل شئ ملكه فلو عذبهم لكان غير ظالم لهم قال البلقينى وحمله على احجار تلقى فى النار اقرب من حمله على ذى روح يعذب بغير ذنب اه قال فى الفتح ويمكن التزام ان يكونوا من ذوى الارواح لكن لا يعذبون كما فى الخزنة ويحتمل ان يراد بالانشاء ابتداء ادخال الكفار النار فعبر عن ابتداء الادخال بالانشاء فهو انشاء ادخال لا انشاء بمعنى

ولم يروعنه غير أبى بردة فى اشياء كثيرة اقتصرنا منها على هذا القدر ليعلم ان القاعدة التى اسسها الحاكم لا اصل لها ولو اشتغلنا بنقض هذا الفصل الواحد فى التابعين واتباعهم وممن روى عنهم الى عصر الشيخين لاربى على كتابه المدخل الا ان الاشتغال بنقض كلام الحاكم لا يفيد فائدة اه وقال الحافظ أبو بكر الحازمى هذا الذى قاله الحاكم قول من لم يمعن الغوص فى خبايا الصحيح ولو استقرأ الكتاب حق استقرائه لوجد جملة من الكتاب ناقضة لدعواهم وقد اتفق الامة على تلقى الصحيحين بالقبول واختلف فى ايهما ارجح وصرح الجمهور بتقديم صحيح البخارى ولم يوجد عن أحد التصريح بنقضه واما ما نقل عن ابى على النيسابورى انه قال ما تحت اديم السماء اصح من كتاب مسلم فلم يصرح بكونه اصح من صحيح البخارى لانه انما نفى وجود كتاب اصح من

ابتداء خلق بدليل قوله فيلقون فيها وتقول هل من مزيد وفى الـكواكب الانشاء للجنة لاينافى الانشاء للنار والله يفعل ما يشاء فلا حاجة الى الحمل على الوهم ثم حاصل الجواب منه تعالى انه لا فضل لاحدا كما على الاخرى من طريق من يسكنكما

(**قوله** والمدبج بالموحدة) اى المفتوحة المشددة بعد الميم المضمومة والمهملة المفتوحة واول من سماه بذلك الدارقطنى كما قاله العراقى قيل سمى بذلك لحسنه لان المدبج لغة المزين والرواية كذلك لنكتة يعدل فيها عن العلو الى المساواة او النزول فيحصل للاسناد بذلك تزيين وقيل لنزول الاسناد فيكون ذما من قولهم رجل مدبج قبيح الوجه والذى جزم به فى شرح النخبة انه مأخوذ من ديباجتى الوجه وهما الخدان لتساويهما وتقابلهما قلت وهذا هو الظاهر على ماذهب اليه الجمهور وجرى عليه الشارح من أنه رواية القرينين الخ اما على ماجرى عليه الدارقطنى من انه لا يتقيد بالقرينين بل كل اثنين روى كل منهما عن الآخر فيحتمل انه من قبيل الاول وهو الظاهر او الثانى لان العدول عن العلو قبيح ما

(**قوله** رواية القرينين) اى من روى المتقارنين من الصحابة او التابعين او اتباعهم او اتباع اتباعهم وهكذا (**قوله** والاسناد) أى الاخذ عن الشيوخ والجمع فى المساواة بين السن والسند اغلبى وقد يكتفى بالتساوى فى السند وان تفاوتوا فى السن ولا فرق بين ان تكون الرواية عن القرين بواسطة او بدونها مثالها بدون واسطة فى الصحابة رواية عائشة عن أبى هريرة وبالعكس وفى التابعين رواية الزهرى عن ابن الزبير وبالعكس وفى أتباع التابعين رواية مالك عن الاوزاعى وبالعكس وفى أتباع اتباعهم رواية أحمد ابن حنبل عن على بن المدينى وبالعكس ومثالها بها ان يروى الليث عن يزيد بن الهاد عن مالك ويروى مالك عن يزيد عن الليث (**تنبيه**) قد تكون رواية الاقران من غير تدبيج وهى انفراد أحد القرينين بالرواية عن الآخر كرواية الاعمش عن التيمى فالمدبج أخص من الاقران فكل مدبج اقران ولا عكس وخرج بالقرين ما اذا روى عمن دونه سنا او رتبة فذلك رواية أكابر عن اصاغر كرواية الآباء عن الابناء ورواية الزهرى عن مالك والدليل عليها رواية النبى صلى الله عليه وسلم عن تميم الدارى خبر الجساسة وهى دابة كثيرة الشعر لا يعلم قبلها من دبرها وذلك ان تميما كان سافر الى الغرب مع جماعة من قومه فطلعوا على جزيرة هناك فرأوا هذه الدابة ففزعوا منها فقالت لا تفزعوا أنا الجساسة اتجسس الاخبار للمسيخ الدجال وقيل هى التى تخرج وتسم الناس فى وجوههم وكان تميم اذ ذاك نصرانيا فلما رجع أسلم رضى الله عنه واخبر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فجمع الصحابة وخطب لهم خبر تميم عن الجساسة قلت هذا مشعر بان الدجال موجود حى من وقتها ولعله يعرف بقرينة تم من احوال العالم وقت خروجه وقيض له الله هذه الدابة تخبره عما تجده حتى اذا رأت هذه الاحوال وأخبرته بها علم انه آن اوانه فيظهر والا فاى فائدة لتسخير هذه الدابة وتعرفه منها الاخبار ويؤيده ظن الصحابة

كتاب مسلم اذ المنفى انما هو ما تقتضيه صيغة افعل من زيادة صحة فى كتاب شارك كتاب مسلم فى الصحة يمتاز بتلك الزيادة عليه ولم ينف المساواة كذلك ما نقل عن بعض المغاربة انه فضل صحيح مسلم على صحيح البخارى فذلك فيما يرجع الى حسن السياق وجودة الوضع والترتيب ولم يفصح أحد بان ذلك راجع الى الاصحية ولو صرحوا به لرد عليهم شاهد الوجود فالصفات التى تدور عليها الصحة فى كتاب مسلم اتم منها فى كتاب البخارى واشد وشرطه فيها اقوى واسد اما رجحانه من حيث الاتصال فلاشتراطه ان يكون الراوى قد ثبت له لقاء من روى عنه ولو مرة واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة والزم البخارى بانه يحتاج ان لا يقبل المعنعن اصلا وما الزمه به ليس بلازم لان الراوى اذا ثبت له اللقاء مرة لا يجرى فى روايته احتمال ان لا يكون سمع لانه يلزم من جريانه ان يكون مدلسا

فى ابن صياد انه الدجال حتى هم بعضهم بقتله فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ان يكنه فلن تسلط عليه الحديث وان كان يحتمل ان هذه الدابة اوجدها الله تعالى قبله بمدة لحكمة يعلمها ومن ذلك رواية الصحابة عن التابعين كرواية العباس عن أبيه الفضل و وائل عن ابنه بكر وكرواية العبادلة وأبى هريرة وانس عن كعب الاحبار والعبادلة اربعة عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن الزبير نظمها بعضهم فى قوله

ابناء عباس وعمر و وعمر * ثم الزبير هم العبادلة الغرر

فمتى اطلق عبد الله انصرف الى احدهم قال فى شرح التقريب وليس ابن مسعود منهم لانه تقدم موته وهؤلاء عاشوا حتى احتيج الى علمهم فاذا اجتمعوا على شئ قيل هذا قول العبادلة وقيل هم ثلاثة باسقاط ابن الزبير وعليه اقتصر الجوهرى فى الصحاح وقول الرافعى فى الديات والزمخشرى فى المفصل ان العبادلة ابن مسعود وابن عمر و ابن عباس قد غلطا فيه من حيث الاصطلاح اما رواية الابناء عن الآباء فكثير واخص منه من روى عن ابيه عن جده فان تقدم موت احد قرينين اشتركا فى الاخذ عن شيخ فذلك هو السابق و اللاحق وسيأتى وفائدة معرفة هذه الانواع التمييز بين الراوين وتنزيل الناس منازلهم فربما ظن برواية رجل عن آخر ان الراوى انزل من المروى عنه كما هو الغالب ويكون فى الحقيقة أعلى اوقرينا وكذا عدم توهم واسطة محذوف (قوله والمصحف) قال فى التقريب وشرحه هو فن جليل مهم وانما يحققه الحذاق من الحفاظ (قوله الذى تغير الخ) اى تغير لفظه أو معناه فى الاسناد او المتن بواسطة السمع أو البصر فهو انواع ثمانية مثال التصحيف فى الاسناد لفظا وبصرا العوّام بن مراجم بالراء والجيم صحفه بن معين مزاحم بالزاى والحاء وسمعا ان يكون الاسم واللقب أو الاسم واسم الاب على وزن اسم آخر ولقبه او اسمه واسم ابيه والحروف مختلفة شكلا ونقطا فيختلف ذلك على السمع كعاصم الاحول قال فيه بعضهم واصل الاحدب ومثال التصحيف فى المتن لفظا وسمعا حديث زيد بن ثابت ان النبى صلى الله عليه وسلم احتجر فى المسجد وهو بالراء اى اتخذ حجرة من حصير أو نحوه يصلى عليها صحفه ابن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء فقال احتجم بالميم ومثاله لفظا وبصرا حديث من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال صحفه الصولى فقال شيأ بالمعجمة والتحتية وحديث زر غبا تزدد حبا صحفه بعضهم فقال زرعنا تردد حنا جعل زرعنا مبتدا اسم من الزراعة وجملة تردد الخ خبره وفسره بان قوما كانوا لا يؤدون زكاة زروعهم فصارت كلها حناء ومثال التصحيف فى المتن معنى فقط قول محمد بن المثنى احد شيوخ الائمة الستة نحن قوم لنا شرف نحن من عنزة صلى الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى الى عنزة فتوهم انه صلى الى قبيلتهم وانما العنزة هنا الحربة تنصب بين يديه ومثاله فيه معنى وسمعا

والمسئلة مفروضة فى غير المدلس * واما رجحانه من حيث العدالة والضبط فلان الرجال الذين تكلم فيهم من رجال مسلم اكثر عددا من الرجال الذين تكلم فيهم من رجال البخارى مع ان البخارى لم يكثر من اخراج حديثهم بل غالبهم من شيوخه الذين اخذ عنهم ومارس حديثهم وميز جيدها من موهومها بخلاف مسلم فان اكثر من تفرد بتخريج حديثه ممن تكلم فيه ممن تقدم عصره من التابعين ومن بعدهم ولا ريب ان المحدث اعرف بحديث شيوخه ممن تقدم عنهم * واما رجحانه من حيث عدم الشذوذ والاعلال فلان ما انتقد على البخارى من الاحاديث اقل عددا مما انتقد على مسلم واما الجواب عما انتقد عليه فاعلم انه لا يقدح فى الشيخين كونهما اخرجا لمن طعن فيه لان تخريج صاحب الصحيح لاى راو كان مقتض لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم

ماذكره الشارح وكذا ماذكره الحاكم عن اعرابى انه زعم انه صلى الله عليه وسلم صلى الى شاة صحف عنزة محركة بعنزة ساكنة ثم رواه بالمعنى على وجهه فاخطأ من وجهين ومن قبيح تصحيف المعنى ان بعضهم سمع حديث النهى عن التحليق يوم الجمعة قبل الصلاة فقال ما حلقت رأسى قبل الصلاة منذ اربعين سنة فهم منه تحليق الرأس وانما المراد تحليق الناس حلقا اه ملخصا (**قوله** اوحركاتها الخ) هذا ما يقتضيه اطلاقهم فالمصحف شامل لذلك كله وخصه شيخ الاسلام بما تغير فيه النقط فقط كشيئا وستا وسمى ما تغير فيه الشكل محرفا كعنزة محركا وساكنا قال ابن الصلاح وكثير من التصحيف المنقول عن الاكابر الجلة لهم فيه اعذار لم ينقلها ناقلوه (**فائدة**) اورد الدارقطنى فى كتاب التصحيف كل تصحيف وقع للعلماء حتى فى القرآن من ذلك ما رواه عثمان بن ابى شيبة قرأ على أصحابه فى التفسير جعل السفينة فى رحل اخيه فقيل له انما هو جعل السقاية فقال انا واخى وابو بكر لا نقرأ لعاصم قال وقرأ عليهم فى التفسير الم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل قالها الم يعنى كاول البقرة قلت لو سمعت ذلك من امثال هذا لقلت لابن الصلاح يقول لهم لا اجد ما احملكم عليه (**قوله** والناسخ والمنسوخ) اى ناسخ الحديث ومنسوخه قال الامام النووى وكان للشافعى فيه يد طولى وسابقة اولى فقد نقل عن الامام احمد انه قال لاحمد بن وارة وقد قدم من مصر كتبت كتب الشافعى قال لا قال فرطت ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ الحديث من منسوخه حتى جالسنا الشافعى اه (**قوله** ويعرف الخ) ذكر ما يعرف به وترك ما يعرّف به وهو رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متأخر والمراد برفع الحكم قطع تعلقه عن المكلفين واحترز به عن المجمل وباضافته للشارع عن اخبار بعض من شاهد النسخ من الصحابة فانه لا يكون ناسخا على ما ذهب اليه بعضهم وان لم يحصل التكليف به لمن لم يبلغه قبل ذلك الا باخباره وبالحكم عن رفع الاباحة الاصلية فانه لا يسمى نسخا وبالمتقدم عن التخصيص المتصل بالتكليف كالاستثناء ونحوه وبقولنا بحكم منه متأخر عن رفع الحكم بموت المكلف اوزوال تكليفه بجنون ونحوه وعن انتهائه بانتهاء الوقت كقوله صلى الله عليه وسلم انكم ملاقوا العدو غدا والفطر اقوى لكم فافطروا فالصوم بعد ذلك اليوم ليس نسخا (**قوله** كحديث بريدة) اى وكحديث كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحى فوق ثلاث فكلوا ما بدا لكم الحديث (**قوله** فى السنن) اى سنن ابى داود والنسائى وقوله كان آخر الامرين بنصب آخر خبر كان مقدما وترك بالرفع اسمها مؤخر ومقتضى كلام الشارح ان الصحابى اذا لم يخبر بالتأخر بل قال هذا ناسخ لكذا لم يثبت به النسخ وهو اصطلاح اهل الاصول لا اهل الحديث قالوا لجواز ان يقوله عن اجتهاد قال العراقى واطلاق اهل الحديث اوضح واشهر لان النسخ لا يصار اليه بالاجتهاد والرأى انما يصار اليه عند معرفة التاريخ والصحابة اورع من ان يحكم احد منهم على حكم شرعى بنسخ من غير ان

غفلته لاسيما وقد انضاف الى ذلك اطلاق الامة تسميتها بالصحيحين وهذا اذا خرج له فى الاصول فان خرج له فى المتابعات والشواهد والتعاليق فتتفاوت درجات من اخرج له فى الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم فاذا وجدنا مطعونا فيه فذلك الطعن مقابل لتعديل هذا الامام فلا يقبل التجريح الا مفسرا بقادح يقدح فيه أوفى ضبطه مطلقا أوفى ضبطه بخبر بعينه لان الاسباب الحاملة للائمة على الجرح متفاوتة منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح * وقد كان أبو الحسن المقدسى يقول فى الرجل الذى يخرج عنه فى الصحيح هذا جاز القنطرة يعنى لا يلتفت الى ما قيل فيه وأما الاحاديث التى انتقدت عليهما فاكثرها لا يقدح فى أصل موضوع الصحيح فان جميعها واردة من جهة أخرى وقد علم أن الاجماع واقع على تلقى كتابيهما بالقبول والتسليم الا ما انتقد عليهما فيه والجواب عن ذلك على سبيل الاجمال

يعرف تأخر الناسخ عنه وقد اطلق الشافعى ذلك ايضا اه (**قوله او بالتاريخ**) اى كحديث شداد بن اوس مرفوعا افطر الحاجم والمحجوم رواه ابوداود والنسائى ذكر الشافعى انه منسوخ بحديث ابن عباس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم صائم اخرجه مسلم فان ابن عباس انما صحبه محرما فى حجة الوداع سنة عشر وفى بعض طرق حديث شداد ان ذلك كان زمن الفتح سنة ثمان ومما يعرف به النسخ ايضا دلالة الاجماع كحديث قتل شارب الخمر فى الرابعة وهو ما رواه ابوداود والترمذى من حديث معاوية من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد فى الرابعة فاقتلوه قال النووى فى شرح مسلم دل الاجماع على نسخه وان كان ابن حزم خالف فى ذلك فخلاف الظاهرية لا يقدح فى الاجماع نعم ورد نسخه فى السنة ايضا كما روى عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان شرب الخمر فاجلدوه فان شرب فى الرابعة فاقتلوه قال ثم أتى النبى صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب فى الرابعة فضربه ولم يقتله قال فرفع القتل وكانت رخصة ثم الحديث لا يحكم عليه بالنسخ بالاجماع على ترك العمل به الا اذا عرف صحته والا فيحتمل انه غلط كما صرح به الصيرفى والاجماع لا ينسخ ولا ينسخ ولكن يدل على وجود ناسخ غيره اه شرح التقريب مختصرا (**قوله بان لم يعرف**) أى التاريخ فان امكن الخ انما يصار الى ذلك اذا لم يمكن الجمع بينهما بوجه صحيح والا تعين الجمع ولا يصار الى النسخ ويجب العمل بهما كحديث اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الحدث وحديث خلق الله الماء طهورا لا ينجسه الا ما غير طعمه اولونه او ريحه فان الاول ظاهره طهارة القلتين تغير ام لا والثانى ظاهره طهارة غير المتغير سواء كان قلتين ام لا فخص عموم كل منهما بالآخر وكحديث فر من المجذوم فرارك من الاسد مع حديث لا عدوى وسيأتى فى نوع المختلف الكلام على هذين الحديثين (**قوله من وجوه الترجيح**) اى كالترجيح بصفات الرواة ككون رواة احدهما أتقن واحفظ ووجوه الترجيح اوصلها العراقى فى نكته الى اكثر من مائة وهى راجعة الى سبعة اقسام الاول الترجيح بحال الراوى ككثرة الرواة لان احتمال الكذب والوهم على الاكثر ابعد من احتماله على الاقل وكقلة الوسائط أى علو الاسناد حيث الرجال ثقاة لان احتمال الوهم فيه اقل وفقه الراوى لان الفقيه اذا سمع ما يمتنع حمله على ظاهره بحث عنه حتى يطلع على ما يزول به الاشكال بخلاف العامى وعلمه باللغة والنحو لان العالم بهما يتمكن من التحفظ عن مواقع الزلل ما لا يتمكن منه غيره وكحفظه بخلاف من يعتمد على كتابه وافضليته فى احد الثلاثة بان يكونا فقيهين او نحويين او حافظين واحدهما فى ذلك افضل من الآخر وكزيادة ضبطه اى اعتنائه واهتمامه بالحديث وشهرته لانها تمنع الشخص من الكذب كما تمنعه التقوى وورعه وحسن اعتقاده بان يكون غير مبتدع ومجالسته لاهل الحديث أوغيرهم من العلماء أوكونه اكثر مجالسة لهم وذكورته وحريته وشهرة نسبه وعدم

انه لا ريب فى تقديم الشيخين على أئمة عصرهما ومن بعده فى معرفة الصحيح والمعلل وقد روى الفِرَبْرِى عن البخارى انه قال ما أدخلت فى الصحيح حديثا الا بعد ان استخرت الله تعالى وثبتت صحته * وقال مكى بن عبدان كان مسلم يقول عرضت كتابى على أبى زُرْعَة فكل ما أشار الى أن له علة تركته فاذا علم هذا وتقرر أنهما لا يخرجان من الحديث الا ما لا علة له أوله علة الا انها غير مؤثرة وعلى تقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون كلامه معارضا لتصحيحهما ولا ريب فى تقديمهما فى ذلك على غيرهما فيندفع الاعتراض من حيث الجملة * وأما من حيث التفصيل فالاحاديث التى انتقدت عليهما تنقسم الى ستة اقسام * أولها ما تختلف الرواية فيه بالزيادة والنقص من رجال الاسناد فان أخرج صاحب الحديث الصحيح الطريق المزيدة وعلله الناقد بالطريق الناقصة

اللبس فى اسمه بحيث لا يشاركه فيه ضعيف ويصعب التمييز بينهما أوله اسم واحد ولذلك أكثر وعدم اختلاطه وثبوت عدالته بالاختبار بخلاف من تثبت بالتزكية أو العمل بروايته ان قلنا بها او عمل من يزكيه بخبره مع كون الثانى لم يعمل بخبره مزكيه والاتفاق على عدالته وذكر سببها وكون المزكيين له اكثر عددا وعلما أو كثيرى الفحص عن احوال الناس وكونه صاحب القصة كتقديم خبر أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم فى الصوم لمن اصبح جنبا على خبر الفضل بن العباس فى منعه لانها اعلم منه ومباشرته لما رواه اذا كان الثانى لم يباشر وتاخر اسلامه على الراجح وقيل عكسه لقوة اصالة المتقدم وكونه احسن سياقا واستقصاء لحديثه اوسمع من مشايخ بلده مع مساواتهم لغيرهم وكونه مشافها مشاهدا لشيخه حال الاخذ عنه اولا يجيز الرواية بالمعنى اومن اكابر الصحابة رضى الله عنهم وكونه عليا رضى الله عنه فى الاقضية ومعاذا فى الحلال والحرام وزيدا فى الفرائض وكون الاسناد حجازيا أورواته من بلد لا يرضون التدليس القسم الثانى الترجيح بالتحمل وذلك بوجوه منها الوقت فيرجح من لم يتحمل الحديث الا بعد البلوغ على من تحمل من قبل ومن بعد لاحتمال ان يكون هذا الذى رواه مما قبل والذى بعده اقوى لتأهله للضبط ومنها ان يتحمل تحديثا والآخر عرضا أو عرضا والآخر كتابة أومناولة أو وجادة القسم الثالث الترجيح بكيفية الرواية كتقديم المحكى بلفظه على المحكى بمعناه والمشكوك فيه على ما عرف أنه مروى بالمعنى وماذكر فيه سبب وروده على مالم يذكر لدلالته على اهتمام الراوى به حيث عرف سببه وان تكون الفاظه دالة على الاتصال كحدثنا وسمعت اواتفق على رفعه او وصله اولم يختلف فى اسناده اولم يضطرب لفظه وان لا ينكره راويه ولا يتردد فيه القسم الرابع الترجيح بوقت الورود كتقديم المدنى على المكى والدال على علوشان المصطفى صلى الله عليه وسلم على الدال على الضعف لبدء الاسلام غريبا ثم شهرته فيكون الدال على العلو متأخرا والمتضمن للتغليظ على المتضمن للتخفيف على المعتمد لانه صلى الله عليه وسلم جاء بالاسلام اولا ثم شرعت العبادات شيأ فشيأ وترجيح ماتحمل بعد الاسلام على ماتحمل قبله أوشك لانه اظهر تأخرا والمؤرخ بقرب وفاته صلى الله عليه وسلم على غير المؤرخ أو المؤرخ بتاريخ متقدم قال الرازى والترجيح بماذكر اى فى هذا القسم كله غير قوى قلت ومع ذلك فهو من التقديم بالتاريخ على مايظهر القسم الخامس الترجيح بلفظ الخبر كترجيح الخاص على العام أو العام الذى لم يخصص على المخصص لضعف دلالته بعد التخصيص على باقى افراده والمطلق على ماورد على سبب والحقيقة على المجاز والشرعية على غيرها والعرفية على اللغوية والمستغنى عن الاضمار والمنطوق على المفهوم ومفهوم الموافقة على المخالفة والمنصوص على حكمه على المشبه بمحل آخر والمستفاد عمومه من الشرط والجزاء على النكرة المنفية أو من الجمع المعرف على من وماخطابه

فهو تعليل مردود لان الراوى ان كان سمعه فى الطريق الناقصة فهو منقطع والمنقطع من قسم الضعيف والضعيف لا يعل الصحيح وان أخرج صاحب الصحيح الطريق الناقصة وعلله الناقد بالطريق المزيدة تضمن اعتراضه دعوى انقطاع فيما صححه المصنف فينظر ان كان مدلسا من طريق أخرى فان وجد ذلك اندفع الاعتراض به وان لم يوجد وكان الانقطاع فيه ظاهرا فحصل الجواب عن صاحب الصحيح انه انما أخرج مثل ذلك فى باب ماله متابع وعاضد وما حفته قرينة فى الجملة تقويه ويكون التصحيح وقع من حيث المجموع وفى البخارى ومسلم من ذلك حديث الاعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس فى قصة القبرين وان أحدهما كان لا يستبرى من بوله قال الدارقطنى خالف منصور فقال عن مجاهد عن ابن عباس واخرج البخارى حديث منصور على اسقاطه طاوسا

تكليفى على الوضعى وما حكمه معقول المعنى وما قدم فيه ذكر العلة والمقارن للتهديد وما تهديده أشد والمؤكد بالتكرار والفصيح وما بلغة قريش وما دل على المعنى المراد بوجهين فأكثر أو بغير واسطة وما ذكر معه معارضه كـ كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها والنص والقول وقول قارنه الفعل أو تفسير الراوى وما فيه زيادة على ما خلا منها القسم السادس الترجيح بالحكم وذلك بوجوه منها تقديم الدال على التحريم على الدال على الاباحة والوجوب وتقديم الاحوط والدال على نفى الحد القسم السابع الترجيح بامر خارجى كتقديم ما وافق ظاهر القرآن او سنة اخرى او ما وافق الشرع او القياس او عمل الامة او الخلفاء الراشدين او معه مرسل آخر او منقطع اولم يشعر بنوع قدح فى الصحابة او له نظير متفق على حكمه او اتفق على اخراجه الشيخان الى غير ذلك مما لا ينحصر ومثاره غلبة الظن اهـ ملخصا من شرح التقريب اقول ونظمت هذه الاقسام السبعة مجملة فقلت

اقسام ترجيحهم عند التعارض فى الا خبار سبع أتت كالدر منتظما
حال الرواة كذا حال الرواية فى * تحمل وأدا والوقت اذ علما
واللفظ والحكم امر خارج كاذا * كان البخارى روى فاحفظ وكن فهما

(فائدتان) الاولى منع بعضهم الترجيح فى الادلة قياسا على البينات وقال اذا تعارضا لزم التخيير او الوقف واجيب بان مالكا يرى ترجيح البينة على البينة ومن لم ير ذلك يقول البينة مستندة الى توقيفات تعبدية ولهذا لا تقبل الا بلفظ الشهادة (الثانية) ما سلم من المعارضة فهو محكم وقد عقد له الحاكم فى علوم الحديث بابا وعده من الانواع قال ومن امثلته حديث ان اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله وحديث لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول وحديث اذا وضع العشاء واقيمت الصلاة (**قوله يوقف عن العمل باحدهما**) أى حتى يظهر مرجح (**قوله والمختلف**) قال فى التقريب هو من اهم الانواع ويضطر الى معرفته جميع العلماء من الطوائف وانما يكمل له الائمة الجامعون بين الحديث والفقه والاصوليون الغوّاصون على المعانى الدقيقة واول من تكلم فيه الامام الشافعى وكان ابن خزيمة من احسن الناس كلاما فيه حتى قال لا اعرف حديثين متضادين فمن كان عنده فليأتنى بهما لأؤلف بينهما (**قوله فيجمع بينهما**) أى ان امكن الجمع بينهما بوجه صحيح ولا يصار الى التعارض ويجب العمل بهما فان لم يمكن فان علمنا احدهما ناسخا بطريق مما سبق قدمناه والا رجحنا احدهما بوجه مما سبق (**قوله ولا طيرة**) بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن مصدر تطير بالشئ اذا تشاءم به قال تعالى انا تطيرنا بكم يقال تطير طيرة كتخير خيرة (**قوله بان هذه الامراض الخ**) هذا ما اختاره ابن الصلاح واختار شيخ الاسلام ان نفى العدوى باق على عمومه والامر بالفرار من باب سد الذرائع لئلا يتفق للذى يخالطه شئ من ذلك

انتهى وهذا الحديث أخرجه البخارى فى الطهارة عن عثمان بن أبى شيبة عن جرير وفى الادب عن محمد بن سلام عن عبيدة بن حميد كلاهما عن منصور به ورواه من طرق أخرى من حديث الاعمش وأخرجه باقى الائمة الستة من حديث الاعمش أيضا وأخرجه أبو داود أيضا والنسائى وابن خزيمة فى صحيحه من حديث منصور أيضا وقال الترمذى بعد أن اخرجه رواه منصور عن مجاهد عن ابن عباس وحديث الاعمش اصح يعنى المتضمن للزيادة قال الحافظ ابن حجر وهذا فى التحقيق ليس بعلة لان مجاهدا لم يوصف بالتدليس وسماعه من ابن عباس صحيح فى جملة الاحاديث ومنصور عندهم اتقن من الاعمش مع ان الاعمش أيضا من الحفاظ فالحديث كيفما دار دار على ثقة والاسناد كيفما دار كان متصلا فمثل هذا لا يقدح فى صحة الحديث اذا لم يكن راويه مدلسا وقد اكثر

بتقدير الله تعالى ابتداء لا بالعدوى فيظن ان ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج فامر بتجنبه حسما للمادة وقال الباقلانى اثبات العدوى في الجذام ونحوه مخصوص من عموم نفي العدوى فيكون معنى قوله لا عدوى اى الا من الجذام ونحوه فكانه قال لا يعدى شئ شيأ الا ما تقدم تبيينى له انه يعدى وقيل الامر بالفرار رعاية لخاطر المجذوم لانه اذا رأى الصحيح تعظم مصيبته وتزداد حسرته ويؤيده حديث لا تديموا النظر الى المجذومين فانه محمول على هذا المعنى (**قوله** رواية الآباء عن الابناء) اى كرواية العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين بالمزدلفة وما روى عن معتمر بن سليمان التيمى قال حدثنى ابى قال حدثتنى انت عنى عن ايوب اى السختيانى عن الحسن قال ويح كلمة رحمة قال النووى وهذا مثال ظريف يجمع انواعا اه اى كرواية الاب عن ابنه ورواية الاكبر عن الاصغر ورواية التابعى عن تابعيه وانه حدث غير واحد عن نفسه وهذا في غاية من الحسن والغرابة ويبعد ان يوجد مجموع هذا في حديث وقد أورد هذا الحديث الخطيب في كتبه وقال هكذا روى الحديث يحيى بن معين عن معتمر عن منقذ عن نفسه ثم رجع عن ذلك فرواه عن معتمر عن أبيه عن نفسه ومن ذلك رواية أبى داود صاحب السنن عن ابنه أبى بكر حديثين ومنه حديث أبى بكر عن عائشة رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال في الحبة السوداء شفاء من كل داء لكن قيل ان ذلك غلط ممن رواه انما هو عن أبى بكر بن عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبى بكر عن عائشة كما رواه البخارى في صحيحه قال الحافظ السيوطى ومن ألطف هذا النوع رواية ابى طالب عن النبى صلى الله عليه وسلم اه اى فان العم بمنزلة الأب قال ابن الصلاح وأكثر ما رويناه لاب عن ابنه عن حفص الدورى المقرى عن ابنه ابى جعفر ستة عشر حديثا (**قوله** رواية الابناء عن الآباء) هو كثير كرواية الدارمى عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في السنن الاربعة (**قوله** كرواية الاكابر عن الاصاغر) هو نوع جليل من فوائده ان لا يتوهم ان المروى عنه افضل واكبر من الراوى لكونه الاغلب ومنها ان لا يظن ان في السند انقلابا وهو اقسام كما في التدريب احدها ان يكون الراوى اكبر سنا واقدم طبقة من المروى عنه كالزهرى عن مالك والثانى ان يكون الراوى اكبر قدرا لا سنا كحافظ عالم روى عن شيخ مر لا علم عنده كمالك عن عبد الله ابن دينار واحمد بن حنبل عن عبيد الله بن موسى العبسى الثالث ان يكون الراوى اكبر من الوجهين معا كعبد الغنى ابن سعيد عن تلميذه محمد بن على الصورى ومن هذا رواية الصحابة عن التابعين كالعبادلة وابى هريرة وانس عن كعب الاحبار وكذا رواية التابعين عن تابعيهم كالزهرى عن مالك (**قوله** عن ابيه عن جده) اى كعمر ابن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابيه عن جده احتج به اكثر المحدثين

*الشيخان من تخريج مثل هذا ولم يستوعب الدارقطنى انتقاده *

ثانيها ما تختلف الرواة فيه بتغيير بعض الاسناد فان امكن الجمع بأن يكون الحديث عند ذلك الراوى على الوجهين جميعا فاخرجهما المصنف ولم يقتصر على احدهما حيثا يكون المختلفون متعادلين في الحفظ والعدد كما في البخارى في بدء الخلق من حديث اسرائيل عن الاعمش ومنصور جميعا عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم في غار فنزلت والمرسلات قال الدارقطنى لم يتابع اسرائيل عن الاعمش عن علقمة اما عن منصور فتابعه شيبان عنه وكذا رواه مغيرة عن ابراهيم عنه انتهى وقد حكى البخارى الخلاف فيه وهو تعليل لا يضر وان امتنع الجمع بان يكون المختلفون غير متعادلين بل متفاوتين في الحفظ والعدد فيخرج المصنف

حملا لجده على عبد الله الصحابى دون محمد التابعى لما ظهر لهم من اطلاقه ذلك ولا عبرة بمن انكر ذلك كابى داود محتجا بان روايته عن ابيه عن جده كتابة وقول ابن حبان ان اراد جده عبد الله فشعيب لم يلقه فيكون منقطعا وان اراد محمدا فلا صحبة له فيكون مرسلا فقد قال الذهبى هذا القول لا شئ لان شعيبا ثبت سماعه من عبد الله اه وقد احتج بها مالك فى الموطأ وروى عن اسحاق بن راهويه قال عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كايوب عن نافع عن ابن عمر قال النووى وهذا التشبيه نهاية الجلالة من مثل اسحاق هذا وقال السيد ابو القاسم بن محمد العلوى الاسناد بعضه عوال وبعضه معال وقول الرجل حدثنى أبى عن جدى من المعالى وروى الحاكم عن مالك بن انس فى قوله تعالى وانه لذكر لك ولقومك قال قول الرجل حدثنى ابى عن جدى اه ثم تارة يريد الجد أبا الاب وتارة يريد الاعلى فيكون جد اللاب (**قوله** الى اربعة عشر أبا) قال العراقى أكثر ما وقع لنا التسلسل باربعة عشر أبا من رواية أبى محمد الحسن بن على بن أبى طالب والحسن بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن على بن الحسن بن الحسين بن جعفر بن عبيد الله بن الحسن الاصغر بن على زين العابدين بن الحسن بن على عن آبائه مرفوعا باربعين حديثا منها المجالس بالامانة اه ومن ألطف ما جاء باقل من ذلك رواية الخطيب فى تاريخه عن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن اسد بن الليث بن سليمان بن الاسود بن سفيان بن يزيد بن أكينة بضم الهمزة وفتح الكاف وسكون التحتية ونون قال سمعت ابى يقول سمعت ابى يقول سمعت ابى يقول سمعت أبى يقول سمعت ابى يقول سمعت ابى يقول سمعت ابى يقول سمعت على بن ابى طالب رضى الله عنه يقول اى وقد سئل عن الحنان المنان الحنان الذى يقبل على من أعرض عنه والمنان الذى يعطى يبدأ بالنوال قبل السؤال قال الخطيب بين عبد الوهاب وبين على رضى الله عنه فى هذا الاسناد تسعة آبا آخرهم أكينة بن عبد الله وهو السامع عليا (فائدة) يلتحق برواية الرجل عن ابيه عن جده رواية المرأة عن امها عن جدتها او هو عزيز جدا ومن ذلك ما رواه ابو داود فى سننه عن بندار عن ام جنوب بنت نميلة عن امها سويدة بنت جابر عن امها عقيلة بنت اسمر بن مضرس عن ابيها اسمر قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فبايعته فقال من سبق الى ما لم يسبق اليه مسلم فهو له ذكره الجلال السيوطى (**قوله** السابق واللاحق) من فوائده حلاوة علو الاسناد فى القلوب كما قال الشارح وان لا يظن سقوط شئ من الاسناد (**قوله** امد) اى زمن بعيد (**قوله** ابى العباس) هو محمد بن اسحاق والسراج بفتح السين المهملة وتشديد الراء آخره جيم نسبة الى عمل السروج كان من اجداده من يعملها كما فى اللباب (**قوله** ابو الحسين هو احمد بن محمد الخفاف النيسابورى (**قوله** ومات سنة ثلاث وتسعين الخ) وقيل أربع وقيل خمس وتسعين أى فبين وفاته ووفاة البخارى مائة وسبع وثلاثون

سنة

الطريق الراجحة ويعرض عن الطريق المرجوحة أو يشير اليها والتعليل بجميع ذلك من اجل مجرد الاختلاف غير قادح اذ لا يلزم من مجرد الاختلاف اضطراب يوجب الضعف وحينئذ فينتفى الاعتراض عما هذا سبيله وفى البخارى فى الجنائز من هذا الثانى حديث الليث عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين قتلى أحد ويقدم أقرأهم قال الدارقطنى رواه ابن المبارك عن الاوزاعى عن الزهرى مرسلا ورواه معمر عن الزهرى عن ابن ابى صعير عن جابر ورواه سليمان بن كثير عن الزهرى حدثنى من سمع جابرا وهو حديث مضطرب انتهى قال الحافظ بن حجر اطلق الدارقطنى القول بانه مضطرب مع امكان نفى الاضطراب عنه بأن يفسر المبهم بالذى فى رواية الليث وتحمل رواية معمر على ان

سنة او اكثر (**قوله** السلفى) بكسر السين المهملة وفتح اللام وبالفاء نسبة الى سلفة جده كذا فى اللباب (**قوله** البردانى) بفتح الموحدة والراء والدال المهملة وبالنون نسبة الى بردان قرية ببغداد (**قوله** والاخوة والاخوات) أى ومن الانواع رواية الاخوة والاخوات قال فى شرح التقريب ومن فوائده أنه لا يظن من ليس باخ اخا عند الاشتراك فى اسم الاب (**قوله** فن امثلته بالاثنين الخ) أى فى الصحابة ومنها عمر وزيد ابنا الخطاب وعبد الله وعتبة ابنا مسعود ولم يذكر الشارح فى هذه من التابعين أحدا ومنها عمرو وارقم ابنا شرحبيل كلاهما من افاضل أصحاب ابن مسعود قاله ابن الصلاح والجمهور على تبديل عمرو بهذيل وهو الذى اقتصر عليه البخارى (**قوله** ومن الثلاثة) أى من الصحابة أيضا وعباد بالفتح والتشديد ومنها أيضا منهم على وجعفر وعقيل بنو أبى طالب ومن غير الصحابة فى التابعين عمرو بالفتح وعمر بالضم وشعيب بنو شعيب بن محمد ابن عبد الله بن عمرو ابن العاص ومن اللطائف ثلاثة اخوة روى بعضهم عن بعض وهم محمد بن سيرين عن اخيه يحيى عن أخيه أنس عن مولاه أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبيك حجا حقا تعبدا ورقا أخرجه الدارقطنى فى العلل (**قوله** عباد ومحمد) هذا هو الصحيح وأما قول ابن عدى ليس فى أولاد أبى صالح محمد انما هو سهيل ويحيى وعباد أو عبد الله وصالح فوهم كما قاله العراقى حيث ابدل محمدا بيحيى وجعل عبادا وعبد الله اثنين وانما هو لقبه (**قوله** ومن الخمسة) أى من اتباع التابعين ومثاله من التابعين موسى وعيسى ويحيى وعمران وعائشة أولاد طلحة بن عبيد الله وأما من الصحابة فقال الجلال فى شرح التدريب لم اقف عليه (**قوله** بنو اعيينة) أى وحدثوا كلهم (**قوله** ومن الستة) اى من التابعين وأما من الصحابة فلم يوجد (**قوله** وكريمة) هذا ما ذكره ابن معين والنسائى والحاكم وذكر ابو على الحافظ خالدا بدل كريمة وزاد ابن سعيد فيهم عمرة وسودة قال العراقى ولا رواية لهما فلا يردان وفى المعارف لابن قتيبة ولد لسيرين ثلاثة وعشرون ولدا من امهات أولاد (**قوله** سيرين) ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة وذكر بعضهم انها مصروفة كغسلين واقتصر الشارح على ما ذكره من العدد وقد اجتمع من الصحابة عشرة اخوة أولاد العباس عبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن والفضل وقثم ومعبد وعون والحارث وكثير وتمام وهو اصغرهم بل اربعة عشر وهم هؤلاء واخواتهم اربع اناث ام كلثوم وأم حبيب وأميمة وأم تميم قال ابن عبد البر لكل ولد العباس رؤية والصحبة للفضل اه ولعله ممن يرى ان الصحبة لا تتحقق الا ان طالت صحبته له صلى الله عليه وسلم وروى عنه لا كل من رآه (**قوله** ومن لم يروعنه الا واحد) من فوائده معرفة المجهول اذا لم يكن صحابيا فلا يقبل (**قوله** ابن يغلب) بفتح المثناة الفوقية وسكون الغين المعجمة وكسر اللام ثم موحدة كما فى التقريب وهو ممنوع من الصرف للعلمية ووزن الفعل كما فى شرح التسهيل (**قوله** فى صحيح البخارى)

الزهرى سمعه من شيخين وأما رواية الاوزاعى المرسلة فقصر فيها بحذف الواسطة فهذه طريقة من ينفى الاضطراب عنه وقد ساق البخارى ذكر الخلاف فيه وانما اخرج رواية الاوزاعى مع انقطاعها لان الحديث عنده عن عبد الله بن المبارك عن الليث والاوزاعى جميعا عن الزهرى فاسقط الاوزاعى عبد الرحمن ابن كعب واثبته الليث وهما فى الزهرى سواء وقد صرحا بسماعهما له منه فقبل زيادة الليث لثقته ثم قال بعد ذلك ورواه سليمان بن كثير عن الزهرى عمن سمع جابرا وأراد بذلك اثبات الواسطة بين الزهرى وبين جابر فيه فى الجملة وتأكيد رواية الليث بذلك ولم نرها علة توجب اضطرابا وأما رواية معمر فقد وافقه عليها سفيان بن عيينة فرواه عن الزهرى عن ابن ابى صعير وقال ثبتنى فيه معمر فرجعت روايته الى رواية معمر

فيه رد على الحاكم اذ قال فى المدخل لم يخرجا اى الشيخان فى الصحيحين عن احد من هذا القبيل من الصحابة وتبعه البيهقى فقال انهما لم يخرجاه على عادتهما فى ان الصحابى او التابعى اذا لم يكن له الا راو واحد لم يخرجا حديثه فى الصحيحين اه فهذا منقوض بما ذكره الشارح من رواية الحسن البصرى عن عمرو بن تغلب مرفوعا وانى لاعطى الرجل والذى ادع احب الى وباخراج الشيخين حديث سعيد بن المسيب فى وفاة ابى طالب مع انه لا راوى له غير ابنه واخراج مسلم حديث عبد الله بن الصامت عن رافع بن عمرو الغفارى ولا راوى له غيره قال النووى ونظائر ذلك فى الصحيحين كثيرة (**قوله قاله مسلم والحاكم**) هو الصحيح وما قاله ابن عبد البر وابن أبى حاتم انه روى عنه أيضا الحكم ابن الصلاح الاعرج رده العراقى وقال لم اقف له على رواية عنه فى شئ من طرق الحديث ولم يذكر الشارح من التابعين واتباعهم احدا وقد تفرد الزهرى عن نيف وعشرين من التابعين لم يروعنهم غيره منهم محمد بن ابى سفيان وعمرو بن أبى سفيان وتفرد عمرو بن دينار عن جماعة وكذا ابو اسحق السبيعى وهشام بن عروة ومالك وغيرهم قال الحاكم والذى تفرد عنهم مالك نحو عشرة من شيوخ المدينة منهم المسور بن رفاعة القرظى وتفرد سفيان عن بضعة عشر شيخا وشعبة عن نحو ثلاثين قاله فى شرح التدريب (**قوله من له اسماء مختلفة الخ**) هو فن عويص تمس الحاجة اليه صنفت فيه كتب مخصوصة (**قوله ونعوت متعددة**) اى صفات مختلفة من كنى او القاب او انساب اما من جماعة من الرواة عنه يعرفه كل واحد منهم بغير ما عرفه الآخر او من راو واحد عنه يعرفه مرة بهذا ومرة بهذا فيلتبس الامر على من لا معرفة عنده بل على كثير من اهل المعرفة والحفظ (**قوله المرسلين**) بكسر السين أى حيث يروى عن ابى سعيد الآتى عن النبى صلى الله عليه وسلم فيتوهم انه ابو سعيد الخدرى وان الحديث متصل وليس كذلك فبمعرفته يتضح ذلك (**قوله محمد بن السائب**) هو العلامة فى الانساب وأحد الضعفا (**قوله الذى روى عنه ابن اسحق**) اى مكنيا له بما ذكر من أبى النضر وهى كنيته والذى رواه عنه ابن اسحق حديث تميم الدارى وعدى بن زيد فى قصتهما النازل فيها يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم الآية رواها عنه عن باذان عن ابن عباس عنه ابو اسامة اى معنونا عنه بحماد بن السائب وسماه حمادا اخذا من محمد وقد غلط فيه النسائى والحافظ الكنانى والذى رواه عنه هو حديث ذكاة كل مسك دباغه والمسك بفتح الميم الجلد رواه عنه عن اسحق ابن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس (**قوله الذى روى عنه عطية**) اى فى التفسير والعوفى بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالفاء نسبة الى عوف بن سعد بطن معروف (**قوله الذى روى عنه القاسم بن الوليد**) اى الهمدانى عن ابى صالح عن ابن عباس حديث لما نزلت قل هو القادرا الحديث كناه بابنه هشام ومن هذا القبيل ايضا سالم الراوى عن ابى هريرة وابى سعيد الخدرى

وعائشة

* ثالثها ما تفرد بعض الرواة بزيادة فيه دون من هو أكثر عددا او اضبط ممن لم يذكرها فهذا لا يؤثر التعليل به الا ان كانت الزيادة منافية بحيث يتعذر الجمع اما اذا كانت الزيادة لا منافاة فيها بحيث تكون كالحديث المستقل فلا نعم ان صح بالدلائل ان تلك الزيادة مدرجة من كلام بعض رواته فيؤثر ذلك * رابعها ما تفرد به بعض الرواة ممن ضعف منهم وليس فى البخارى من ذلك غير حديثين وقد توبعا احدهما حديث ابى ابن عباس بن سهل بن سعد عن ابيه عن جده قال كان للنبى صلى الله عليه وسلم فرس يقال له اللخيف قال الدارقطنى هذا ضعيف انتهى وهو ابن سعد الساعدى الانصارى الذى ضعفه احمد وابن معين وقال النسائى ليس بالقوى لكن تابعه عليه اخوه عبد المهيمن بن عباس وروى له الترمذى وابن ماجه وثانيهما فى الجهاد من البخارى فى باب

وعائشة فهو سالم ابو عبد الله المدنى وهو سالم مولى مالك بن اوس بن الحدثان وهو سالم مولى شداد بن الهاد الذى روى عنه ابو سلمة بن عبد الرحمن وهو سالم مولى النصريين بالمهملة والنون وهو سالم ابو عبد الله الدوسى الذى روى عنه يحيى بن كثير وهو سالم مولى دوس الذى روى عنه محمد بن عبد الرحمن وكذلك محمد بن قيس الشامى قال عبد الله بن احمد بن سوادة قلبوا اسمه على مائة اسم وزيادة اه اى فقيل فيه محمد بن سعيد وقيل محمد ابن أبى قيس وقيل محمد بن حبان وقيل محمد الشامى وقيل ابو قيس الدمشقى وقيل عبد الرحمن وقيل عبد الكريم على معنى التعبد لله وقيل وقيل قال النووى واستعمل الخطيب كثيرا من هذا فى شيوخه وتبعه فى ذلك المتأخرون من المحدثين وآخرهم ابن حجر (**قوله والمفردات**) اى ومن الانواع المفردات اى من الاسماء والكنى والالقاب فى الصحابة والرواة اى من لم يشاركه غيره فيما ذكر من الاسماء الخ افرده بالتصنيف جماعة (**قوله فمن الصحابة الخ**) ومنهم اجمد بن عجيان بالجيم الساكنة فيه وفى ابيه وضم العين المهملة وتحتية كسفيان ووهم أبو بكر بن العربى اذ ضبطه احمد بالمهملة وجبيب بن الحارث بضم الجيم وموحدتين وغلط ابن شاهين فجعله بالخاء المعجمة وغيره فجعله بالراء آخره وشكل بفتحتين بن حميد من رهط حذيفة روى حديثه اصحاب السنن وصدى بن عجلان بضم الصاد وفتح الدال المهملتين وتشديد الياء وصنابح بضم الصاد وكسر الموحدة آخره مهملة وشمغور بن يزيد القرطبى وهو بالشين والغين المعجمتين وقيل بالمهملتين وقيل بمعجمة فمهملة وهبيب بموحدة مكررة مصغرا ابن مغفل باسكان المعجمة وكسر الفاء الغفارى ولبى باللام اوله مصغرا كأبى وغلط من جعله ابيا (**قوله سندر**) هو الخصى مولى زنباع الجذامى نزل مصر ويكنى أبا الاسود وابا عبد الله باسم ابيه وظن بعضهم انهما اثنان فاعترض على ذكره فى الافراد وليس كذلك كما قاله العراقى وهو بمهملتين مفتوحتين بينهما نون ساكنة (**قوله وفقمات**) بصيغة الجمع وقوله ابن الحنبل اى بلفظ جد الامام احمد (**قوله بفوقية مفتوحة**) وقيل بتحتية كما فى التدريب (**قوله ابن صبح**) أى بضم الصاد مكبرا (**قوله وسعير**) قال ابن الصلاح انفرد فى اسمه واسم ابيه ثم قال العراقى لم ينفرد فى اسمه ففى الصحابة سعير بن عدا وسعير ابن سوادة قال الحافظ السيوطى بعد ان ذكر ما ذكر وسعير بن خفاف التميمى كان عاملا له صلى الله عليه وسلم على بطون تميم وأقره أبو بكر رضى الله عنه ومنهم ايضا جيلان بن فروة بكسر الجيم وسكون التحتية والدجين بالجيم مصغرا ابن ثابت أبو الغصن قال ابن الصلاح قيل انه جحى المعروف ومشى عليه الشيرازى فى الالقاب والاصح انه غيره فقد روى عنه ابن المبارك ووكيع ومسلم بن ابراهيم وهؤلاء اعلم بالله من ان يرووا عن جحى اه قلت قال الشعرانى فى المنهج المطهر للقلب والفؤاد عبد الله جحى تابعى كما رأيته بخط الجلال السيوطى قال وكانت امه خادمة لانس رضى الله عنه وكان

اذا اسلم قوم فى دار الحرب حديث اسمعيل ابن ابى اويس عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر استعمل مولى له يسمى هنيا على الحمى الحديث بطوله قال الدارقطنى اسمعيل ضعيف قال الحافظ ابن حجر اظن الدارقطنى انما ذكر هذا الموضع من حديث اسمعيل خاصة واعرض عن الكثير من حديثه عند البخارى لكون غيره شاركه فى تلك الاحاديث وتفرد بهذا فان كان كذلك فلم ينفرد بل تابعه عليه معن بن عيسى فرواه عن مالك كرواية اسمعيل سواء * خامسها ما حكم فيه بالوهم على بعض رواته فمنه ما يؤثر ومنه ما لا يؤثر * سادسها ما اختلف فيه بتغيير بعض الفاظ المتن فهذا لا يترتب عليه قدح لامكان الجمع فى المختلف من ذلك او الترجيح كحديث جابر فى قصة الجمل وحديثه فى وفاء دين ابيه وحديث ابى هريرة فى قصة ذى

الغالب عليه البداجة وصفاء السريرة فلا ينبغي لاحد ان يسخر به اذا سمع مايضاف اليه من الحكايات المضحكة بل يسأل الله ان ينفعه ببركاته قال الجلال وغالب مايذكر عنه من الحكايات المضحكة لا اصل له اه وقد ذكره غير واحد ونسبوا له كرامات وعلوما جمة وهو غير منصرف كزفر كما قاله الاخفش (قلت) ولا مانع من انهما اثنان كل منهما يقال له جحى ذاك تابعي وهذا مجونى ومنهم أيضا زر بن حبيش التابعي الكبير ولا يرد ماذكره العراقي من زر بن عبد الله الغنيمي وزر بن قيس وزر بن محمد الثعلبي فان الاول صحابي والآخران شاعران والغرض ذكر الصحابة والرواة ونوف بن فضالة بفتح النون وسكون الواو وآخره فاء البكالي بكسر الموحدة وتخفيف الكاف على الصواب والفتح والتشديد غلط وضريب بن نقير بن شهير بالتصغير في الجميع و بالقاف في نقير أو الفاء وقيل نفيل بالفاء واللام (**قوله** من الالقاب) اى من الصحابة وسيأتى يقول ومن غير الصحابة الخ (**قوله** سفينة الخ) بفتح السين وكسر الفاء لقب بذلك لانه حمل متاعا كثير الرفقته في الغزو فقال له صلى الله عليه وسلم انت سفينة واسمه مهران بكسر الميم (**قوله** مندل) بفتح الميم على الصواب كما نقله العراقي في نكتته واسمه عمرو ابن على وقوله العنزى بفتح العين المهملة والنون (**قوله** وثالثه) اى الكاف والذى في شرح التقريب انه بفتحها والمهملة وبعد الالف نون وقوله وهى وعاء المسك الضمير للشكدانه وهى كلمة فارسية معناها ماذكر وقيل معناها حبة المسك لقب بها عبد الله المذكور لانه كان اذا جاء عند الفضل بن زكين لبس وتطيب فلقبه بذلك (**قوله** أبو العبيد) صوابه أبو العبيدين كما قال فيه تثنية عبد الا انه كان الصواب فيه أيضا تثنية عبيد مصغرا كما في التقريب واسمه معاوية بن سبرة من اصحاب ابن مسعود (**قوله** وأبو العشراء) اسمه اسامة بن مالك كما ذكره ابن الصلاح وهو الاشهر وقيل عطارد بن بكر ومن الكنى أيضا أبو مزرد واسمه عبد الرحمن بن يسار وأبو مراية بضم الميم وتخفيف الراء والمثناة التحتية واسمه عبد الله بن عمرو روى عنه قتادة وأبو معيد مصغرا مخفف الياء واسمه حفص بن غيلان روى عن مكحول وغيره (**قوله** والكنى تسعة اقسام) هذا أيضا من الانواع المهمة والمراد منه بيان اسماء ذوى الكنى وسيأتى للشارح ان فائدة ذلك دفع وهم التعدد اذا ذكر الراوى مرة باسمه واخرى بكنيته (**قوله** تسعة اقسام) قال الجلال السيوطى ابتكرها ابن الصلاح (**قوله** كنية لصاحب كنية الخ) هذا أول الاقسام وهو ضربان هذا وما بعده (**قوله** ابو بكر بن عبد الرحمن) قال العراقي هذا قول ضعيف رواه البخارى في التاريخ عن سمى مولى ابى بكر والصحيح ان اسمه كنيته كما جزم به ابن ابى حاتم وابن حبان ومثله ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصارى كنيته أبو محمد قال الخطيب لا نظير لهما في ذلك (**قوله** او تكون الكنية اسمه) هذا هو الضرب الثانى من القسم الاول لا قسم آخر كما يوهمه صنيع الشارح

اليدين وربما يقع التنبيه على شئ من هذه الاقسام في موضعه من هذا الشرح بتوفيق الله تعالى ومعونته والذى في البخارى من هذه الاقسام مائة حديث عشرة احاديث شاركه في كثير منها مسلم لا نطيل بسردها وأما الجواب عمن طعن فيه من رجال البخارى فليعلم ان تخريج صاحب الصحيح لاى راو كان مقتض لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته مع ما انضاف لذلك من اطلاق جمهور الامة على تسمية الكتابين بالصحيحين وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحيحين فهو بمثابة اطلاق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما ولا يقبل الطعن في احد من رواتهما الا بقادح واضح لان اسباب القدح كما مر مختلفة ومداره هنا على خمسة البدعة أو المخالفة أو الغلط أو جهالة الحال أو دعوى الانقطاع بالسند بأن يدعى فيه

وقوله ولا كنية له اى غير الكنية التى هى اسمه (**قوله** عن شريك) اى الراوى عن شريك ومثل ابى بلال ابى حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملة الراوى عن ابى حاتم الرازى قال كل منهما اسمى وكنيتى واحد (**قوله** او تكون الكنية لقبا الخ) هذا هو القسم الثانى (**قوله** كأبى تراب) لقبه بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان نائما عليه وكنيته الاخرى ابو الحسن (**قوله** وابى الزناد) وكذلك ابو الرجال محمد بن عبد الرحمن ابو عبد الرحمن لقب بابى الرجال لانه كان له عشرة اولاد رجال وابو تميلة بضم المثناة الفوقية مصغر ايحيى بن واضح ابو محمد وابو الشيخ الحافظ عبد الله بن محمد ابو محمد وابو حازم (**قوله** او يكون له كنية اخرى الخ) هذا هو القسم الثالث (**قوله** الفراوى) بفتح الفاء اشهر من ضمها نسبة الى فراوة بلدة من ثغر خراسان كما ذكره النووى وهو شيخ بن الصلاح ويقال للفراوى الفراوى (**قوله** او تكون كنيته الخ) هذا هو القسم الرابع (**قوله** كأبى بصرة) بفتح الموحدة بلفظ البلد المعروف وفى نسخ ابو حرة بالحاء المهملة وهو غلط والصواب بصرة كما فى المقدمة الفتحية وشرح التقريب ومن هذا القسم ايضا ابو جحيفة قيل اسمه وهب وقيل وهب الله وكذا ابو هريرة اختلف فى اسمه واسم ابيه على ثلاثين قولا اصحها انه عبد الرحمن بن صخر كما روى الحاكم فى المستدرك عنه قال كان اسمى فى الجاهلية عبد شمس بن صخر فسميت فى الاسلام عبد الرحمن وقيل عمير بن عامر وصححه الشرف الدمياطى وقيل عبد الله ابن عامر وقيل وقيل وانما كنى بابى هريرة لانه كان له هرة يلعب بها فى صغره فكنوه بها قيل وكان يكنى قبل ذلك بابى الاسود ومثله ابو بردة بن ابى موسى الاشعرى قال الجمهور اسمه عامر وقال ابن معين الحارث وابو بكر بن عياش المقرى فيه نحو احد عشر قولا والاصح كما قاله ابن عبد البر ان اسمه كنيته (**قوله** او يكون مختلفا فى كنيته دون اسمه) هذا هو القسم الخامس (**قوله** كأبى بن كعب) اى واسامة بن زيد قيل كنيته ابو زيد وقيل ابو محمد وقيل ابو عبد الله (**قوله** او يكون فى كل من اسمه الخ) هذا هو القسم السادس (**قوله** وقيل مهران) وكذا قيل رومان وقيل قيس وقيل طهمان وقيل ذكوان وقيل كيسان وقيل سليمان وقيل ايمن وقيل احمد وقيل غير ذلك الى اثنين وعشرين قولا حكاها شيخ الاسلام فى الاصابة (**قوله** أبو البخترى) بفتح الموحدة وسكون المعجمة وفتح الفوقية وكسر الراء (**قوله** أو اتفق عليهما معا) هو القسم السابع أى اتفق على اسمه وكنيته ولم يختلف فى واحد منهما (**قوله** مالك بن أنس) أى وبقية اصحاب المذاهب الثلاثة محمد بن ادريس واحمد بن حنبل وسفيان الثورى فكل منهم لم يختلف فى اسمه ولا فى ان كنيته أبو عبد الله وكذلك أبو حنيفة النعمان بن ثابت والخلفاء الاربعة أبو بكر عبد الله وابو حفص عمر وابو عمرو عثمان وابو الحسن على وخلائق لا يحصون (**قوله** او يكون بكنيته اشهر منه باسمه) هذا هو القسم الثامن

راويه انه كان يدلس ويرسل * فاما البدعة فالموصوف بها ان كان غير داعية قبل والا فلا وقال ابن دقيق العيد ان وافق غير الداعية غيره فلا يلتفت اليه اخمادا لبدعته واطفاء لناره وان لم يوافقه أحد ولم يوجد ذلك الحديث الا عنده مع كونه صادقا متحرزا عن الكذب مشهورا بالتدين وعدم تعلق ذلك الحديث ببدعته فينبغى ان تقدم مصلحة تحصيل ذلك الحديث ونشر تلك السنة على مصلحة اهانته * وأما المخالفة وينشأ عنها الشذوذ والنكارة فاذا روى الضابط والصدوق شئا فرواه من هو احفظ منه أو اكثر عددا بخلاف ما روى بحيث يتعذر الجمع على قواعد المحدثين فهذا شاذ وقد تشتد المخالفة أو يضعف الحفظ فيحكم على ما يخالف فيه بكونه منكرا وهذا ليس فى الصحيح منه سوى نزر يسير * واما الغلط فتارة يكثر من الراوى وتارة

ومقتضى قوله اشهر منه باسمه انه معروف باسمه ايضا لكن شهرته بكنيته اكثر وهو كذلك (قوله الخولان) بفتح المعجمة نسبة الى خولان بسكون الواو قبيلة معروفة (قوله عائذ الله) بالمعجمة آخره ومثله ابو اسحاق السبيعي عمرو وابو الضحى مسلم وقد اسقط الشارح القسم التاسع وهو من عرف بكنيته ولم يعرف له اسم بان كان له في الواقع اسم غير كنيته لكنا لم نقف عليه او لا اسم له أصلا كأبي اناس وابي مويهبة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي شيبة الخدري وابي الابيض التابعي الراوي عن انس وهذا غير ما ذكره الشارح موهما انه قسم ثان اذ ذاك لا كنية له بل المذكور اسمه فهو داخل في القسم الاول اعني من سمي بكنيته ولا اسم له غيرها قطعا وهذا له كنية هي المذكورة ثم قد يكون له اسم غيرها وقد لا كما عدها كذلك في التدريب (قوله فيتوهم التعدد) أي يتوهم من لا معرفة له انهما رجلان سيما ان ذكرهما معا كالحديث الذي رواه الحاكم من رواية أبي يوسف عن أبي حنيفة عن موسى بن ابي عائشة عن عبد الله بن شداد عن أبي الوليد عن جابر مرفوعا من صلى خلف الامام فان قراءته له قراءة قال الحاكم عبد الله بن شداد هو ابو الوليد بينه ابن المديني قال الحاكم ومن تهاون بمعرفة الاسامي اورثه مثل هذا الوهم قال العراقي وربما وقع عكس ذلك كحديث ابي أسامة عن حماد بن السائب السابق وهو ذكاة كل مسك دباغه اخرجه النسائي وقال عن أبي اسامة حماد بن السائب وانما هو عن حماد فاسقط عن (قوله والالقاب) اى القاب المحدثين ومن يذكر معهم (قوله ويلقبه في موضع آخر بشخصين) اى كما وقع لجماعة من اكابر الحفاظ منهم ابن المديني فرقوا بين عبد الله بن صالح أخي سهل وبين عباد بن ابي صالح فجعلوهما اثنين وانما عباد لقب لعبد الله لا اخ له باتفاق الائمة كما قاله النووي واعلم انه اختلف فيما كرهه الملقب من الالقاب هل يجوز تلقيبه وتعريفه به فجزم النووي في التدريب تبعا لابن الصلاح وتبعهما العراقي بانه لا يجوز وجزم في سائر كتبه كالروضة وشرح مسلم والاذكار بجوازه للضرورة وحمل ما في التدريب على اصل التلقيب فيجوز بما لا يكره دون ما يكره وما في غيره على ذكره به بعد ذلك (فائدة) اوّل من لقب في الاسلام ابو بكر رضى الله عنه لقب بعتيق لعتاقة وجهه اى حسنه او لانه عتيق الله من النار والالقاب منها ما لا يعرف له سبب ومنها ما يعرف وقد ألف فيها تآليف عديدة احسنها واخصرها واجمعها للحافظ ابن حجر (قوله الاغر) بالغين المعجمة آخره راء (قوله البطين) بالمثناة التحتية المفتوحة بوزن كريم لقب بذلك لانه كان وهو صغير يلعب مع الصبيان في الماء فيطينون ظهره (قوله بندار) بفتح الموحدة وهو شيخ الشيخين قال ابن الصلاح لقب بذلك لانه كان بندار الحديث اى حافظه وقد لقب بهذا اللقب ايضا جماعة منهم ابو بكر محمد بن اسماعيل شيخ الآجري وابو الحسين حامد بن حماد روى عن اسحاق بن بشار والحسين بن يوسف بندار روى عن الترمذي (قوله الابى)

يقل خفيف يوصف بكونه كثير الغلط ينظر فيما اخرج له ان وجد مرويا عنده أو عند غيره من رواية غير هذا الموصوف علم ان المعتمد أصل الحديث لا خصوص هذه الطريق وان لم يوجد الا من طريقه فهو قادح يوجب التوقف عن الحكم بصحة ما هذا سبيله وليس في الصحيح بحمد الله من ذلك شئ

* واما الجهالة فمندفعة عن جميع من أخرج لهم في الصحيح لان شرط الصحيح ان يكون راويه معروفا بالعدالة فمن زعم ان أحدا منهم مجهول فكانه نازع المصنف في دعواه انه معروف ولا ريب ان المدعى لمعرفته مقدم على من يدعى عدم معرفته لما مع المثبت من زيادة العلم ومع ذلك فلا تجد في رجال الصحيح من يسوغ اطلاق اسم الجهالة عليه أصلا *

وأما دعوى الانقطاع فمدفوعة عمن أخرجهم البخاري لما علم من شرطه ولا نطيل بسرد أسمائهم وردّ ما قيل فيهم

* وأما بيان موضوعه

بفتح الموحدة وكسر الهاء لقب بذلك لبهائه كما فى جامع الاصول وليس نسبا كما صرح به ابن الاثير **(قوله الحذاء)** بفتح الحاء المهملة وتشديد المعجمة ممدودا ولم يكن حذاء وانما كان يجلس فيهم فقيل له ذلك وقيل كان يقول احذ على هذا النحو فلقب بذلك **(قوله ختن)** بمعجمة فمثناة فوقية مفتوحتين آخره نون **(قوله دحيم)** بالدال والحاء المهملتين **(قوله ذو البطين)** بالموحدة بوزن كريم **(قوله الخرباق)** بالخاء المعجمة المكسورة فالراء الساكنة بعدها موحدة آخره قاف **(قوله الرشك)** بكسر الراء وسكون المعجمة **(قوله سعدان)** بمهملات وسطها ساكن **(قوله سلموية)** بمهملة مفتوحة آخره تاء تأنيث **(قوله سنيد)** بمهملة فنون **(قوله شاذان)** بمعجمتين **(قوله عارم)** بمهملتين من العرامة وهى الفساد كان عبدا صالحا لقب بذلك من باب الاضداد قال البخارى تغير فى آخر عمره **(قوله عبدان عبد الله بن عثمان)** اى المروزى صاحب ابن المبارك لقب به فيما نقله ابن الصلاح لان اسمه عبد الله وكنيته ابو عبد الرحمن فاجتمع فيه العبدان قال وهذا لا يصح بل هذا من تغيير العامة للاسماء كما قالوا فى احمد بن يوسف حمدان وفى وهب الواسطى وهبان اه ولقب بعبدان غير هذا جماعة منهم عبد الله بن أحمد بن موسى العسكرى وعبد الله بن محمد بن يزيد العسكرى وعبد الله بن يوسف السلمى وعبد الله بن عبدان بن محمد بن عبدان ابو الفضل الهمدانى وغيرهم **(قوله غندر)** بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة وقوله محمد بن جعفر لقب بهذا اللقب جماعة كل منهم محمد بن جعفر اولهم ابو بكر البصرى صاحب شعبة قال الجلال قدم ابن جريج البصرة فحدث بحديث عن الحسن البصرى فانكروه عليه وأكثر محمد بن جعفر من الشغب عليه فقال له اسكت يا غندر قال ابن الصلاح واهل الحجاز يسمون المشغب غندرا والثانى ابو الحسين الرازى يروى عن أبى حاتم الرازى والثالث أبو بكر البغدادى الحافظ حدث عنه ابو نعيم والحاكم والرابع ابو الطيب البغدادى روى عن أبى خليفة الجمحى وعنه الدارقطنى ولقب به ايضا غيرهم كمحمد بن آدم الجرجانى روى عن ابن المدينى ومحمد بن يوسف الهروى روى عنه الطبرانى **(قوله وراد)** بفتح الواو وتشديد الراء آخره مهملة **(قوله الماجشون)** بجيم مكسورة فشين معجمة مضمومة معناه بالفارسية الابيض الاحمر **(قوله ذات النطاقين)** تثنية نطاق وهو ما تشده المرأة فى معقد ازارها لقبت بذلك لانه كان لها نطاقان وقد ترك الشارح من الالقاب كثيرا مما يحتاج اليه منه الضال واسمه معاوية بن عبد الكريم ضل فى طريق مكة فلقب به وكان رجلا عظيما والضعيف عبد الله بن محمد كان ضعيفا فى جسمه لا فى حديثه وقيل لقب به من باب الاضداد لشدة ضبطه واتقانه وعلى الاول قال ابن سعيد رجلان جليلان لزمهما لقبان قبيحان الضال والضعيف اه قال ابن الصلاح وثالث وهو عارم المتقدم كان بعيدا من العرامة اه ونظير ذلك القوى ابو الحسن يونس بن يزيد يروى عن التابعين وهو

وتفرده بمجموعه وتراجمه البديعة المثال المنيعة المنال فاعلم أنه رحمه الله تعالى قد التزم مع صحة الاحاديث استنباط الفوائد الفقهية والنكت الحكمية فاستخرج بفهمه الثاقب من المتون معانى كثيرة فرقها فى أبوابه بحسب المناسبة واعتنى فيها بآيات الاحكام وانتزع منها الدلالات البديعة * وسلك فى الاشارات الى تفسيرها السبل الوسيعة * ومن ثم أخلى كثيرا من الابواب عن ذكره اسناد الحديث واقتصر فيه على قوله فلان عن النبى صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك وقد يذكر المتن بغير اسناد وقد يورده معلقا لقصد الاحتجاج لما ترجم له وأشار للحديث لكونه معلوما أو سبق قريبا ويقع فى كثير من أبوابه أحاديث كثيرة وفى بعضها حديث واحد وفى بعضها آية من القرآن فقط وبعضها لا شئ فيه البتة * وقد وقع فى بعض نسخ الكتاب ضم باب لم يذكر فيه حديث الى

ضعيف والصدوق من صغار التابعين واسمه يونس بن محمد كذاب ويونس الكذوب كان فى عصر احمد بن حنبل ثقة قيل له الكذوب لحفظه واتقانه قاله فى التدريب ومن ذلك ايضا غنجار اثنان بخاريان عيسى بن موسى عن مالك والثورى لقب بذلك لحمرة وجنتيه والثانى ابو عبد الله محمد بن احمد الحافظ صاحب تاريخ بخارى وصاعقة محمد بن عبد الرحيم الحافظ لقب به لشدة حفظه روى عنه البخارى وشباب بفتح المعجمة والموحدة المخففة لقب خليفة العصفرى وزنيج بالزاى المضمومة والنون المفتوحة والمثناة الساكنة آخره جيم شيخ مسلم واسمه محمد بن عمرو وقيصر هاشم بن القاسم شيخ احمد بن حنبل وغيره وجزره بفتح الجيم والزاى والراء صالح بن محمد البغدادى الحافظ وعبيد العجل بالتنوين ورفع العجل لا بالاضافة الحسين بن محمد البغدادى الحافظ وكيلجة بالجيم أبو طالب احمد بن نصر البغدادى شيخ الدارقطنى وماغمه بلفظ النفى لفعل الغم وهو علان وهو على بن الحسين بن عبد الصمد الحافظ البغدادى ويجمع فيه بين هذين اللقبين فيقال حدثنا علان ماغمه وغير ذلك (**قوله ويكثر الغلط**) أى لانه قد ينسب الراوى الى نسبة من مكان او وقعة به او قبيلة او ضيعة وليس الظاهر الذى يسبق الى الفهم من تلك النسبة مرادا بل لعارض عرض من نزوله ذلك المكان او تلك القبيلة ونحو ذلك (**قوله البدرى**) قيل لم يشهد بدرا وهو قول الاكثرين منهم الزهرى وقال البخارى شهدها وجزم به ابن الكلبى ومسلم وآخرون وسيأتى يذكر ذلك الشارح اواخر النوع (**قوله التيمى سليمان**) هو أبو المعتمر وليس من تيم بل نزل فيهم (**قوله الزبيرى**) هذا بالراء نسبة لجده الزبير بن عمر الكوفى وماقبله بالدال المهملة مفتوح الزاى (**قوله السبيعى**) بفتح المهملة وكسر الموحدة وسكون المثناة التحتية بعدها مهملة وهو ممن اختلط فى أواخر عمره قال الخليلى وسماع سفيان بن عيينة منه بعد اختلاطه ولذلك لم يخرج له الشيخان من روايته عنه شيأ وقال الذهبى سمع منه وقد تغير قليلا (**قوله الشعبى**) بفتح المعجمة وشراحيل بفتح المعجمة والراء وبعد الالف مهملة مكسورة قبل تحتيه ساكنة (**قوله الصنابحى**) بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة (**قوله العقدى**) بفتح العين المهملة والقاف نسبة الى العقد قوم من قيس وهم بطن من الازد او قبيلة من اليمن (**قوله الفريابى**) بكسر الفاء وسكون الراء وبالموحدة نسبة الى فرياب بلد بنواحى بلخ (**قوله الفروى**) بفتح الفاء وسكون الراء نسبة الى فروة (**قوله القمى**) بضم القاف وكسر الميم المشددة نسبة الى قم بلد بين ساوى واصبهان (**قوله انجمر هكذا**) فى النسخ المطبوعة بالف ونون فجيم فميم آخره راء ومارأيت هذا الاسم ولا سمعته فهو تصحيف وفى بعض نسخ الخط المجمر بميمين بينهما جيم وهو بصيغة اسم الفاعل من الصحابة كان يجمر المسجد اى يبخره واسمه نعيم كماذكره الشارح فلعله هو لكن لا يخفى ان هذا لقب له لا نسبة والكلام فى عداد المنسوبين ومجمر ليس من صيغ النسب ويمكن انه أراد مطلق

الانتساب

حديث لم يذكر فيه باب فاستشكله بعضهم لكن أزال الاشكال الحافظ أبوذر الهروى بما رواه عن الحافظ أبى اسحاق المستملى بما ذكره أبو الوليد الباجى بالموحدة والجيم فى كتابه اسماء رجال البخارى قال استنسخت كتاب البخارى من أصله الذى كان عند الفربرى فرأيت اشياء لم تتم واشياء مبيضة منها تراجم لم يثبت بعدها شيأ وأحاديث لم يترجم لها فاضفنا بعض ذلك الى بعض قال الباجى ومما يدل على صحة ذلك ان رواية المستملى والسرخسى والكشميهنى وأبى زيد المروزى مختلفة بالتقديم والتأخير مع انهم استنسخوها من اصل واحد وانما ذلك بحسب ماقدر أى كل واحد منهم فيما كان فى طرة او رقعة مضافة انه من موضع فاضافها اليه ويبين ذلك انك تجد ترجمتين واكثر من ذلك متصلة ليس بينها احاديث قال الحافظ ابن حجر وهذه قاعدة حسنة يفزع اليها حيث يتعسر الجمع

الانتساب لشئ وهذا منسوب للتجمير نسبة مّا فايحرر (**قوله المعمرى**) بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة (**قوله المقدمى**) بضم الميم وتشديد الدال نسبة الى مقدم جده (**قوله الملائى**) بضم الميم نسبة الى بيع الملاءة التى يلتحف بها النساء (**قوله ومن الرواة من ينسب الى غير أبيه**) هو نوع مستقل مهم فائدته دفع توهم التعدد عند نسبة أولئك الى غير آبائهم وغير أبيه اعم من ان يكون جده او جدته او اجنبى (**قوله ابن منية**) بضم الميم وسكون النون وتخفيف التحتية كركبة صحابى مشهور وقوله هى جدته اى ام أبيه على ماقاله ابن الزبير او ام امه على ماعزى للبخارى والجمهور وقوله واسم ابيه امية اى ابن أبى عبيد (**قوله وعوذة**) صوابه عوذ باسقاط الهاء كما فى التقريب ويقال له عوف بالفاء وقوله أمهم عفراء هى بنت عبيد بن ثعلبة من بنى النجار وكذا أبوهم المذكور وشهد بنو اعفراء بدرا فقتل بها معوذ وعوف وبقى معاذ الى زمن عثمان فتوفى بصفين وقيل جرح ببدر أيضا فرجع الى المدينة فمات بها (**قوله ابن بحينة**) بضم الموحدة وفتح المهملة وسكون التحتية بعدها نون وقوله وأبوه مالك اى ابن القشيب الازدى الاسدى وبنو اعفراء ويعلى وابن بحينة المذكورون صحابة ومثلهم من هذا القبيل بلال بن حمامة الحبشى المؤذن ابو ه رباح وبنو ابيضاء سهل وسهيل وصفوان ابوهم وهب ابن ربيعة القرشى قال سفيان أكبر اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى السن أبو بكر وسهيل بن بيضاء ومات هو وأخوه سهل فى حياته صلى الله عليه وسلم وصلى عليهما فى المسجد وكذا شرحبيل بن حسنة أبوه عبد الله بن المطاع ومن التابعين محمد بن الحنفية أبوه على بن أبى طالب وأمه خولة من بنى حنيفة واسماعيل بن علية ابوه ابراهيم وعلية أمه أو جدته أم ابيه وممن نسب الى جده أبو عبيدة بن الجراح عامر بن عبد الله بن الجراح ومجمع بن جارية بالجيم والتحتية وهو ابن يزيد بن جارية وابن أبى ليلى محمد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى وابن أبى مليكة عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة واحمد بن حنبل هو ابن محمد بن حنبل (**قوله ابن الاسود**) اى ابن عبد يغوث فتبناه فنسب اليه ومثله الحسن بن دينار هو زوج أمه وأبوه واصل (**قوله الى نسبة يكون الصواب خلاف ظاهرها**) اى كان ينسب الى مكان أو قبيلة أو وقعة مشهورة وليس الظاهر الذى يسبق الى الفهم من تلك النسبة مرادا بل لعارض عرض من نزوله ذلك المكان أو تلك القبيلة ونحو ذلك كما تقدم (فائدة) قال عبد الله بن المبارك وغيره من اقام فى بلد اربع سنين نسب اليها اه وفى التدريب وشرحه ومن كان من اهل قرية بلدة فيجوز ان ينسب الى القرية فقط والى البلدة فقط والى الناحية التى فيها تلك البلدة والى الاقليم فقط فيقول فيمن هو من الغوطة وهى كورة من كور دمشق الشام الغوطى أو الدمشقى أو الشامى وله الجمع فيبدأ بالاعم وهو الاقليم ثم الناحية ثم البلد وكذا فى النسب الى القبائل يبدأ بالعام قبل الخاص ليحصل بالثانى فائدة لم تكن فى الاول فيقال القرشى ثم الهاشمى ولا

بين الترجمة والحديث وهى مواضع قليلة اه وهذا الذى قاله الباجى فيه نظر من حيث ان الكتاب قرئ على مؤلفه ولاريب انه لم يقرأ عليه الامر تبدا مبوبا فالعبرة بالرواية لا بالمسودة التى ذكر صفتها ثم ان التراجم الواقعة فيه تكون ظاهرة وخفية فالظاهرة ان تكون الترجمة دالة بالمطابقة لما يورده فى مضمنها وانما فائدتها الاعلام بما ورد فى ذلك الباب من غير اعتبار لمقدار تلك الفائدة كانه يقول هذا الباب الذى فيه كيت وكيت وقد تكون الترجمة بلفظ المترجم له أو ببعضه او بمعناه وقد يأتى من ذلك ما يكون فى لفظ الترجمة احتمال لاكثر من معنى واحد فيعين أحد الاحتمالين بما يذكره تحتها من الحديث وقد يوجد فيه عكس ذلك بان يكون الاحتمال فى الحديث والتعيين فى الترجمة والترجمة هنا بيان لتأويل ذلك الحديث نائبة مناب

يقال الهاشمى القرشى لانه لا فائدة للثانى حينئذ اذ يلزم من كونه هاشميا كونه قرشيا بخلاف العكس ولا يقال يقتصر حينئذ على الاخص لانه قد يخفى على بعض الناس كون الهاشمى قرشيا ويظهر هذا الخفاء فى البطون الخفية كالاشهل من الانصار اذ لو اقتصر على الاشهل لم يعرف كثير من الناس انه من الانصار ام لا وقد يقتصرون على الخاص وقد يقتصرون على العام وهو قليل واذا جمع بين النسب الى القبيلة والبلد قدم النسب الى القبيلة اه ملخصا (**قوله** وان عده البخارى فيمن شهدها) تقدم انه الذى جزم به مسلم وابن الكلبى وآخرون (**قوله** بل نزل بها) اى بتيم القبيلة المعروفة ومن هذا القبيل ابو خالد الدالانى نزل فى بنى دالان بطن من همدان وهو اسدى ومحمد بن سنان العوقى بفتح الواو وبالقاف باهلى نزل فى العوقة بطن من عبد قيس فنسب اليهم واحمد ابن يوسف السلمى الذى روى عنه مسلم ازدى وكانت امه سلمية فنسب اليهم وخالد الحذاء لم يكن حذاء كما سلف بل كان يجلس فى الحذائين (**قوله** المبهمات) اى معرفة من ابهم ذكره فى المتن او الاسناد من الرجال والنساء قال ولى الدين العراقى ومن فوائد تبيين الاسماء المبهمة تحقيق الشئ على ما هو عليه فان النفس متشوقة اليه وان يكون فى الحديث منقبة له فتستفاد بمعرفته فضيلته وان يشتمل على فعل غير مناسب فيحصل بتعيينه السلامة من جولان الظن فى غيره من افاضل الصحابة خصوصا اذا كان ذلك من المنافقين وان يكون سائلا عن حكم عارضه حديث آخر فيستفاد بمعرفته هل هو ناسخ او منسوخ ان عرف زمن اسلامه وان كان المبهم فى الاسناد فمعرفته تفيد ثقته او ضعفه ليحكم للحديث بالصحة او غيرها اه وهو على اربعة اقسام ابهامها رجل او امرأة او رجلان او امرأتان او رجال او نساء من ذلك فى المتن حديث ابن عباس ان رجلا قال يا رسول الله الحج كل عام هو الاقرع بن حابس كما سمى فى مسند احمد وحديث السائلة عن غسل الحيض فقال صلى الله عليه وسلم خذى فرصة من مسك فتطهرى بها الحديث رواه الشيخان عن عائشة ان امرأة سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض فذكره هى اسماء بنت يزيد بن السكن وفى رواية لمسلم اسماء بنت شكل بفتحتين قال النووى يحتمل التعدد وكذلك حديث ابى هريرة ان امرأتين من هذيل اقتتلتا الحديث اسم الضاربة ام عفيف وذات الجنين مليكة بنت عويمر وفى السند ما رواه ابو داود من طريق حجاج بن قرافصة عن رجل عن ابى هريرة المؤمن غر كريم هو يحيى بن كثير فقد رواه ابو داود ايضا والترمذى من حديث بشر بن رافع عنه عن ابى سلمة والقسم الثانى الابن والبنت والاخ والاخت والابنان والاخوان وابن الاخ وابن الاخت كحديث ام عطية فى غسل النبى صلى الله عليه وسلم بماء وسدر وهى زينب زوجة ابى العاص ابن الربيع وحديث ابن اللتبية الذى استعمله النبى صلى الله عليه وسلم على الصدقة فقال هذا لكم وهذا لى اسمه عبد الله ونسب الى بنى لتب بضم اللام

قول الفقيه مثلا المراد بهذا الحديث العام الخصوص أو بهذا الحديث الخاص العموم اشعارا بالقياس لوجود العلة الجامعة أو أن ذلك الخاص المراد به ما هو اعم مما يدل عليه ظاهره بطريق الاعلى أو الادنى ويأتى فى المطلق والمقيد نظير ما ذكر فى العام والخاص وكذا فى شرح المشكل وتفسير الغامض وتأويل الظاهر وتفصيل المجمل وهذا الموضع هو معظم ما يشكل من تراجم البخارى ولذا اشتهر من قول جمع من الفضلاء فقه البخارى فى تراجمه واكثر ما يفعل ذلك اذا لم يجد حديثا على شرطه فى الباب ظاهر المعنى فى المقصد الذى يترجم به ويستنبط الفقه منه وقد يفعل ذلك لغرض شحذ الاذهان فى اظهار مضمره واستخراج خبيئه وكثيرا ما فعل ذلك اى هذا الاخير حيث يذكر الحديث المفسر لذلك فى موضع آخر متقدما او متأخرا فكأنه يحيل عليه

وسكون المثناة الفوقية بطن من الازد ويقال ابن اللأتبية بالهمز ايضا وحديث عقبة ابن عامر قلت يارسول الله ان اختى نذرت ان تمشى الحديث هى ام حبان بكسر المهملة وفتح الموحدة المشددة وحديث قول ابى بكر لعائشة انما هما اخواك أواختاك هم عبد الرحمن ومحمد واسماء وام كلثوم والثالث العم والعمة ونحوهما كالخال والخالة والاب والأم والجد والجدة وابن العم اوبنته كرافع بن خديج عن عمه فى حديث النهى عن المخابرة هوظهير بن رافع بضم الظاء المشالة مصغرا وعمة جابر التى بكت اباه لما قتل يوم أحد كما فى الصحيح هى فاطمة بنت عمرو وقيل هند وحديث ابن عباس اهدت خالتى الى النبى صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا قيل اسمها هزيلة وقيل حفيدة بنت الحارث وتكنى ام حفيد وحديث ابى هريرة كنت ادعوا امى الى الاسلام الحديث اسمها أمية بنت صفيح وحديث نافع تزوج ابن عمر بنت خاله عثمان بن مظعون فقالت أمها بنتى تكره ذلك اسم بنت خاله زينب وأمها خولة بنت حكيم الرابع الزوج والزوجة والعبد وأم الولد ومنه زوجة عبد الرحمن بن الزبير التى كانت تحت رفاعة القرظى فطلقها اسمها تميمة بنت وهب بضم التاء وقيل سهيمة وحديث ام ولد لابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف انها سألت ام سلمة فقالت انى اطيل ذيلى وامشى الحديث هى حميدة وحديث جابر ان عبد الحاطب قال يارسول الله ليدخلن حاطب النار واسمه سعد (**قوله بجمع طرق الحديث**) اى فيعرف بتسميته فى بعض الطرق وربما لم يسم فى شئ منها فيعرف بتنصيص اهل السير قيل وربما استدلوا بورود حديث آخر أسند فيه لمعنى ما أسند لذلك الراوى المبهم ونظر فيه بجواز وقوع تلك الواقعة لاثنين كما اشرنا اليه (**قوله ابراهيم بن عبلة**) صوابه ابن أبى عبلة كما فى التقريب وعبلة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة اسمه شمر بكسر المعجمة آخره راء (**قوله فى ناس الخ**) اى سرية للنبى صلى الله عليه وسلم وكانوا ثلاثين والغنم ثلاثون والحى وسيدهم لم يسموا قاله فى مقدمة الفتح (**قوله المؤتلف والمختلف**) اى من اسماء الرواة وألقابهم وأنسابهم ونحوها (**قوله وتختلف صفته لفظا**) اى فيختلف فيه بالحركات والسكنات والاعجام والاهمال وخرج مالا يشتبه فى الخط كسلمان وسليمان وبشر وبشير وادخله بعضهم فيه وظهر لى استحسانه خصوصا فى هذه الازمان التى كثر فيها التحريف فى النسخ واما ما يتفق لفظا وخطا وانما يختلف بالنسبة ونحوها فذلك المتفق المفترق وسنورد من ذلك مالا بأس بذكره (**قوله وهو مما يقبح جهله الخ**) اى فان من لم يعرفه يكثر خطؤه فيفتضح بين قومه (**قوله مكرز بن حفص**) بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الراء بعدها زاى من بنى عامر بن لؤى كما ذكره الشارح فى الاثناء (**قوله ذكر فى الحديث الطويل الخ**) وهو ما اشتمل على خروجه صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية معتمرا فصده المشركون ذكره البخارى فى باب الشروط فى الجهاد والمصالحة مع اهل الحروب وفيه بعد ان ارسل اهل مكة بينهم

ويومئ بالرمز والاشارة اليه وكثيرا ما يترجم بلفظ الاستفهام كقوله باب هل يكون كذا أو من قال كذا ونحو ذلك وذلك حيث لا يتجه له الجزم بأحد الاحتمالين وغرضه بيان هل ثبت ذلك الحكم أولم يثبت فيترجم على الحكم ومراده ما يفسر بعد من اثباته اونفيه وأنه محتمل لهما وربما كان احد المحتملين أظهر وغرضه أن يبقى للناظر مجالا وينبه على أن هناك مجالا اوتعارضا يوجب التوقف حيث يعتقد أن فيه اجمالا او يكون المدرك مختلفا فى الاستدلال به وكثيرا ما يترجم بأمر ظاهر قليل الجدوى لكنه اذا حققه المتأمل أجدى كقوله باب قول الرجل ما صلينا فانه اشار به الى الرد على من كره ذلك وكثيرا ما يترجم بأمر يختص ببعض الوقائع لا يظهر فى بادئ الرأى كقوله باب استياك الامام بحضرة رعيته فانه لما كان الاستياك

وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم رسلا وعادوا اليهم فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعونى آتيه فقالوا ائته الخ (**قوله الى غير ذلك**) اى كحارثة بالحاء المهملة والمثلثة جميعه الا جارية بن قدامة ويزيد بن جارية والاسود بن العلاء بن جارية وعمرو ابن ابى سفيان بن اسيد بن جارية الثقفيين وكحازم كله بالمهملة والزاى الا ابا معاوية ابن خازم الضرير فانه بالمعجمة وغير ذلك قلت قد نظمت فى المؤتلف المختلف منظومة لطيفة سميتها ارضاب المرتشف فى نظم المؤتلف المختلف وشرحتها شرحا لطيفا سميته كشف النقاب لرشف الرضاب استقصيت فيهما ما جاء فى الصحيحين وغالب ما فى الموطأ فانظرهما ان كنت من ارباب النظر وأما المتفق المفترق فهو ما اتفقت اسماؤه لفظا وخطا واختلفت مسمياته كما سبق وهو من المهمات اذ كثيرا ما يشتبه الراويان المتفقان فى الاسم لكونهما متعاصرين واشتركا فى بعض شيوخهما أو فى الرواة عنهما حتى زلق بسبب ذلك كثير فاقسام الاول من اتفقا فى الاسم فقط أو الكنية فقط كحماد اذا أطلق لا ندرى هل هو ابن زيد او ابن سلمة ويعرف بحسب من روى عنه فان كان سليمان بن حرب أو عارما فالمراد ابن زيد أو موسى بن اسماعيل التبودكى فابن سلمة وكذلك عبد الله اذا أطلق قال سلمة بن سليمان اذا قيل بمكة عبد الله فهو ابن الزبير واذا قيل بالمدينة فابن عمر واذا قيل بالكوفة فابن مسعود واذا قيل بالبصرة فابن عباس واذا قيل بخراسان فابن المبارك الثانى من الاقسام من اتفقت اسماؤهم واسماء آبائهم كالخليل بن أحمد وهم تسعة أولهم شيخ سيبويه صاحب النحو والعروض روى عن عاصم الاحول وآخرين ولد سنة مائة ومات سنة سبعين ولم يسم احد باحمد بعده صلى الله عليه وسلم قبل أبى الخليل هذا على الصواب والثانى ابو بشر المزنى البصرى والثالث الخليل بن احمد البصرى الذى يروى عن عكرمة ان لم يكن الخليل العروضى والا فالخليل بن أحمد البغدادى الراوى عن سيار الرابع الخليل بن احمد ابو القاسم المصرى روى عنه الحافظ ابو القاسم الخامس الخليل بن احمد الجوسقى روى عنه ابن النجار السادس الخليل بن احمد ابو سعيد السجزى القاضى روى عنه الحاكم السابع الخليل بن احمد ابو سعيد البستى القاضى سمع ممن قبله وروى عنه البيهقى الثامن الخليل بن احمد ابو سعيد البستى الشافعى حدث عن ابى حامد الاسفراينى التاسع الخليل بن احمد الخالدى ومن هذا القسم انس بن مالك عشرة روى منهم الحديث خمسة الاول خادم النبى صلى الله عليه وسلم انصارى يكنى ابا حمزة والثانى كعبى يكنى أبا أمية ليس له عن النبى صلى الله عليه وسلم الا حديث ان الله وضع عن المسافر الصيام وشطر الصلاة والثالث ابو مالك الفقيه والرابع حمصى والخامس كوفى الثالث من الاقسام من اتفقت اسماؤهم واسماء آبائهم واجدادهم كاحمد بن جعفر بن حمدان اربعة كلهم يروون عمن يسمى عبد الله وكلهم فى عصر واحد احدهم القطيعى البغدادى والثانى السقطى البصرى والثالث

الدينورى

قد يظن انه من أفعال المهنة فلعل أن يظن أن اخفاءه أولى مراعاة للمروأة فلما وقع فى الحديث انه صلى الله عليه وسلم استاك بحضرة الناس دل على انه من باب التطييب لا من الباب الآخر نبه على ذلك ابن دقيق العيد قال الحافظ بن حجر ولم أر هذا فى البخارى فكأنه ذكره على سبيل المثال وكثيرا ما يترجم بلفظ يومئ الى معنى حديث لم يصح على شرطه او يأتى بلفظ الحديث الذى لم يصح على شرطه صريحا فى الترجمة ويورد فى الباب ما يؤدى معناه بأمر ظاهر وتارة بأمر خفى من ذلك قوله باب الامراء من قريش وهذا الفظ حديث يروى عن على وليس على شرط البخارى وأورد فيه حديث لا يزال وال من قريش وربما اكتفى أحيانا بلفظ الترجمة التى هى لفظ حديث لم يصح على شرطه وأورد معها أثرا أو آية فكأنه يقول لم يصح فى

الدينورى بكسر الدال وسكون التحتية وفتح النون والواو نسبة لدينور والرابع الطرسوسى الرابع من الاقسام من اتفقت اسماؤهم واسماء آبائهم وانسابهم كمحمد بن عبد الله الانصارى وهما اثنان متقاربان فى الطبقة احدهما القاضى المشهور الذى روى عنه البخارى والثانى أبو سلمة ضعيف الى غير ذلك مما بسطته المبسوطات وقد ذكرت منه جملة محتاجا اليها كمن تسمى بمحمد بن ادريس و بعمر بن الخطاب ونحو ذلك فى سعود المطالع لسعود المطالع فان رغبتها فلا ترغب عنه فانه نعم السمير **(قوله شرط الراوى للحديث)** أى الذى تقبل روايته ويحتج بها ومن المهم معرفة الفرق بين الرواية والشهادة لاختلافهما فى كثير من الاحكام قال العراقى أقمت مدة اطلب الفرق بينهما حتى ظفرت به فى كلام الماوردى فالرواية هى الاخبار عن أمر عام لا ترافع فيه الى الحكام والشهادة الاخبار عن خاص فيه الترافع اليهم واما ما يختلفان فيه فكالعدد لا يشترط فى الرواية بخلاف الشهادة وكذا الذكورية مطلقا بخلاف الشهادة فى بعض المواضع ولا الحرية بخلاف الشهادة مطلقا وغير ذلك مما ضبطته فى الكواكب الدرية ونظمته بقولى

ان الشهادة للرواية فارقت * بامور اذ فيها التعدد معتبر
وتقدم الدعوى وحضرة حاكم * مع نفى جر النفع أو دفع الضرر
حرية وقبولها من تائب * من فرية قطعا وفى البعض الذكر
واذا بدا التزوير فيها مرة * لا نقض فيما قبلها منه صدر
والجرح والتعديل ممنوع ولو * من عالم الا اذا سببا ذكر
والحكم بالعلم امنعن بهما لغير الحد لكن فى الرواية يعتبر
وعلى الشهادة ليس تؤخذ أجرة * واذا بها حكموا فتعديل ظهر
واعمل بها بعد الرجوع فقاصص الشهاد أما فى روايتهم فذر
من دون اربعة اذا شهدوا الزنا * فبدون توبتهم شهادتهم هدر
واردد شهادة أصل او فرع وما * كانت على اخرى اذا أصل حضر
وشهادة الداعى لبدعته اقبلن * فى غير خطابية اذ هم بجر
فى شاهد شرطوا البلوغ وليس فى * باب الرواية كل ذلك معتبر
كالجرح والتعديل يثبته فتى * فيها وفى باب الشهادة يحتظر
فاحفظ هاتيك الفروق فانها * ازهى وابهى من تقاصير الدرر

وشرح هذه الابيات فى الكواكب ايضا فانظرها **(قوله مكلفا)** بان يكون مسلما بالغا عاقلا فلا يقبل كافر ومجنون مطبق بالاجماع ويقبل منقطع الجنون ان لم يؤثر زمن افاقته ولا صبى على الاصح وقيل يقبل المميز ان لم يجرب عليه الكذب **(قوله عدلا)** فسر بسلامته من الفسق وخوارم المروأة لحديث ابن عمر مرفوعا كان يأمرنا ان

الباب شئ على شرطى وللغفلة عن هذه المقاصد الدقيقة اعتقد من لم يمعن النظر انه ترك الكتاب بلا تبييض وبالجملة فتراجمه حيرت الافكار وأدهشت العقول والابصار ولقد أجاد القائل

اعيا فحول العلم حل رموز ما * ابداه فى الابواب من اسرار

* وانما بلغت هذه المرتبة وفازت بهذه المنقبة لما روى انه بيضها بين قبر النبى صلى الله عليه وسلم ومنبره وانه كان يصلى لكل ترجمة ركعتين * واما تقطيعه للحديث واختصاره واعادته له فى الابواب وتكراره فقال الحافظ ابو الفضل بن طاهر فى جواب المتعنت اعلم ان البخارى رحمه الله تعالى كان يذكر الحديث فى كتابه فى مواضع ويستدل به فى كل باب باسناد آخر ويستخرج منه معنى يقتضيه الباب الذى أخرجه فيه وقلما رد حديثا فى موضعين باسناد واحد ولفظ واحد وانما يورده من

لا نأخذ الا عن ثقة وروى الشافعي عن يحيى بن سعيد قال سألت ابنا لعبد الله بن عمر عن مسألة فلم يقل فيها شيأ فقيل له انا لنعظم أن يكون مثلك ابن امامي هدى تسئل عن امر ليس عندك فيه علم فقال اعظم والله من ذلك عند الله وعند من عرف الله وعند من اعقل عن الله ان اقول بما ليس لي فيه علم أو اخبر عن غير ثقة وتثبت العدالة بتنصيص عالمين عليها او بالاستفاضة والشهرة فمن اشتهرت عدالته من اهل العلم وشاع الثناء عليه بها كفى ولا يحتاج مع ذلك الى معدل ينص عليها كمالك والشافعي والسفيانين وأحمد بن حنبل وهذا هو المعتمد وتوسع ابن عبد البر فقال كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في امره ابدا على العدالة حتى يتبين جرحه لحديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله وقد تقدم الكلام على هذا الحديث في الفصل الاول

(**قوله متقنا**) اى ضابطا بان يكون متيقظا غير مغفل حافظا ان حدث من حفظه ضابطا لكتابه من التغيير والتبديل ان حدث منه عالما بما يحيل المعنى ان روى به (**قوله لموافقته الثقات**) اى الضابطين اذا اعتبر حديثه بحديثهم فان وافقهم في روايتهم غالبا ولو من حيث المعنى فضابط (**قوله النادرة**) فان كثرت مخالفته لهم وندرت موافقته اختل ضبطه ولم يحتج به (**قوله ويقبل الجرح**) اى الطعن في الراوى وقوله ان بان سببه اى فلا يقبل غير مبين السبب وقوله للاختلاف فيما يوجب الجرح اى لان الناس يختلفون في اسباب الجرح فيطلق احدهم الجرح بناء على ما اعتقده جرحا وليس بجرح في نفس الامر فلابد من بيان سببه لينظر هل هو قادح اولا قال ابن الصلاح وهذا هو المقرر في الفقه والاصول وذكر الخطيب انه مذهب الائمة من حفاظ الحديث كالشيخين ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح لهم كعكرمة وعمرو بن مرزوق وكذا فعل مسلم وابو داود وذلك دال على انهم يرون ان الجرح لا يثبت الا اذا فسر سببه فانه ربما استفسر الجارح فذكر ما ليس بجرح كما قيل لشعبة لم تركت حديث فلان قال رأيته يركض على برذون فتركت حديثه وقال هو اتيت منزل المنهال بن عمرو فسمعت صوت الطنبور فرجعت فقيل له فهلا سألت عنه ان لا يعلم هو وقال الصيرفي وكذا اذا قالوا فلان كذاب لا بد من بيانه لان الكذب يحتمل الغلط كقوله كذب فلان

(**قوله بخلاف التعديل**) اى فلا يشترط ذكر سببه لان اسبابه كثيرة فيشق ذكرها اذ ذلك يحوج المعدل الى ان يقول لم يفعل كذا لم يرتكب كذا فعل كذا وكذا فيعدد جميع ما يفسق بفعله او تركه وذلك شاق بخلاف الجرح فانه يحصل بامر واحد وما ذكر في الجرح والتعديل هو الصحيح وقيل يقبل الجرح غير مفسر ولا يقبل التعديل الا مفسرا لان اسباب العدالة يكثر التصنع فيها وقيل لا يقبلان الا مفسرين لانه كما يجرح الجارح بما لا يقدح كذلك يوثق المعدل بما لا يقتضي العدالة كما قال انسان لاحمد بن يونس عبد الله العمري ضعيف فقال انما يضعفه رافضي مبغض لو رأيت لحيته وهيئته لعرفت انه ثقة

طريق أخرى لمعان يذكرها * فمنها انه يخرج الحديث عن صحابي ثم يورده عن صحابي آخر والمقصود منه أن يخرج الحديث من حد الغرابة وكذا يفعل في اهل الطبقة الثانية والثالثة وهلم جرا الى مشايخه فيعتقد من يرى ذلك من غير أهل الصنعة انه تكرار وليس كذلك لاشتماله على فائدة زائدة * ومنها أنه صحح احاديث على هذه القاعدة يشتمل كل حديث منها على معان متغايرة فيورده في كل باب من طريق غير الطريق الاول * ومنها احاديث يرويها بعض الرواة تامة وبعضهم مختصرة فيوردها كما جاءت ليزيل الشبهة عن ناقلها * ومنها ان الرواة ربما اختلفت عباراتهم فحدث راو بحديث فيه كلمة تحتمل معنى آخر فيورده بطرقه اذا صحت على شرطه ويفرد لكل لفظة بابا مفردا * ومنها احاديث تعارض فيها الوصل والارسال ورجح

فاستدل على ثقته بما ليس بحجة فان حسن الهيئة يشترك فيه العدل وغيره وقيل لا يجب ذكر السبب في واحد منهما اذا كان الجارح والمعدل عالما باسباب الجرح والتعديل وصححه العراقي والبلقيني وقال شيخ الاسلام ان كان وثقه احد من ائمة هذا الشان لم يقبل الجرح فيه من احد الا مفسرا لانه قد يثبت له رتبة الثقة فلا يزحزح عنها الا بامر صريح وان خلا عن التعديل قبل الجرح غير مفسر اذا صدر من عارف لانه اذا لم يعدل فهو في حيز المجهول واعمال قول الجارح فيه اولى من اهماله والصحيح ان الجرح والتعديل يثبتان بواحد وقيل لا بد من اثنين كالشهادة واذا اجتمع جرح وتعديل فالجرح مقدم ولو زاد عدد المعدل على الاصح عند الفقهاء والاصوليين لان مع الجارح زيادة علم لم يطلع عليها المعدل وقيد الفقهاء ذلك بما اذا لم يقل المعدل عرفت السبب الذي ذكره الجارح ولكنه تاب وحسنت حالته فانه حينئذ يقدم قال البلقيني ويأتي ذلك أيضا هنا الا في الكذب (**قوله ورواية العدل عمن سماه**) أى عن شخص يسميه في روايته وقوله لا يكون تعديلا أى حكما منه بتعديله نظرا الى انه لم يذكر فيه جرحا وذلك لجواز رواية العدل عن غير العدل فلم تتضمن روايته عنه تعديله وما ذكره الشارح هو الصحيح الذي عليه الاكثرون من اهل الحديث وغيرهم وقيل هو تعديل اذ لو علم فيه جرحا لذكره والا كان غشا في الدين واجيب بانه قد لا يعرف عدالته ولا جرحه (**قوله وقيل ان كانت عادته الخ**) اختار ذلك الاصوليون كابن الحاجب والآمدي وغيرهما والصحيح انه اذا قال حدثني الثقة او من لا أتهم لم يكتف به في التعديل لانه ربما لو سماه كان ممن جرحه غيره وقيل ان كان القائل مجتهدا كفى في حق موافقه في المذهب واختاره امام الحرمين ورجحه الرافعي (**قوله مجهول العدالة**) أى مع كونه معروف العين برواية عدلين عنه وهذا ما عليه الجمهور وقيل تقبل مطلقا وقيل ان كان من روى عنه فيهم من لا يروى عن غير عدل قبل والا فلا (**قوله الذي لم يعرفه العلماء**) أى ولم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا يعرف حديثه الا من جهة راو واحد كما في شرح التدريب وما ذكره الشارح هو الصحيح وقيل يقبل مطلقا وقيل ان كان مشهورا بالزهد والصلاح وقيل ان زكاه احد من أئمة الجرح والتعديل مع رواية واحد عنه وصححه شيخ الاسلام وقيل ان تفرد بالرواية عنه من لا يروى الا عن عدل (**قوله ويرفع الجهالة عنه الخ**) اى وان لم يثبت له بذلك حكم العدالة (تنبيه) يقبل تعديل العبد والمرأة العارفين لقبول خبرهما كما جزم به الخطيب في الكفاية والرازي والقاضي ابو بكر بعد ان حكى عن اكثر الفقهاء انه لا يقبل في التعديل النساء لا في الرواية ولا الشهادة واستدل على القبول بسؤال النبي صلى الله عليه وسلم بريرة عن عائشة في قصة الافك واما الصبي المراهق فلا يقبل تعديله اجماعا (**قوله والصحابة الخ**) اختلف في الصحابي فقيل هو من لقى النبي صلى الله عليه وسلم مسلما ومات على اسلامه ولا يشترط فيه البلوغ على

عنده الوصل فاعتمده وأورد الارسال منبها على أنه لا تأثير له عنده في الموصول * ومنها أحاديث تعارض فيها الوقف والرفع والحكم فيها كذلك * ومنها أحاديث زاد فيها بعض الرواة رجلا في الاسناد ونقصه بعضهم فيوردها على الوجهين حيث يصح عنده أن الراوي سمعه من شيخ حدثه به عن آخر ثم لقى آخر فحدثه به فكان يرويه على الوجهين * ومنها أنه ربما أورد حديثا عنعنه راويه فيورده من طريق أخرى مصرحا فيها بالسماع على ما عرف من طريقه في اشتراط ثبوت اللقاء من المعنعن * واما تقطيعه للحديث في الابواب تارة واقتصاره على بعضه أخرى فلانه ان كان المتن قصيرا ومرتبطا بعضه ببعض وقد اشتمل على حكمين فصاعدا فانه يعيده بحسب ذلك مراعيا عدم اخلائه من فائدة حديثية وهي ايراده له عن شيخ سوى الشيخ

الصحيح ويشترط رؤيته فى عالم الشهادة ليخرج من رآه من الملائكة والنبيين واستشكل ابن الاثير ذكر مؤمنى الجن فى الصحابة دون من رآه من الملائكة وهم أولى بالذكر واجيب بان الجن من جملة المكلفين الذين شملتهم الرسالة فكان ذكر من عرف اسمه ممن رآه حسنا بخلاف الملائكة واستظهر العراقى ان عيسى عليه السلام اذا نزل وحكم بشرعه أطلق عليه اسم الصحبة لانه ثبت انه رآه فى الارض وقيل الصحابى من طالت مجالسته له على طريق التبع وقيل من اقام معه سنة اوسنتين وغزا معه غزوة اوغزوتين لان لصحبته صلى الله عليه وسلم شرفا عظيما فلا تنال الا باجتماع طويل يظهر فيه الخلق المطبوع عليه الشخص كالغزو المشتمل على السفر والسنة المشتملة على الفصول الاربعة التى يختلف بها المزاج وهو ضعيف وقيل من طالت صحبته وروى عنه وقيل من رآه بالغا وهو شاذ وقيل من ادرك زمنه صلى الله عليه وسلم وهو مسلم وشرط الماوردى فى الصحابى أن يتخصص بالرسول ويتخصص به الرسول وتعرف الصحبة بالتواتر كابى بكر وعمر أو الاستفاضة والشهرة القاصرة عن التواتر كضمام بن ثعلبة اوقول صحابى عنه انه صحابى قال شيخ الاسلام اويخبر احد التابعين انه صحابى او يقول هو انا صحابى اذا كان عدلا وامكن ذلك فان ادعاه بعد مائة سنة من وفاته صلى الله عليه وسلم فانه لا يقبل لحديث فانه على رأس مائة سنة لم يبق على ظهر الارض احد يريد انخرام ذلك القرن قال ذلك سنة وفاته صلى الله عليه وسلم (**قوله** كلهم) اى من لابس الفتن منهم وغيرهم لحديث خير الناس قرنى ولا يجب البحث عن عدالتهم قال امام الحرمين لانهم حملة الشريعة فلو ثبت توقف فى روايتهم لانحصرت الشريعة فى عصره صلى الله عليه وسلم ولما استرسلت على سائر الاعصار وماذكره الشارح من التعميم هو المعتمد وقالت المعتزلة الا من قاتل عليا وقيل الا المقاتل والمقاتل (فوائد الاولى) أكثر الصحابة حديثا أبوهريرة رضى الله عنه روى خمسة آلاف وثلاثمائة واربعة وسبعين حديثا اتفق الشيخان منها على ثلاثمائة وخمسة وعشرين وانفرد البخارى بثلاثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعة وثمانين وروى عنه اكثر من ثمانمائة رجل وهو احفظ الصحابة ثم عبد الله ابن عمر روى ألفى حديث وستمائة وثلاثين حديثا وابن عباس روى الفا وستمائة وستين وجابر بن عبد الله روي ألفا وخمسمائة واربعين حديثا وانس بن مالك روى الفين ومائتين وستا وثمانين وعائشة أم المؤمنين روت الفين ومائتين وعشرة وابوسعيد الخدرى روى ألفا ومائة وسبعين وليس فى الصحابة بعد ذلك من يزيد حديثه على الف وجملة ماروى لابى بكر رضى الله عنه مائة واثنان واربعون حديثا والسبب فى قلة ماروى عنه مع تقدمه وسبقه وملازمته له صلى الله عليه وسلم انه توفى قبل اعتناء الناس بسماع الحديث وتحصيله وحفظه كذا ذكر النووى فى التهذيب (الثانية) قال ابوزرعة الرازى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مائة ألف واربعة عشر الفا من الصحابة

يمكن

الذى اخرجه عنه قبل ذلك فيستفاد بذلك كثرة الطرق لذلك الحديث وربما ضاق عليه مخرج الحديث حيث لا يكون له الا طريق واحد فيتصرف حينئذ فيه فيورده فى موضع موصولا وفى آخر معلقا وتارة تاما واخرى مقتصرا على طرفه الذى يحتاج اليه فى ذلك الباب فان كان المتن مشتملا على جمل متعددة لا تعلق لاحداها بالاخرى فانه يخرج كل جملة منها فى باب مستقل فرارا من التطويل وربما نشط فساقه بتمامه وقد ذكر انه وقع فى بعض نسخ البخارى فى اثناء الحج بعد باب قصر الخطبة بعرفة باب التعجيل الى الموقف قال ابو عبد الله يزاد فى هذا الباب حديث مالك عن ابن شهاب ولكنى لا أريد ان ادخل فيه معادا وهذا كما قال فى مقدمة الفتح يقتضى انه لا يتعمد ان يخرج فى كتابه حديثا معادا بجميع اسناده ومتنه وان كان قد وقع له من ذلك شئ

ممن روى عنه وسمع منه فقيل له هؤلاء اين كانوا واين جمعوا قال أهل المدينة ومكة ومن بينهما والاعراب ومن شهد معه حجة الوداع قال العراقى كيف يمكن الاطلاع على تحرير ذلك مع تفرق الصحابة فى البلدان والبوادى والقرى وروى الساجى فى المناقب بسند جيد عن الرافعى قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون ستون الفا ثلاثون الفا بالمدينة وثلاثون ألفا فى قبائل العرب وغير ذلك (**الثالثة**) آخر الصحابة موتا مطلقا أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثى مات سنة مائة من الهجرة قاله مسلم فى صحيحه والحاكم فى المستدرك وقيل سنة اثنتين ومائة وقيل سنة سبع ومائة وقيل سنة عشر ومائة وآخرهم قبله أنس بن مالك مات بالبصرة سنة ثلاث وتسعين وآخرهم موتا بالمدينة سهل بن سعد الانصارى سنة ثمان وثمانين وقيل غير ذلك وعليه حمل اطلاق من اطلق انه آخر الصحابة موتا وآخر الصحابة موتا بالكوفة عبد الله بن أبى اوفى مات سنة ست أو سبع او ثمان وثمانين وبالشام عبد الله بن بشر المازنى سنة ثمان وثمانين وهو آخر من مات ممن صلى للقبلتين وبفلسطين ابو عبد الله بن خزام ربيب عبادة بن الصامت وبمصر عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدى سنة ست أو سبع أو ثمان او تسع وثمانين وكانت وفاته بسفط ابى تراب وباليمامة الهرماس بن زياد سنة اثنين ومائة وبالبادية سلمة بن الاكوع سنة أربع وستين أو وسبعين على ما قاله ابن منده لكن الصحيح انه مات بالمدينة وبخراسان بريدة ابن الخطيب وبالطائف بن عباس وباصبهان النابغة الجعدى وبسمرقند الفضل بن العباس اه ملخصا من شرح التقريب (**قوله المستور**) هو العدل فى الظاهر الخفى العدالة فى الباطن اى المجهولها وقوله قوم منهم سليم الرازى قال لان الاخبار مبنى على حسن الظن بالراوى ولان رواية الاخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة العدالة فى الباطن فاقتصر فيها على معرفة ذلك فى الظاهر بخلاف الشهادة فانها تكون عند الحكام فلا يتعذر عليهم ذلك (**قوله ورجحه ابن الصلاح**) أى حيث قال يشبه ان يكون العمل على هذا الرأى فى كثير من كتب الحديث فى جماعة من الرواة تقادم العهد بهم وتعذرت خبرتهم باطنا اه وكذا صححه النووى فى شرح المهذب (**قوله ولا يقبل حديث مبهم**) اى راو غير معروف ولو قيل عنه حدثنى الثقة او من لا أتهمه الا ان كان من امام راو عنه ومحل ذلك ان لم يكن ذلك الراوى صحابيا والا فلا يضر ابهامه كما سبق لان الصحابة كلهم عدول كما سبق (**قوله ومن ابهم اسمه لا يعرف اسمه لا يعرف**) فيه من الركة ما لا يخفى وفى نسخة ومن ابهم اسمه لا يعرف فكيف الخ وعبارة النخبة وشرحها ولا يقبل حديث مبهم ما لم يسم لان من شرط قبول الخبر عدالة راويه ومن ابهم اسمه لا تعرف عينه فكيف عدالته اه ومقتضاه انه لو كانت عدالته وعينه معروفتين وانما جهل اسمه فلا يضر وبه صرح فى التدريب وشرحه قال ومن عرفت عينه وعدالته وجهل اسمه ونسبه احتج به وفى الصحيحين من ذلك كثير كقولهم ابن فلان او والد فلان وقد جزم بذلك الخطيب فى

فعن غير قصد وهو قليل جدا اه قلت وقد رأيت ورقة بخط الحافظ ابن حجر تعليقا احضرها الى صاحبنا الشيخ العلامة المحدث البدر المشهدى نصها * نبذة من الاحاديث التى ذكرها البخارى فى موضعين سندا ومتنا * حديث عبد الله بن مغفل رمى انسان بجراب فيه شحم فى آخر الخمس وفى الصيد والذبائح * حديث فى نحر البدن فى الحج عن سهل بن بكار عن وهب ذكره فى موضعين متقاربين * حديث أنس اصيب حارثة فقالت امه فى غزوة بدر وفى الرقاق * حديث ان رجلين خرجا ومعهما مثل المصباحين فى باب المساجد وفى باب انشقاق القمر * حديث أنس ان عمر استسقى بالعباس فى الاستسقاء ومناقب العباس * حديث ابى بكرة اذا التقى المسلمان فى باب وان طائفتان فى كتاب الايمان وفى كتاب الديات * حديث ابى جحيفة سألت عليا اهل

الكفاية ونقله عن القاضي ابى بكر الباقلانى وعلله بان الجهل باسمه لايخل بالعلم بعدالته ومثله بحديث ثمامة سألت عائشة عن النبيذ فقالت هذه خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم لجارية حبشية فسلها الحديث اه (**قوله** ولا يقبل من به بدعة كفر) اى لايحتج بحديثه وهو كما فى شرح المهذب المجسم ومن ينكر العلم بالجزئيات قيل وقائل خلق القرآن كما نص عليه الشافعى واختاره البلقينى وظاهر اطلاق الشارح ان كل كافر ببدعة يرد قال شيخ الاسلام والتحقيق انه لا يرد كل مكفر ببدعته لان كل طائفة تدعى ان مخالفتها مبتدعة وقد تبالغ فتكفر فلو أخذ ذلك على الاطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف قال والمعتمد ان الذى ترد روايته من انكر امرا متواترا من الشرع معلوما من الدين بالضرورة او اعتقد عكسه واما من لم يكن كذلك وكان ضابطا لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله (**قوله** او يدعو الى بدعة) اى اولم تكن بدعته بدعة كفر لكنه يدعو الى بدعته فلا يحتج به أيضا لان تزيين بدعته قد يحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه (**قوله** والا) أى بان لم تكن بدعته بدعة كفر أولم يدع الى بدعة وقوله قبل اى على الراجح الذى عليه اكثر العلماء وقيل غير الكافر ببدعته لايحتج به مطلقا أيضا لانه فاسق ببدعته وان كان متأولا كما يستوى الكافر المتأول وغيره وقيل يحتج به ان لم يكن ممن يستحل الكذب فى نصرة مذهبه اولاهل مذهبه سواء كان داعية ام لا وحكى هذا القول عن الشافعى لانه قال أقبل شهادة اهل الاهواء الا الخطابية لانهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم وقيد جماعة قبوله بما اذا لم يروما يقوى بدعته وبه جزم شيخ الاسلام فى النخبة والصحيح انه لا تقبل رواية الروافض وساب السلف كما ذكره النووى فى الروضة لان سباب المسلم فسوق فالصحابة والسلف أولى وقد صرح بذلك الذهبى فى الميزان فقال البدعة على ضربين صغرى كالتشيع بلا غلو او بغلو كمن تكلم فى حق من حارب عليا فهذا كثير فى التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق فلو رد هؤلاء لذهب جملة من الآثار ثم بدعة كبرى كالرفض الكامل والغلو فيه والحط على أبى بكر وعمر والدعاء الى ذلك فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة اه قال الجلال السيوطى وهذا هو الصواب الذى لا يحل لمسلم ان يعتقد خلافه (تنبيه) من الملحق بالمبتدعة من دأبه الاشتغال بعلوم الفلسفة والمنطق والطبيعة ونحوها فان اعتقد ما فيها من قدم العالم ونحوه فكافر او ما ورد الشرع بخلافه وأقام الدليل الفاسد على طريقتهم خشى عليه ان تغلب تلك العقائد على قلبه فيكون ممن ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وقد صرح بالحط على من ذكر وعدم قبول روايتهم وأقوالهم ابن الصلاح والنووى وغيره من الشافعية وابن عبد البر وغيره من المالكية والحافظ سراج الدين القزوينى وغيره من الحنفية وابن تيمية وغيره من الحنابلة (فائدة) حكى النووى ان الناقلين للحديث سبع طبقات ثلاثة مقبولة وثلاثة مردودة والسابعة

مختلف

عندكم شئ فى باب المقاتلة وفى باب لا يقتل مسلم بكافر * حديث حذيفة حدثنا حديثين احدهما فى باب رفع الامانة من الرقاق وفى باب اذا بقى حثالة من الفتن * حديث ابى هريرة فى قول رجل من اهل البادية لسنا اصحاب زرع فى كتاب الحرث وفى التوحيد فى كلام الرب مع الملائكة * حديث عمر كانت اموال بنى النضير فى باب المجن من الجهاد وفى التفسير * حديث ابى هريرة بينا ايوب يغتسل عريانا فى احاديث الانبياء وفى التوحيد * حديث لا تقسم ورثتى فى الخمس وقبله فى الجهاد * حديث عبد الله بن عمر ومن قتل معاهدا فى الحرب وباب من قتل معاهدا وفى الديات باب من قتل ذميا * حديث ابى سعيد اذا صلى احدكم الى شئ يستره فى الصلاة وفى صفة ابليس * حديث ابى هريرة وكلنى بحفظ زكاة رمضان فى الوكالة وفى فضائل

مختلف فيها فالاولى من المقبولة أئمة الحديث وحفاظهم يقبل تفردهم وهم الحجة على من خالفهم والثانية دونهم فى الحفظ والضبط لحقهم بعض وهم والثالثة قوم ثبت صدقهم ومعرفتهم لكن جنحوا الى مذهب الاهواء من غير ان يكونوا غلاة ولا دعاة فهذه الطبقات تحمل اهل الحديث الرواية عنهم وعليهم يدور نقل الحديث والاولى من المردودة من وسم بالكذب ووضع الحديث والثانية من غلب عليه الوهم والغلط والثالثة قوم تغالوا فى البدعة ودعوا اليها فحرفوا الراويات ليحتجوا بها واما السابع المختلف فيه فقوم مجهولون انفردوا بروايات فقبلهم قوم وردهم آخرون اه (**قوله ويقبل التائب**) أى من الفسق والكذب كالشهادة لكن فى غير الكذب فى الحديث النبوى اما هو فلا تقبل رواية التائب منه أبدا وان حسنت طريقته على ماقاله الحميدى والصيرفى من الشافعية وهو مذهب الامام أحمد وصادمه النووى وقال انه مخالف لقواعد المذاهب فرده الجلال فى شرح التدريب وقال ليس بمخالف والحق ماقاله الامام احمد لان الظاهر تكرر ذلك منه حتى ظهر لنا ولم يتعين لنا ذلك فيما روى من حديثه فوجب اسقاط الكل اه (**قوله وينبغى ان يعرف من اختلط**) أى اختل ضبطه قال النووى هذا امهم لا يعرف فيه تصنيف مفرد وهو حقيق به اه وقد صنف فيه الحافظ العلائى وغيره (**قوله وخرفه**) قال فى القاموس الخرق بالضم وبالتحريك ضد الرفق وان لا يحسن الرجل العمل والتصرف فى الامور والحمق ثم قال خرق كفرح وكرم اه وربما اختلط لذهاب بصره او تلف كتبه والاعتماد على حفظه (**قوله اوبعده**) أى اوشك فيه ويعرف ماذكر باعتبار الرواة عنهم فمنهم عطاء ابن السائب اختلط فى آخر عمره فاحتجوا برواية الاكابر عنه كالثورى وشعبة وابن عيينة روى عنه انه قال سمعت من عطاء قديما ثم قدم علينا قدمة فسمعته يحدث ببعض ما كنت سمعت فخلط فيه فاتقيته واعتزلته وسمع منه قبل الاختلاط أيضا هشام الدستوائى ويحيى بن سعيد وحماد بن زيد وجميع من سمع منه غير اولئك فبعد الاختلاط ومنهم ابو اسحاق السبيعى وممن سمع منه بعد الاختلاط سفيان بن عيينة ولذا لم يخرج له الشيخان من روايته عنه شيأ وقبله جرير بن حازم واسماعيل بن أبى خالد والاعمش ومنهم ابن ابى عروبة وممن سمع منه قبل الاختلاط يزيد بن هارون وعبدة بن سليمان وعبد الله بن المبارك وأخرج له الشيخان عن روح بن عبادة وعبد الاعلى ويزيد بن زريع وغيرهم وبعد الاختلاط المعافى بن عمران ووكيع والفضل بن دكين ومنهم سفيان بن عيينة اختلط قبل موته بسنتين قال الذهبى ويغلب على ظنى ان سائر شيوخ الائمة الستة سمعوا منه قبل ذلك اه وممن سمع منه فى التغير محمد بن عاصم ومنهم عارم محمد بن الفضل السدوسى قال البخارى تغير فى أواخر عمره وقال أبو حاتم من سمع منه سنة عشرين ومائتين فسماعه جيد اه وممن سمع منه قبل الاختلاط عبد الله المسندى وأبو حاتم

القرآن * حديث عدى ابن حاتم جاء رجلان احدهما يشكو العيلة فى الصدقة قبل الرد وفى علامات النبوة * حديث أنس انهزم الناس يوم أحد فى غزوة أحد وفى الجهاد ومناقب طلحة * حديث ابى موسى رأيت فى المنام انى أهاجر من مكة الى ارض ذات نخل الحديث فى علامات النبوة وفى المغازى وفى التفسير * حديث ابن عباس هذا جبريل فى غزوة بدر وفى غزوة أحد * حديث جابر أمر عليا أن يقيم على احرامه فى الحج وفى بعث على من المغازى * حديث عائشة كان يوضع الى المركن فى الطهارة وفى الاعتصام * وهذا آخر ماوجدته بخط الحافظ ابن حجر من ذلك ورأيت فى البخارى ايضا حديث ابى هريرة كان اهل الكتاب يقرؤن التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فى باب لاتسألوا اهل الكتاب عن شئ من كتاب

وأبو علي محمد بن احمد و بعده علي بن عبد العزيز والبغوي وأبو زرعة ومنهم أبو قلابة الرقاشي قال ابن خزيمة حدثنا ابو قلابة بالبصرة قبل ان يختلط ويخرج الى بغداد فظاهره ان من سمع منه بالبصرة فسماعه صحيح وذلك كأبي داود السجستاني وابنه أبي بكر وابن ماجه وأبي عروبة وممن سمع منه ببغداد احمد بن كامل القاضي وأبو سهيل ابن زياد وعثمان بن احمد السماك وأبو العباس الاصم ومنهم أبو بكر القطيعي راوي مسند احمد والزهد عن ابنه عبد الله قال ابن الصلاح اختل في آخر عمره وخرف حتى كان لا يعرف شيئا مما يقرأ عليه ورد بانه لم يثبت ذلك ولو ثبت فممن سمع منه حال صحته الحاكم والدارقطني وأبو نعيم وأبو علي التميمي راوي المسند عنه فانه سمعه عليه (**قوله** على السلامة) اى من الاختلاط (**قوله** وقد أعرضوا) اى المتأخرون وقوله لا بقاء السلسلة اى لكون المقصود الآن هو ابقاء سلسلة الاسناد وعبارة التدريب وشرحه أعرض الناس في هذه الازمان المتأخرة عن اعتبار مجموع هذه الشروط المذكور فيها رواية الحديث ومشايخه لتعذر الوفاء بها على ما شرط ولكون المقصود الآن صار ابقاء سلسلة الاسناد المختص بهذه الامة المحمدية والمحاذرة من انقطاع سلسلتها فليعتبر من الشروط ما يليق بالمقصود وهو كون الشيخ مسلما اه (**قوله** والستر) أي بان لا يكون متظاهرا بفسق او سخف يخل بمروءته (**قوله** والاتقان) قال النووي ويكتفى في ضبطه بوجود سماعه مثبتا بخط ثقة غير متهم وبروايته من اصل صحيح موافق لاصل شيخه اه (**قوله** ولالفاظ التعديل مراتب) جعلها النووي وابن الصلاح اربعا فتبعهم الشارح وجعلها الذهبي والعراقي خمسة وشيخ الاسلام ستة وتقبل الشهادة بما ذكر من واحد كالشافعي واحمد والبخاري كما سبقت الاشارة اليه (**قوله** أعلاها) اى بحسب ما ذكره وأما المرتبة التي زادها الذهبي والعراقي فانها أعلا من هذه وهي ما كرر فيه احد هذه الالفاظ المذكورة اعني ثقة أو متقن الخ اما بعينه كثقة ثقة أولا كثقة ثبت أو ثقة حجة أو ثقة حافظ والرتبة التي زادها شيخ الاسلام اعلا من مرتبة التكرير وهي الوصف بافعل كاوثق الناس واثبت الناس أو نحوه كاليه المنتهى في التثبت قال الجلال ومنه لا أحد اثبت منه ومن مثل فلان وفلان يسئل عنه على تقدير همزة الاستفهام الانكاري وهذه الثلاثة في الفاظهم اه فالمرتبة التي ذكرها الشارح اعلاها هي ثالثة في الحقيقة (**قوله** أو ضابط أو حجة) اى او ثبت او عدل حافظ (**قوله** ثانيها) اى المراتب وهي رابعة بحسب ما ذكرناه (**قوله** خير) اى او خيار او محله الصدق على ما ذكره النووي وجعل الذهبي قولهم محله الصدق مؤخرا عن قولهم صدوق الى المرتبة التي تليها وتبعه العراقي لان صدوقا مبالغة في الصدق بخلاف محله الصدق فانه دال على ان صاحبه محله ومرتبته مطلق الصدق (**قوله** وهؤلاء) اى اصحاب هذه المرتبة الثانية في كلامه وقوله يكتب حديثهم كان عليه ان

الاعتصام وفي تفسير سورة البقرة وفي باب ما يجوز من تفسير التوراة في كتاب التوحيد * واما اقتصاره اى البخاري على بعض المتن من غير أن يذكر الباقي في موضع آخر فانه لا يقع له ذلك في الغالب الا حيث يكون المحذوف موقوفا على الصحابي وفيه شئ قد يحكم برفعه فيقتصر على الجملة التي يحكم لها بالرفع ويحذف الباقي لانه لا تعلق له بموضوع كتابه كما وقع له في حديث هذيل بن شرحبيل عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال ان اهل الاسلام لا يسيبون وان اهل الجاهلية كانوا يسيبون هكذا اورده وهو مختصر من حديث موقوف اوله جاء رجل الى عبد الله بن مسعود فقال اني اعتقت عبدا لي سائبة فمات وترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبد الله ان اهل الاسلام لا يسيبون وان اهل الجاهلية كانوا يسيبون فأنت ولي نعمته فلك

يزيدو ينظر فيه كما قاله ابن ابى حاتم ونقله النووى وابن الصلاح فان هذا هو محل الفائدة والا فما قبل هذه المرتبة يكتب حديثهم ايضا لكن من غير نظر كما اطلقه ابن الصلاح والنووى والجلال وغيرهم وانما ينظر فى حديث هؤلاء قال ابن الصلاح لان هذه العبارة لا تشعر بالضبط فيعتبر حديثهم بموافقة الضابطين ولواخر هذه العبارة عن قوله ثالثها شيخ وقالها مع قوله للاعتبار ليفيد ان اهل هاتين المرتبتين يكتب حديثهم للاعتبار كان اوفق بل لواخرها عن الرابعة كان اولى واخصر (**قوله** ثالثها) هى الخامسة بحسب ماذكرنا (**قوله** شيخ) زاد العراقى فى هذه المرتبة قولهم الى الصدق ماهو وقولهم شيخ وسط وجيد الحديث وحسن الحديث وزاد شيخ الاسلام صدوق سئ الحفظ وصدوق له اوهام وصدوق مخطئ وصدوق تغير بآخرة اه وقالوا معنى الى الصدق ماهو اى هو قريب الى الصدق فما زائدة والجار والمجرور متعلق بقريب مقدرا قال شيخ الاسلام وفى هذه المرتبة من رمى بنوع بدعة كالتشيع والقدر والارجاء فيكتب حديث جميع هؤلاء للاعتبار اى النظر فيه (**قوله** صالح الحديث) زاد العراقى فى هذه ايضا صدوق ان شاء الله ارجو ان لا بأس به صويلح وزاد شيخ الاسلام مقبول (**قوله** وينظر فيه) الحاصل حسبما يظهر من صنيعهم ان الثلاث مراتب الاول من الست التى ذكرناها يكتب حديثهم من غير نظر والثلاث الاخر يكتب حديثهم للنظر وان كان بعضها فى كل اعلا من بعض (**قوله** ولا الفاظ التجريح) بالجيم قبل الراء وبالمهملة آخره وقوله مراتب عدها اربعة وهى اكثر كما سترى (**قوله** ادناها) اى اقلها بحيث يقرب من التعديل (**قوله** لين الحديث) قال حمزة بن يوسف السهمى قلت للدارقطنى اذا قلت فلان لين الحديث أى شئ تريد فقال اذا قلت لين الحديث لم يكن ساقطا متروك الحديث ولكن مجروحا بشئ لا يسقط عن العدالة قال العراقى ومن هذه المرتبة قولهم فيه مقال وليس بالمتين وليس بحجة وليس بعمدة وليس بمرضى وفيه خلف وتكلموا فيه وطعنوا فيه وسئ الحفظ ومطعون فيه وتعرف وتنكر وللضعف ماهو اه ومعنى تعرف وتنكر اى يأتى مرة بالمشاهير المعروفة ومرة بالمناكير ومعنى للضعف ماهو اى هو قريب للضعف كما سبق فى للصدق ماهو (**قوله** وينظر) اى فيه (**قوله** ثانيها ليس بقوى) اى فهى اشد فى الضعف من الاولى ويكتب حديثها للاعتبار ايضا لكن عد الشارح وليس بذاك منها ليس بذاك منها بل هى من المرتبة الاولى اعنى لين الحديث كما فى التقريب وشرحه وعبارته ليس بذلك ليس بذاك أو فى حديثه ضعف هذه من مرتبة لين الحديث وهى الاولى اه (**قوله** ثالثها مقارب الحديث) اى رديئه ما جرى عليه الشارح من ان ذلك جرح تبع فيه ابن السيد لكنه ذكر انه انما يكون جرحا اذا كان بفتح الراء أما بكسرها فهو تعديل قال العراقى وليس ذلك بصحيح بل الفتح والكسر معروفان حكاهما ابن العربى فى شرح الترمذى قال

ميراثه فان تأثمت وتحرجت فى شئ فنحن نقبله منك ونجعله فى بيت المال فاقتصر البخارى على ما يعطى حكم الرفع من هذا الموقوف وهو قوله ان اهل الاسلام لا يسيبون لانه يستدعى بعمومه النقل عن صاحب الشرع لذلك الحكم واقتصر الباقى لانه ليس من موضوع كتابه وهذا من أخفى المواضع التى وقعت له من هذا الجنس فقد اتضح انه لا يعيد الا لفائدة حتى لو لم يظهر لاعادته فائدة من جهة الاسناد ولا من جهة المتن لكان ذلك لاعادته لاجل مغايرة الحكم الذى تشتمل عليه الترجمة الثانية موجبا لئلا يعد تكرارا بلا فائدة كيف وهو لا يخليه مع ذلك من فائدة اسنادية وهى اخراجه للاسناد عن شيخ غير الشيخ الماضى او غير ذلك * واما ايراده للاحاديث المعلقة مرفوعة وموقوفة فيوردها تارة مجزوما بها

وهما على كل حال من ألفاظ التعديل وممن ذكر ذلك الذهبي قال وكأن قائل ذلك فهم من فتح الراء ان الشئ المقارب هو الردىء وهذا من كلام العوام وليس معروفا في اللغة وانما هو على الوجهين من قوله صلى الله عليه وسلم سددوا وقاربوا فمن كسر قال ان معناه حديثه مقارب لحديث غيره ومن فتح قال معناه ان حديثه يقاربه حديث غيره ومادة فاعل تقتضي المشاركة اه والظاهر انها في رتبة للصدق ماهو وبه تعلم ما في كلام الشارح ولو أبدل ذلك بقوله ضعيف الحديث كما جعلها غيره مرتبة ثالثة كان أولى قال في التقريب واذا قالوا ضعيف الحديث فدون ليس بقوي ولا يطرح بل يعتبر به أيضا قال القسطلاني وهذه مرتبة ثالثة ومن هذه المرتبة فيما ذكره العراقي ضعيف فقط منكر الحديث حديثه منكر رواه ضعفوه اه ومن هذه المرتبة أيضا مجهول الحديث مضطربه لا يحتج به (**قوله رابعها متروك الحديث**) قال احمد بن صالح لا يقال فلان متروك الحديث الا أن يجمع الجميع على تركه اه وفي عد الشارح هذه مرتبة رابعة نظر بل هي خامسة وقبلها مرتبة هي الرابعة حقيقة كما في شرح التقريب وغيره وهي قولهم ردّ حديثه أو ردوا حديثه أو مردود الحديث او ضعيف جدا او طرحوا حديثه او مطروح الحديث او ارم به او ليس بشئ او لا يساوي شيأ ومنها ما ذكره الشارح من قولهم واه وواه بمرة وما عده في أول هذه المرتبة أعني ما جعلها رابعة من قوله متروك الحديث ليس منها بل هو من مرتبة انزل منها وهي الخامسة ومن الفاظها اى تلك الخامسة قولهم متروك وتركوه وذاهب او ذاهب الحديث وساقط وهالك وفيه نظر وسكتوا عنه ولا يعتبر به ولا يعتبر بحديثه وليس بالثقة وغير ثقة وليس بمأمون ومتهم بالكذب او بالوضع وقول الشارح ايضا وكذاب ووضاع مرتبة سادسة لا من الرابعة ومن الفاظها ايضا مثله يكذب فجملة المراتب ست مراتب على الوجه الذي سقناه كما يؤخذ من شرح التقريب والملخص ففيما ذكره الشارح من ترتيبها وسرد كلماتها نظر (**قوله وهؤلاء لا يكتب عنهم**) اى ولا يعتبر بهم ولا يستشهد وظاهر صنيع الشارح ان اسم الاشارة راجع لما عدا المرتبة الاولى وليس كذلك بل للمرتبة الرابعة على ما فيها مما وضح لك من انه ركب هذه المرتبة من ثلاث مراتب فلا تغتر به (تنبيه) ما ذكر من المراتب صريح في ان العدالة تتجزأ لكنه باعتبار الضبط قال الجلال السيوطي وهل تتجزأ باعتبار الدين وجهان في الفقه ونظيره الخلاف في تجزئ الاجتهاد وهو الاصح فيه وقياسه تجزأ الحفظ في الحديث فيكون حافظا في نوع دون نوع من الحديث وفيه نظر اه قلت لعل وجه النظر ان الحفظ بمعنى الضبط وعدم التساهل يكون سجية لا تتخلف فلا يتفاوت في نوع من المسموع دون آخر ولك ان تقول بل يتفاوت في الانواع بسبب الالتفات والاعتناء ببعضها لحاجته اليه دون بعض كأن يجعل همته في احاديث الاحكام مثلا ازيد منها في احاديث الترغيب والترهيب فيتفاوت حينئذ ضبطه وحفظه (**قوله وفي رواية من اخذنا الاضافة**)

كفال وفعل فلها حكم الصحيح وغير مجزوم بها كيروى ويذكر فالمرفوع تارة يوجد في موضع آخر منه موصولا وتارة معلقا فالاول وهو الموصول انما يورده معلقا حيث يضيق مخرج الحديث اذ أنه لا يكرر الا لفائدة فمتى ضاق المخرج واشتمل المتن على احكام واحتاج الى تكريره يتصرف في الاسناد بالاختصار خوف التطويل والثاني وهو مالا يوجد فيه الا معلقا فاما ان يذكره بصيغة الجزم فيستفاد منه الصحة عن المضاف الى من علق عنه وجوبا لكن يبقى النظر فيمن أبرز من رجال ذلك الحديث فمنه ما يلحق بشرطه ومنه مالا يلحق * فاما الاول فالسبب في كونه لم يوصل اسناده لكونه اخرج ما يقوم مقامه فاستغنى عن ايراده مستوفيا ولم يهمله بل أورده معلقا اختصارا أو لكونه لم يحصل عنده مسموعا او سمعه وشك في سماعه

اى رواية الشخص الذى يأخذ على التحديث اجرة وقوله تردد اى اختلاف فذهب الامام احمد واسحاق بن راهويه وابوحاتم الرازى الى انه لا تقبل روايته وذهب الفضل بن زكين شيخ البخارى وعلى بن عبد العزيز البغوى وآخرون الى قبولها وافتى أبواسحاق الشيرازى بجواز الاخذ لان امتنع عليه الكسب بسبب التحديث ويشهد له جواز أخذ الوصى الاجرة من مال اليتيم اذا كان فقيرا واشتغل بحفظه عن الكسب من غير رجوع عليه لظاهر القرآن **(قوله وفى المتساهل)** عطف على من أخذ على الحديث جعلا ففيه تردد أيضا **(قوله بالنوم فيه)** اى فى السماع منه اوعليه **(قوله مصحح)** أى مقابل على اصله اوأصل شيخه اى ويكون ذلك الشخص معروفا بقبول التلقين بان يلقن الشئ فيحدث به من غير ان يعلم انه من حديثه كما وقع لموسى بن دينار ونحوه **(قوله من غير أصل)** فان حدث من اصل صحيح فلا عبرة بكثرة سهوه لان الاعتماد حينئذ على الاصل لا على حفظه **(قوله او أكثر الشواذ الخ)** قال شعبة لا يجيئك الحديث الشاذ الا الرجل الشاذ **(قوله ومن غلط)** مبتدأ خبره سقطت **(قوله فبين له)** اى بين له غيره غلطه **(قوله سقطت روايته)** قال ابن الصلاح هذا صحيح ان ظهر انه اصر عنادا اونحوه قال العراقى وقيد ذلك بعض المتأخرين بان يكون المبين عالما عند المبين له والا فلا حرج اذا اه **(قوله بضبط الحديث)** اى فى الكتابة **(قوله من غير مشق ولا تعليق)** هما نوعان من انواع الخط غير مبينين بيان غيرهما بل فيهما نوع خفاء وقد ذكرتهما فى سعود المطالع مع باقى انواع الخط فاغتنم مراجعته الخط **(قوله بحيث يؤمن معه اللبس)** أى ليؤديه كما سمعه وفى نقطه وشكله أمن من اللبس قال الاوزاعى نور الكتاب اعجامه قال الرامهرمزى اى نقطه بان يبين التاء من الياء والحاء من الخاء قال والشكل تقييد الاعراب وقال ابن الصلاح اعجام المكتوب يمنع من استعجامه وشكله يمنع من اشكاله قال وكثيرا ما يعتمد الواثق على ذهنه وذلك وخيم العاقبة فان الانسان معرض للنسيان اه وقيل ان النصارى كفروا بلفظة اخطأوا فى اعجامها وشكلها فان الله قال فى الانجيل لعيسى أنت نبيي ولدتك من البتول بتقديم النون على الموحدة فى نبى وتشديد لام ولدتك فصحفوها وقالوا أنت بنيي ولدتك مخففة وقيل اول فتنة وقعت فى الاسلام سببها ذلك أيضا وهى فتنة عثمان رضى الله عنه فانه كتب للذى ارسله اميرا الى مصر اذا جاءكم فاقبلوه بالموحدة فصحفوها فاقتلوه بالفوقية فجرى ما جرى وكتب بعض الخلفاء الى عامل له ببلد أن احص المخنثين بالحاء المهملة اى بالعدد فصحفها بالمعجمة فخصاهم **(قوله او انما يشكل)** اى قيل لا يشكل الكل بل يشكل الملتبس فقط اذ لا حاجة الى الشكل فى غيره وقالوا يكره النقط والشكل فى الواضح ويشكل بفتح الياء وكسر الكاف من شكل الكتاب ويستحب ضبط المشكل فى نفس الكتاب وكتبه أيضا مضبوطا واضحا فى الحاشية قبالته فان ذلك

له من شيخه او سمعه مذاكرة فلم يسقه مساق الاصل * وغالب هذا فيما أورده عن مشايخه فمن ذلك انه قال فى كتاب الوكالة قال عثمان بن الهيثم حدثنا عوف حدثنا محمد بن سيرين عن أبى هريرة رضى الله عنه قال وكلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بزكاة رمضان الحديث بطوله واورده فى مواضع أخر منها فى فضائل القرآن وفى ذكر ابليس ولم يقل فى موضع منها حدثنا عثمان فالظاهر انه لم يسمعه منه وقد استعمل البخارى هذه الصيغة فيما لم يسمعه من مشايخه فى عدة احاديث فيوردها عنهم بصيغة قال فلان ثم يوردها فى موضع آخر بواسطة بينه وبينهم وياتى لذلك امثلة كثيرة فى مواضعها فقال فى التاريخ قال ابراهيم ابن موسى حدثنا هشام ابن يوسف فذكر حديثا ثم قال حدثونى بهذا عن ابراهيم ولكن

ابلغ لان المضبوط فى نفس الاسطر ربما داخله نقط غيره وشكله مما فوقه اوتحته لاسيما عند ضيقها ودقة الخط قال ابن دقيق العيد من عادة المتقدمين ان يبالغوا فى ايضاح المشكل فيفرقوا حروف الكلمة فى الحاشية ويضبطوها حرفا حرفا (**قوله للمبتدئ الخ**) عبارته لاسيما للمبتدى وغير المتبحر فى العلم فانه لا يميز ما يشكل مما لا يشكل ولا صواب وجه اعراب الكلمة من خطئه قال العراقى وربما ظن ان الشئ غير مشكل لوضوحه وهو فى الحقيقة محل نظر محتاج الى الضبط وقد وقع بين العلماء خلاف فى مسائل مرتبة على اعراب الحديث كحديث ذكاة الجنين ذكاة أمه فاستدل به الجمهور على انه لا تجب ذكاة الجنين بناء على رفع ذكاة أمه ورجح الحنفية الفتح على التشبيه أى يذكى مثل ذكاة أمه (تنبيه) يكره تدقيق الخط لانه لا ينتفع به من فى نظره ضعف الا من عذر كضيق ورق أو تخفيف لحمل فى سفر ولا ينبغى ان يصطلح مع نفسه فى كتابه برمز لا يعرفه الناس فيوقع غيره فى حيرة فى فهم مراده فان فعل ذلك فليبين أول الكتاب أو آخره مراده قال النووى كابن الصلاح وينبغى ان يجعل بين كل حديثين دائرة للفصل بينهما كما نقل ذلك عن جماعات كأحمد بن حنبل وابن جرير ويكره فى مثل عبد الله وعبد الرحمن بن فلان وكل اسم مضاف الى الله كتابة عبد آخر السطر واسم الله مع ابن فلان اوّل الآخر بل اوجب اجتناب مثل ذلك الخطيب وابن بطة وكذا يكره فى رسول الله ان يكتب رسول آخره والله اوّله اه قال الجلال وكذا كل ما اشبه ذلك من الموهمات المستبشعات كأن يكتب قاتل من قوله قاتل ابن صفية فى النار فى آخر السطر وابن صفية فى أوّله أو يكتب فقال من قوله فى حديث شارب الخمر فقال عمر اخزاه الله آخره وعمر وما بعده اوّله ولا يكره فصل المتضايفين اذا لم يكن مثل ذلك كسبحان الله العظيم مع ان جمعهما فى سطر أولى اه وينبغى ان يحافظ على كتابه الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما ذكر ولا يسأم تكراره ولا يتقيد فيه بما فى الاصل ان كان ناقصا بل يكتبه ويتلفظ به عند القراءة مطلقا لانه دعاء لا كلام يرويه وان قال بعضهم ينبغى ان تتبع الاصول والروايات وعليه جرى الامام احمد فكان يصلى نطقا لا خطا وكذا ينبغى المحافظة على الثناء على الله تعالى كعز وجل والترضى والترحم على الصحابة والعلماء وسائر الاخيار ويكره الاقتصار على الصلاة او التسليم فى كل موضع شرعت فيه الصلاة كما فى شرح مسلم وغيره قال حمزة الكنانى كنت أكتب عند ذكر النبى صلى الله عليه وسلم الصلاة دون السلام فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام يقول لى مالك لا تتم الصلاة على ويكره الرمز اليهما فى الكتابة بحرف أو حرفين كمن يكتب صلعم ويقال ان اوّل من رمزها بصلعم قطعت يده (**قوله على رواية واحدة**) اى بان يضبط الفاظه على ما رواه اليونينى فقط او الاسماعيلى فقط او الكشميهنى فقط او غيرهم ممن اخذ عن البخارى وما ذكره الشارح من ان بعض مشايخه راى ذلك مأخوذ من كلام ابن الصلاح

والنووى

ليس ذلك مطردا فى كل ما أورده بهذه الصيغة لكن مع هذا الاحتمال لا يحمل حمل جميع ما أورده بهذه الصيغة على انه سمع ذلك من شيوخه ولا يلزم من ذلك أن يكون مدلسا عنهم فقد صرح الخطيب وغيره بأن لفظ قال لا يحمل على السماع الا ممن عرف من عادته انه لا يطلق ذلك الا فيما سمع فاقتضى ذلك ان من لم يعرف ذلك من عادته كان الامر فيه على الاحتمال ۞ وأما ما لا يلتحق بشرطه فقد يكون صحيحا على شرط غيره كقوله فى الطهارة وقالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه فانه حديث صحيح على شرط مسلم اخرجه فى صحيحه ۞ وقد يكون حسنا صالحا للحجة كقوله فيها وقال بهز بن حكيم عن ابيه عن جده الله احق ان يستحيا منه من الناس فانه حديث حسن

والنووى اذقال ينبغى ان يعتنى بضبط مختلف الروايات وتمييزها فيجعل كتابه على رواية واحدة ثم ما كان فى غيرها من زيادات الحقها فى الحاشية اونقص علم عليه او خلاف كتبه معينا فى كل ذلك من راويه بتمام اسمه لا رامزا له بحرف اوحرفين من اسمه (**قوله ويتأكد ضبط الملتبس الخ**) ذكر ابو على الغسانى ان عبد الله بن ادريس قال لما حدثنى شعبة بحديث ابى الحوراء عن الحسن بن على كتبت تحته حور عين لئلا أغلط فاقرأه ابو الجوزاء بالجيم والزاى اه (**قوله وليقابل مايكتبه الخ**) اى وجوبا كما قاله القاضى عياض وان اجازه الشيخ روى ابن عبد البر وغيره عن يحيى بن ابى كثير والاوزاعى قالا ومن كتب ولم يعرض كان كمن دخل الخلاء ولم يستنج وقال عروة بن الزبير لابنه هشام كتبت قال نعم قال عرضت كتابك قال لا قال لم تكتب وفى المسئلة حديث ذكره السمعانى فى الاملاء من حديث عطاء بن يسار قال كتب رجل عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال له كتبت قال نعم قال عرضت قال لا قال لم تكتب حتى تعرضه فيصح قال ابو الفضل الجارودى أصدق المعارضة مع نفسك اه قال ابن الصلاح وهو مذهب متروك وافضلها ان يمسك هو وشيخه كتابيهما حال التسميع ومالم يكن كذلك فهو انقص رتبة ولا يشترط فى روايته ذلك نظره ولا مقابلته بنفسه بل يكفى مقابلة ثقة له اى وقت كان حال القراءة وبعدها (**قوله اوفرع مقابل الخ**) اى لان الغرض مطابقة كتابه لاصل شيخه فسواء حصل ذلك بواسطة اوغيرها فان لم يقابل كتابه بالاصل ونحوه فجزم عياض بمنع الرواية منه مطلقا واجازها ابو اسحاق الاسفراينى وآباء بكر الاسمعيلى والبرقانى والخطيب بشروط ثلاثة ان يكون الناقل للنسخة صحيح النقل قليل السقط وان ينقل من الاصل وان يبين حال الرواية انه لم يقابل ولا يكفى السماع على الشيخ من اى نسخة اتفقت (**قوله وليعن بالتصحيح**) فى المختار عنى بحاجته يعنى بها على مالم يسم فاعله عناية فهو بها معنى على مفعول واذا امرت قلت لتعن بحاجته اى مبنيا للمفعول قال فى المصباح وربما يقال عنيت بامره بالبناء للفاعل اه باختصار والعناية بما ذكر شأن المتقنين من الحذاق مبالغة فى العناية بالضبط (**قوله بان يكتب الخ**) تصوير للتصحيح فالتصحيح عندهم هو ان يكتب ماذكر ليعرف انه لم يغفل عنه وانه ضبط وصح على ذلك الوجه وربما اختصر بعضهم علامة التصحيح فكتبها هكذا اصح فاشبهت الضبة (**قوله بان يمد خطا**) اى على الكلمة التى فيها فساد لفظا أو معنى اوضعف او نحو ذلك وقوله كرأس الصاد الاولى قطع هذه الرأس وعبارة التقريب وشرحه ان يمد خطا اوله كالصاد هكذا ص اه وذلك للفرق بين الصحيح والسقيم حيث كتب على الاول لفظ صح كاملا لتمامه وعلى الثانى بعض هذا اللفظ ليدل نقص الحرف على اختلاف الكلمة ويسمى ذلك ضبة لكون الحرف مقفلا بها لا يتجه لقراءة كضبة الباب مقفل بها كما ذكره ابن الصلاح عن بعض اللغويين (**قوله ولا يلصقه**) اى هذا الخط الذى

مشهور عن بهز اخرجه اصحاب السنن وقد يكون ضعيفا لا من جهة قدح فى رجاله بل من جهة انقطاع يسير فى اسناده كقوله فى كتاب الزكاة وقال طاوس قال معاذ بن جبل لاهل اليمن ائتونى بعرض ثياب خميص أو لبيس فى الصدقة مكان الشعير والذرة اهون عليكم وخير لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فان اسناده الى طاوس صحيح الا ان طاوسا لم يسمع من معاذ * واما مايذكره بصيغة التمريض فلا يستفاد منه الصحة عن المضاف اليه لكن فيه ماهو صحيح وفيه ماليس بصحيح فالاول لم يوجد فيه ماهو على شرطه الا فى مواضع يسيرة جدا ولا يذكرها الا حيث يذكر ذلك الحديث المعلق بالمعنى ولم يجزم بذلك كقوله فى الطب ويذكر عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الرقى بفاتحة الكتاب

هو ص لئلا يظن انه ضرب على الممدود عليه (**قوله** على ثابت الخ) متعلق بمد اى بمد هذا التضبيب على لفظ ثابت الخ وقوله لفظا ومعنى أى او خطا من جهة العربية او غيرها وحكمة هذا التضبيب الاشارة الى الخلل الحاصل وان الرواية ثابتة به لاحتمال ان يأتى من يظهر له فيه وجه صحيح (**قوله** ومن الناقص) اى الذى يضبب عليه (**قوله** موضع الارسال) اى او الانقطاع اى موضعه فى الاسناد (**قوله** اسنادان فاكثر) اى وجمع بينهما فى متن واحد (**قوله** كتب عند الانتقال) قيل ولا يلفظ عندها بشئ والمختار انه يقول عند الوصول اليها حا ويمر واهل المغرب يقولون اذا وصلوا اليها الحديث فهى رمز عندهم لذلك وكتب جماعة من الحفاظ موضعها صح فيشعر ذلك بانها رمز صح لئلا يتوهم ان حديث هذا الاسناد سقط ولئلا يركب الاسناد الثانى على الاول فيجعلا اسنادا واحدا (**قوله** اسناد شيخه) مفعول مقدم والمحدث فاعل مؤخر وقوله وانتهى اى الاسناد المذكور (**قوله** ليكون كأنه اسنده الخ) اى لعود ضمير وبه على السند المذكور كانه يقول وبالسند المذكور قال اى الشيخ لنا فهذا معنى قولهم وبه قال (**قوله** وانواع التحمل) اى التلقى للحديث وهى ثمانية كما ستعرفه (**قوله** السماع من لفظ الشيخ) اى سواء كان املاء وهو التحديث مع التفسير كالجارى الآن او تحديثا من غير املاء وسواء كان من حفظ الشيخ او من كتابه والاملاء اعلا من غيره وان استويا فى أصل الرتبة كما قاله الجلال (**قوله** سواء قرأ بنفسه الخ) لا يصح ان يكون هذا تعميما فى السماع من لفظ الشيخ أما اولا فانه لا يصح ان يكون السماع من لفظ الشيخ والقارئ غيره وأما ثانيا فان جميع ما ذكره من هنا الى قوله ثم الاجازة الخ انما يناسب القراءة على الشيخ وهو نوع ثان على حدته من انواع التحمل خلطه الشارح بالاول الذى هو السماع من لفظ الشيخ قال فى التقريب بيان اقسام طرق تحمل الحديث ومجامعها ثمانية اقسام الاول سماع لفظ الشيخ وهو املاء وغيره من حفظ ومن كتاب وهو ارفع الاقسام عند الجماهير قال القاضى عياض لا خلاف انه يجوز فى هذا للسامع ان يقول فى روايته حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعت فلانا وقال لنا وذكر لنا قال الخطيب ارفعها سمعت ثم حدثنا وحدثنى ثم قال وكان هذا قبل ان يشيع تخصيص اخبرنا بالقراءة على الشيخ وقال بعد ذلك القسم الثانى القراءة على الشيخ ويسميها أكثر المحدثين عرضا سواء قرأت عليه او قرأ غيرك وانت تسمع الى ان قال والاحوط فى الرواية بها قرأت على فلان الخ ما ذكر الشارح فلو قال بعد قوله السماع من لفظ الشيخ ويقول فيه عند الاداء حدثنا وحدثنى ثم قال الثانى القراءة على الشيخ سواء قرأ الخ لما خلط ولا اوقع فى شطط ولوفى التقسيم حقه وآتى كلا من الاقسام رزقه وقول التقريب ويسميها اكثر المحدثين عرضا اى من حيث ان القارئ يعرض على الشيخ ما يقرأه كما يعرض القرآن على المقرى لكن قال ابن حجر القراءة على الشيخ اعم

فانه اسنده فى موضع آخر من طريق عبيد ابن الاخنس عن ابن ابى مليكة عن ابن عباس ان نفرا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم مروا بحى فيه لديغ فذكر الحديث فى رقيتهم للرجل بفاتحة الكتاب وفيه قوله صلى الله عليه وسلم لما اخبروه بذلك ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله فهذا لما اورده بالمعنى لم يجزم به اذ ليس فى الموصول انه صلى الله عليه وسلم ذكر الرقية بفاتحة الكتاب انما فيه انه لم ينههم عن فعله فاستفيد ذلك من تقريره * واما ما لم يورده فى موضع آخر مما اورده بهذه الصيغة فمنه ما هو صحيح الا انه ليس على شرطه كقوله فى الصلاة ويذكر عن عبد الله بن السائب قال قرأ النبى صلى الله عليه وسلم المؤمنون فى صلاة الصبح حتى اذا جاء ذكر موسى وهرون او ذكر عيسى

من

من العرض لانه عبارة عن عرض الطالب اصل شيخه والقراءة اعم من ذلك واذا عرفت ذلك فقول الشارح سواء قرأ اى المقرى فهو تعميم فى النوع الثانى وهو القراءة على الشيخ اى انه يستوى فى صحة الرواية بالقراءة على الشيخ القارى بنفسه عليه والسامع لمن يقرأ عليه وسواء كانت القراءة من كل منهما من كتاب أو حفظ وعلى كل من هذه الصور الاربع حفظ الشيخ ما قرئ عليه ام لا اذا امسك اصله هو أو ثقة غيره قال العراقى وهكذا ان كان ثقة من السامعين يحفظ ما قرئ وهو مستمع غير غافل فذلك كاف أيضا ورجح شيخ الاسلام الامساك فى الصور كلها على الحفظ قال لانه خوان وشرط الامام احمد فى القارئ ان يكون ممن يعرف ويفهم وامام الحرمين فى الشيخ ان يكون بحيث لو فرض من القارئ تحريف أو تصحيف لرده والا فلا يصح التحمل بها والصحيح ان السماع من لفظ الشيخ اعلى من القراءة عليه لكن اختار شيخ الاسلام ان محله اذا استوى الشيخ والطالب او كان الطالب اعلم لانه اوعى لما يسمع اما ان كان مفضولا فقراءته أولى لانها أضبط له قال ولهذا كان السماع من لفظه فى الاملاء ارفع الدرجات لما يلزم منه من تحرير الشيخ والطالب (**قوله أو قرأ غيره الخ**) قال الجلال صرح كثيرون بان القراءة بنفسه أعلا مرتبة من السماع لقراءة غيره اه وقال الزركشى القارئ والمستمع سواء اقول الظاهر اخذا من كلام شيخ الاسلام السابق ما ذكره الجلال وعليه فتكون هذه المرتبة متفاوتة كما تفاوتت الاولى بالاملاء وغيره على ما سبق عن شيخ الاسلام أيضا (**قوله ويقول فيه**) أى فى النوع الثانى اى القراءة على الشيخ الذى اسقطه خلافا لما يوهمه صنيعه من انه يقول ذلك اى أخبرنا فى الاداء بالسماع من لفظ الشيخ اذ ذلك كما عرفت يقول فيه حدثنا وحدثنى بناء على الشائع بين أهل الحديث من الفرق بينهما وتخصيص الاولى بمادة التحديث والثانية بمادة الاخبار للتمييز بين النوعين وهو مذهب الشافعى واصحابه ومسلم والنسائى والجمهور وجوزكلا فى كل الزهرى ومالك وابو حنيفة والبخارى وغيرهم فلا فرق عندهم بين حدثنا واخبرنا فى الاداء بالسماع والقراءة فلعل الشارح جرى على هذه الطريقة (**قوله والاحوط الافصاح الخ**) قال الحاكم الذى أختاره وعهدت عليه اكثر مشايخى وائمة عصرى ان يقول الراوى فيما سمعه وحده من لفظ الشيخ حدثنى بالافراد وفيما سمعه منه مع غيره حدثنا بالجمع وفيما قرأه عليه بنفسه اخبرنى وفيما قرئ على المحدث بحضرته اخبرنا قال ابن الصلاح وهو حسن اه فان شك هل كان وحده حالة التحمل فالاصل عدم غيره فيقول حدثنى او اخبرنى او شك هل قرأ بنفسه او سمع بقراءة غيره فاستحسن الخطيب ان يقول قرأنا لانه يستعمل فيما قرأه غيره ايضا ثم التفصيل المذكور فى ألفاظ الاداء مستحب باتفاق لا واجب انما لا يجوز ابدال حدثنا باخبرنا أو عكسه فى الكتب المؤلفة (**قوله قرى على فلان**) يبناء قرى للمجهول وعلى فلان جار ومجرور وفلان كناية عن شيخه قال النووى

اخذته سعلة فركع وهو حديث صحيح على شرط مسلم اخرجه فى صحيحه * ومنه ما هو حسن كقوله فى البيوع ويذكر عن عثمان بن عفان رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا بعت فاكتل وهذا الحديث قد رواه الدارقطنى من طريق عبيد الله بن المغيرة وهو صدوق عن منقذ مولى عثمان وقد وثق عن عثمان وتابعه عليه سعيد بن المسيب ومن طريقه اخرجه أحمد فى المسند الا ان فى اسناده ابن لهيعة ورواه ابن أبى شيبة فى مصنفه من حديث عطاء عن عثمان وفيه انقطاع فالحديث حسن لما عضده من ذلك * ومنه ما هو ضعيف فرد الا ان العمل على موافقته كقوله فى الوصايا عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قضى بالدين قبل الوصية وقد رواه الترمذى موصولا من حديث أبى اسحاق

ويلى ذلك عبارات السماع مقيدة بالقراءة لا مطلقة كحدثنا أو أخبرنا بقراءتى أو قراءة عليه اهـ (فائدة) قول الراوى أخبرنا سماعا أو قراءة هو من باب قولهم اتيته سعيا وكلمته مشافهة وللنحاة فيه مذاهب أحدها وهو رأى سيبويه انها مصادر وقعت موقع فاعل حالا كما وقع المصدر موقعه نعتا فى زيد عدل وانه لا يستعمل منها الا ما سمع ولا يقاس فعلى هذا استعمال الصيغة المذكورة فى الرواية ممنوع لعدم نطق العرب بذلك الثانى وهو للمبرد انها ليست احوالا بل مفعولات لفعل مضمر من لفظها وذلك المضمر هو الحال اى فالتقدير اخبرنى حال كونى قارئا عليه قراءة أو سامعا سماعا وعليه تخرج الصيغة المذكورة بل كلام ابى حيان فى تذكرته يقتضى ان اخبرنا سماعا مسموع وأخبرنا قراءة لم يسمع وانه يقاس على هذا القول الثالث وهو للسيرافى انه من باب جلست قعودا منصوب بالظاهر مصدرا معنويا (**قوله** ثم الاجازة المقرونة بالمناولة) لو قال ثم المناولة المقرونة بالاجازة ثم المجردة عنها كما فعل غيره لكان أسبك وأسلك وأجمع وأجمل فالمناولة التى هى من اقسام التحمل اعم من أن تكون مقرونة باجازة أولا فهى القسم الثالث من أقسام التحمل المذكورة والاصل فيها ما علقه المصنف فى العلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب لامير السرية كتابا وقال لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس وأخبرهم بامر النبى صلى الله عليه وسلم قال السهيلى احتج به البخارى على صحة المناولة وكذلك العالم اذا ناول التلميذ كتابا باجازله ان يروى عنه ما فيه قال وهو فقه صحيح وفى معجم البغوى عن يزيد الرقاشى قال كنا اذا أكثرنا على انس بن مالك أتانا بمجال مجمع له فالقاها الينا وقال هذه أحاديث سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتبتها وعرضتها اهـ ثم هى كما علمت ضربان الاول المناولة المقرونة بالاجازة وهى اعلا أنواع الاجازة مطلقا وأعلا صورها كما صرح به عياض وغيره ومنه ان يدفع الطالب الى الشيخ سماعه أى سماع الشيخ أصلا أو فرعا مقابلا به فيتأمله الشيخ وهو عارف متيقظ ثم يناوله للطالب ويقول له هو حديثى أو روايتى عن فلان أو عمن ذكر فيه فاروه عنى أو أجزت لك روايته وهذا سماه غير واحد من أئمة الحديث عرضا فهذا عرض المناولة وما سبق عرض القراءة قال النووى وهذه المناولة منحطة عن السماع والقراءة على ما ذهب اليه أبو حنيفة والشافعى والمزنى وأحمد بن حنبل واسحاق ابن راهويه وروى عن مالك قال الحاكم وعليه عهدنا أئمتنا واليه نذهب وهو الصحيح وذهب جماعة كثيرون الى انها كالسماع فى القوة والرتبة بل نقل ابن الاثير ان بعض اصحاب الحديث جعلها أرفع من السماع لان الثقة بكتاب الشيخ مع اذنه فوق الثقة بالسماع منه وأثبت لما يدخل من الوهم على السامع والمستمع ومن صور هذا الضرب ان يناول الشيخ الطالب سماعه ويجيزه ثم يمسكه الشيخ عنده ولا يبقيه عند الطالب وهذه دون ما سبق لغيبة ما تحمله الطالب عنه ويجوز روايته عنه اذا وجد ذلك الكتاب

السبيعى عن الحرث الاعور عن على والحرث ضعيف وقد استغربه الترمذى ثم حكى اجماع أهل المدينة على القول به * ومنه ما هو ضعيف فرد لا جابر له وهو فى البخارى قليل جدا وحيث يقع ذلك فيه يتعقبه المصنف بالتضعيف بخلاف ما قبله ومن امثلته قوله فى كتاب الصلاة ويذكر عن ابى هريرة رفعه لا يتطوع الامام فى مكانه ولم يصح وهو حديث اخرجه ابو داود من طريق ليث بن أبى سليم عن الحجاج بن عبيد عن ابراهيم بن اسمعيل عن أبى هريرة وليث بن أبى سليم ضعيف وشيخ شيخه لا يعرف وقد اختلف عليه فيه فهذا حكم جميع ما فى البخارى من التعاليق المرفوعة بصيغتى الجزم والتمريض وأما الموقوفات فانه يجزم فيها بما صح عنده ولو لم يكن على شرطه ولا يجزم بما كان فى اسناده ضعف أو

المناول له مع غلبة ظنه بسلامته من التغيير أو وجد فرعا مقابلا به موثوقا بموافقته ما تناولته الاجازة وهذه المناولة فى مرتبة الاجازة لمعين من الكتب الخالية عن المناولة وستأتى على الصحيح وبعضهم يجعل لها مزية عليها ومنها أن يأتيه الطالب بكتاب ويقول له هذا روايتك فناولنيه وأجز لى روايته فيجيبه من غير نظر فيه ولا تحقيق لروايته له فهذا باطل الاان يثق بخبر الطالب ومعرفته وهو ممن يعتمد مثله فتصح الاجازة والمناولة أو يتبين ولو بعد الاجازة ان ذلك من مروياته فيتبين صحة الاجازة كما استظهره العراقى الضرب الثانى المناولة المجردة عن الاجازة بان يناوله الكتاب كما تقدم مقتصرا على قوله هذا اسماعى أو من حديثى ولا يقول له اروه عنى ولا أجزتك فلا تجوز الرواية بها على الصحيح عند الفقهاء والاصوليين وذهب جماعة من اهل الحديث الى جوازها قال ابن الصلاح وعندى ان يقال ان كانت المناولة جوابا لسؤال كأن قال له ناولنى هذا الكتاب لأرويه عنك فناوله ولم يصرح بالاذن صحت وجازله ان يرويه وكذا اذا قال حدثنى بما سمعت من فلان فقال هذا اسماعى منه كما وقع من أنس فتصح أيضا وما عدا ذلك فلا (**قوله عن فلان**) اى ويسميه وكذا ان لم يسمه ولكن اسمه مذكور فى الكتاب المناول (**قوله ثم الاجازة**) هى القسم الرابع من اقسام التحمل وهى مشتقة من التجوز وهو التعدى فكأن الشيخ عدى روايته حتى اوصلها الراوى كما ذكره الشارح فى المنهج فعليه اذا قال اجزت فلانا كذا فهو بمعنى اجزت له قال الشمنى وهى فى الاصطلاح اذن فى الرواية لفظا او خطا يفيد الاخبار الاجمالى عرفا واركانها اربعة المجيز والمجاز والمجاز به ولفظ الاجازة (**قوله وهى أنواع**) اى ثمانية اجازة لمعين بمعين اجازة لمعين بغير معين اجازة لغير معين بوصف العموم اجازة لمعين بمجهول من الكتب اجازة لمجهول من الناس بمعين من الكتب اجازة للمعدوم اجازة مالم يتحمله المجيز اجازة المجاز وقد ذكر الشارح من ذلك ثلاثة بالامثلة وجعلها كلها من قبيل الاجازة لمعين كما سيتضح وستعرف البقية (**قوله اعلاها**) اى انواع الاجازة والمراد انواع الاجازة المجردة عن المناولة كما ذكره النووى (**قوله لمعين**) تحته نوعان أدمجهما الشارح فى كلامه اجازة بمعين واشار له بقوله كاجزتك البخارى واجازة بغير معين واشار له بالمثالين بعده ثم ادخل فى هذا النوع ماليس منه وهو قوله او اجزت للمسلمين الخ اذ هذا ليس لمعين كما لا يخفى بل نوع آخر وهو الاجازة لغير معين ففى كلامه من التساهل مالا يخفى والحق ان الاجازة دون العرض وقيل افضل منه مطلقا وقيل هما سواء والصحيح الذى قاله الجمهور جواز الرواية والعمل بها أى بالمروى بها ومنع بعضهم الرواية بها كشعبة قال لو جازت لبطلت الرحلة وهو احدى الروايتين عن مالك والشافعى وأبى حنيفة وقال بعض الظاهرية لا يعمل بها كالمرسل وهو باطل لانه ليس فيها ما يقدح فى اتصال المنقول بها (**قوله كاجزتك**) أى أو أجزتكم (**قوله فهرستى**) بكسر الفاء والراء وسكون السين المهملة

انقطاع الاحديث يكون منجبرا اما بمجيئه من وجه آخر واما بشهرته عمن قاله وانما يورد ما يورده من الموقوفات من فتاوى الصحابة رضى الله عنهم والتابعين وكتفاسيرهم لكثير من الآيات على طريق الاستئناس والتقوية لما يختاره من المذاهب فى المسائل التى فيها الخلاف بين الائمة فحينئذ ينبغى ان يقال جميع ما يورده فيه اما ان يكون مما ترجم به أو مما ترجم له فالمقصود فى هذا التأليف بالذات هو الاحاديث الصحيحة وهى التى ترجم لها والمذكور بالعرض والتبع الآثار الموقوفة والآثار المعلقة نعم والآيات المكرمة فجميع ذلك مترجم به الا انه اذا اعتبر بعضها مع بعض واعتبرت أيضا بالنسبة الى الحديث يكون بعضها مع بعض منها مفسر ومفسر ويكون

آخره مثناة فوقية لفظة فارسية معناها جملة العدد للكتب فالمراد جملة عدد مروياتى قال صاحب تثقيف اللسان الصواب انها بالمثناة الفوقية وقوفا وادماجاوز بماوقف عليها بعضهم بالهاء وهو خطأ (**قوله او اجزته**) أى فلانا ومثله اجزتك او اجزتكم فهذا هو النوع الثانى اعنى الاجازة لمعين بغير معين والجمهور على جواز الرواية بها موجبين العمل بما روى بها بشرطه (**قوله او أجزت للمسلمين**) هذا هو النوع الثالث وهو الاجازة لغير معين لوصف العموم ومنه اجزت اهل زمانى او كل واحد وقد جوز الرواية بذلك الخطيب وغيره وصححه النووى فى الروضة لكن الاحوط ترك الرواية بها قال شيخ الاسلام الا ان الرواية بها فى الجملة اولى من ايراد الحديث معضلا اه واستدل لها بحديث بلغوا عنى فان قيدها بوصف خاص كاجزت طلبة العلم ببلد كذا او من أدرك حياتى او من قرأ على قبل هذا قال عياض ما أظنهم اختلفوا فى جواز ذلك لانه محصور بوصف كقوله لاولاد فلان او اخوة فلان والرابع من أنواع الاجازة الاجازة لمعين بمجهول من الكتب كاجزتك بعض مسموعاتى الخامسة عكسه كاجزت لمحمد بن أحمد البخارى مثلا وهناك جماعة مشتركون فى هذا الاسم ولم يتضح مراده فى الصورتين وهما باطلان نعم ان اتضح بقرينة صحت الاجازة واذا قال أجزت لمن يشاء فلان ففيه جهالة وتعليق فقيل لا يصح كما لو قال أجزت لبعض الناس قياسا على تعليق الوكالة وقيل يصح لان الجهالة ترتفع عند وجود المشيئة ويتعين المجاز له بها واحتج له بقوله صلى الله عليه وسلم لما أمر زيدا على غزوة مؤتة فان قتل زيد فجعفر فان قتل جعفر فابن رواحة فعلق التأمير وفرق الدامغانى بينها وبين الوكالة بان الوكيل ينعزل بعزل الموكل بخلاف المجاز السادسة الاجازة للمعدوم كاجزت لمن يولد لفلان وأجازها الخطيب قياسا على اجازة بعض الائمة الوقف على المعدوم والصحيح بطلانها لان الاجازة فى حكم الاخبار جملة بالمجاز فكما لا يصح الاخبار للمعدوم لا تصح الاجازة له فان عطفه على موجود كاجزت لفلان ومن يولد له اولك واعقبك ما تناسلوا جاز قياسا على الوقف وأما الاجازة للطفل فتجوز للمميز قطعا ولغيره على الصحيح لانها اباحة المجيز للمجاز ان يروى عنه بعد الاهلية لبقاء الاسناد والاباحة تصح للعاقل وغيره وكذا للفاسق والمبتدع ويؤدوا اذا زال المانع وأما الحمل فالذى استظهره أبو زرعة أنها بعد نفخ الروح فيه تصح وقبلها مرتبة متوسطة بينها وبين الاجازة للمعدوم فهى أولى بالمنع من الاولى وبالجواز من الثانية السابعة اجازة ما لم يتحمله المجيز بوجه من سماع او اجازة ليرويه المجاز له اذا تحمله المجيز والاصح بطلانها لانه اعطاء لما لم يأخذ ولانه لا حصر لما لم يروه بخلاف ما رواه فانه داخل فى دائرة حصر العلم فعلى هذا يتعين على من أراد ان يروى عن شيخ أجاز له جميع مسموعاته ان يبحث حتى يعلم ان هذا مما تحمله شيخه قبل الاجازة له واما قوله اجزت لك ما صح وما يصح عندك من مسموعاتى فصحيح تجوز الرواية به لما صح عنده سماعه له قبل الاجازة الثامنة اجازة

المجاز

بعضها كالمترجم له باعتبار ولكن المقصود بالذات هو الاصل فقد ظهر أن موضوعه انما هو للمسندات والمعلق ليس بمسند ولهذا لم يتعرض الدارقطنى فيما تتبعه على الصحيحين الى الاحاديث المعلقات لعلمه بأنها ليست من موضوع الكتاب وانما ذكرت استئناسا واستشهادا اه من مقدمة فتح البارى بحروفه وبالله تعالى التوفيق والمستعان

* وأما عدد احاديث الجامع فقال ابن الصلاح سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون بتأخير الموحدة عن السين فيهما بالاحاديث المكررة وتبعه النووى وذكرها مفصلة وساقها ناقلا لها من كتاب جواب المتعنت لابى الفضل بن طاهر وتعقب ذلك الحافظ أبو الفضل ابن حجر رحمه الله تعالى بابا بابا محررا ذلك وحاصله انه قال جميع احاديثه بالمكرر سوى

المجاز به كاجزتك مجازاتى اوجميع ما أجيزلى روايته والصحيح جوازها وعليه العمل وينبغى للراوى بها تأملها أى تأمل كيفية اجازة شيخ شيخه لشيخه لئلا يروى بها مالم يدخل تحتها (**قوله ويقول المحدث بها الخ**) أى كما اصطلح عليه المتأخرون ومنعوا ان يقال حدثنا او أخبرنا فى شئ من انواع الاجازة وجوز الزهرى ومالك وغيرهما اطلاق حدثنا واخبرنا فى الاجازة بالمناولة وبعضهم فى الاجازة المجردة أيضا والصحيح المنع وانها تخصص بعبارة تبين الواقع كحدثنا او اخبرنا اجازة او مناولة وقد اصطلح المتأخرون على ماذكره الشارح ثم المنع من اطلاق حدثنا وأخبرنا فيماذكر لا يزول باباحة المجيز ذلك لان اباحة الشيخ لا يغير بها الممنوع فى المصطلح ذكره النووى (**قوله ثم المكاتبة**) هذا هو القسم الخامس من اقسام التحمل (**قوله مقرونا ذلك بالاجازة اولا**) اى فهى ضربان فالمقرون بالاجازة كاجزتك ما كتبت لك اوما كتبت به اليك ونحوه وهى فى الصحة والقوة كالمناولة المقرونة بالاجازة واما المجردة عن الاجازة فمنع الرواية بها قوم منهم الماوردى فى الحاوى واجازها الجمهور وهو الصحيح المشهور بين اهل الحديث اذ يوجد فى مصنفاتهم كثيرا كتب الى فلان قال حدثنا الخ والمراد به هذا وهو معمول به عندهم معدود فى الموصول لا المنقطع بل قال السمعانى هى اقوى من الاجازة قال النووى وهو المختار بل واقوى من اكثر صور المناولة وفى صحيح البخارى فى الايمان والنذور كتب الى محمد بن بشار الخ وليس فيه بالمكاتبة عن شيوخه غيره ويكفى معرفة المكتوب له خط الكاتب وان لم تقم البينة عليه على المعتمد وان كان الكاتب غير الشيخ فلابد من ثبوت كونه ثقة والصحيح ان يقول فى الرواية بها كتب الى فلان قال حدثنا فلان او يقول اخبرنا فلان كتابة او حدثنا كذلك ولا يجوز اطلاق حدثنا واخبرنا وجوزه قوم وآخرون اخبرنا دون حدثنا روى البيهقى فى المدخل عن أبى عصمة قال كنت فى مجلس الجورقانى فجرى ذكر حدثنا واخبرنا فقلت هما سواء فقال رجل بينهما فرق الا ترى محمد بن الحسين قال اذا قال رجل لعبده ان اخبرتنى بكذا فانت حر فكتب اليه بذلك صار حرا وان قال ان حدثتنى فكتب بذلك لا يعتق (**قوله ثم الاعلام**) هذا هو القسم السادس اى اعلام الشيخ الطالب ان هذا الحديث أو الكتاب سمعه من فلان وسمى بذلك لان الشيخ اعلم الطالب بما يرويه من دون اذن له فى روايته عنه ولا تجوز الرواية به على الصحيح (**قوله من غير اذن**) اى فى روايته عنه (**قوله جوزها كثير من الفقهاء**) اى الشافعية والمالكية بل قال بعض الظاهرية لو قال هذه روايتى ولا تروها عنى اولا اجيزها لك كان له روايتها عنه وعلله عياض بانه بذلك قد حدثه وهو شئ لا يرجع فيه لكن الصحيح انه لا تجوز الرواية بها كما قطع به الغزالى وحكاه النووى عن غير واحد من المحدثين وغيرهم لانه قد لا يجوز روايته مع كونه سماعه لخلل يعرفه فيه لكن مع ذلك يجب العمل به اى بما اخبره الشيخ انه سمعه اذا صح سنده (**قوله ثم الوصية**) هى القسم

المعلقات والمتابعات على ماحررته وأتقنته سبعة آلاف بالموحدة بعد السين وثلثمائة وسبعة وتسعون حديثا فقد زاد على ماذكروه مائة حديث واثنين وعشرين حديثا والخالص من ذلك بلا تكرار ألفا حديث وستمائة وحديثان واذا ضم له المتون المعلقة المرفوعة التى لم يوصلها فى موضع آخر منه وهى مائة وتسعة وخمسون صار مجموع الخالص ألفى حديث وسبعمائة واحدا وستين حديثا وجملة ما فيه من التعاليق ألف وثلثمائة واحد وأربعون حديثا وأكثرها مكرر مخرج فى الكتاب أصول متونه وليس فيه من المتون التى لم تخرج فى الكتاب ولو من طريق اخرى الا مائة وستون حديثا وجملة ما فيه من المتابعات والتنبيه على اختلاف الروايات ثلثمائة وأربعة وأربعون حديثا فجملة ما فى الكتاب على

السابع (**قوله** نوعا من الاذن) اى وشبها من العرض والمناولة قال وهو قريب من الاعلام (**قوله** والصحيح عدم الجواز) كذا قال ابن الصلاح وانكر عليه ذلك ابن ابى الدم وقال الوصية ارفع رتبة من الوجادة بلا خلاف وهى معمول بها عند الشافعى وغيره فهذه اولى (**قوله** الوجادة) بكسر الواو مصدر لوجد غير مسموع من العرب قال المعافى ابن زكريا فرع المولدون قولهم وجادة فيما أخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا اجازة ولا مناولة من تفريق العرب بين مصادر وجد للتمييز بين المعانى المختلفة قال ابن الصلاح يعنى قولهم وجد ضالته وجدانا ومطلوبه وجودا وفى الغضب موجدة وفى الغنى وجدا بالضم وفى الحب وجدا بالفتح (**قوله** على كتاب) أى فيه أحاديث (**قوله** عاصره) اى ولم يلقه او لقيه ولم يسمع منه او سمع منه غير ما فيه (**قوله** فيقول وجدت الخ) قال النووى هذا الذى استقر عليه العمل قديما وحديثا قال الجلال وفى مسند احمد كثير من ذلك من رواية ابنه عنه بالوجادة وهو من باب المنقطع لكن فيه شائبة اتصال بقوله وجدت بخط فلان وجازف بعضهم فاطلق فيها حدثنا واخبرنا ولم يجز ذلك أحد يعتمد عليه ووقع فى صحيح مسلم أحاديث مروية بالوجادة فانتقد عليه بانها من المقطوع وأجيب بانها مروية عن طرق اخرى له (**قوله** بخط فلان) اى ان وثق بانه خطه او كتابه والا قال بلغنى عن فلان او وجدت عن فلان او ذكر او قال فلان اخبرنا فلان الخ وقد تستعمل الوجادة مع الاجازة فيقال وجدت بخط فلان وأجازه لى ثم قد اختلف فى العمل بالوجادة فنقل عن معظم المحدثين والمالكيين وغيرهم انه لا يجوز وعن الشافعى جوازه وقطع بعض المحققين بوجوب العمل بها عند حصول الثقة به قال النووى وهو الصحيح الذى لا يتجه غيره قال ابن الصلاح لانه لو توقف العمل فيها على الرواية لانسد باب العمل بالمنقول لتعذر شروطها قال البلقينى واحتج للعمل بها بحديث اى الخلق أعجب ايمانا قالوا الملائكة قال وكيف لا يؤمنون وهم عند ربهم قالوا الانبياء قال وكيف لا يؤمنون وهم يأتيهم الوحى قالوا فنحن قال وكيف لا تؤمنون وأنا بين أظهركم قالوا فمن يارسول الله قال قوم يأتون من بعد كم يجدون صحفا يؤمنون بما فيها وهو استنباط حسن اه قال الجلال والحديث له طرق كثيرة وفى بعضها أولئك اعظم منكم أجرا وفى بعضها فهؤلاء افضل اهل الايمان ايمانا اه أقول ولينظر هذا مع حديث لو أنفق احدكم مثل جبل أحد ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه وحديث لو وزن ايمان ابى بكر بايمان الامة لرجح وغير ذلك من فضل الصحابة واعمالهم وايمانهم (**قوله** وشرط صحة الاجازة الخ) عبارة التقريب وشرحه قالوا انما تستحسن الاجازة اذا علم المجيز ما يجيز وكان المجاز له من اهل العلم ايضا لانها توسع وترخيص يتأهل له اهل العلم لمسيس حاجتهم اليها قال عيسى بن مسكين الاجازة رأس مال كبير واشترطه بعضهم فى صحتها فبالغ وحكى عن مالك (**قوله** بالمجاز) بضم الميم اى المجاز به وقوله والمجاز له بالرفع اى وكون المجاز له الخ

هذا بالمكرر تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثا خارجا عن الموقوفات على الصحابة والمقطوعات على التابعين فمن بعدهم * واما عدد كتبه فقال فى الكواكب انها مائة وشئ وابوابه ثلاثة آلاف واربعمائة وخمسون بابا مع اختلاف قليل فى نسخ الاصول * وعدد مشايخه الذين صرح عنهم فيه مائتان وتسعة وثمانون * وعدد من تفرد بالرواية عنهم دون مسلم مائة واربعة وثلاثون * وتفرد ايضا بمشايخ لم تقع الرواية عنهم لبقية اصحاب الكتب الخمسة الا بالواسطة * ووقع له اثنان وعشرون حديثا ثلاثيات الاسناد والله سبحانه الموفق والمعين * واما فضيلة الجامع الصحيح فهو كما سبق اصح الكتب المؤلفة فى هذا الشان * والمتلقى بالقبول من العلماء فى كل اوان * قد فاق امثاله فى جميع الفنون

وقوله المجاز به بالجر صفة للعلم ولو عبر بما عبر به فى التدريب لسلم من تلك القلاقة (قوله ومالا يشكل) اى وفيما لا يشكل الخ اى فى معين لا يشكل كما صرح به الشارح (قوله من انه الخ) بيان للعلم الاجمالى (قوله الغير) بالنصب مفعول الاجازة أو بدل من اسم الاشارة وقوله فى رواية الخ لعل هنا سقطا والاصل وان معنى اجازته لذلك الغير اذنه له فى رواية ذلك الشئ الخ وان كان يتبادر من عبارته ان خبر ان هو قوله بطريق الاجازة وهو الملائم لسابق كلامه ولاحقه ولا بأس به (قوله لا العلم التفصيلى بما روى) اى من معرفة لفظه ومعانيه وقوله و بما يتعلق باحكام الاجازة اى معرفة ما يجوز منها ومالا يجوز ومعرفة الفاظ الاداء المختصة بكل نوع منها مما سبق مفصلا (قوله ولا انال) بكسر الهمزة قال ابن هشام فى شرح بانت سعاد والكسر فصيح استعمالا شاذ قياسا وفتحها لغة اسد وهو بالعكس اه وقال المرزوقى فى شرح الحماسة الكسر لغة طائية كثر استعمالها فى ألسنة غيرهم حتى صار الفتح كالمرفوض وزعم أقوام ان الفتح افصح اه (قوله فلا أحسبه الخ) جواب قوله فان الخط الخ (قوله قال) اى ابن سيد الناس (قوله شيخنا) اى السخاوى (قوله بدون شرط الرواية) اى بدون ان تتحقق فيه شروط الرواية للحديث من عدالة وضبط وغيرهما ثم مع توفر شروط الاداء هل يجوز بدون تلق من المشايخ روى عن الحافظ أبى بكر محمد بن خير الاموى قال اتفق العلماء على انه لا يصح لمسلم ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا حتى يكون عنده ذلك القول مرويا ولو على اقل وجوه الروايات وتعقبه الزركشى فقال نقل الاجماع عجيب وانما حكى ذلك عن بعض المحدثين ثم هو معارض بنقل ابن برهان اجماع الفقهاء على الجواز فقال ذهب الفقهاء كافة الى انه لا يتوقف العمل بالحديث على سماعه بل اذا صح عنده نسخة جاز له العمل بها وان لم يسمع وحكى ابو اسحاق الاسفراينى الاجماع على جواز النقل من الكتب المعتمدة ولا يشترط اتصال السند الى مصنفيها وذلك شامل لكتب الحديث والفقه وقال الكياء الطبرى من وجد حديثا فى كتاب صحيح جاز له ان يرويه ويحتج به وقال قوم لا يجوز لانه لم يسمعه وهذا غلط وقال ابن عبد السلام اتفق العلماء فى هذا العصر على جواز الاعتماد على كتب الفقه الصحيحة وكذا فى النحو واللغة وسائر العلوم لحصول الثقة بها و بعد التدليس ومن اعتقد ان الناس قد اتفقوا على الخطأ فهو المخطئ وقد جنح الشارح الى قول الاطباء فى صور وليست كتبهم مأخوذة فى الاصل الا عن قوم كفار ولكن لما بعد التدليس فيها اعتمد عليها كما اعتمد فى اللغة على أشعار العرب وهم قوم كفار لبعد التدليس اه قال الحافظ السيوطى وكتب الحديث أولى بذلك من كتب الفقه وغيرها لاعتنائهم بضبط النسخ وتحريرها فمن قال شرط التخريج من كتاب يتوقف على اتصال السند اليه فقد خرق الاجماع وغاية المخرج ان ينقل الحديث من أصل موثوق بصحته وينسبه الى من رواه (قوله وعليه)

والاقسام * وخص بمزايا من بين دواوين الاسلام * شهد له بالبراعة والتقدم الصناديد العظام * والافاضل الكرام * ففوائده اكثر من ان تحصى * واعز من ان تستقصى * وقد انبأنى غير واحد عن المسندة الكبيرة عائشة بنت محمد بن عبد الهادى ان احمد بن ابى طالب اخبرهم عن عبد الله بن عمر بن على ان ابا الوقت اخبرهم عنه سماعا قال اخبرنا احمد بن محمد بن اسمعيل الهروى شيخ الاسلام سمعت خالد بن عبد الله المروزى يقول سمعت اباسهل محمد بن احمد المروزى يقول سمعت أبا زيد المروزى يقول كنت نائما بين الركن والمقام فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام فقال لى يا ابا زيد الى متى تدرس كتاب الشافعى وما تدرس كتابى فقلت يا رسول الله وما كتابك قال جامع محمد بن اسمعيل * وقال الذهبى

الظاهر ان الضمير يعود على العلم الاجمالى المتقدم (**قوله** الطبنى) بضم الطاء وسكون الموحدة ثم نون نسبة الى طبنة مدينة بالغرب كذا فى تبصيرة المنتبه لابن حجر (**قوله** لما علم) علة مقدمة على معلولها وهو غنى الخ (تنبيه) ينبغى للمجيز بالكتابة ان يتلفظ بها أيضا فان اقتصر على الكتابة مع قصد الاجازة صحت لان الكتابة كناية وتكون حينئذ دون الملفوظ بها فى الرتبة فان لم يقصد الاجازة فقال العراقى الظاهر عدم الصحة وقال ابن الصلاح لا يستبعد صحتها فى باب الرواية التى جعلت فيه القراءة على الشيخ مع انه لم يلفظ بما قرئ عليه اخبارا منه بذلك كذا ذكره الحافظ السيوطى وسكت عليه وأقول يظهر لى الفرق بان سكوت الشيخ حال القراءة عليه اقرار منه وهو كالفعل فى احكامه فلا غرو وكان سكوته كاخباره بخلاف الكتابة الخلية عن القصد فليس فيها اشعار بذلك والغرض انه علم عدم نية المجيز باخباره مثلا وانما الاعمال بالنيات فكانت الكتابة بدون قصد الاجازة كلا كتابة ثم الظاهر انه اذا لم يعلم عدم القصد صحت الاجازة والرواية بها عملا بالظاهر ولا يشترط القبول فى الاجازة كما صرح به البلقينى فلو رد فقال الجلال السيوطى الذى ينقدح فى النفس الصحة كما لو رجع الشيخ عن الاجازة (**قوله** وليصلح النية الخ) شروع فى آداب الحديث واختلف فى السن الذى يحسن ان يتصدى فيه له فقال ابن خلاد اذا بلغ الخمسين ولا ينكر عند الاربعين لانه احد الاستواء ومنتهى الكمال وعندها ينتهى عزم الانسان وقوته ويتوفر عقله ورأيه اه ورد ذلك بان كثيرا من السلف والخلف حدثوا وهم دون ذلك فقد حدث مالك وهو ابن سبع عشرة سنة وكذا الشافعى والبخارى وغيرهم وقال ابن الصلاح ماقاله ابن خلاد محله فيمن يؤخذ عنه الحديث لمجرد الاسناد من غير براعة فى العلم فانه لا يحتاج اليه لعلو الاسناد الا عند السن المذكور اما من عنده براعة فيجلس له فى أى سن كان ومقتضاه انه يصح روايته والاخذ عنه حينئذ ولو قبل البلوغ وهو أحد وجهين والاصح المنع كما ذكره السيوطى فى اشباهه واما المجنون والكافر فلا كما يعلم مما سبق وأما سن السماع فقال جماعة بعد ثلاثين وآخرون بعد عشرين قال أبو عبد الله الزبيرى يستحب كتب الحديث فى العشرين لانها مجتمع العقل قال وأحب ان يشتغل قبلها بحفظ القرآن والفرائض أى الفقه ونقل عياض ان اهل الصنعة حددوا أول زمن يصح فيه السماع بخمس سنين ونسبه غيره للجمهور وحجتهم مارواه البخارى وغيره من حديث محمود بن الربيع قال عقلت عن النبى صلى الله عليه وسلم مجة مجها فى وجهى من دلو وأنا ابن خمس سنين بوب عليه البخارى متى يصح سماع الصغير قال ابن الصلاح والصواب اعتبار التمييز فان فهم الخطاب ورد الجواب كان مميزا صحيح السماع وان لم يبلغ خمسا والا فلا وان كان ابن خمس فاكثر ولا يلزم من عقل محمود المجة فى هذا السن ان تمييز غيره مثل تمييزه بل قد ينقص وقد يزيد قال الشارح فى منهجه وهذا هو التحقيق والمذهب الصحيح اه وتقبل رواية

فى تاريخ الاسلام واما جامع البخارى الصحيح فأجل كتب الاسلام وافضلها بعد كتاب الله تعالى قال وهو أعلى فى وقتنا هذا اسنادا للناس ومن ثلاثين سنة يفرحون بعلو سماعه فكيف اليوم فلو رحل الشخص لسماعه من ألف فرسخ لما ضاعت رحلته اه وهذا قاله الذهبى رحمه الله فى سنة ثلاث عشرة وسبعمائة * وروى بالاسناد الثابت عن البخارى أنه قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم وكاننى واقف بين يديه وبيدى مروحة اذب بها عنه فسألت بعض المعبرين فقال لى انت تذب عنه الكذب فهو الذى حملنى على اخراج الجامع الصحيح * وقال ما كتبت فى كتاب الصحيح حديثا الا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين وقال خرجته من نحو ستمائة ألف حديث وصنفته فى ست عشرة سنة

المسلم البالغ لما تحمله قبلهما أى حال الكفر والصبى فقد قبل الناس رواية الحسن والحسين وابنا الزبير وعباس وغيرهم من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وبعده وكذا كان اهل العلم يحضرون الصبيان مجالس الحديث ويعتدون برواياتهم بعد البلوغ وهذا هو المعتمد وقيل لا خلاف فى الكافر لان الصبى لا يضبط ما تحمله فى صباه غالبا بخلاف الكافر لكن الشارح اجراه أيضا فيه وفى الفاسق كالصبى ثم ينبغى للمحدث ان يمسك عن التحديث اذا خشى التخليط بهرم اوحزن او عمى ويختلف ذلك باختلاف الناس وضبطه بالثمانين اغلبى فقد حدث بعدها انس والشعبى ومالك والليث وابن عيينة وحدث بعد المائة من الصحابة حكيم بن حزام ومن غيرهم غيره والمدار على ثبوت العقل واجتماع الرأى قال مالك انما يخرف الكذابون والاولى ان لا يحدث بحضرة من هو اعلا منه لسنه او علمه او غيرهما ولا يمتنع من تحديث احد لكونه غير صحيح النية فانه يرجى له صحتها بعد ذلك قال معمر طلبنا الحديث وما لنا فيه نية ثم رزق الله النية بعد ويستحب لمن اراد حضور مجلس التحديث ان يتطهر ويتطيب ويستاك ويسرح لحيته ويجلس فى وقار وهيبة وقد سئل ابن المسيب عن حديث وهو مضطجع فى مرضه فجلس وحدث به وقال كرهت ان احدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مضطجع ويكره ان يقوم لاحد فقد قيل اذا قام القارئ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحد فانه يكتب عليه بخطيئة ثم اذا رفع احد صوته فى المجلس زجره كما كان مالك رضى الله عنه يفعله ويقول قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبى فمن رفع صوته عند حديثه فكأنما رفع صوته فوق صوته ويفتتح مجلسه ويختمه بتحميد الله والصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ويسأل الله تعالى التسديد والتوفيق لذلك ويستعمل الاخلاق الجميلة والآداب المرضية فقد قال ابو عاصم النبيل من طلب هذا الحديث فقد طلب اعلا امور الدين فيجب ان يكون خير الناس وليفرغ الطالب جهده فى تحصيله فقد قال يحيى بن كثير لا ينال العلم براحة الجسم وقال الشافعى لا يفلح من طلب العلم بغنى النفس ولكن من طلبه بذلة النفس وضيق العيش وخدمة العلم أفلح اه ولا يحملنه الحرص على التساهل فى التحمل فيخل بشئ من شروطه فان شهوة السماع لا تنتهى والعلم كالبحار التى يتعذر كيلها او المعادن التى لا ينقطع نيلها وينبغى ان يستعمل ما يسمعه من احاديث العبادات والآداب وفضائل الاعمال فذلك زكاة الحديث وسبب حفظه قال وكيع اذا أردت ان تحفظ الحديث فاعمل به وقال بشر يا اصحاب الحديث ادوا زكاة هذا الحديث اعملوا من كل مائتى حديث بخمسة احاديث وقال عمرو ابن قيس الملائى اذا بلغك شئ من الخير فاعمل به ولو مرة تكن من اهله وليعتقد الطالب جلالة شيخه ورجحانه على غيره فقد قال ابو يوسف سمعت السلف يقولون من لا يعتقد استاذه لا يفلح ويتحرى رضاه ولا يطول عليه بحيث يضجره فان الاضجار يغير الافهام

وجعلته حجة فيما بينى وبين الله تعالى وقال ما أدخلت فيه الا صحيحا وما تركت من الصحيح اكثر حتى لا يطول وقال صنفت كتابى الجامع فى المسجد الحرام وما ادخلت فيه حديثا حتى استخرت الله تعالى وصليت ركعتين وتيقنت صحته * قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى والجمع بين هذا وبين ما روى انه كان يصنفه فى البلاد انه ابتدأ تصنيفه وترتيب ابوابه فى المسجد الحرام ثم كان يخرج الاحاديث بعد ذلك فى بلده وغيرها ويدل عليه قوله انه أقام فيه ست عشرة سنة فانه لم يجاور بمكة هذه المدة كلها * وقد روى ابن عدى عن جماعة من المشايخ ان البخارى حول تراجم جامعه بين قبر النبى صلى الله عليه وسلم ومنبره وكان يصلى لكل ترجمة ركعتين ولا ينافى هذا ايضا ما تقدم لانه يحمل على

ويفسد الاخلاق قال ابن الصلاح ويخشى على فاعل ذلك ان يحرم الانتفاع ولا ينبغى ان يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون معرفته وفهمه فيكون قد أتعب نفسه من غير ان يظفر بطائل بل يتعرف صحته وحسنه وضعفه وفقهه ومعانيه ولغته واعرابه وأسماء رجاله محققا كل ذلك معتنيا باتقان مشكله حفظا وكتابة ويذاكر محفوظه ويباحث اهل المعرفة قال ابن مسعود تذاكروا الحديث فان حياته مذاكرته وقال ابو سعيد الخدرى مذاكرة الحديث افضل من قراءة القرآن وقال ابن عباس مذاكرة العلم ساعة خير من احياء ليلة وليكن حفظه له بالتدريج قليلا قليلا قال الزهرى من طلب العلم جملة فاته جملة وانما يدرك العلم حديث وحديثان وليحذر ان يمنعه الحياء والكبر من السعى التام والتحصيل واخذ العلم ممن هو دونه فى نسب أو سن أو غيره فقد ذكر البخارى عن مجاهد لا ينال العلم مستحى ولا متكبر وكان ابن المبارك يكتب عمن هو دونه فقيل له فى ذلك فقال لعل الكلمة التى فيها نجاتى لم تقع لى عن غيره وقال أبو حاتم اذا كتبت فعمش واذا حدثت ففتش اه وعمش بالعين المهملة اى اكتب عن الاعمش وذلك لانه كان يدلس والمراد لا تبال بمن تكتب عنه قال العراقى اراد اكتب الفائدة ممن سمعتها ولا تؤخر حتى تنظر هل هو اهل للاخذ عنه أم لا فربما فات ذلك بموته او غير ذلك فاذا كان وقت الرواية او العمل ففتش حينئذ ويحتمل انه اراد استيعاب الكتاب وترك انتخابه أو استيعاب ما عند الشيخ وقت التحمل ويكون النظر فيه حال الرواية اه (قوله لا يريد بذلك غرضا دنيويا) اى لما روى ابو داود من حديث ابى هريرة مرفوعا من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به غرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة والعرف بالفتح الرائحة الطيبة وقال حماد بن سلمة من طلب الحديث لغير الله مكر به قال ابن الصلاح ومن اقرب الوجوه فى اصلاح النية ما روينا ان أبا جعفر بن حمدان سئل باى نية نكتب الحديث فقال ألستم ترون ان عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة قال نعم قال فرسول الله صلى الله عليه وسلم رأس الصالحين (قوله ولا يسرده) اى يقرأه بعجلة وقد اورد البيهقى فى ذلك حديث البخارى عن عروة قال جلس ابو هريرة الى جنب حجرة عائشة وهى تصلى فجعل يحدث فلما قضت صلاتها قالت الا تعجب الى هذا وحديثه ان النبى صلى الله عليه وسلم انما كان يحدث حديثا لو عده العاد أحصاه وفى لفظ عند مسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم زاد البيهقى انما كان حديثه فصلا تفهمه القلوب (قوله لئلا يلتبس الخ) ولو أفرط القارئ فى الاسراع بحيث يخفى بعض الكلام او هينم اى اخفى صوته أو بعد السامع بحيث لا يفهم المقروء عفى فى ذلك عن القدر اليسير الذى لا يخل عدم سماعه بفهم الباقى نحو الكلمة والكلمتين ويستحب للشيخ ان يجيز السامعين رواية ذلك الكتاب او الجزء الذى سمعوه وان شمله السماع لاحتمال وقوع شئ مما تقدم من الحديث والعجلة فينجبر بذلك قال ابن عتاب الاندلسى لا غنى

انه فى الاول كتبه فى المسودة وهنا حوله من المسودة الى المبيضة * وقال الفربرى قال لى محمد بن اسمعيل ما وضعت فى الصحيح حديثا الا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين وأرجو أن يبارك الله تعالى فى هذه المصنفات * وقال الشيخ ابو محمد عبد الله بن أبى جمرة قال لى من لقيت من العارفين عمن لقيه من السادة المقر لهم بالفضل ان صحيح البخارى ما قرئ فى شدة الا فرجت ولا ركب به فى مركب فغرقت قال وكان مجاب الدعوة وقد دعا لقارئه رحمه الله تعالى * وقال الحافظ عماد الدين بن كثير وكتاب البخارى الصحيح يستسقى بقراءته الغمام * واجمع على قبوله وصحة ما فيه اهل الاسلام * وما احسن قول البرهان القيراطى رحمه الله

حدث وشنف بالحديث مسامعى * فحديث من اهوى حلى مسامعى *

فى السماع عن الاجازة لانه قد يغلط القارئ ويغفل الشيخ او السامعون فينجبر ذلك بالاجازة اه واذا كتب الشيخ لاحدهم كتب سمعه منى واجزت له روايته (تتمة) ينبغى للشيخ ان لا يروى حديثه بقراءة لحان او مصحف فقد قال الاصمعى أخوف ما اخاف على طالب العلم اذا لم يعرف النحو ان يدخل فى جملة قوله صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا فليتبوء مقعده من النار لانه لم يكن يلحن فمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت عليه وعلى طالب الحديث ان يتعلم من النحو واللغة ما يسلم به من اللحن والتحريف وقال شعبة مثل الذى يطلب الحديث بلا عربية كمثل رجل عليه برنس ولا رأس له والطريق فى السلامة من التحريف والتصحيف الاخذ من افواه اهل المعرفة والضبط والتحقيق لا من بطون الكتب واذا وقع فى روايته لحن وتحريف فقيل يرويه كما سمعه قال ابن الصلاح وهو غلو فى اتباع اللفظ والصواب تقريره فى الاصل على حاله مع التضبيب عليه وبيان الصواب فى الحاشية والاولى عند الاداء ان يقرأه على الصواب اولا ثم يقول وقع فى روايتنا او عند شيخنا كذا هذا ان علم ان شيخه رواه له على الخطأ أما ان غلب على ظنه انه من كتاب نفسه لا من شيخه فيتجه اصلاحه فى كتابه و روايته عند تحديثه كما اذا درس من كتابه بعض الاسناد او المتن بنحو تقطع فانه يجوز له استدراكه من كتاب غيره اذا عرف صحته ووثق به بان يكون اخذه عن شيخه وهو ثقة وسكنت نفسه الى ان ذلك هو الساقط واذا وجد كلمة فى كتابه من غريب اللغة غير مضبوطة اشكلت عليه جاز ان يسأل عنها العلماء وله ان يرويها على ما يخبرونه به كما فعل ذلك احمد واسحاق واذا كان الحديث عنده عن اثنين او اكثر واتفقا فى المعنى دون اللفظ فله جمعهما فى الاسناد ثم يسوق الحديث على لفظ رواية احدهما فيقول حدثنا فلان وفلان واللفظ لفلان قال او قالا حدثنا فلان فان لم يخص احدهما بل قال اخبرنا فلان وفلان وتقاربا فى اللفظ أو والمعنى واحد جاز على جواز الرواية بالمعنى بل عليه يجوز وان لم يقل تقاربا فلا وجه لمن عيب به البخارى وغيره وله ان يسوق الحديث باسناده ثم يذكر الاسناد الآخر ويحذف متنه ويقول مثله أو نحوه وهما بمعنى واحد وقال الحاكم لا يحل ان يقول مثله الا اذا علم انهما اتفقا فى اللفظ ويحل ان يقول نحوه اذا كان بمعناه اه قيل هذا مبنى على عدم جواز الرواية بالمعنى والاجازة مطلقا واذا كان فى سماعه بعض الوهن فعليه بيانه بحال الرواية فان فى اغفاله نوعا من التدليس وذلك كان يسمع من غير اصل او يحصل عند القراءة نوم او حديث او نحوه وأما الرواية بالمعنى فان لم يكن الراوى عالما بالالفاظ ومدلولاتها ومقاصدها خبيرا بما يحيل معانيها بصيرا بمقادير التفاوت بينها لم تجز له الرواية لما سمعه بالمعنى بلا خلاف بل يتعين لفظ ما سمعه اما ان كان عالما بذلك فقيل كذلك مطلقا وقيل تجوز للصحابى دون غيره لانهم جبلوا على الفصاحة والبلاغة وقيل بالعكس وقيل لمن نسى اللفظ وقيل بالعكس ليتمكن من التصرف فيه والذى عليه جمهور

لله ما أحلى مكرره الذى
* يحلو ويعذب فى مذاق
السامع * بسماعه نلت
الذى املته * وبلغت
كل مطالبى ومطامعى
* وطلعت فى افق
السعادة صاعدا * فى
خير أوقات واسعد طالع
* واقد هديت لغاية
القصد التى * صحت
ادلته بغير ممانع *
وسمعت نصا للحديث
معرفا * مما تضمنه كتاب
الجامع * وهو الذى
يتلى اذا خطب عرا *
فتراه للمعذور اعظم
دافع * كم من يد بيضا
حواها طرسه * تومى
الى طرق العلا بأصابع
* واذا بدا بالليل اسود
نقشه * يجلو علينا كل
بدر ساطع * ملك
القلوب به حديث نافع
* مما رواه مالك عن نافع
* فى سادة ما ان سمعت
بمثلهم * من مسمع عالى
السماع وسامع * وقراءة
القارى له ألفاظه *
تغريدها يزرى بسجع
الساجع * وقول الآخر
وفتى بخارى عند كل
محدث * هو فى الحديث

السلف والخلف ومنهم الائمة الاربعة جواز الرواية بالمعنى مطلقا اذا قطع بأدائه وذلك هو الذى تشهد به احوال الصحابة والسلف ويدل عليه روايتهم للقصة الواحدة بالفاظ مختلفة وقد ورد فى المسئلة حديث مرفوع رواه الطبرانى فى كبيره من حديث عبد الله ابن سليمان قال قلت يارسول الله أسمع منك الحديث لا أستطيع ان أؤديه كما أسمع منك يزيد حرفا او ينقص حرفا فقال اذا لم تحلوا حراما ولم تحرموا حلالا واصبتم المعنى فلا بأس فذكر ذلك للحسن فقال لولا هذا ما حدثنا واستدل لذلك الشافعى بحديث انزل القرآن على سبعة احرف قال فاذا كان الله لرأفته بخلقه انزل كتابه على سبعة احرف علما منه بان الحفظ قد يزل لتحل لهم قراءته وان اختلف لفظهم فيه ما لم يكن فى اختلافهم احالة معنى كان ما سوى كتاب الله اولى بذلك قال ابن الصلاح وهذا الخلاف انما يجرى فى غير المصنفات ولا يجوز تغيير شئ من تصنيف وابداله بلفظ آخر وان كان بمعناه قطعا قال فى شرح التقريب لان الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليهم فى ضبط الالفاظ من الحرج وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه الكتب ولانه ان ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره اه اقول فى النفس من كلا العلتين المذكورتين علة اذ الحديث السابق صريحه يقتضى عموم ما ضبط وما لم يضبط وانّ المدار على عدم تحليل الحرام وعكسه واصابة المعنى واذا جاز التصرف فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فلأن يجوز فى كلام الغير اولى وعمل العلماء قديما وحديثا على نقل عبارات بعضهم بتصرف وبدونه مع النسبة للاصل فى كل وقد روى من الكتب المصنفة بعد تصنيفها كثير من الائمة والحفاظ ولم يتحرجوا من ذلك والله اعلم وينبغى للراوى بالمعنى ان يقول عقبه او كما قال او نحوه او شبهه خوفا من الزلل لما فى الرواية بالمعنى من الخطر (قوله المكيان بها) اى بمكة متعلق بانبانى وكذا يقال فى قوله المدنيان بها (قوله ابن ممجون) بفتح الميم وجيم ابو القاسم احمد الاندلسى المحدث الشاعر (قوله ابن العربى) أى بالتعريف وهو غير ابن عربى الشيخ الاكبر المشهور وهذا غير معرف (قوله المعافرى) بالعين المهملة نسبة لمعافر بلد وابو حى من همدان لا ينصرف والى احدهما تنسب الثياب المعافرية ولا تضم الميم قاموس (قوله أبو عصمة) بكسر العين وسكون الصاد المهملتين وهو غير نوح بن ابى مريم والفرغانى بفتح الفاء وسكون الغين المعجمة نسبة لفرغانة بلد بالمغرب (قوله قت) بفتح القاف وتشديد الفوقية (قوله الهمدانى) بالتحريك والاهمال نسبة الى القبيلة (قوله الرى) بفتح الراء وتشديد الياء (قوله الختلى) بضم الخاء المعجمة وتشديد المثناة الفوقية نسبة الى ختل كورة خلف جيحون كما فى التبصير (قوله والمنظور) عطف على صاحب (قوله فسكت متفكرا) بضمير المتكلم المسند الى النفس (قوله ساكن) بدل من قار والاخزاف بالخاء والزاى المعجمتين جمع خزف محركا كما قال فى المصباح هو الطين

المعمول

جهينة الاخبار * لكتابه الفضل المبين لانه * أسفاره فى الصبح كالاسفار * كم ازهرت بحديثه أوراقه * مثل الرياض لصاحب الاذكار * ألفاته مثل الغصون اذا بدت * من فوقها الهمزات كالاطيار * بجوامع الكلم التى اجتمعت به * متفرقات الزهر والازهار * وقول الشيخ ابى الحسن على بن عبيد الله بن عمر الشقيع بالشين المعجمة والقاف المكسورة المشددة وبعد التحتية الساكنة عين مهملة النابلسى المتوفى بالقاهرة سنة ست عشرة وتسعمائة ختم الصحيح بحمد ربى وانتهى * وأرى به الجانى تقهقر وانتهى * فسقى البخارى جود جود سحائب * ما غابت الشعرى وما طلع السها * الحافظ الثقة الامام المرتضى * من سار فى طلب الحديث وما وهى * طلب

المعمول آنية قبل ان يحرق اه (**قوله والاكتاف**) بالمثناة الفوقية بعد الكاف جمع كتف والمراد اكتاف الحيوانات أى الالواح التى تكون فيها (**قوله خير للصبى من الف حديث**) فيه نظر بين وقد نقل السخاوى عن الحافظ ابن حجر قال منذ قرأت هذه الحكاية الى ان كتبت هذه الاسطر وقلبى نافر من صحتها مستبعد لثبوتها تلوح أمارة الوضع عليها وتلمح اشارة التلفيق فيها ولا يقع فى قلبى ان محمد بن اسماعيل يقول هذا ولا بعضه واما قوله ان هذا خير من الف حديث فكذب لا مزيد عليه (**قوله لا يعلق**) فى المصباح علق الشوك بالثوب علقا من باب تعب وتعلق به اذا انشب واستمسك اه (**الفصل الثالث**) (**قوله ومن سار كسيره**) اى كاصحاب السنن (**قوله وتراجمه**) بكسر الجيم اى ما ترجم به من الكتب والابواب جمع ترجمة وسمى ما ذكر تراجما لانه مترجم عما بعده لان ما يذكر فى الباب مثلا تنبئ عنه الترجمة وتبينه (**قوله المنيعة المنال**) بفتح الميم فيهما اى التى يمتنع ان ينالها غيره اى يأتى بها او المراد انه لا ينالها السامع أى يفهمها الا بالتأمل الصادق والذهن الرائق والفطنة الزائدة والقريحة المتوقدة (**قوله تقطيعه للحديث**) اى ذكره مقطعا بعضه فى ترجمة وبعضه فى اخرى بحسب الاحتجاج به فى المسائل كل مسئلة على حدة وفيه خلاف قال النووى وهو الى الجواز اقرب اه وقد فعله الائمة كمالك والمصنف وغيرهما (**قوله واختصاره**) اى باختصار سنده كان يذكره فى بعض الابواب موصولا و بعضها مرسلان أو موصولا ايضا لكن بطريق اخرى تنقص عن الاولى (**قوله ومن ذكرنا بعدهم**) صوابه بعدهما ولعل المراد تنويهه بقوله فى اول الفصل كصحيح مسلم ومن سار كسيره وتقدم أن المراد بذلك ارباب السنن الاربعة اى أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه (**قوله انه قال شرطت الخ**) أى ولا وجود لذلك فى كتابيهما ولا خارجا عنهما (**قوله ان شرط البخارى ومسلم الخ**) المراد بالشرط هنا ما التزماه فى تخريج الاحاديث وهو الشرط المطلق واما ما اختلفا فيه من اللقى والاكتفاء بالمعاصرة فهذا شرطهما فى المعنعن خاصة (**قوله نقلته**) بالتحريك جمع ناقل وقوله من غير اختلاف يحتمل ان المراد فى توثيق النقلة المذكورين بحيث لم يجرحهم جارح ويحتمل ان المراد من غير اختلاف فى رواية هذا الحديث عنه (**قوله والاثبات**) بفتح الهمزة جمع ثبت (**قوله ومثاله الحديث الخ**) كذا فى النسخ وفيه سقط كما يعلم من نقل الحافظ السيوطى فى شرح التقريب عبارة المدخل وهو الدرجة الاولى من الصحيح اختيار البخارى ومسلم وهو ان يروى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم صحابى زائل عنه اسم الجهالة بان يروى عنه تابعيان عدلان ثم يروى عنه التابعى المشهور بالرواية عن الصحابة وله راويان ثقتان ثم يرويه عنه من اتباع التابعين حافظ متقن وله رواة من الطبقة الرابعة ثم يكون شيخ البخارى أو مسلم حافظا مشهورا بالعدالة فى روايته ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول

الحديث بكل قطر شاسع * وروى عن الجم الغفير أولى النهى * ورواه خلق عنه وانتفعوا به * وبفضله اعترف البرية كلها * بحر بجامعه الصحيح جواهر * قد غاصها فاجهد وغص ان رمتها * وروى احاديثا معنعنة زهت * تحلو لسامعها اذا كررتها *

وللامام ابى الفتوح العجلى

صحيح البخارى ياذا الادب * قوى المتون على الرتب * قويم النظام بهيج الروا * خطير يروج كنقد الذهب * فتبيانه موضح المعضلات * والفاظه نخبة للنخب * مفيد المعانى شريف المعالى * رشيق أنيق كثير الشعب * سما عزه فوق نجم السما * فكل جميل به يجتلب * سناء منير كضوء الضحى * ومتن مزيح لشوب الريب * كأن البخارى فى جمعه * تلقى من المصطفى ما اكتتب *

الى وقتنا كالشهادة على الشهادة اه (قوله منتقضة) أى بان فى الصحيحين غرائب تفرد بها بعض الرواة كالذى ذكره الشارح (قوله أوّلا فاوّلا) نصب على الحال اى مرتبين (قوله المسيب) بضم الميم وفتح السين والياء التحتية وحكى كسرها فى والد سعيد دون غيره كما فى ترتيب المطالع وقوله ابن حزن بفتح المهملة وسكون الزاى آخره نون (قوله ابن تغلب) بفتح المثناة الفوقية وسكون الغين المعجمة وكسر اللام آخره موحدة (قوله انى لاعطى الرجل) أى وأدع الآخر تأليفا القلب المعطى ووثوقا بثبات المحروم ولذا قال والذى أدع احب الىّ (قوله الاغرّ) بالغين المعجمة والراء (قوله انه ليغان على قلبى) كناية عن تكاثر أنوار التجليات الالهية عليه وسيأتى فى ذلك ما تطمئن له القلوب وتنشرح به الصدور (قوله لا ُربى) بالراء والباء الموحدة أى زاد (قوله ولو استقرا الكتاب) اى تتبع وقوله لوجد جملة من الكتاب ناقضة لدعواه اى كالغرائب السالفة وقد أجيب عن الحاكم بانه انما أراد ان كل راو فى الكتابين يشترط ان يكون له راويان لا أنه يشترط أن يتفقا فى رواية ذلك الحديث بعينه فليس المراد أن يكون كل خبر روياه يجتمع فيه راويان عن صحابيه ثم عن تابعيه فن بعده فان ذلك يعز وجوده وانما المراد أن هذا الصحابى وهذا التابعى قد روى عنه رجلان خرج بهما عن حد الجهالة وقال شيخ الاسلام كأن الحازمى فهم ذلك من قول الحاكم كالشهادة على الشهادة لان الشهادة يشترط فيها التعدد مع انه يحتمل ان يريد بالتشبيه بعض الوجوه لا كلها كالاتصال واللقاء وغيرهما وقال بعضهم ليس من الانصاف الزام الشيخين هذا الشرط من غير ان يثبت عنهما ذلك مع وجود اخلالهما به قال شيخ الاسلام وهذا كلام مقبول اه قال فى مقدمة الفتح ماذكره الحاكم وان كان منتقضا فى حق بعض الصحابة الذين خرج لهم الا انه معتبر فى حق من بعدهم فليس فى الكتاب حديث أصلا من رواية من ليس له الا راو واحد فقط وقال الحازمى ما حاصله شرط البخارى أن يخرج ما اتصل اسناده بالثقاة المتقنين الملازمين لمن أخذوا عنه الملازمة الطويلة وقد يخرج احيانا عن الطبقة التى تلى هذه فى الاتقان والملازمة لمن روى عنه فلم يلزمه الا ملازمة يسيرة وشرط مسلم ان يخرج حديث هذه الطبقة الثانية وقد يخرج حديث من لم يسلم من غوائل الجرح اذا كان طويل الملازمة لمن اخذ عنه كحماد بن سلمة فى ثابت البنانى وقال النووى المراد بقولهم على شرطهما ان يكون رجال اسناده فى كتابيهما وللحازمى فى كتابه شروط الائمة كلام جامع فى شرط الشيخين وغيرهما حاصله ان مذهب من يخرج الصحيح ان يعتبر حال الراوى العدل فى مشايخه وهم ثقاة أيضا وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزم اخراجه وعن بعضهم مدخول لا يصح اخراجه الا فى الشواهد والمتابعات وهذا باب فيه غموض وطريقه معرفة طبقات الرواة عن راوى الاصل ومراتب مداركهم ولنوضح ذلك بمثال وهو أن تعلم ان اصحاب الزهرى مثلا على خمس طبقات ولكل طبقة منها مزية

على

فلله خاطره اذوعى * وساق فرائده وانتخب * جزاه الاله بما يرتضى * وبلغه عاليات القرب * ولابى عامر الفضل بن اسماعيل الجرجانى الاديب رحمه الله تعالى صحيح البخارى لو انصفوه * لما خط الابماء الذهب * هو الفرق بين الهدى والعمى * هو السد دون العنا والعطب * اسانيد مثل نجوم السما * امام متون كمثل الشهب * به قام ميزان دين النبى * ودان له العجم بعد العرب * حجاب من النار لاشك فيه * يميز بين الرضا والغضب * وخير رفيق الى المصطفى * ونور مبين لكشف الريب * فيا عالما اجمع العالمون * على فضل رتبته فى الرتب * سبقت الائمة فيما جمعت * وفزت على رغمهم بالقصب * نفيت السقيم من الغافلين * ومن كان متهما بالكذب * وأثبت من عدلته الرواة * وصحت روايته فى الكتب

على النبى تلبها فمن كان فى الطبقة الاولى فهو الغاية فى الصحة وهو غاية قصد البخارى كمالك وابن عيينة والثانية شاركت الاولى فى العدالة غير ان الاولى جمعت مع الحفظ والاتقان طول الملازمة للزهرى حتى كان منهم من يلازمه سفرا وحضرا كالليث بن سعد والاوزاعى وهؤلاء لم يلازموا الزهرى الامدة يسيرة فلم يمارسوا حديثه وكانوا فى الاتقان دون الطبقة الاولى كجعفر بن برقان وسفيان بن حسين السلمى وهم شرط مسلم والثالثة جماعة لزموا الزهرى مثل الطبقة الاولى غير انهم لم يسلموا من غوائل الجرح فهم بين الرد والقبول كمعاوية بن يحيى وهم شرط أبى داود والنسائى والرابعة قوم شاركوا الثالثة فى الجرح والتعديل وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزهرى لانهم لم يلازموه كثيرا وهم شرط الترمذى والخامسة نفر من الضعفاء والمجهولين لايجوز لمن يخرج الحديث على الابواب ان يخرج حديثهم الا على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند أبى داود فمن دونه فاما عند الشيخين فلا اه لكن تقدم عن الجمهور ان المتابعة والاستشهاد تكون بالضعيف الذى لم يشتد ضعفه فلعل مراد الحازمى ذلك (**قوله على تلقى الصحيحين بالقبول**) أى لانهما أصح الكتب بعد القرآن الشريف وماروى عن الشافعى من انه قال ما أعلم فى الارض كتابا أكثر صوابا من كتاب مالك وفى رواية عنه مابعد كتاب الله أصح من موطأ مالك فذلك قبل وجودهما ومافيهما ولو غير متواتر مقطوع بصحته يفيد العلم القطعى لتلقى الامة له بالقبول اللازم منه اجماعهم على صحته كما اختاره ابن الصلاح خلافا لمن نفى ذلك محتجا بانه لايفيد الا الظن وانما تلقته الامة بالقبول لانه يجب عليهم العمل بالظن والظن قد يخطئ قال ابن الصلاح وقد كنت أميل الى هذا ثم بان لى ان الذى اخترناه هو الصحيح لان ظن من هو معصوم من الخطأ لايخطئ والامة فى اجماعها معصومة من الخطأ وقد قال امام الحرمين لو حلف انسان بطلاق امرأته ان مافى الصحيحين مما حكما بصحته من قول النبى صلى الله عليه وسلم لما ألزمته الطلاق لاجماع علماء المسلمين على صحته قال ولو قال قائل انه لايحنث ولو لم يجمع المسلمون على صحتهما للشك فى الحنث فانه لو حلف بذلك فى حديث ليس هذه صفته لم يحنث وان كان رواته فساقا فالجواب ان المضاف الى الاجماع هو القطع بعدم الحنث ظاهرا وباطنا واما عند الشك فعدم الحنث محكوم به ظاهرا مع احتمال وجوده باطنا حتى تستحب الرجعة اه قال البلقينى وقد نقل مثل قول ابن الصلاح عن جماعة من الشافعية كأبى حامد الاسفراينى والقاضى أبى الطيب وأبى اسحاق الشيرازى وعن السرخسى من الحنفية والقاضى عبد الوهاب من المالكية وابن الخطاب وغيره من الحنابلة وأكثر اهل الكلام من الاشعرية واهل الحديث قاطبة ومذهب السلف عامة بل بالغ ابن طاهر المقدسى فالحق بهما ما كان على شرطهما وان لم يخرجاه وقيل يفيد الظن مالم يتواتر كحديث غيرهما وايده النووى فى شرح مسلم قال وتلقى الامة بالقبول

* وابرزت فى حسن ترتيبه * وتبويبه عجبا العجب * فاعطاك ربك ماتشتهيه * واجزل حظك فيما يهب * وخصك فى عرصات الجنان * بخير يدوم ولايقتضب * فلله دره من تأليف رفع علم علمه بمعارف معرفته * وتسلسل حديثه بهذا الجامع فأكرم بسنده العالى ورفعته * انتصب لرفع بيوت اذن الله أن ترفع * فيا له من تصنيف تسجد له جباه التصانيف اذا تليت آياته وتركع * هتك بأنوار مصابيحه المشرقة من المشكلات كل مظلم * واستمدت جداول العلماء من ينابيع احاديثه التى ماشك فى صحتها مسلم * فهو قطب سماء الجوامع * ومطالع الانوار اللوامع * فالله تعالى يبوئ مؤلفه فى الجنان منازل مرفوعه * ويكرمه بصلات عائدة غير مقطوعة ولاممنوعه (الفصل الخامس فى

لحديثهما انما أفاد وجوب العمل بما فيهما من غير توقف على النظر فيه بخلاف غيرهما فلا يعمل به حتى ينظر فيه وتوجد فيه شروط الصحيح ولا يلزم من اجماع الامة على العمل بما فيهما اجماعهم على القطع بانه كلامه صلى الله عليه وسلم اه ورده شيخ الاسلام بان الخبر المحتف بالقرائن يفيد العلم خلافا لمن أبى ذلك وما اخرجه الشيخان مما لم يبلغ عدد التواتر قد احتف بقرينة جلالتهما في هذا الشأن وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول وهذا التلقي وحده اقوى في افادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر قال وما قيل من أنهم انما اتفقوا على وجوب العمل به لا على صحته ممنوع لانهم اتفقوا على وجوب العمل بكل ما صح ولو لم يخرجاه فلم يبق للصحيحين في هذا مزية والاجماع حاصل على ان لهما مزية فيما يرجع الى نفس الصحة اه قال ابن كثير وأنا مع ابن الصلاح فيما عول عليه وارشد اليه وقال الحافظ السيوطي وهو الذي أختاره ولا أعتقد سواه اه واستثنى من المقطوع بصحته فيهما ما تكلم فيه من أحاديثهما وعدة ذلك مائتان وعشرون حديثا اشتركا في اثنين وثلاثين واختص البخاري بثمانين الا اثنين ومسلم بمائة وسيأتي للشارح كلام في ذلك قريبا **(قوله بتقديم صحيح البخاري)** اي فهو اصح من مسلم عند الجمهور اي المتصل فيه دون التعليق والتراجم وأكثر فوائد لما فيه من الاستنباطات الفقهية والنكت الحكمية وغير ذلك ولانه اشد اتصالا وأتقن رجالا كما سيبينه الشارح **(قوله عن أبي علي النيسابوري)** هو شيخ الحاكم **(قوله ولم ينف المساواة)** اي فيكون من باب قوله صلى الله عليه وسلم ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء أصدق لهجة من أبي ذر فهذا لا يقتضي انه اصدق من جميع الصحابة ولا من الصديق بل نفي ان يكون منهم اصدق منه فيكون فيهم من يساويه ومما يدل على ان عرفهم من ذلك الزمان ماش على قانون اللغة ان احمد بن حنبل قال ما بالبصرة أعلم او قال أثبت من بشر بن المفضل اما مثله فعسى ومع ذلك فان هذا القول قد انفرد به أبو علي المذكور فلا يصادم اجماع الجمهور مع اتفاق العلماء على ان البخاري كان اجل من مسلم في العلوم واعرف بصناعة الحديث وان مسلما تلميذه ولم يزل يستفيد منه ويتتبع آثاره حتى هجر من اجله شيخه محمد بن يحيي الذهلي في قصة شهيرة وقال الدارقطني لولا البخاري ما راح مسلم ولا جاء وهذا كناية عن عدم التصرف في صناعة الحديث وقال الحاكم رحم الله البخاري فانه ألف الاصول يعني أصول الاحكام من الاحاديث وبين للناس وكل من عمل بعده فانما أخذ من كتابه كمسلم بن الحجاج اه وعن الدارقطني أيضا وأي شئ صنع مسلم انما أخذ كتاب البخاري فعمل عليه مستخرجا وزاد فيه زيادات **(قوله عن بعض المغاربة)** قيل هو ابن حزم **(قوله فذلك فيما يرجع الخ)** نقل عنه نفسه انه علل ذلك بانه لم يبق فيه بعد الخطبة الا الحديث السرد اي فليس ممزوجا بمثل ما في البخاري **(قوله وجودة الوضع الخ)**

ذكر نسب البخاري ونسبته * ومولده وبدء امره ونشأته * وطلبه للعلم وذكر بعض شيوخه ومن أخذ عنه ورحلته * وسعة حفظه وسيلان ذهنه وثناء الناس عليه بفقهه وزهده وورعه وعبادته * وماذكر من محنته ومنحته بعد وفاته وكرامته *

* هو الامام حافظ الاسلام * خاتمة الجهابذة النقاد الاعلام شيخ الحديث * وطبيب علله في القديم والحديث امام الائمة عجما وعربا * ذو الفضائل التي سارت السراة بها شرقا وغربا * الحافظ الذي لا تغيب عنه شارده * والضابط الذي استوت لديه الطارفة والتالده * أبو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة بضم الميم وكسر المعجمة ابن بردزبه بفتح الموحدة وسكون الراء بعدها دال مهملة مكسورة فزاي ساكنة فموحدة مفتوحة فهاء

أى لانه يجمع طرق الحديث فى مكان واحد باسانيده المتعددة والفاظه المختلفة فسهل تناوله بخلاف البخارى فانه قطعها فى الابواب بسبب استنباطه الاحكام منها واورد كثيرا منها فى غير مظنته قال شيخ الاسلام واذا امتاز مسلم بهذا فللبخارى فى مقابلته من الفضل ما ضمنه فى أبوابه من التراجم التى حيرت الافكار وانه ماقرئ فى شدة الافرجت ولاركب به فى مركب فغرق ولله در من قال

قالوا المسلم فضل * قلت البخارى أعلا　　قالوا المكرر فيه * قلت المكرر أحلا

وقيل انهما سواء وقيل بالوقف (**قوله** فى كتاب مسلم أتم منها الخ) كذا فى النسخ وعليها فاتم مبتدا ثان وفى كتاب البخارى خبر المبتدا الثانى وهو وخبره خبر عن قوله فالصفات ولا يخفاك ما فيه من نوع التكلف ولو عكس بان قال فى كتاب البخارى اتم منها فى كتاب مسلم كان اظهر قال فى مقدمة الفتح وبيان ذلك من وجوه أحدها ان الذين انفرد البخارى بالاخراج لهم دون مسلم اربعمائة وبضع وثلاثون رجلا الى آخر ماذكره الشارح فى الرجحان من حيث العدالة والضبط (**قوله** وشرطه فيها أقوى الخ) أى لما سبق عن الحازمى من انه لا يخرج الا عن الضابط المتقن الملازم لمن أخذ عنه الملازمة الطويلة الممارس لحديثه وقوله وأسد أفعل تفضيل من السداد بالفتح وهو الصواب من القول والفعل قال فى المصباح أسد الرجل بالالف جاء بالسداد وسد يسد من باب ضرب سدودا أصاب فى قوله وفعله فهو سديد اه (**قوله** فلاشتراطه) أى فى الحديث المعنعن فلا يحكم للمعنعن بالاتصال الا اذا ثبت اجتماع المعنعن والمعنعن عنه ولو مرة وهو وان لم يصرح بذلك الشرط فى الصحيح الا انه التزمه فيه وأظهره فى تاريخه كما قاله ابن حجر قال وهذا مما يرجح به كتابه لانا وان سلمنا ماذكره مسلم من الحكم بالاتصال أى بمجرد المعاصرة فلا يخفى ان شرط البخارى اوضح فى الاتصال اه (**قوله** بمطلق المعاصرة) اى فيحكم للاسناد المعنعن بالاتصال اذا تعاصرا وان لم يثبت اجتماعهما الا ان كان المعنعن مدلسا (**قوله** ان لا يقبل المعنعن أصلا) أى لانه فى كل حال محتمل لان لا يكون سمع منه فيكون مدلسا اى مع انه قبله وذكره فى صحيحه (**قوله** لانه لا يلزم من جريانه) أى جريان احتمال عدم السماع وقوله ان يكون اسم يكون عائد على الراوى ومدلسه بالنصب خبرها أى ان يكون هذا الراوى مدلسا لهذا الحديث بان يكون اسقط من سنده من سمع هو منه وهذا خلاف فرض المسئلة اذ هى مفروضة فى غير المدلس واذا كان كذلك وهو عدل محقق اللقاء له ولم يعهد عليه التدليس لم يبق لاحتماله وجه (**قوله** أكثر عددا الخ) وذلك ان الذى انفرد البخارى بالاخراج لهم دون مسلم اربعمائة وبضع وثمانون رجلا المتكلم فيه بالضعف منهم ثمانون رجلا والذى انفرد مسلم بالاخراج لهم دون البخارى ستمائة وعشرون رجلا المتكلم فيه بالضعف منهم مائة وستون رجلا ولا شك ان التخريج عمن لم يتكلم فيه أصلا اولى من التخريج عمن تكلم فيه وان لم

على المشهور فى ضبطه وبه جزم ابن ماكولا وهو بالفارسية الزراع الجعفى بضم الجيم وسكون العين المهملة بعدها فاء * وكان بردزبه فارسيا على دين قومه ثم اسلم ولده المغيرة على يد اليمان الجعفى والى بخارى فنسب اليه نسبة ولاء عملا بمذهب من يرى ان من اسلم على يد شخص كان ولاؤه له ولذا قيل للبخارى الجعفى ويمان هذا هو جد المحدث عبد الله بن محمد بن جعفر ابن يمان الجعفى المسندى * قال الحافظ ابن حجر وأما ابراهيم بن المغيرة فلم نقف على شئ من اخباره * وأما والد البخارى محمد فقد ذكرت له ترجمة فى كتاب الثقات لابن حبان * فقال فى الطبقة الرابعة اسمعيل بن ابراهيم والد البخارى يروى عن حماد بن زيد ومالك روى عنه العراقيون وذكره ولده فى التاريخ الكبير فقال اسمعيل بن ابراهيم

يكن الكلام قادحا (**قوله** بل غالبهم الخ) لو اضرب عن هذا الاضراب وقال وغالبهم الخ لكان اظهر كما فعل فى مقدمة الفتح وشرح التقريب والمعنى انه مع كونه لم يكثر من تخريج أحاديث من تكلم فيه فاكثر من خرج عنه منهم شيوخه الذين لقيهم وجالسهم وعرف أحوالهم فكان ادرى بهم من غيره بخلاف مسلم فان اكثر من تفرد بالتخريج عنه ممن تكلم فيه ليس ممن اجتمع به بل ممن تقدم عصره (**قوله** من الاحاديث) اى التى خرجها او فيها شذوذ واعلال وقوله اقل عددا الخ وذلك ان ما أخرجه الشيخان من ذلك نحو مائتى حديث وعشرة أحاديث اختص البخارى منها باقل من ثمانين ولا شك ان ما قل الانتقاد فيه ارجح مما كثر (**قوله** عما انتقد عليه) أى عن الاحاديث التى انتقدها عليه نقاد الحفاظ كالدارقطنى وغيره قال النووى فى مقدمة شرح مسلم فصل قد استدرك جماعة على البخارى ومسلم أحاديث أخلا فيها بشرطهما ونزلت عن درجة ما التزماه وقد ألف الدارقطنى فى ذلك وأبو مسعود الدمشقى وأبو على الغسانى وقد أجيب عن ذلك او اكثره اهـ وقال فى مقدمة الفتح قد استدرك الدارقطنى على البخارى أحاديث طعن فى بعضها وذلك الطعن مبنى على قواعد لبعض المحدثين ضعيفة جدا مخالفة لما عليه جمهور اهل الفقه والاصول وغيرهم فلا يغتر بذلك وقوله فى شرح مسلم وقد اجيب عن ذلك او أكثره هو الصواب فان منها ما الجواب فيه غير منتهض ولو لم يكن فى ذلك الا الاحاديث المعلقة التى لم تتصل من وجه آخر لا سيما ان كان فى بعض رجالها المذكورين من فيه مقال الا ان الجواب عن ذلك سهل لان موضوع الكتابين انما هو المسندات والمعلق ليس بمسند وانما ذكر استئناسا واستشهادا وحينئذ فيبقى الكلام فيما علل من الاحاديث المسندة وعدة ما اجتمع من ذلك فى البخارى وان شاركه مسلم فى بعضه مائة وعشرة أحاديث وسيأتى الجواب عنها وافق مسلم فى اثنين وثلاثين منها (**قوله** اطلاق الامة) كذا فى نسختنا فان لم تكن محرفة عن اطباق او مضمنة معناها والا فعلى من قوله على تسميتها زائدة (**قوله** وهذا الخ) أى كون تخريجه لاى راو مقتض لعدالته عنده (**قوله** من اخرج له) اى من الرواة فقد تقدم انه يدخل فى المتابعات والشواهد الضعفاء لانها ليست من موضوع الكتاب وانما لا يكون ضعفهم شديدا وهو معنى قوله مع حصول اسم الصدق لهم (**قوله** مطعونا فيه) اى ممن خرج له فى الاصول وقوله مقابل لتعديل هذا الامام اى اللازم لتخريجه له والتعديل مقدم على الجرح المبهم الغير المفسر ومحل قولهم الجرح مقدم على التعديل ان كان مفسرا بما ذكره الشارح فيكون تخريج مثل المصنف له ايذانا بعدم الالتفات الى جرحه هذا وانه ثقة مقبول (**قوله** يقدح فيه) اى فى عدالته مثلا (**قوله** مطلقا) اى فى جميع رواياته (**قوله** ومنها ما لا يقدح) اى فيظن قادحا وليس كذلك كما تقدم تفصيله فلذا كان الجرح غير مقبول الا مفسرا (**قوله** واما الاحاديث الخ) هذه عبارة غير ظاهرة

ابن المغيرة سمع من مالك وحماد بن زيد وصحب ابن المبارك * وقال الذهبى فى تاريخ الاسلام وكان ابو البخارى من العلماء الورعين وحدث عن أبى معاوية وجماعة وروى عنه احمد بن جعفر ونصر بن الحسين قال احمد بن حفص دخلت على أبى الحسن اسمعيل بن ابراهيم عند موته فقال لا أعلم فى جميع مالى درهما من شبهة فقال احمد فتصاغرت الى نفسى عند ذلك * وكان مولد ابى عبد الله البخارى يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال * وقال ابن كثير ليلة الجمعة الثالث عشر من شوال سنة اربع وتسعين ومائة ببخارى وهى بضم الموحدة وفتح الخاء المعجمة وبعد الالف راء وهى من اعظم مدن ماوراء النهر بينها وبين سمرقند ثمانية ايام وتوفى أبوه اسمعيل وهو

من وجوه الاول ان مراده واما الجواب عن الاحاديث الخ كما هو الظاهر فيتكرر مع سابقه والثانى ان قوله فان جميعها الخ الظاهر انه تعليل لقوله فاكثرها لا يقدح الخ الذى جعله جواب الشرط فيكون هو الجواب عن الانتقاد له وهو مع ما فيه مما يتضح لك من عبارة الفتح غير ملائم له اذ المعلل الاكثر وعلى ظاهر عبارته فلا يجرى الا لو كان النقد من حيث عدم الورود من جهة أخرى فى الجميع وما ذلك الا فى البعض فضلا عن الاكثر والثالث قوله الا ما انتقد عليهما فيه فان الظاهر من عبارته ان قوله قبل وقد علم ان الاجماع الخ تتمة للجواب عما انتقد فما معنى استثناء ما انتقد فى الجواب عما انتقد والرابع ان قوله بعد والجواب عن ذلك لا معنى له بعد قوله واما الاحاديث الخ على ما سمعت من ان المراد واما الجواب عن الاحاديث الخ وعبارة الفتح سليمة من ذلك كله ونصها الفصل الثامن فى سياق الاحاديث التى انتقدها عليه حافظ عصره أبو الحسن الدارقطنى وغيره من النقاد وسياق ما حضر من الجواب عنه وقبل الخوض فيه ينبغى لكل منصف أن يعلم ان هذه الاحاديث وان كان أكثرها لا يقدح فى اصل موضوع الكتاب فان جميعها وارد من جهة اخرى وهى ما ادعاه الامام ابو عمرو بن الصلاح وغيره من الاجماع على تلقى هذا الكتاب بالقبول والتسليم لصحة جميع ما فيه فان هذه المواضع متنازع فى صحتها فلم يحصل لها من التلقى ما حصل لمعظم الكتاب اه فها أنت ترى العبارة فى منزع آخر وهو وان الجواب عن هذه الاحاديث وان كان مسلما من حيثية فهو غير مسلم من اخرى وترى قوله فيها فان جميعها الخ علة لقوله وان كان اكثرها وجواب الشرط قوله فان هذه المواضع الخ فتأمل (**قوله** الفربرى) بفاء مكسورة اومفتوحة على ما فى القارئ على الشفاء فراء مفتوحة فموحدة ساكنة فراء مكسورة تلميذ المصنف (**قوله** الا انها غير مؤثرة) اى عندهما وقد كان الذهلى يقول اعلم اهل عصره بعلل الحديث الزهرى وقد استفاد منه ذلك الشيخان جميعا (**قوله** وعلى تقدير الخ) عبارة الفتح فاذا عرف وتقرر أنهما لا يخرجان من الحديث الا ما لا علة له اوله علة الا انها غير مؤثرة عندهما فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون معارضا الخ (**قوله** ما تختلف فيه الرواية) عبارة مقدمة الفتح الرواة بدون ياء وهى أظهر (**قوله** صاحب الحديث الصحيح) الذى فى المقدمة المذكورة صاحب الصحيح بحذف لفظ الحديث وهو اولى والمراد بصاحب الصحيح احد الشيخين لدلالة السياق (**قوله** وعلله الناقض الخ) اى كما فى حديث ابن جريج اذ أخرجاه عن الزهرى عن عبد الرحمن بن عبد الله عن ابيه وعمه عبيد الله بن كعب عن كعب ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر ضحى بدأ بالمسجد الحديث قال الدارقطنى خالف فيه ابن جريج معمرا فقال عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب عن أبيه قال ورواية ابن جريج اصح ولا يضره من خالفه اه قال ابن حجر قول معمر وغيره عبد الرحمن بن كعب يحمل على انه منسوب الى جده فتكون

صغير فنشأ يتيما فى حجر والدته * وكان ابو عبد الله البخارى نحيفا ليس بالطويل ولا بالقصير * وكان فيما ذكره غنجار فى تاريخ بخارى واللالكاى فى شرح السنة فى باب كرامات الاولياء قد ذهبت عيناه فى صغره فرأت أمه ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام فى المنام فقال لها قد رد الله على ابنك بصره بكثرة دعائك له فاصبح وقد رد الله عليه بصره * وأما بدء أمره فقد ربى فى حجر العلم حتى ربا * وارتضع ثدى الفضل فكان فطامه على هذا اللبا * وقال أبو جعفر محمد بن أبى حاتم وراق البخارى قلت للبخارى كيف كان بدء امرك قال ألهمت الحديث فى المكتب ولى عشر سنين أو أقل ثم خرجت من المكتب بعد العشر فجعلت اختلف الى الداخلى وغيره فقال يوما فيما كان يقرأ للناس سفيان

روايتهم منقطعة وهذا الجواب صحيح من الدارقطنى فى ان الاختلاف فى مثل هذا لا يضر (**قوله** ان كان سمعه فى الطريق الناقصة الخ) فى العبارة تصرف بنقص مخل واصلها الان الراوى أن كان سمعه فالزيادة لا تضر لانه قد يكون سمعه بواسطة عن شيخه ثم لقيه فسمعه منه وان كان لم يسمعه فى الطريق الناقصة فهو منقطع الخ ثم مثل لهذا أعنى لما لم يسمعه بحديث الاعمش عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس فى قصة القرين عندهم (**قوله** ان كان مدلسا) أى هذا الراوى وقوله من طريق أخرى أى غير هذه مع كونه صرح فى هذه بالسماع وقد اختصر الشارح عبارة المقدمة فاوهم لولا ما قررناه وأصل العبارة فينظر ان كان ذلك الراوى صحابيا أو ثقة غير مدلس قد أدرك من روى عنه ادراكا بينا أو صرح بالسماع ان كان مدلسا من طريق أخرى فان وجد ذلك الخ (**قوله** وان لم يوجد) أى كون الراوى غير مدلس أو مدلسا صرح بالسماع بان كان مدلسا لم يصرح بالسماع فيكون الانقطاع حينئذ ظاهرا كما قال وقد مثل لذلك الدارقطنى بحديث أبى مروان عن هشام بن عروة عن أبيه عن أم سلمة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لها اذا صليت الصبح فطوفى على بعيرك والناس يصلون الحديث فهذا منقطع وقد وصله حفص بن غياث عن هشام عن أبيه عن زينب عن أم سلمة و وصله مالك عن أبى الاسود عن عروة كذلك فى الموطأ وهو عند المصنف فى هذا المكان مقرون بحديث ابى مروان وقد وقع فى بعض النسخ وهى رواية الاصيلى فى هذا عن هشام عن ابيه عن زينب عن ام سلمة موصولا لكن معظم الروايات على اسقاط زينب وهو الصحيح المحفوظ من حديث هشام وانما اعتمد البخارى فيه رواية مالك التى أثبت فيها ذكر زينب ثم ساق معها رواية هشام التى سقطت منها حاكيا للخلاف فيه على عروة كعادته مع ان سماع عروة من أم سلمة ليس بمستبعد (**قوله** من ذلك) اى مما اختلفت فيه الرواة بالزيادة والنقص (**قوله** خالف منصور الخ) اى فاسقط طاووسا (**قوله** عن عبيدة) بفتح المهملة وكسر الموحدة فان عبيدة كله بالضم الا أربعة ذكرناهم فى رضاب المرتشف منهم ابن حميد هذا (**قوله** فان أمكن الخ) شروع فى الجواب عن ذلك (**قوله** وهو تعليل لا يضر) اى لان الغرض انهما متعادلين فى الحفظ مع ذكر المصنف كلا منهما (**قوله** فيخرج الخ) هو جواب هذا التنوع (**قوله** ويقدم اقرأهم) اى للصلاة عليه (**قوله** عن ابن أبى صعيرة) فى التقريب انه بمهملتين مصغرا بهاء ودونها واسمه عبد الله بن ثعلبة ويقال ثعلبة بن عبد الله (**قوله** بان يفسر المبهم) اى الذى فى رواية سليمان وهو قوله من سمع جابرا وقوله بالذى فى رواية الليث هو عبد الرحمن بن كعب اى فيكون المراد بقوله من سمع جابرا فى رواية سليمان هو عبد الرحمن المذكور (**قوله** من شيخين) اى وهما ابن أبى صعيرة وعبد الرحمن بن كعب (**قوله** بحذف الواسطة) هو احد الشيخين المذكورين للزهرى وبهذا لا يكون اضطراب أصلا (**قوله** وهما فى الزهرى سواء)

عن أبى الزبير عن ابراهيم فقلت له ان أبا الزبير لم يرو عن ابراهيم فانتهرنى فقلت له ارجع الى الاصل ان كان عندك فدخل فنظر فيه ثم خرج فقال لى كيف هو يا غلام قلت هو الزبير بن عدى عن ابراهيم فاخذ القلم منى وأصلح كتابه وقال صدقت فقال بعض اصحاب البخارى له ابن كم كنت قال ابن احدى عشرة سنة فلما طعنت فى ست عشرة سنة حفظت كتب ابن المبارك ووكيع وعرفت كلام هؤلاء يعنى أصحاب الرأى ثم خرجت مع أخى احمد وأمى الى مكة فلما حججت رجع أخى الى بخارى فمات بها وكان اخوه أسن منه وأقام هو بمكة لطلب الحديث قال ولما طعنت فى ثمانى عشرة سنة صنفت كتاب قضايا الصحابة والتابعين واقاويلهم قال وصنفت التاريخ الكبير اذ ذاك عند قبر النبى صلى الله

أى فى الرواية عنه بلا واسطة (**قوله** وقد صرحا) اى الاوزاعى والليث (**قوله** ثم قال) اى البخارى (**قوله** وأراد) اى البخارى اى قصد بقوله ورواه سليمان (**قوله** وبين جابر فيه) اى فى السند المذكور (**قوله** وتأكيد) عطف على اثبات (**قوله** بذلك) اى رواية سليمان (**قوله** ثبتنى فيه) اى فى هذا الحديث اى جعلنى ثابتا بموافقته لى فى روايته كذلك بعد ان كنت بالانفراد قلقا (**قوله** فرجعت روايته) اى رواية سفيان قال فى المقدمة الفتحية وعن الزهرى فيه اختلاف آخر رواه البيهقى من طريق عبد الرحمن بن عبد العزيز الانصارى عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه وهو خطأ وعبد الرحمن هذا ضعيف ولا يخفى على الحاذق ان رواية الليث أرجح هذه الروايات كما قررناه وان البخارى لا يعل الحديث بمجرد الاختلاف اه (**قوله** ان صح) بالصاد المهملة والذى فى المقدمة ان وضح بالواو والضاد المعجمة من الوضوح ولم يذكر الشارح مثال ذلك وهو كما فى المقدمة عن الدارقطنى ما اخرجه الشيخان من حديث قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابى هريرة قال من أعتق شقيصا وذكر فيه الاستسقاء من حديث ابن ابى عروبة وجرير بن حازم قال وقد روى هذا الحديث شعبة وهشام وهما اثبت الناس فى قتادة فلم يذكرا فى الحديث الاستسقاء من الحديث فبان انه من رأى قتادة لا من رواية ابى هريرة اه (**قوله** ممن ضعف) بالبناء للمجهول اى ضعفه الحفاظ وقوله منهم اى من الرواة (**قوله** اللخيف) بالخاء المعجمة مصغرا قال فى القاموس اوهو بالحاء المهملة (**قوله** وهو) اى سهل هذا راوى الحديث (**قوله** هنيا) بضم الهاء وفتح النون وتشديد التحتية (**قوله** على الحمى) بكسر المهملة اى ما كان حماه لرعى ابل الصدقات (**قوله** فمنه ما يؤثر) اى وانما يرويه عن مثل هذا اعتمادا على كون ما رواه معروفا من رواية الثقات فلا يكون ذلك قادحا فى صحة الحديث خلافا لابن حزم حيث روج بمثل ذلك مذهبه فى اباحة الملاهى زاعما انه لم يصح فى حديث ابى مالك الاشعرى عنه صلى الله عليه وسلم ليكونن فى أمتى اقوام يستحلون الحرير والخمر والمعازف اى الملاهى الحديث فزعم ان هذا الحديث وان اخرجه البخارى فهو غير صحيح لانه قال فيه هشام بن عمار وساقه باسناده فهو منقطع (**قوله** ومنه ما لا يؤثر) اى كان يكون ضعف الضعيف المذكور طرأ بعد اخذه عنه باختلاط حديث عليه غير قادح فيما رواه قبل فى زمن استقامته فان الثقة اذا خلط لاختلال ضبطه بهرم او نحوه قبل حديث من اخذ عنه قبل الاختلاط (**قوله** فى قصة الجمل) اى بجمله الذى اشتراه منه صلى الله عليه وسلم فقد اختلفت الطرق فيها اختلافا كثيرا فى مقدار الثمن وفى اشتراط ركوبه وروى البخارى الطرق التى فيها الاشتراط وعدمه ورجح الاولى على الثانية وروى كون الثمن غير اوقية وخرج كونه اوقية (**قوله** فى قصة ذى اليدين)

عليه وسلم فى الليالى المقمرة وقل اسم فى التاريخ الا وله عندى قصة الا انى كرهت تطويل الكتاب * وقال ابو بكر بن أبى عتاب الاعين كتبنا عن محمد بن اسمعيل وهو أمرد على باب محمد ابن يوسف الفريابى وما فى وجهه شعرة * وكان موت الفريابى سنة اثنتى عشرة ومائتين فيكون للبخارى اذ ذاك نحو من ثمانية عشر عاما أو دونها * وأما رحلته لطلب الحديث فقال الحافظ ابن حجر اول رحلته بمكة سنة عشر ومائتين قال ولو رحل أول ما طلب لادرك ما ادركه اقرانه من طبقة عالية ما ادركها وان كان ادرك ما قاربها كيزيد بن هرون وابى داود الطيالسى وقد ادرك عبد الرزاق واراد ان يرحل اليه وكان يمكنه ذلك فقيل له انه مات فتأخر عن التوجه الى اليمن ثم تبين ان عبد الرزاق

اى حيث وقع فيه الاختلاف فى التقديم والتأخير وتبديل بعض الالفاظ باخرى ففى بعض الطرق انسيت أم قصرت الصلاة وفى [illegible] الصلاة أم نسيت وفى بعضها كل ذلك لم يكن وفى بعضها لم أنس ولم تقصر الى غير ذلك (**قوله** وحديثه) اى جابر اذقال يارسول الله ان أبى مات وعليه دين الحديث حيث وقع الاختلاف فيه بتقديم بعض ألفاظه على بعض وبتعيين الدين وابهامه (**قوله** والذى فى البخارى) اى ومسلم وقوله من هذه الاقسام اى الستة المتقدمة وقوله مائة حديث كذا فى نسخ وصوابه مائتا حديث بالتثنية وعشرة كما سلف وقوله شاركه فى كثير الخ ليس المراد انه شاركه فى روايتها بل فى الانتقاد بها والمعنى انهما اشتركا فى الانتقاد عليهما فى مجموع المائتى حديث وعشرة ولكن البخارى لم يخرج منها الا أقل من ثمانين كما سلف والباقى خرجه مسلم (**قوله** فى كثير منها) هو مائة وثلاثون (**قوله** وأما الجواب عمن طعن الخ) هذا غير ما سبق فى قوله وأما الجواب عما انتقد عليه الخ فان ذلك فى نفس الاحاديث وهذا فى الرجال ولذا عبر بلفظ من هنا وبلفظ ما هناك (**قوله** من اطلاق جمهور الامة) فيه ما سبق فى قوله مع اطلاق جمهور الامة من ان على زائدة أو ان لفظ اطلاق محرف عن اطباق (**قوله** على تعديل من ذكر فيهما) محله فيمن خرج له فى الاصول اما من خرج له فى المتابعات والشواهد والتعاليق فدرجاتهم متفاوتة فى الضبط مع حصول اسم الصدق لهم كما سلف وحينئذ فاذا وجدنا لغيره طعنا فى احد منهم فذلك الطعن مقابل لتعديل هذا الامام بتخريجه له فلا يقبل الا مبين السبب (**قوله** لان اسباب القدح كما مر مختلفة الخ) أى فربما ظن ما ليس بقادح قادحا وقد وقع من جماعة الطعن فى جماعة بسبب اختلافهم فى العقائد ولا يعتد بذلك الا بحق وكذا عاب جماعة من الورعين جماعة دخلوا فى أمر الدنيا فضعفوهم لذلك ولا أثر له مع الصدق والضبط وضعف بعضهم بعضا تحاملا وغير ذلك مما لا عبرة به (**قوله** ويرسل) الاولى التعبير باو (**قوله** ان كان غير داعية الخ) محل هذا التفصيل فى غير البدعة المكفرة تكفيرا متفقا عليه كما فى غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الالهية فى على أو غيره أو الايمان برجوعه الى الدنيا قبل يوم القيامة أو غير ذلك وليس فى الصحيح من حديث هؤلاء شئ البتة فموضع ذلك التفصيل فى البدعة المفسقة كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغلون ذلك الغلو وفى غيرهم من الطوائف المخالفين لاصول السنة خلافا ظاهرا لكنه مستند الى تأويل ظاهر شائع وماذكره الشارح من التفصيل هو المعتمد الذى جرى عليه الائمة بل ادعى ابن حبان اجماع اهل النقل عليه وقيل يقبل مطلقا وقيل يرد مطلقا والقائلون بماذكره الشارح من التفصيل اختلفوا فبعضهم اطلق كما اطلق الشارح وبعضهم زاد تفصيلا فقال ان اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيد بدعته ويزينها ظاهرا فلا يقبل والا قبل وطرد بعضهم

كان حيا فصار يروى عنه بواسطة ثم ارتحل بعد ان رجع من مكة الى سائر مشايخ الحديث فى البلد ان التى امكنته الرحلة اليها * وقال الذهبى وغيره وكان اول سماعه سنة خمس ومائتين ورحل سنة عشر ومائتين بعد ان سمع الكثير ببلده من سادة وقته محمد ابن سلام البيكندى وعبد الله بن محمد المسندى ومحمد بن عرعرة وهرون بن الاشعث وطائفة * وسمع ببلخ من مكى بن ابراهيم ويحيى بن بشر الزاهد وقتيبة وجماعة * وكان مكى احد من حدثه عن ثقات التابعين * وسمع بمرو من على بن شقيق وعبدان ومعاذ بن اسد وصدقة بن الفضل وجماعة وسمع بنيسابور من يحيى بن يحيى وبشر ابن الحكم واسحاق وعدة * وبالرى من ابراهيم بن موسى الحافظ وغيره * وببغداد من محمد بن عيسى بن الطباع

هذا التفصيل بعينه فى عكسه فى حق الداعية فقال ان اشتملت روايته على ماترد به بدعته قبل والا فلا ثم هذا الخلاف والتفصيل محله اذا كان ذو البدعة المذكورة معروفا بالتحرز من الكذب مشهورا بالسلامة من خوارم المروءة موصوفا بالديانة والعبادة والا فلا خلاف ولا تفصيل فى رده لكن لا من حيثية البدعة بل من حيثية عدم العدالة (**قوله** ان وافق غير الداعية الخ) صريحه ان هذا التفصيل الذى ذكره ابن دقيق العيد خاص بغير الداعية من المبتدعة وعام فى جميع رواياته مالم يتعلق منها ببدعته أصلا وما كان له بها تعلق وصريح كلام الحافظ ابن حجر فى مقدمته انه عام فى الداعية وغيره خاص بالاول فقط وعبارته اذا اشتملت رواية المبتدع سواء كان داعية أولم يكن على مالا تعلق له ببدعته أصلا هل يقبل مطلقا أو يرد مطلقا مال أبو الفتح القشيرى الى تفصيل آخر فيه فقال ان وافقه غيره فلا يلتفت اليه هو اخمادا لبدعته واطفاء لناره الى آخر ماذكره الشارح (**قوله** اجماعا) كذا فى نسختنا وهو تحريف عن اخمادا كما فى عبارة مقدمة الفتح المتقدمة وقد علمت ما فى ذلك من الخلاف (**قوله** بخلاف) متعلق برواه (**قوله** فحيث يوصف بكونه كثير الغلط الخ) لم يذكر مقابله وهو ما اذا وصف بقلة الغلط كما يقال سيئ الحفظ أوله أوهام أوله مناكير اوغير ذلك من العبارات قال ابن حجر والحكم فيه كالحكم فى مقابله الا ان الرواية عن هؤلاء فى المتابعات أكثر منها عند المصنف من الرواية عن أولئك اه (**قوله** لما علم من شرطه) أى الذى منه انه لا يروى الا عن صادق غير مدلس ولا مختلط عدل سليم الذهن قليل الوهم فلا يكون مجهولا (**قوله** المنيعة المنال) بفتح الميم وبالنون أى الممتنعة من أن ينالها غيره قال فى مقدمة الفتح وانما بلغت هذه الرتبة وفازت بهذه الحظوة لسبب عظيم أوجب عظمها وهو مارواه أبو أحمد بن عدى عبد القدوس بن همام قال شهدت عدة مشايخ يقولون حوّل البخارى تراجم جامعه يعنى بيضها بين قبر النبى صلى الله عليه وسلم ومنبره وكان يصلى لكل ترجمة ركعتين اه وسيأتى يذكر ذلك الشارح (**قوله** ومن ثم اخلى كثيرا الخ) اى من كون غرضه مع ذكر الاحاديث الصحيحة الاستنباط منها والاستدلال لامور ارادها لا خصوص ذكر الاحاديث فقط (**قوله** وبعضها لاشئ فيه) ادعى قوم انه صنع ذلك عمدا وغرضه ان يبين انه لم يثبت عنده حديث بشرطه فى المعنى الذى ترجم عليه افاده فى الفتح ثم قال ومن ثم وقع فى بعض نسخ الكتاب الى آخر ماذكره الشارح (**قوله** قال الباجى الخ) نقل عنه الحافظ ابن حجر انه قال بعد ماذكر وانما أوردت هذا هنا لما عنى به اهل بلدنا من طلب معنى يجمع بين الترجمة والحديث الذى يليها وتكلفهم فى ذلك من تعسف التأويل مالا يسوغ اه (**قوله** قال الحافظ ابن حجر وهذه قاعدة حسنة الخ) قال بعد ذلك ثم ظهر لى ان البخارى مع ذلك فيما يورده من تراجم الابواب ان وجد حديثا يناسب ذلك الباب ولو على وجه

وشريح بن النعمان وطائفة * وقال دخلت على معلى بن منصور ببغداد سنة عشر ومائتين * وسمع بالبصرة من ابى عاصم النبيل وبدل بن المحبر ومحمد بن عبد الله الانصارى وعبد الرحمن ابن محمد بن حماد وعمر بن عاصم الكلابى وعبد الله بن رجاء الغدانى وطبقتهم * وبالكوفة من عبيد الله بن موسى وابى نعيم وطلق بن غنام والحسن بن عطية وهما اقدم شيوخه موتا وخلاد بن يحيى وخالد ابن مخلد وفروة بن ابى المعراء وقبيصة وطبقتهم * وبمكة من ابى عبد الرحمن المقرى والحميد واحمد بن محمد الازرقى وجماعة * وبالمدينة من عبد العزيز الاويسى ومطرف بن عبد الله وابى ثابت محمد بن عبد الله وطائفة * وبواسط من عمرو ابن محمد بن عون وغيره وبمصر من سعيد بن ابى مريم وعبد الله بن صالح الكاتب وسعيد

خفى ووافق شرطه اورده فيه بالصيغة التى جعلها مصطلحا لموضوع كتابه وهى حدثنا وماقام مقام ذلك والعنعنة بشرطها عنده وان لم يجد فيه الاحديثا لايوافق شرطه مع صلاحيته للحجة كتبه فى الباب مغايرا للصيغة التى يسوق بها ماهو من شرطه ومن ثم اورد التعاليق وان لم يجد فيه حديثا صحيحا لاعلى شرطه ولاعلى شرط غيره وكان مما يستأنس به ويقدمه قوم على القياس استعمل لفظ ذلك الحديث أومعناه ترجمة باب ثم أورد فى ذلك اما آية من كتاب الله تشهدله أوحديثا يؤيد عموم مادل عليه ذلك الخبر وعلى هذا فالاحاديث التى فيه على ثلاثة اقسام وسيأتى تفصيل ذلك منشرحا اه (**قوله** فى ضمنها) وقع فى نسخ الطبع فى مضمنها ولامعنى له الازيادة حرف الميم عند الجمع بلا قصد (**قوله** من غير اعتبار لتلك الفائدة) لوقال من غير اعتبار فائدة ما غير التنبيه على مايورد فيها كان أولى ومراده انه لم يدرج فى طيها شيأ من النكات والفوائد التى أدرجها فى بقية التراجم التى هى القسم الخفى (**قوله** كيت وكيت) كناية عما يذكر من الاحاديث وغيرها عن الخليل وسيبويه وعند ثعلب ومن تبعه ان كيت وكيت كناية عن الافعال وذيت وذيت كناية عن المقال والاصل كيه وذيه لكنه أبدل من الهاء تاء وفتحت لالتقاء الساكنين وطلبا للتخفيف (**قوله** تحتها) اى الترجمة أى فيها (**قوله** بان يكون الاحتمال فى الحديث) اى بان يكون عاما مخصوصا أوخاصا مرادا به العموم (**قوله** بطريق الاعلى أوالادنى) أى بطريق القياس الاعلى وهوالاولوى ويسمى الجلى كقياس الضرب على التأفيف فى التحريم والادنى ويسمى بالادون والخفى كقياس التفاح على البر فى الربا ويقال له قياس الشبه واما المساوى ويقال له الواضح فكقياس احراق مال اليتيم على أكله فى التحريم (**قوله** شحذ الاذهان) بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة وبالذال المعجمة أى تقويتها من شحذت المدية اشحذها بفتحتين احددتها (**قوله** أى هذا الاخير) يريد تفسير الغامض وتأويل الظاهر (**قوله** مايفسر) اى الذى يفسره وعبارة مقدمة الفتح مايتفسر وفى نسخ مايتيسر (**قوله** ان فيه اجمالا) كذا فى نسختنا ولعلها احتمالا كما هى عبارة المقدمة الفتحية (**قوله** أو يكون المدرك) قال فى المصباح والمدرك بضم الميم يكون مصدرا واسم زمان ومكان تقول أدركته مدركا أى ادراكا وهذا مدركه اى موضع ادراكه وزمن ادراكه ومدارك الشرع مواضع طلب الاحكام وهى حيث يستدل بالنصوص والاجتهاد من مدارك الشرع والفقهاء يقولون فى الواحد مدرك بفتح الميم وليس لتخريجه وجه وقد نص الائمة على طرد الباب فيقال مفعل بضم الميم من افعل واستثنيت كلمات مسموعة خرجت عن القياس قالوا المأوى من أويت ولم يسمع فيه الضم وقالوا المصبح والممسى لموضع الاصباح والامساء ولوقته من أصبح وأمسى والمخدع من أخدعته أوثقته أوحملته على المخادعة وأجزأت عنك مجزأ فلان بالضم فى هذه على القياس وبالفتح شذوذا ولم

ابن تليد وعمرو بن الربيع ابن طارق وطبقتهم * وبدمشق من ابى مسهر شيئا يسيرا ومن ابى النضر الفراديسى وجماعة * وبقيسارية من محمد بن يوسف الفريابى * وبعسقلان من آدم بن أبى اياس * وبحمص من أبى المغيرة وأبى اليمان وعلى ابن عياش واحمد بن خالد الوهبى ويحيى الوحاظى اه * وعن محمد بن ابى حاتم عنه انه قال كتبت عن الف وثمانين نفسا ليس فيهم الا صاحب حديث * وقال ايضا لم اكتب الا عمن قال ان الايمان قول وعمل * وقد حصرهم الحافظ ابن حجر فى خمس طبقات * الاولى من حدث عن التابعين مثل محمد بن عبدالله الانصارى حدثه عن حميد ومثل مكى بن ابراهيم حدثه عن يزيد بن ابى عبيد ومثل ابى عاصم النبيل حدثه عن يزيد بن ابى عبيد ايضا ومثل عبيد الله بن موسى حدثه عن

يذكروا

يذكر والمدرك فيما خرج عن القياس فالوجه الاخذ بالاصول القياسية حتى يصح سماع وقد نظمت ذلك فقلت

ومفعل اضمم فى الرباعى غير خمسة * مأوى افتحه ولا تضمن قطعا
ومجزء المسى ومصبح مخدع * وذى مع ضم فتحها قد أتى سمعا

(**قوله** كقوله باب قول الرجل ما صلينا) ومنه قوله باب قول الرجل فاتتنا الصلاة اشار بذلك الى الرد على من كره اطلاق هذا اللفظ (**قوله** باثر) ظاهر عبارة ابن حجر بامر بالمبم فلعل ما هنا تحريف (**قوله** من ذلك الخ) ومنه قوله باب اثنان فما فوقهما جماعة فهذا حديث يروى عن ابى موسى الاشعرى وليس على شرط البخارى واورد فيه فاذنا وأقيما وليؤمكما احدكما (**قوله** من أستار) اى مستور أستار وفيه مكنية لاتخفاك (**قوله** فى جواب المتعنت) اسم كتاب لابن طاهر المذكور (**قوله** باسناد آخر) اى مصحوبا باسناد آخر غير الاسناد الذى ذكره له فى الباب الاول (**قوله** فى حد الغرابة) كذا فى نسختنا والذى فى المقدمة الفتحية عن حد بلفظ عن وهو المتعين اذ متى روى الحديث راو آخر فقد خرج عن الغرابة فربما ذكر احد أنه غريب لعدم اطلاعه فيورده البخارى عن صحابى آخر ردا على من زعم غرابته (**قوله** ثم لقى آخر) كذا فى نسختنا وعبارة ابن حجر ثم لقى الآخر بالتعريف وهى ظاهرة (**قوله** وأما تقطيعه للحديث الخ) قال فى الملخص اختلف العلماء فى اختصار الحديث الواحد وروايه بعضه دون بعض فمنهم من منع بناء على القول بالمنع من النقل بالمعنى ومنهم من منع مع تجويز النقل بالمعنى اذا لم يكن قد رواه على التمام مرة أخرى ولم يعلم ان غيره قد رواه تاما ومنهم من جوز ذلك وأطلق والصحيح أن يقال ان كان ما تركه متميزا عما نقله غير متعلق به جاز لانهما والحالة هذه يصيران بمنزلة خبرين منفصلين لا تعلق لاحدهما بالآخر واما تقطيع المصنف الحديث الواحد وتفريقه فى الابواب فهو الى الجواز اقرب ولا يخلو من كراهة اه (**قوله** رمى انسان بحجر) ببناء رمى للفاعل ورفع انسان على الفاعلية والجراب بكسر الجيم قال فى المصباح ولا يقال جراب بالفتح قاله ابن السكيت وغيره وجمعه جرب ككتاب وكتب وسمع أجربة ايضا اه (**قوله** فى آخر الخمس) متعلق بمحذوف يدل عليه قوله ذكرها البخارى فى موضعين الخ اى ذكره فى آخر الخمس وفى الصيد الخ وكذا يقال فيما بعده (**قوله** حديثين احدهما الخ) الذى فى صحيح البخارى فى الباب حدثنا حديثين رأيت احدهما الخ اى رأيت وأدركت مدلول احدهما وقوله فى باب رفع الامانة اى ذكر هذا الحديث فى باب رفع الامانة الخ وان كانت عبارته توهم خلاف ذلك (**قوله** حثالة) هى بضم الحاء المهملة وبالثاء المثلثة الردىء من كل شئ (**قوله** فى قول رجل) متعلق بحديث واما قوله فى كتاب الحرث الخ فمن النسق المتقدم (**قوله** فى باب المجن) بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون الترس وجمعه مجان كدواب كما فى

اسمعيل بن ابى خالد ومثل ابى نعيم حدثه عن الاعمش ومثل خلاد بن يحيى حدثه عن عيسى بن طهمان ومثل على بن عياش وعصام ابن خالد حدثاه عن جرير ابن عثمان وشيوخ هؤلاء كلهم من التابعين * الطبقة الثانية من كان فى عصر هؤلاء لكن لم يسمع من ثقات التابعين كآدم بن ابى اياس وابى مسهر عبد الاعلى بن مسهر وسعيد بن ابى مريم وايوب بن سليمان بن بلال وامثالهم * الطبقة الثالثه وهى الوسطى من مشايخه وهم من لم يلق التابعين بل اخذ عن كبار تبع الاتباع كسليمان حرب وقتيبة بن سعيد ونعيم بن حماد وعلى بن المدينى ويحيى بن معين واحمد بن حنبل واسحاق ابن راهويه وابى بكر وعثمان ابنى ابى شيبة وامثال هؤلاء وهذه الطبقة قد شاركه مسلم فى الاخذ عنهم * الطبقة الرابعة رفقاؤه فى

المصباح (**قوله** معاهد) بفتح الهاء (**قوله** العيلة) بفتح العين المهملة اى الفقر قال تعالى وان خفتم عيلة الآية (**قوله** المركن) بكسر الميم آخره نون الاجانة بتشديد الجيم وهى اناء يغسل فيه الثياب والجمع أجاجين (**قوله** لا يسيبون) بضم الياء الاولى وكسر الثانية مشددا فى المصباح ساب الفرس ونحوه يسيب سيبا ناذهب على وجهه والسائبة ام البحيرة وقيل كل ناقة تسيب لنذر فترعى حيث شاءت والسائبة العبد يعتق ولا يكون لمعتقه عليه ولاء فيضع ماله حيث شاء قال ابن فارس وهو الذى ورد النهى عنه وسيبته بالتشديد فهو مسيب وباسم المفعول سمى ومنه سعيد بن المسيب وهذا هو الاشهر فيه وقيل اسم فاعل قاله عياض وابن المدينى وقال بعضهم اهل العراق يفتحون واهل المدينة يكسرون ويحكون عنه انه كان يقول سيب الله من سيب ابى اه وانما نقلته كله لما اشتمل عليه من الفوائد التى نحن بصددها خصوصا وعموما (**قوله** اذ انه لا يكرر الخ) اى ان قاعدته كذلك كما عبر به فى مقدمة الفتح (**قوله** فاما ان يذكره الخ) اصل عبارة مقدمة الفتح والثانى وهو ما لا يوجد فيه الا معلقا فانه على صورتين اما ان يورده بصيغة الجزم واما ان يورده بصيغة التمريض فالصيغة الاولى يستفاد منها الصحة الى من علق عنه لكن يبقى النظر فيمن ابرز من رجال ذلك الحديث فمنه ما يلتحق بشرطه ومنه ما لا يلتحق اما ما يلتحق فالسبب فى كونه لم يوصل اسناده اما لكونه اخرج ما يقوم مقامه فاستغنى عن ايراد هذا مستوفى السياق ولم يهمله بل اورده بصيغة التعليق طلبا للاختصار واما لكونه لم يحصل عنده مسموعا او سمعه وشك فى سماعه له من شيخه او سمعه من شيخه مذاكرة فما رأى انه يسوقه مساق الاصل وغالب هذا الى آخر ما ذكره الشارح (**قوله** بعرض) بفتح العين المهملة والراء منونا وثياب بالجر بدل او عطف بيان له وجوز بعضهم الاضافة وخميص بفتح الخاء المعجمة آخره صاد مهملة كساء له علمان ولبيس بفتح اللام وكسر الموحدة آخره سين مهملة فعيل بمعنى مفعول اى ملبوس وقوله اهون بالرفع خبر مبتدا محذوف اى ذلك أهون الخ (**قوله** أخذه سعلة) ضبطه النووى والقاضى عياض بفتح السين وفى القاموس سعل كنصر سعلا وسعلة بضمهما وهى حركة تدفع بها الطبيعة أذى الرئة والاعضاء التى تتصل بها (**قوله** بصيغتى الجزم والتمريض) فى المقدمة الفتحية بعد ذلك ما نصه وهاتان الصيغتان قد نقل النووى اتفاق محققى المحدثين وغيرهم على اعتبارهما وانه لا ينبغى الجزم بشىء ضعيف لانها صيغة تقتضى صحته عن المضاف اليه ولا ينبغى ان يطلقا الا فيما صح قال وقد اهمل ذلك كثير من المصنفين من الفقهاء وغيرهم واشتد انكار البيهقى على من خالف ذلك وهو تساهل قبيح جدا من فاعله ان يقول فى الصحيح يذكر ويروى وفى الضعيف قال وروى وهذا قلب للمعانى وحيد عن الصواب قال وقد اعتنى البخارى باعتبار هاتين الصيغتين

الطلب ومن سمع قبله قليلا كمحمد بن يحيى الذهلى وابى حاتم الرازى ومحمد بن عبد الرحيم صاعقة وعبد بن حميد وأحمد بن النضر وجماعة من نظرائهم وانما يخرج عن هؤلاء ما فاته عن مشايخه او ما لم يجده عند غيرهم * الطبقة الخامسة قوم فى عداد طلبته فى السن والاسناد سمع منهم للفائدة كعبد الله بن حماد الآملى وعبد الله بن ابى القاضى الخوارزمى وحسين بن محمد القبانى وغيرهم وقد روى عنهم اشياء يسيرة وعمل فى الرواية عنهم بما روى عثمان بن ابى شيبة عن وكيع قال لا يكون الرجل عالما حتى يحدث عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن هو دونه اه وعن البخارى انه قال لا يكون المحدث كاملا حتى يكتب عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن هو دونه اه وقال التاج السبكى وذكره يعنى البخارى ابو عاصم فى

فاعصاهما احكم بما فى صحيحه فيقول فى الترجمة الواحدة بعض كلامه بتمريض وبعضه بجزم مراعيا ماذكرنا وهذا مشعر بتحريه وورعه وعلى هذا فيحمل قوله ما أدخلت فى الجامع الا ما صح اى مما سيقت اسناده اه كلامه قال وقد تبين مما فصلناه اقسام تعاليقه انه لا يفتقر الى هذا الحمل وان جميع ما فيه صحيح باعتبار انه كله مقبول ليس فيه ما يرد مطلقا اه (**قوله** بحروفه) اى فى الغالب (**قوله** وأما عدد أحاديث الجامع) اى الذى هو صحيح البخارى والمراد من الاحاديث المسندة كما ذكره النووى (**قوله** بالاحاديث المكررة) وأما بدونها فاربعة آلاف كما فى شرح التقريب وفيه قال العراقى هذا مسلم فى رواية الفربرى وأما رواية حماد بن شاكر فهى دون رواية الفربرى بمائتى حديث ورواية ابراهيم بن معقل دونها بثلاثمائة قال شيخ الاسلام وهذا قالوه تقليدا للحموى فانه كتب البخارى عنه وعد كل باب منه ثم جمع الجملة وقلده كل من جاء بعده نظرا الى انه راوى الكتاب وله به العناية التامة قال ولقد عددتها وحررتها فبلغت بالمكررة سوى المعلقات والمتابعات سبعة آلاف وثلاثمائة وسبعة وتسعين حديثا وبدون المكررة ألفين وخمسمائة وثلاثة عشر حديثا وفيه من التعاليق ألف وثلاثمائة وأحد وأربعون وأكثرها مخرج فى أصول متونه والذى لم يخرجه مائة وستون وفيه من المتابعات والتنبيه على اختلاف الروايات ثلاثمائة وأربعة وثمانون هكذا وقع فى شرح البخارى ونقل عنه ما يخالف هذا يسيرا اه وفيه مخالفة لما ذكره الشارح عن تحرير الحافظ ابن حجر فى عد غير المكرر وقد اشتمل كتابه وكتاب مسلم على ألف ومائتى حديث من الاحكام روت عائشة من جملتها مائتين ونيفا وسبعين حمل عنها ربع الشريعة ومن الغرائب ما نقل عن البخارى انه صنف كتابا اورد فيه مائة ألف حديث صحيح ذكره العينى (فائدة) ذكر منلا على قارى فى شرحه للشفاء ان الحموى بفتح المهملة وضم الميم المشددة وكسر الواو وآخره ياء نسبة الى جده حمويه وهو عبد الله بن محمد بن حمويه السرخسى قال توفى سنة احدى وثمانين وثلاثمائة (**قوله** فى الكواكب) أى الدرارى اسم شرح على الكتاب للكرمانى (**قوله** وابوابه ثلاثة آلاف الخ) فصلها الشيخ العينى فى مقدمة شرحه وسيأتى للشارح سردها فى القصيدة الآتية (**قوله** تدرس كتاب الشافعى) فى القاموس درس الكتاب يدرسه ويدرسه اى بضم الراء وكسرها درسا ودراسة قرأه كادرسه ودرسه اه (**قوله** لما ضاعت رحلته) الرحلة بالكسر والضم لغة اسم من الارتحال وقال أبو زيد الرحلة بالكسر اسم من الارتحال وبالضم الشئ يرتحل اليه فيقال قربت رحلتنا بالكسر وأنت رحلتنا بالضم أى المقصد الذى نقصده اه (**قوله** وبيدى مروحة) بكسر الميم آلة يروح بها أى يجلب بها الهواء وقوله أذب عنه من باب قتل اى أدفع كما فى المصباح (**قوله** فهو الذى حملنى الخ) قد يقال هذا يعارض ما أسلفناه عنه انه قال كنا عند اسحاق بن راهويه فقال لو جمعتم

طبقات اصحابنا الشافعية * وقال انه سمع من الزعفرانى وابى ثور والكرابيسى قال ولم يرو عن الشافعى فى الصحيح لانه ادرك أقرانه والشافعى مات مكتهلا فلا يرويه نازلا وروى عن الحسين وابى ثور مسائل عن الشافعى وما برح رحمه الله تعالى يدأب ويجتهد حتى صار أنظر اهل زمانه وفارس ميدانه والمقدم على اقرانه وامتدت اليه الاعين وانتشر صيته فى البلدان ورحل اليه من كل مكان * واما من اخذ عن البخارى فقال الذهبى وغيره انه حدث بالحجاز والعراق وما وراء النهر وكتبوا عنه وما فى وجهه شعرة وروى عنه ابو زرعة وابو حاتم قديما وروى عنه من اصحاب الكتب الترمذى والنسائى على نزاع فى النسائى والاصح انه لم يرو عنه شيأ وروى عنه مسلم فى غير الصحيح ومحمد بن نصر المروزى الفقيه وصالح

كتا بالمختصر الصحيح سنة النبي صلى الله عليه وسلم قال فوقع ذلك في قلبي فاخذت في جمع الجامع الصحيح قالت يمكن الجمع بحصول كل ولا مانع من تعدد السبب (**قوله** ما ادخلت فيه الاصحيحا) تقدم ان المراد ماذكرت فيه مسندا الا ما صح وقال القرطبي وكذلك لا يعلق في كتابه الا ما كان صحيحا في نفسه مسندا كذلك لكنه ليس على شرطه فلم يسنده ليفرق بين ما كان على شرطه في أصل كتابه وما كان ليس كذلك (**قوله** ثم كان يخرج الاحاديث بعد ذلك الخ) يظهر لى عكس ذلك وانه خرج الاحاديث اوّلا في تلك المدة وجمعها في مسوداتها ثم ترجم لها وبيضها في المسجد الحرام و بين قبره ومنبر النبي عليه الصلاة والسلام (**قوله** الغمام) أى المطر (**قوله** وشنف) بالشين المعجمة والنون آخره فاء أى زين مسامعي بالحديث الشبيه بالشنف وهو مايعلق في رأس الاذن والقرط بضم القاف مايعلق في أدناها وفي الكلام تصريحية أومكنية (**قوله** فحديث من أهواه الخ) في نسخ ثبوت الضمير في اهواه وفي أخرى حذفه فعلى ثبوته يتعين في حلى أن يكون بفتح الحاء المهملة وسكون اللام وهو ما تتحلى به المرأة وعلى حذفه يكون بضم الحاء وكسر اللام جمع حلى المذكور وأصله على فعول مثل فاس وفلوس كما في المصباح وعلى كل ففي المسامع مكنية لاتخفى (**قوله** في مذاق السامع) أى في ذوقه (**قوله** اذا خطب) بفتح الخاء المعجمة واسكان الطاء آخره موحدة الامر العظيم الهائل الذى يستحق ان يخطب له (**قوله** طرسه) بكسر الطاء المهملة الصحيفة او التى محيت ثم كتبت وجمعه اطراس وطروس (**قوله** أسود نقسه) بكسر النون وبالقاف والسين المهملة أى خطه الاسود وقوله يجلو الخ بالجيم المعجمة اى يوضح و يكشف يقال جلا الخبر للناس جلاء بالفتح والمد وضح وانكشف فهو جلى وجلوته اوضحته يتعدى ولا يتعدى اه مصباح وقوله كل بدر ساطع اما مستعار للاحاديث اورجالها والاول هو الظاهر (**قوله** حديث نافع) بتنوين لفظ حديث رفعا على الفاعلية لملك ونافع صفة له أى ينفع المتمسك به في دينه ونحو ذلك وأما نافع القافية فشيخ مالك و بينه و بين الاول تمام الجناس (**قوله** من مسمع) بضم الميم الاولى وكسر الثانية (**قوله** ألفاظه تغريدها الخ) مبتدآن أخبر عنهما بقوله يزرى الخ والكلام على تقدير مضاف اى صوت الفاظه اى القارئ يزرى تغريده اى تطريبه في صوته من غرد يغرد كتعب اذا طرب في صوته وغنائه كالطائر وغرّد تغريدا مثله كما في المصباح والازراء بالشئ تعييبه يقال ازرى عليه وازدرى به عابه والساجع الحمام يسجع اى يهدر ويصوت وفي المصباح سجعت الحمامة سجعا من باب نفع هدرت وصوتت والسجع في الكلام مشبه بذلك لتفاوت فواصله وسجع الرجل كلامه كما يقال نظمه اذا جعل لكلامه فواصل كقوافي الشعر ولم يكن موزونا اه (**قوله** جهينة الاخبار) جهينة بجيم مضمومة فهاء مفتوحة فياء ساكنة رجل يضرب به المثل في الاحاطة بالاخبار في الحديث الشريف آخر من يدخل الجنة رجل من امتى

ابن محمد جزرة الحافظ وابو بكر بن ابى عاصم ومطين وابو العباس السراج وابو بكر بن خزيمة وابو قريش محمد ابن جمعة و يحيى بن ابى صاعد وابراهيم بن معقل النسفي ومهيب بن سليم وسهل بن شاذويه ومحمد بن يوسف الفربرى ومحمد بن احمد بن دلوية وعبد الله بن محمد الاشقر ومحمد بن هرون الحضرمى والحسين ابن اسمعيل المحاملى وابو على الحسن بن محمد الداركى واحمد بن حمدون الاعمش وابو بكر بن ابى داود ومحمد بن محمود بن عنبر النسفي وجعفر ابن محمد بن الحسن الجزرى وابو حامد بن الشرقى واخوه ابو محمد عبد الله ومحمد بن سليمان بن فارس ومحمد بن المسيب الارغيانى ومحمد بن هرون الرويانى وخلق * وآخر من روى عنه الجامع الصحيح منصور ابن محمد البزدوى سنة تسع وعشرين

يقال له جهينة فيقول اهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين وذكر بعضهم انه بالفاء بدل الهاء والكلام من باب التشبيه كما لا يخفى (**قوله** لكتابه) اى الجامع الصحيح وقوله اسفاره بفتح الهمزة جمع سفر بكسر فسكون بمعنى الكتاب والاسفار الثانى بكسر الهمزة مصدر اسفر الصبح اضاء واشرق والتشبيه من حيث ايضاح طريق الحق كفلق الصبح (**قوله** ألفاته مثل الغصون) الالفات جمع ألف والتشبيه من حيث ميل النفوس اليها من باب قوله

قلبى على قدك الممشوق بالهيف * طير على الغصن أو همز على الالف

(**قوله** متفرقات الزهر) بضم الزاى جمع ازهر وزهراء وهو صفة لمحذوف اى المسائل الزهر اى المشرقة والازهار جمع زهر أى ومتفرقات الازهار اى الاحكام والاحاديث الشبيهة بالازهار (**قوله** تقهقر) اى رجع على عقبه خائبا وانتهى عن جنايته ببركته وما احتوى عليه من الاسرار الحديثيه والنفحات النبوية (**قوله** جود جود) الجود بفتح الجيم المطر وبضمها الكرم والاول بالرفع فاعل سقى والثانى مضاف اليه والكلام من باب المكنية والشعرى بكسر الشين المعجمة والسهى بضم المهملة نجمان معروفان (**قوله** وما وهى) اى ما ضعف (**قوله** بكل قطر) بضم القاف الناحية والشاسع بمعجمة فمهملتين البعيد (**قوله** عن الجم الغفير) الجم بالجيم والغفير بالغين المعجمة والفاء أى الجمع الكثير وقوله اولى النهى جمع نهية وهى العقل (**قوله** قد غاصها) أى غاص لها اى غاص بحار العلوم الحديثية للفوز باستخراجها وقوله فاجهد وغص اى اجهد نفسك وغص تلك البحار أنت كذلك ان رمت الظفر بها (**قوله** قوى المتون) اى صحيح الاحاديث (**قوله** بهيج الروا) بضم الراء ممدود المنظر والبهيج الحسن اى حسن المنظر وقوله خطير بالخاء المعجمة والطاء المهملة اى شريف يقال خطر الرجل يخطر كشرف وزنا ومعنى وقوله يروج بالجيم من الرواج (**قوله** فتبيانه) اى بيانه وقوله المعضلات بكسر الضاد المعجمة من اعضل الامر اشتد ومنه داء عضال وقوله نخبة اى خيار وقوله للنخب جمع نخبة واللام اما بمعنى من اى نخبة من النخب او زائدة والمراد نخبة النخب اى خيار الخيار (**قوله** رشيق) من رشق الشخص بالضم رشاقة خف فى عمله ومن كان كذلك كان لطيفا مألوفا وهذا هو المعنى المراد بطريق التشبيه او التصريحية وقوله انيق بالهمزة والنون كعجيب وزنا ومعنى كما فى المصباح وقوله كثير الشعب بضم الشين المعجمة جمع شعبة وهى من الشجرة الغصن المتفرع منها ففيه تشبيه بالشجرة واغصانها بجامع التفرع والانتفاع (**قوله** سما عزه) اى ارتفع وقوله فكل جميل اى من أمور الدين والدنيا يجتلب بالجيم اى يجلب (**قوله** سناد) بكسر السين آخره دال مهملة اى سند منير الخ وقوله ومتن مزيح اى مزيل والشوب بالمعجمة الاختلاط والريب جمع ريبة وهى الشك والشبهة (**قوله** خاطره) اى عقله وقوله اذوعى اى حفظ (**قوله**

وثلثمائة وآخر من زعم انه سمع من البخارى موتا أبو ظهير عبد الله ابن فارس البلخى المتوفى سنة ست وأربعين وثلثمائة وآخر من روى حديثه عاليا خطيب الموصل فى الدعاء للمعاملى بينه وبينه ثلاثة رجال * واما ذكاؤه وسعة حفظه وسيلان ذهنه فقيل انه كان يحفظ وهو صبى سبعين ألف حديث سردا وروى انه كان ينظر فى الكتاب مرة واحدة فيحفظ ما فيه من نظرة واحدة *وقال محمد بن ابى حاتم وراقه سمعت حاشد ابن اسمعيل وآخر يقولان كان البخارى يختلف معنا الى السماع وهو غلام فلا يكتب حتى أتى على ذلك ايام فكنا نقول له فقال انكما قد اكثرتما على فاعرضا على ما كتبتما فأخرجنا اليه ما كان عندنا فزاد ذلك على خمسة عشر الف حديث فقراها كلها عن ظهر قلبه حتى جعلنا نحكم كتبنا من

عاليات القرب) بالضم جمع قربة واضافة عاليات ليه توصيفيه (**قوله** والعمى) اى الضلال الشبيه بالعمى فى عدم الاهتداء الى المقصود وقوله هو السد بين العناء بالعين المهملة اى التعب وقوله والعطب بالمهملة ايضا هو كالهلاك والمعنى هو الحاجز بين هذين وضدهما من الراحة والنجاة (**قوله** كمثل الشهب) فيه من عيوب القافية سناد التوجيه وهو اختلاف حركة ماقبل الروى المقيد وهو كثير فى هذه الابيات وليس بممتنع للمولدين (**قوله** ودان له) اى انقاد والعجم بضم العين وسكون الجيم كالعجم بفتحتين مقابل العرب (**قوله** يميز بين الرضا والغضب) اى بين ماينبغى فيه كل منهما شرعا (**قوله** بالقصب) بفتح القاف والصاد اصله الذى يتخذ منه الاقلام وكان العرب ينصبون فى حلبة السباق اى الميدان الذى يتسابقون فيه قصبة فمن سبق اقتلعها وأخذها ليعلم انه السابق من غير نزاع فلذا يقال فلان أحرز أى حاز قصب السبق ثم كثر حتى أطلق على المبرز والمشمر كما فى المصباح (**قوله** نفيت السقيم الخ) اى ميزت السقيم من الاحاديث ونفيته وأبعدته عمن ينقل الاحاديث وانتقيت له الصحيح اونفيت الشخص السقيم من النقالين للحديث ولم تروعنه شيأ وأثبت العدول الثقاة الذين عدلهم الحفاظ الخ (**قوله** عجبا للعجب) بمعنى انه لوكان العجب شخصا لعجب من ذلك (**قوله** عرصات) بالتحريك جمع عرصة وهى البقعة الواسعة التى ليس فيها بناء وفى التهذيب سميت ساحة الدار عرصة لان الصبيان يعرصون فيها اى يلعبون ويمرحون (الفصل الخامس) (**قوله** فى ذكر نسب البخارى) اى وصلته بالقرابة والمراد ذكر آبائه فى المصباح نسبته الى ابيه نسبا من باب طلب عزوته اليه وانتسب اليه اعتزى والاسم النسبة بالكسر فتجمع على نسب مثل سدرة وسدر وقد تضم فتجمع مثل غرفة وغرف قال ابن السكيت ويكون من قبل الاب ومن قبل الام ويقال نسبه فى تميم اى هو منهم والجمع انساب مثل سبب وأسباب ثم قال ثم استعمل النسب وهو المصدر فى مطلق الوصلة بالقرابة فيقال بينهما نسب اى قرابة وسواء جاز بينهما التناكح اولا ومن هنا استعيرت النسبة فى المقادير لانها وصلة على وجه مخصوص فقالوا تؤخذ الديون من التركة والزكاة من الانواع بنسبة الحاصل اى بحسابه ومقداره ونسبة العشرة الى المائة العشر اى مقدارها العشر والمناسب القريب وبينهما مناسبة وهذا يناسب هذا اى يقاربه شبها اه (**قوله** ونسبته) اى انتسابه الى بلده مثلا وينسب الشئ الى مايوضحه ويميزه من اب وأم وحى وقبيلة وبلدة وصناعة وغير ذلك فيؤتى فيه بالياء فيقال مكى وعلوى وتركى وتقدم ان الانسب تقديم القبيلة على البلد فيقال القرشى المكى وذلك لان النسبة الى الاب صفة ذاتية ولا كذلك النسبة الى البلد فكان الذاتى اولى وقيل لان العرب انما كانت تنسب الى القبائل ولكن لما سكنت الارياف والمدن استعارت من العجم والنبط الانتساب الى البلدان فكان عرفا

حفظه ثم قال أترون انى اختلف هدرا وأضيع ايامى فعرفنا انه لا يتقدمه احد قالا فكان اهل المعرفة يغدون خلفه فى طلب الحديث وهو شاب حتى يغلبوه على نفسه ويجلسوه فى بعض الطريق فيجتمع عليه ألوف اكثرهم ممن يكتب عنه وكان شابا * وقال محمد بن ابى حاتم سمعت سليمان بن مجاهد يقول كنت عند محمد ابن سلام البيكندى فقال لى لوجئت قبل لرأيت صبيا يحفظ سبعين الف حديث قال فخرجت فى طلبه فلقيته فقلت انت الذى تقول أنا احفظ سبعين الف حديث قال نعم واكثر ولا اجيئك بحديث عن الصحابة والتابعين الامن عرفت مولد اكثرهم ووفاتهم ومساكنهم ولست اروى حديثا من حديث الصحابة والتابعين الاولى فى ذلك اصل احفظه حفظا عن كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وقال ابن عدى حدثنى

طارئا والاول هو الاصل عندهم فكان اولى بالتقديم (**قوله** ومولده) بكسر اللام يقال لموضع الولادة ووقتها واما الميلاد فللوقت لا غير (**قوله** ونشأته) من نشأ الشئ نشأ مهموز من باب نفع حدث وتجدد والاسم النشأة والنشاءة وزان التمرة والضلالة اه مصباح (**قوله** ومن اخذ عنه) اى من تلامذته (**قوله** من محنته ومنحته) المحنة بتقديم الحاء على النون الابتلاء والاختبار يقال محنته محنا من باب نفع اختبرته والمنحة بتقديم النون مع كسر الميم فى الاصل الشاة أو الناقة يعطيها صاحبها رجلا يشرب لبنها ثم يردها اذا انقطع اللبن ثم كثر استعماله حتى اطلق على كل عطاء ومنحته منحا من بابى نفع وضرب كما فى المصباح اعطيته (**قوله** بعد وفاته) ظرف لمنحته (**قوله** الجهابذة) بالذال المعجمة جمع جهبذ بفتح الجيم والموحدة النقاد الخبير فذكر النقاد بعد للبيان (**قوله** فى القديم والحديث) اى قديم الزمان وحادثه (**قوله** السراة) بضم السين جمع سار من السير ويصح ان يكون بفتح السين جمع سرى كغنى وهو الرئيس قال فى المصباح وهو جمع عزيز لا يكاد يوجد له نظير لانه لا يجمع فعيل على فعلة وجمع السراة سروات اه (**قوله** الطارفة والتالدة) الطارفة بالفاء بعد الراء الامور المستحدثة والتالدة خلافها قال فى المصباح التالد والتليد والتلاد كل مال قديم وخلافه الطارف والطريف اه واستعير هنا للمسائل والعلوم (**قوله** على المشهور فى ضبطه) اى واما على غيره فقيل انه بالذال المعجمة بدل المهملة كما صدر به ابن خلكان (**قوله** الجعفى) بضم الجيم وسكون العين المهملة وهو مشدد منون ويقال جعف بغير ياء النسبة كما فى ابن خلكان وهو ابن سعد العشيرة من مذحج (**قوله** المسندى) بفتح النون وحكى المؤلف كسرها فى ابواب فضائل المدينة من كتاب الحج كان يطلب الاحاديث المسندة دون المقاطيع والمراسيل (**قوله** ابن ماكولا) هو الامير الحافظ ابو النصر على بن هبة الله الوزيرى البغدادى وماكولا بضم الكاف وسكون الواو ثم لام الف قال ابن خلكان لا اعرف معناه ولا ادرى سبب تسميته بالامير اه وقد ذكر الشارح ان معناه بالفارسية الزراع (**قوله** لثلاث عشرة) وقال ابو يعلى الخليلى فى كتاب الارشاد لاثنتى عشرة ليلة خلت من الشهر المذكور اه فحاصل ذلك انه قيل ولد ليلا وقيل نهارا ثم قيل كان ذلك لاثنتى عشرة وقيل لثلاث عشرة ويظهر الجمع بان يوم الجمعة كانت ليلته القابلة ليلة ثلاث عشرة وهو قد ولد بعد العصر فمن قال لاثنى عشر نظر لليوم ومن قال لاثنتى عشرة نظر لليلة القابلة وان كان بعيدا بالنظر للتعبير فى جانب الاول ايضا بالليلة وعلى كل فالامر قريب وتوفى رضى الله عنه ليلة السبت بعد صلاة العشاء وكان ليلة عيد الفطر ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر سنة ست وخمسين ومائتين بخرتنك وماذكره ابن يونس فى تاريخ الغرباء من انه قدم مصر وتوفى بها غلط والصواب ماذكرناه كما فى ابن خلكان وكان خالد بن احمد بن خالد الذهلى امير خراسان قد أخرجه

محمد بن احمد القومسى سمعت محمد بن حمرويه يقول سمعت محمد بن اسمعيل يقول احفظ مائة ألف حديث صحيح واحفظ مائتى الف حديث غير صحيح وقال اخرجت هذا الكتاب يعنى الجامع الصحيح من نحو ستمائة ألف حديث وقال دخلت بلخ فسألونى ان املى عليهم لكل من كتبت عنه فأمليت ألف حديث عن ألف شيخ * وقال تذكرت يوما فى اصحاب انس فحضرنى فى ساعة ثلثمائة نفس * وقال وراقه عمل كتابا فى الهبة فيه نحو خمسمائة حديث وقال ليس فى كتاب وكيع فى الهبة الا حديثان مسندان أو ثلاثة وفى كتاب ابن المبارك خمسة أو نحوها * وقال أيضا سمعت البخارى يقول كنت فى مجلس الفريابى فسمعته يقول حدثنا سفيان عن ابى عروبة عن ابى الخطاب عن انس ان النبى صلى الله

من بخارى الى خرتنك المذكورة وهى بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء وفتح التاء المثناة من فوق وسكون النون وبعدها كاف قرية من قرى سمرقند (**قوله** فى حجر والدته) فى القاموس الحجر مثلثة المنع وحضن الانسان ثم قال والحضن بالكسر مادون الابط الى الكشح او الصدر والعضدان ومابينهما اه وعليه فضم الحضن خطأ (**قوله** فى حجر العلم) فيه اما مجاز بالحذف اومكنية وقوله حتى ربا هو كنما وزنا ومعنى (**قوله** وارتضع ثدى الفضل) فيه من المكنية مالايخفاك (**قوله** غنجار) بغين معجمة مضمومة فنون ساكنة بعدها جيم وبعد الالف راء لقب التيمى البخارى صاحب تاريخ بخارى كما فى القاموس وفى مختصر تاريخ ابن عساكر الفغام معرفا (**قوله** اللالكائى) بفتح اللام آخره همزة نسبة الى اللوالك وهى نعال تلبس فى الارجل كان يبيعها كذا فى اللب (**قوله** ربى فى حجر العلم) يقال ربى الصغير يربى من باب تعب وربا يربو من باب علا اذا انشأ ويتعدى بالتضعيف فيقال ربيته فتربى (**قوله** على هذا اللبأ) اللبأ مهموز بوزن عنب اول اللبن عند الولادة وأكثر مايكون ثلاث حلبات وأقله حلبة ولبأت زيدا ألبأ واطعمته اللبأ (**قوله** واللالكائى) بهمزة ساكنة بين اللامين المفتوحة (**قوله** ابن المبارك) هو عبد الله بن المبارك بن واضح المروزى قال ابن خلكان كان قد جمع بين العلم والعمل والزهد وتفقه على سفيان الثورى ومالك بن أنس وروى عنه الموطا وكان شديد التورع ومما أثر عنه انه سئل أيما افضل معاوية بن ابى سفيان أم عمر بن عبد العزيز فقال والله ان الغبار الذى دخل فى انف معاوية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل من عمر بالف مرة صلى معاوية خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمع الله لمن حمده اذ قال معاوية ربنا ولك الحمد فما بعد هذا اه ومن كلامه تعلمنا العلم للدنيا فدلنا على ترك الدنيا وكتبه هى مصنفاته فى الحديث والفقه (**قوله** ووكيع) هو شيخ الامام الشافعى المدفون بالقرافة الكبرى بطريق الذاهب الى الامام وهو الذى عناه بقوله

شكوت الى وكيع سوء حفظى * فارشدنى الى ترك المعاصى
وأخبرنى بان العلم نور * ونور الله لايهدى لعاصى

(**قوله** الاعين) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة بوزن احمر أصله العظيم العين لقب به هذا الذلك (**قوله** الفريابى) بفاء مكسورة وبعد الراء مثناة تحتية وبعد الالف موحدة مكسورة (**قوله** عبد الرزاق) هو ابو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعانى قال ابو سعيد السمعانى قيل مارحل الناس الى أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل مارحلوا اليه يروى عن معمر بن راشد والاوزاعى وابن جريج وغيرهم وروى عنه أئمة الاسلام فى زمانه منهم سفيان بن عيينة وهو من شيوخه واحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم توفى فى شوال سنة احدى عشرة ومائتين باليمن ومن كلامه من يصحب

عليه وسلم كان يطوف على نسائه فى غسل واحد فلم يعرف احد فى المجلس أبا عروبة ولا أبا الخطاب فقلت أما ابو عروبة فمعمر وأما أبو الخطاب فقتادة وكان الثورى فعولا لهذا يكنى المشهورين * وقال محمد بن أبى حاتم أيضا قدم رجاء الحافظ فقال لابى عبد الله ما اعددت لقدومى حين بلغك وفى أى شئ نظرت قال ما احدثت نظرا ولا استعددت لذلك فان احببت ان تسأل عن شئ فافعل فجعل يناظره فى اشياء فبقى رجاء لايدرى ثم قال ابو عبد الله هل لك فى الزيادة فقال استحياء منه وخجلا نعم ثم قال سل ان شئت فأخذ فى اسامى ايوب فعد نحوا من ثلاثة عشر وابو عبد الله ساكت فظن رجاء انه قد صنع شيأ فقال يا ابا عبد الله فاتك خير كثير فزيف ابو عبد الله فى اولئك سبعة واغرب عليه اكثر من ستين

الزمان يرى الهوان (**قوله** البيكندى) بكسر الموحدة وسكون التحتية وفتح الكاف وسكون النون بلدة على مرحلة من بخارى كما فى اللب (**قوله** المسندى) بضم الميم وفتح النون نسبة الى الحديث المسند كما فى التقريب (**قوله** على معلى) بضم الميم وفتح العين واللام المشددة (**قوله** وبدل) بفتح الباء الموحدة والدال المهملة وهو علم الشيخ المذكور والمحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة والموحدة المشددة وبالراء كما فى الكرمانى (**قوله** الغدانى) بغين معجمة مضمومة فدال مهملة مخففة و بعد الالف نون (**قوله** ابن غنام) بغين معجمة فنون مشددة (**قوله** وقبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة واسكان التحتية المثناة وفتح الصاد المهملة (**قوله** ومطرف) بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء آخره فاء (**قوله** بن تليل) بفتح المثناة الفوقية وكسر اللام آخره دال مهملة (**قوله** ابن طارق) بالقاف آخره (**قوله** وبدمشق) قال النووى بكسر الدال وفتح الميم وحكى صاحب المطالع كسرها قال الجواليقى العجمى معرب اه فهو ممنوع من الصرف (**قوله** أبى مسهر) بضم الميم وكسر الهاء (**قوله** الفراديسى) بالفاء وبعد الياء التحتية سين مهملة (**قوله** وبقيسارية) بقاف مفتوحة فتحتية ساكنة فسين مهملة وبعد الراء مثناة تحتية مدينة معروفة (**قوله** الوهبى) بفتح الواو وسكون الهاء وبالموحدة نسبة الى وهب جد له (**قوله** فى خمس طبقات) قال العلامة العينى ومن لا معرفة له بذلك يظن ان البخارى اذا حدث عن مكى عن يزيد بن أبى عبيد عن سلمة ثم حدث فى موضع آخر عن بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله الاشج عن يزيد بن أبى عبيد عن سلمة ان الاسناد الاول سقط منه شئ وليس كذلك وانما يحدث فى موضع عاليا وفى موضع نازلا فقد حدث فى مواضع كثيرة جدا عن رجل عن مالك وفى مواضع عن عبد الله بن محمد المسندى عن معاوية بن عمرو عن أبى اسحاق الفزارى عن مالك وحدث فى مواضع أخر عن رجل عن شعبة وفى مواضع عن ثلاثة عن شعبة منها حديثه عن حماد بن حميد عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة وكذا حدث عن الثورى فى مواضع بواسطة رجل وفى آخر بواسطة ثلاثة فقس على ذلك وتيقظ له اه (**قوله** على بن عياش) بتحتية بعد العين آخره شين معجمة (**قوله** الآملى) بمد الهمزة وتخفيف الميم المضمومة (**قوله** مات مكتهلا) اى آخذا فى الكهولة وهى من احدى وثلاثين الى أربع وثلاثين الى الخمسين واكتهل صار كهلا ولا تقل كهل اى انه عاش بعد اقرانه فاخذ البخارى عنهم لتقدمهم وفاة وهذا كما سلف من علو الاسناد (**قوله** يدأب) بسكون الدال المهملة وفتح الهمزة مضارع دأب فى عمله دأبا جد وتعب (**قوله** صيته) بكسر الصاد المهملة أى ذكره الحسن (**قوله** ورحل) بضم الراء مبنيا للمجهول اى رحل الناس اليه للاخذ عنه (**قوله** ابن جزرة) بجيم فزاى محركتين (**قوله** ومطين) بضم الميم وفتح الطاء المهملة والمثناة التحتية آخره نون (**قوله** ابن ساذويه) بسين مهملة وذال معجمة

رجلا ثم قال لرجاء كم رويت فى العمامة السوداء قال هات كم رويت أنت قال يروى من أربعين حديثا فخجل رجاء ويبس ريقه

*وأما كثرة اطلاعه على علل الحديث فقد روينا عن مسلم بن الحجاج انه قال له دعنى اقبل رجليك يا أستاذ الاستاذين وسيد المحدثين وطبيب الحديث فى علله وقال الترمذى لم ار أحدا بالعراق ولا بخراسان فى معرفة العلل والتاريخ ومعرفة الاسانيد أعلم من محمد بن اسمعيل وقال محمد بن ابى حاتم سمعت سليم بن أبى مجاهد يقول سمعت أبا الازهر يقول كان بسمرقند أربعمائة ممن يطلبون الحديث فاجتمعوا سبعة أيام واحبوا مغالطة محمد بن اسمعيل فادخلوا اسناد الشام فى اسناد العراق واسناد العراق فى اسناد الشام واسناد الحرم فى اسناد اليمن فما استطاعوا

مضمومة فواو ساكنة فتحتية مفتوحة فهاء ساكنة فارسي (**قوله ابن دلويه**) بفتح الدال المهملة وضم اللام المشددة واسكان الواو وآخره هاء فارسي كالذي قبله (**قوله وراقه**) بتشديد الراء وبعد القاف ضمير عائد على البخاري أي الذي كان يأخذ منه لورق (**قوله نحكم كتبنا**) بضم النون وكسر الكاف أي نضبطها ونتقنها (**قوله الاولى في ذلك**) اى في مضمونه (**قوله ابن حمرويه**) بفتح الحاء المهملة والراء والواو واسكان الميم والمثناة التحتية بعد الواو وآخره هاء (**قوله فعولا لهذا**) أى كثير الفعل لهذا الذي ذكره بعد بقوله يكنى المشهورين (**قوله فزيف الخ**) اى ذكر زيفهم اى رداءتهم كناية عن ايراد جرحهم (**قوله ويبس ريقه**) بفتح الموحدة اى جف وانقطعت حجته وازداد خجله (**قوله الاسطوانة**) بضم الهمزة وسكون السين وضم الطاء المهملة العامود المنتصب (**قوله أحدقوا**) أى احاطوا به (**قوله ابن جبلة**) بجيم وموحدة مفتوحتين وروّاد براء مفتوحة وواو مشددة والعتكي بعين مهملة مفتوحة فمثناة فوقية ساكنة (**قوله في الدنيا الخ**) استفهام على تقدير الهمزة وقوله ابن جريج مستأنف لبيان أحسنيته وقوله يعرف في الدنيا على حذف همزة الاستفهام اى أيعرف (**قوله الا انه معلول**) سيأتي للشارح بيان علته عن المصنف بان موسى بن عقبة ليس له مسند عن سهيل وانما هو موسى بن اسماعيل (**قوله دلويه**) تقدم ضبطه قريبا (**قوله النسوي**) بالنون والسين المهملة المفتوحتين نسبة الى نسا مدينة بخراسان (**قوله الخفاف**) بخاء معجمة وفاءين بينهما ألف وزنجويه بزاى فنون ساكنة فجيم مضمومة فواو ساكنة فمثناة تحتية مفتوحة آخره هاء (**قوله ولما نعي اليه**) بضم النون وكسر العين المهملة أى بلغه انه قد مات (**قوله بالاحبة**) أى بموتهم وقوله وبقاء نفسك اى بعدهم وقوله لا أبالك جملة اعتراضية بالدعاء عليه بفقد والده ومثل ذلك جار في كلامهم على غير حقيقته بل مرادا منه الترحم او العذر كتربت يداك وقاتله الله ما اشعره ونحو ذلك ولفظ أفجع خبر عن قوله وبقاء نفسك (**قوله والمحالف**) هي في الاولى بالخاء المعجمة من المخالفة وفي الثانية بالمهملة من التحالف اى التعاهد على المودة والنصرة ونحو ذلك (**قوله نعم ذكر البخاري الشافعي**) اى ناقلا لا كلامه لا راويا لحديثه (**قوله رجا بن مرجا**) بضم الميم من مرجا وفتح الراء والجيم المشددة (**قوله فليس بحديث**) أى معتد به (**قوله البيكندي**) بكسر الموحدة وسكون التحتية كما سلف آنفا (**قوله أديم الصماء**) اى وجهها (**قوله الآملي**) تقدم انه بمد الهمزة وتخفيف الميم المضمومة (**قوله الدغولي**) بفتح الدال المهملة وضم الغين المعجمة آخره لام نسبة الى دغول من قرى نيسابور قاله ابن ماكولا (**قوله لسعته**) في القاموس لسعته العقرب والحية كمنع لدغته او اللسع لذوات الابر واللدغ بالفم اه فهما قولان خلافا لما في درة الغواص (**قوله وقد قال صلى الله عليه وسلم**) اى لما استأذن عليه بعض رؤساء الكفار وعنده السيدة عائشة رضي الله عنها

مع ذلك ان يتعلقوا عليه بسقطة لا في الاسناد ولا في المتن وقال احمد ابن عدي الحافظ سمعت عدة من المشايخ يحكون ان البخاري قدم بغداد فاجتمع أصحاب الحديث وعمدوا الى مائة حديث فقلبوا متونها واسانيدها وجعلوا متن هذا الاسناد لاسناد آخر واسناد هذا المتن لمتن آخر ودفعوا الى كل واحد عشرة احاديث ليلقوها على البخاري في المجلس امتحانا فاجتمع الناس من الغرباء من اهل خراسان وغيرهم ومن البغداديين فلما اطمأن المجلس بأهله انتدب احدهم فقام وسأله عن حديث من تلك العشرة فقال لا اعرفه فسأله عن آخر فقال لا أعرفه حتى فرغ العشرة فكان الفقهاء يلتفت بعضهم الى بعض ويقولون الرجل فهم ومن كان لا يدري قضى عليه بالعجز ثم انتدب آخر ففعل كفعل الاول والبخاري يقول لا أعرفه

فقال

فقال ذلك لهاشم أذن له فدخل فبش فى وجهه وأكرمه استئلافا لقلبه وترغيبا له وكان قوله بئس أخو العشيرة اخبارا بحاله وتنفيرا من افعاله (**قوله** وشمت بنا) فى القاموس شمت كفرح ببلية العدو وأشمته الله به (**قوله** كل ناصبى) الناصبية قوم يتدينون ببغض على رضى الله عنه والرافضة فرقة من الشيعة تابعوا زيد بن على ثم قالوا له تبرأ من الشيخين فأبى وقال كانا وزيرى جدى فتركوه ورفضوه وارفضوا عنه والنسبة رافضى (**قوله** وجهمى) اى منسوب الى جهم وهو جهم بن صفوان رئيسهم فهم قوم يقولون لا قدرة للعبد لا مؤثرة ولا كاسبة بل هو كالجماد وقالوا الجنة والنار يفنيان بعد دخول اهلهما ولا يبقى موجود سوى الله والمرجئة قوم يقولون لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة (**قوله** قال لفظى الخ) اى لانه وان لم يقل ذلك فهو لازم كلامه فان اللفظ من افعال العباد (**قوله** فشغب الرجل) بالفتح اى رفع صوته ليهيج شرا يقال شغب بالمعجمة بهم وعليهم كمنع وفرح هيج الشر عليهم (**قوله** فقد كذب) اى لانى لم اقل ذلك صراحة وهو وان كان صحيحا فى نفسه لكن خشى كالقوم ان يؤخذ ذلك على ظاهره حتى يقال القرآن مخلوق ويتسع فيه المجال والمقال حتى يعتقد ان كلام الله اعنى الصفة القديمة حادثة فان القرآن كما يطلق على ما بين الدفتين من الالفاظ المرسومة المقروأة المركبة من الكلمات والحروف كذلك يطلق على الصفة النفسية والوقت وقت فتن واختلاق بدع فلذا تحرز الائمة من ذلك حتى حبس الامام احمد وغيره مدة وضرب بالسياط ولم يتفوه بذلك (**قوله** ولا يكلم) بفتح اللام مبنيا للمجهول وذلك لما نقل له عنه كذبا (**قوله** ان يقعوا فيه) اى فى نفسه بان يتكلموا فيه انه عدل من جرحه (**قوله** وله فيه فوت) اى فائت اى فاته منه شئ كابراهيم (**قوله** والسرخسى) بتشديد السين المهملة والراء المفتوحتين والخاء المعجمة الساكنة ثم سين مهملة مكسورة (**قوله** والكشميهنى) بضم الكاف وسكون الشين المعجمة وفتح الميم واسكان الياء التحتية وفتح الهاء (**قوله** ابن السكن) بفتح السين والكاف وقوله الاخسيكثى بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وكسر السين المهملة وسكون التحتية وفتح الكاف ثم مثلثة نسبة الى أخسيكث مدينة على شاطئ نهر الشاش من بلاد فرغانة كاف الاب (**قوله** ابن شبويه) بشين معجمة مفتوحة فوحدة مضمومة مشددة فواو ساكنة فمثناة تحتية مفتوحة آخره هاء ساكنة على نسق ما تقدم من الاعلام الفارسية (**قوله** والكشانى) بالشين المعجمة المشددة بعد الكاف المضمومة نسبة الى كشانية بلدة بصغد (**قوله** العيار) بعين مهملة مفتوحة ومثناة تحتية مشددة آخره راء (**قوله** اليونينى) نسبة الى يونين من قرى بعلبك وهو الفقيه الحافظ أبو محمد بن أبى الحسن احمد بن عبد الله بن عيسى بن احمد بن على البعلبكى ولد سنة اثنتين وسبعين وخمسمائة وسمع من الكندى وغيره وكان اماما حافظا لم ير فى زمانه مثل نفسه جامعا بين الشريعة والحقيقة

الى ان فرغ العشرة أنفس وهو لا يزيدهم على لا أعرفه فلما علم انهم فرغوا التفت الى الاول فقال اما حديثك الاول فقلت كذا وصوابه كذا وحديثك الثانى كذا وصوابه كذا والثالث والرابع على الولاء حتى أتى على تمام العشرة فرد كل متن الى اسناده وكل اسناد الى متنه وفعل بالآخرين مثل ذلك فاقر الناس له بالحفظ وأذعنوا له بالفضل وقال يوسف بن موسى المروزى كنت بجامع البصرة فسمعت مناديا ينادى يا اهل العلم لقد قدم محمد بن اسمعيل البخارى فقاموا فى طلبه وكنت فيهم فرأيت رجلا شابا ليس فى لحيته بياض يصلى خلف الاسطوانة فلما فرغ أحدقوا به

اى احاطو

وسألوه ان يعقد لهم مجلس الاملاء فاجابهم الى ذلك فقام المنادى ثانيا ينادى فى جامع البصرة فقال يا اهل

حفظ صحيح مسلم فى أربعة اشهر وكان يحفظ أكثر مسند احمد وكان بارعا فى الخط وغيره مات سنة ثمان وخمسين وستمائة كما رأيته بخط صاحبنا الهمام الفاضل الشيخ يوسف افندى الدمياطى نزيل القسطنطينية المحمية (**قوله الارتاحى**) بفتح الهمزة وسكون الراء وبالفوقية والحاء المهملة نسبة لارتاح وهو حصن منيع (**قوله الصفاقسى**) بفتح الصاد المهملة وبعد الالف قاف مضمومة كما فى القاموس بعدها سين مهملة نسبة الى صفاقس بلد بافريقية على البحر شربهم من الآبار (**قوله الجيانى**) بالجيم المفتوحة والتحتية المشددة ثم النون نسبة لجيان كشداد بلد بالاندلس منها أبو حيان أيضا (**قوله بخانكاه السميساطى**) الخانكاه بالكاف والقاف معبد الصوفية اى الزاوية التى يتعبدون فيها والخانكاه المذكورة قد اندرست الآن والسميساطى بضم السين المشددة وفتح الميم وسكون الياء بعدها سين مهملة أيضا وبعد الالف طاء نسبة الى سميساط من بلاد الشام (**قوله وأبا الوقت ظالم**) يظهر لى ما وجه الرمز له بذلك وان امكن انه أراد به الحافظ (**قوله فى فرخة**) فى النسخ التى بايدينا فرخة بالفاء وبعد الراء خاء معجمة فان لم يكن تحريفا عن فرجة بالجيم بمعنى فسحة فى أول الكتاب كما يكون فى اول بعض الكتب صيانة لها فيكون تأنيث فرخ من الورق وهو الصحيفة المعهودة عرفا لا لغة (**قوله الخطابى**) بفتح الخاء المعجمة والطاء المشددة ثم الموحدة (**قوله ابن التين**) بمثناة فوقية مكسورة فتحتية ساكنة (**قوله الفوزلى**) بالفاء ثم الزاى (**قوله ابن المنير**) بنون بعد الميم فتحتية (**قوله مغلطاى**) بميم مكسورة فغين معجمة ساكنة آخره تحتية ساكنة (**قوله الكرمانى**) بكسر الكاف (**قوله الامن الصحف**) اى الكتب لا أفواه المشايخ (**قوله العنتابى**) بفتح العين المهملة وسكون النون بعدها فوقية وقيل آخره موحدة نسبة الى عنتاب قلعة بين حلب وأنطاكية من الشام (**قوله بباقى شرحه**) اى شرح ما فى هذا الموضع المكرر من غريب لفظ أو زيادة او نقص فى الروايات او نحو ذلك (**قوله المسمى بالتاج**) هو موضع بناه خارج القاهرة السلطان المؤيد بين كوم الريش ومنية السيرج (**قوله كالقايانى**) بالقاف ثم التحتية وبعد الالف نون والونائى بنون ممدودة فهمزة كذلك (**قوله وكملت مقدمته الخ**) لا ينافى ما قدمه من انه ابتدأ الشرح سنة سبع عشرة لان المراد به ما بعد المقدمة فيكون عمل المقدمة اولا وشرع فى الشرح بعد تمامها (**قوله المهيع**) بفتح الميم وسكون الهاء وبعد المثناة التحتية المفتوحة عين مهملة الطريق الواسع الواضح استعير للاسلوب والطريقة (**قوله بالسيح**) بتحتية بعد السين المهملة آخره حاء متعلق بمهج والسيح المطر والمجارى بفتح الجيم جمع مجرى اى الفسيحة مجاريه اى ذلك السيح (**قوله المتجر**) بفوقية ساكنة فجيم اى محل التجارة الربيح اى الكثير الربح (**قوله السنيكى**) بضم السين وفتح النون وسكون التحتية نسبة الى سنيك بلد بالشرق منها شيخ الاسلام رضى الله عنه (**قوله الفراوى**) بفتح

العلم لقد قدم محمد بن اسمعيل البخارى فسألناه بان يعقد مجلس الاملاء فاجاب بان يجلس غدا فى موضع كذا فلما كان من الغد حضر المحدثون والحفاظ والفقهاء والنظار حتى اجتمع قريب من كذا وكذا ألف نفس فجلس أبو عبد الله للاملاء فقال قبل ان يأخذ فى الاملاء يا أهل البصرة أنا شاب وقد سألتمونى ان أحدثكم وسأحدثكم احاديث عن اهل بلدكم تستفيدونها يعنى ليست عندكم فتعجب الناس من قوله فأخذ فى الاملاء فقال حدثنا عبد الله ابن عثمان بن جبلة بن أبى رواد العتكى بلديكم قال حدثنا أبى عن شعبة عن منصور وغيره عن سالم بن ابى الجعد عن انس مالك رضى الله تعالى عنه أن اعرابيا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يحب القوم

الفاء والراء مخففا والسجلماسى بسين مهملة مكسورة فلام ساكنة فجيم ثم سين مهملة ايضا نسبة الى سجلماسة قرية بالمغرب وقوله حل اغراض الخ اى كتاب مسمى بذلك خاص ببيان المناسبات بين التراجم وما فيها (**قوله** انتقاض الاعتراض) اسم للكتاب المذكور الذى جعله فيما اعترض به عليه العينى (**قوله** العثار) بكسر العين وبالمثلثة الكثير العثور والسقط (**قوله** الاعلام) بكسر الهمزة فى الاول وفتحها فى الثانى صفة لمحذوف أى الرجال الاعلام (**قوله** تغليق التعليق) بالغين المعجمة فى الاول مصدر غلقت الباب بالتشديد مبالغة فى غلقته مخففا بمعنى اوثقته استعير لذكر الاسانيد التى تركها المؤلف فى تلك التعاليق والموقوفات والمتابعات كأنه اوثقها بهذه الاسانيد بعد ان كانت كالسائبة (**قوله** وقرّضه) التقريض بالظاء المشالة والضاد المعجمة مدح الانسان وهو حى وغلب استعماله فى مدح التآليف وأربابها (**قوله** ابن الشحنة) بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة (**قوله** فى التراجم) بالفوقية والجيم المكسورة جمع ترجمة والمراد بها الكتب والابواب التى فيه أى جاء فى ترتيبها على النسق الذى نسقه الظاهر منه التنافر بين معظمها حكمة جليلة وهى مناسبة فى الكتب أى تناسب وارتباط بين الكتب المترجم بها كائنة مثل التراجم تظهر بحسن التأمل ودقة النظر (**قوله** البراجم) بالموحدة والجيم جمع برجمة بضم الموحدة والجيم البنان ويقال لظهورها وبطونها الرواجب كما فى الكفاية والمراد مثلها فى التناسب (**قوله** فبدء وحى الله) خبر مبتدا محذوف اى فاوّلها مبدء الخ ويتلوه كتاب الايمان وقوله بعقد المعالم اى حال كونه بعقد المعالم اى النيات والمناسبة فى الابتداء بالوحى وإيلائه الايمان ثم بقية التراجم ظاهرة وهى ان الاعتماد على جميع ما سيذكره فى الصحيح يتوقف على كونه صلى الله عليه وسلم نبيا أوحى اليه والايمان به انما يجب لذلك ثم يتبعه بقية التكاليف والاحكام ولذا قال فبالوحى ايمان وعلم العوالم اى علم النفوس العوالم ولفظ ايمان فى الاول غير منون للضرورة (**قوله** وما بعد اعلام الخ) اى ليس بعد الاعلام بالشئ الواجب الا العمل به الذى يرد الانسان به ورد الاكارم بكسر الواو والنصيب من الماء مستعار لما به تحيى النفوس من القيام بالتكاليف والاكارم جمع كريم كمثيل وأماثل اى فلذا أعقب كتاب العلم بكتاب الوضوء وهكذا الى آخر الاعمال وقوله ومبدؤه طهر اى مبدأ العمل طهر الخ وقوله وابوابه مبتدأ وبيان الملائم مبتدأ ثان وفيها خبره وهو وخبره خبر الاول أى ابواب الطهر فيها بيان المناسب له من وضوء وغسل وغيرهما وقوله وبعد صلاة اما أن يقرأ بالاضافة اوعدمها على ان المراد وبعد الطهارة وما يتعلق بها صلاة الخ وقوله فيهما خلف عالم بفتح اللام جماعة من الناس أى فى تقديم كل منهما على الآخر وقوله روايته اى الخلف وقوله بخلاف اى مصحوبة بخلاف وقوله الدعائم جمع دعامة بكسر الدال عماد البيت مستعار هنا للاصول المروية عن الشيخ والنسخ المسموعة

الحديث ثم قال هذا ليس عندكم عن منصور انما هو عندكم عن غير منصور وقال يوسف بن موسى فاملى مجلسا على هذا النسق يقول فى كل حديث روى فلان هذا الحديث وليس عندكم كذا فاما رواية فلان يعنى التى يسوقها فليست عندكم * وقال الحافظ ابو حامد الاعمش كنا عند البخارى بنيسابور فجاء مسلم بن الحجاج فسأله عن حديث عبد الله بن عمر عن أبى الزبير عن جابر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية ومعنا أبو عبيدة الحديث بطوله فقال البخارى حدثنا ابن ابى اويس حدثنى اخى عن سليمان بن بلال عن عبيد الله فذكر الحديث بتمامه قال فقرأ عليه انسان حديث حجاج بن محمد عن ابن جريج عن موسى ابن عقبة عن سهيل ابن ابى صالح عن ابيه

منـه وقوله لطيبة الخ مراده انه جاء ذكر فضل طيبة وهى المدينة اثر فضل مكة التى بها شعار الحج للمناسبة الظاهرة والمراد بالخاتم خاتم الانبياء صلى الله عليه وسلم وقوله معاملة الانسان فى طوع ربه أى كائنة فى جملة طوع الخ اى فهى من جملة العبادات فاردافها بها لتلك المناسبة وقوله يليها ابتغاء الفضل اى الرزق اى باب ابتغاء الفضل وقوله سوق المواسم اى وسوق المواسم اى المجامع التى كانت فى العرب كسوق عكاظ ولا يخفى انه يكون فى الاسواق طلب الارزاق بالبيع والشراء ونحوهما وقوله وانواعها اى المعاملات وتميزت تفصلت وعلمت وقوله وفى الرهن والاعتاق فك الملازم اى الامر الملازم لصاحبه وهو سلطنة الرق فى العبد وسلطنة الراهن فى الرهن فبينهما مناسبة من هذا الوجه فلذا اعقب الرهن بالعتق فقوله مناسبة تخفى اى هذه المناسبة مناسبة تخفى على فهم صارم بالصاد المهملة والراء اى شجاع ماض كالسيف القاطع وذلك لدقتها فلا تدرك الا بدقة التأمل وقوله كتابة عبد مبتدا وخبره محذوف اى بعدها او العكس وتعقيبه بها ظاهر لانها من انواعه وقوله ثم فيها تبرع اى من المكاتب للمكاتب بشئ من مال الكتابة وقوله كذا هبة الخ أى فذكرها بعد التبرع المذكور لانها اى الهبة تبرع أيضا ثم لكونه قد يفضى الحال فى الهبة الى التداعى وطلب الشهود أعقبها أى الهبة بكتاب الشهادات فلذا قال كذا هبة فيها الخ وقوله وللشهد فى الوصف الخ أى ان الشهود يثبت لهم من الاوصاف ما للعاكم من العدالة والعقل ونحو ذلك وقوله وكان حديث الافك الخ أى انه اعقب كتاب الشهادة بحديث الافك لما فيه من مناسبات احوال الشهود اذ ظهر فيه افك من جاء به وتعديل السيدة الصديقة بنت الصديق رضى الله عنها او براءة ساحتها القدسية من قبل هذه الجرائم العظيمة وغيرها وقوله يذكر بعده أى بعد الافك وقد بين وجه المناسبة بقوله فبالصلح الخ ولعل أصل التناسب انما هو بينه و بين الشهادات التى تحصل فى الدعاوى وذكر بينهما الافك استطرادا لما ذكر من المناسبة ثم لما كان الصلح يكون على شروط وذكرها ناسب أن يذكر عقبه بقية احكام الشروط الداخلة فى بقية الاحكام فذكر كتاب الشروط فى الاسلام والاحكام وغير ذلك مما يعقد على شروط وقوله كتاب الوصايا أى بعد كتاب الشروط كتاب الوصايا والوقف لما فيهما من العمل بشرط الموصى والواقف من الوصى والناظر والضمير فى بها اما الشروط المفهومة من شارط والجار والمجرور خبر مقدم وعمل مبتدأ مؤخر وثم بمثلثة مفتوحة أى هناك أى فى الوصايا والوقوف ولقائم متعلق بعمل أى لمن يقوم بذلك من وصى وناظر او بفوقية فعل ماض من التمام ولقائم متعلق به أى انه متى كان على حسب تلك الشروط كان نافذا غير منقوض ويحتمل ان يكون لشارط خبرا مقدما وعمل مبتدأ مؤخر و بها بمعنى فيها متعلق بشارط وقوله معاملتنا رب الخ أى ما تقدم من اول الكتاب الى هنا هو معاملتنا الخلق والخالق اى قسم يختص

عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كفارة المجلس اذا قام العبد أن يقول سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك وأتوب اليك فقال له مسلم فى الدنيا أحسن من هذا الحديث ابن جريج عن موسى ابن عقبة عن سهيل ابن ابى صالح يعرف بهذا الاسناد فى الدنيا حديثا فقال له محمد ابن اسمعيل الا انه معلول فقال مسلم لا اله الا الله وارتعد اخبرنى به فقال استر ما ستر الله تعالى هذا حديث جليل رواه الناس عن حجاج ابن محمد عن ابن جريج فألح عليه وقبل رأسه وكاد يبكى فقال اكتب ان كان ولا بد حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا موسى ابن عقبة عن عون بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارة المجلس فقال له مسلم لا يبغضك الا حاسد واشهد ان ليس فى

بالعبادة التي هي معاملة الخالق وقسم بالخلق وهو معاملة المخلوق ثم اردف ذلك بما يشمل كلا منهما وهو معنى قوله وثالثها جمع الخ أي وثالث الاقسام جمع بين هذين القسمين عزيز لقاؤهم اى عظيم لمن يفهمه وهو الجهاد فانه من حيث بذل الانسان نفسه لاعلاء كلمة الله معاملة للخالق ومن حيث ما فيه من الغنائم وأخذها بدون رضا اربابها وقسمتها بين المجاهدين معاملة للمخلوق وقد أشار لذلك بقوله اجهد لاعلاء كلمة وقوله وفيه اكتساب المال وكتاب خبر مبتدا محذوف اى وهو اى الثالث كتاب الخ وفرع عليه قوله فيملك الخ اما بالبناء للمجهول ومال نائب فاعل او للفاعل وفيه ضمير يعود على المجاهد المفهوم من المقام وقوله وجزيتهم بالعقد اى الملتبسة بعقدها فيه اى مذكورة أى بابها فيه كتابها أى في كتاب الجهاد كتاب الجزية والترجمة للجزية ثم بباب لا كتاب فلعل الناظم تجوز به عنه لاستقامة النظم او أراد بالكتاب المصدر بمعنى اسم المفعول على تقدير مضافين اى دال احكامها وقوله موادعة معها اى وذكر معها اى بعدها باب الموادعة اى موادعة الامام ملك القرية هل يكون ذلك لبقيتهم والموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره والمناسبة بين الجهاد والجزية وبينهما وبين الموادعة ظاهرة وقوله كتاب لبدء الخلق اى وبعد هذا كتاب بدء الخلق وقوله بعد تمامه الخ اى بعد اتمامه مقابلة بالموحدة والنصب على المفعولية لتمام الذى هو اسم مصدر بمعنى المصدر ويحتمل ان كتاب مبتدأ والظرف خبره وبيدء بموحدة فتحتية ساكنة اى لاجل المقاسم متعلق بمقابلة اى بعد مقابلة الانسان العدو ومقاتلته لاجل المقاسم اى الاموال التى تقسم وهى الغنائم والشأن فى الحروب ان تكون لذلك وأياما كان ففى الكلام نوع قلاقة ليس لها من دون التطويل علاقة وقوله وللانبياء فيه اى فى كتاب بدء الخلق وقوله كتاب يخصهم سيأتى ان رواته غير اليونينية باب خلق آدم وذريته ورواية اليونينية كتاب الانبياء وعليها فقوله وللانبياء فيه اما ان يكون ضميره للبدء وهو ظاهر او للكتاب ففى بمعنى بعد ثم على رواية اليونينية لا احتياج الى تأويل فى باب وعلى رواية غيرها فهى على ظاهرها وباب مراد منه الجنس اذ المذكور للانبيا أبواب متعددة لا باب واحد وقوله فضائل تتلو أى انه يذكر بعد ذلك كتاب الفضائل يعنى فضائل قريش والصحابة والمهاجرين والانصار وما يتعلق بذلك وقوله ثم غزو نبينا ثم بعد ذلك كتاب المغازى وذكر غزواته صلى الله عليه وسلم وبعوثه وما جرى له ومنه فى حياته صلى الله عليه وسلم فى الدعاء الى الاسلام ومكاتبة الملوك وغير ذلك حتى الوفاة اى الى وفاته عليه الصلاة والسلام وقوله لخاتم أى لخاتم الرسل متعلق بجرى وقوله وان نبى الله الخ أى وبعد ذلك وصية النبى صلى الله عليه وسلم والكتاب الذى هم بكتابته فى مرض موته بالعمل بالقرآن الشريف والتمسك به وعازم بالعين المهملة والزاى المعجمة من العزم والمراد منه النبى صلى الله عليه وسلم فى عزمه على كتابة ذلك وقوله تعقبه اى

الدنيا مثلك وقد روى هذه القصة البيهقى فى المدخل عن الحاكم ابى عبد الله على سياق آخر فقال سمعت ابا نصر احمد بن محمد الوراق يقول سمعت احمد بن حمدون القصار هو ابو حامد الاعمش يقول سمعت مسلم بن الحجاج وجاء الى محمد بن اسمعيل فقبل بين عينيه وقال دعنى حتى اقبل رجلك يا أستاذ الاستاذين وسيد المحدثين وطبيب الحديث فى علله حدثك محمد بن سلام حدثنا محمد بن مخلد ابن يزيد قال اخبرنا ابن جريج حدثنا موسى ابن عقبة عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى كفارة المجلس فقال محمد بن اسمعيل وحدثنا احمد بن حنبل ويحيى ابن معين قالا حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج حدثنى موسى بن عقبة عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة ان

تعقب كتاب وصية النبى صلى الله عليه وسلم اى ذكره عقبه وقوله وان اولى التفسير بالكسر استئناف أى ان اصحاب تفسير القرآن أى العالمون به اهل العزائم اى ارباب الهمم العلية والمقاصد السنية قال تعالى ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيرا كثيرا على ماقيل انها معرفة تفسير القرآن وقوله وفى ذلك اعجاز لنا أى فى معرفة التفسير اعجاز معرفة اعجاز القرآن أى كونه معجزا للبشر وقوله ودليلنا اى معرفة ادلتنا فى العقائد والاحكام الشرعية وفيه أيضا احياء لارواح اهل الكرائم اى النفوس الكريمة بما فيه من العلوم والمعارف التى بها تحيى الارواح الحياة الابدية وقوله كتاب النكاح اى وبعد ذلك اى كتاب التفسير كتاب النكاح وأشار الى مناسبته للتفسير بالسابق واللاحق من قوله واحياؤه ارواح اهل الكرائم وقوله انظره فيه تناسل حياة الخ اى فذلك حياة الارواح وهذا حياة الاجسام وقوله محالم بالحاء المهملة اى صائر الى ان يبلغ الحلم وقوله ومن بعدها حسن العشير أى من بعد النكاح وتعلقاته حسن العشير اى المعاشر اى باب حسن المعاشرة مع الاهل والملائم صفة العشير وفيه تلميح الى التناسب بينه وبين النكاح وقوله كتاب طلاق الخ على نسق ماقبله وقوله وفى النفقات الخ اى وفى أبواب النفقات أبواب نفقة الموسر والمعدم اى المعسر يشير الى باب نفقة المعسر على أهله وقوله واطعمة الخ اى ويتلو ذلك أطعمة اى كتاب الاطعمة وابواب مايحل منها ومايحرم ومناسبتها للنفقات حتى ذكرت عقبها ظاهرة وقوله وعق الخ بالعين المهملة المفتوحة والقاف مبتدأ و يتلو خبره وهو على تقدير مضاف وباب العق عن المولود اى طلب ذبح عقيقته وقوله كذا الذبح الخ اى كذلك يتلو الذبح اى كتاب الذبائح والصيد لان كلا طعام وذبح والظاهر أن قوله بيان الملائم بالنصب مفعول لمحذوف اى افهم بيان الملائم اى انضمام الملائم بعضه لبعض وقوله وأضحية اى وكتاب الاضحية على نسق ماقبله وقوله فيها ضيافة ربنا استطراد ببيان حكمتها وانها ضيافة من الله للناس أيام العيد وقوله ومن بعدها المشروب اى كتاب الاشربة أو احكام المشروبات لقوله تعالى كلوا واشربوا وقوله وغالب امراض باكل وشربه اى حاصل بسبب أكل الانسان وشربه فهو متولد عنهما فلذا ذكر كتاب المرضى والطب عقبهما وقوله برفع المآثم يظهر انه تحريف والصواب برفع المآلم باللام بعد الهمزة الممدودة جمع مألم مصدر ميمى من الالم اى مصحوبا هو اى كتاب المرضى بالطب الذى يرفع المآلم ثم ذكر فيه اى فى الطب باب الرقى لانها من جملة الطب كما قال فبالطب يستشفى من الدا بالقصر للضرورة الخ ومن المعلوم ان الانسان كما يحتاج الى الطعام والشراب يحتاج الى اللباس ليتزين به فلذا ذكر كتاب اللباس بعد الطب الذى هو من تعلقات الاكل والشرب واذا استوفى الانسان مابه يتربى جسمه ويتحسس التفت الى مابه تتربى روحه وتتكمل وذلك بالاخلاق المرضية والآداب السنية فذكر بعد ذلك كتاب الآداب والكرائم هى الافعال الكريمة وبه بمعنى فيه اى يذكر

النبى صلى الله عليه وسلم قال كفارة المجلس ان يقول اذا قام من مجلسه سبحانك اللهم ربنا وبحمدك فقال محمد ابن اسمعيل هذا حديث مليح ولا أعلم بهذا الاسناد فى الدنيا حديثا غير هذا الا انه معلول حدثنا به موسى ابن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا سهيل عن عون بن عبد الله قوله قال محمد بن اسمعيل هذا اولى ولا يذكر لموسى ابن عقبة مسندا عن سهيل وقال الحافظ أحمد بن حمدون رأيت البخارى فى جنازة ومحمد بن يحيى الذهلى يسأله عن الاسماء والعلل والبخارى يمر فيه كالسهم كأنه يقرأ قل هو الله احد * واما تآليفه فانها سارت مسير الشمس ودارت فى الدنيا فما جحد فضلها الا الذى يتخبطه الشيطان من المس واجلها واعظمها الجامع الصحيح * ومنها الادب المفرد ورويه

فيه الافعال الجليلة ثم من جملة الآداب الاستئذان فى دخول بيت الغير وبه تفتح الابواب المغلقة فى وجه المسالم اى المستأذن الذى ليس بينه وبين المستأذن عليه عداوة اذا أراد دخوله فهو سبب فى فتح الابواب الحسية والدعاء سبب فى فتح الابواب المعنوية للمطالب الانسانية فناسب ان يذكر كتاب الدعاء عقب كتاب الاستئذان وفصلهما بترجمة مع دخولهما فى الآداب لعله لجلالتهما وعظم الاحكام والاغراض المترتبة عليهما كما أشار لذلك الناظم بقوله وبالدعوات الفتح من كل مغلق وتيسير احوال لاهل المعازم بالعين المهملة ثم الزاى جمع معزم بمعنى العزم والقصد وقوله رقاق بكسر الراء يعنى كتاب الرقاق بعد كتاب الدعاء وهو جمع رقيقة اى مرققة بمعنى الامور التى ترقق القلب ويحصل بها التذكر اى الاتعاظ وقوله وللقدر اذكره اى اذكر القدر بالتحريك اى كتاب القدر بعد كتاب الرقائق لاهل الدعائم جمع دعامة ما يعتمد عليه يعنى لاهل الاعتماد والتوكل عليه تعالى وقوله ولا قدر الخ استطراد وقوله تبررنا بالنذر اى وتبررنا بالنذر أى وبعد القدر أبواب نذر التبرر الذى يحمل عليه الشوق الى حسن ختام الامر المطلوب وقوله وأيمان من كتب مبتدأ وخبر وأيمان بفتح الهمزة على تقدير مضاف اى وكتاب الايمان من جملة الكتب يريد بهذه الجملة التى هى كالسماء فوقنا ان الايمان بعد نذر التبرر وقوله وكفارة لها كذا النذر الخ أى وباب كفارة اليمين ونذر اللجاج وظاهره ان النذر المذكور بعد الكفارة وليس كذلك بل هو والايمان فى ترجمة واحدة وباب كفارة الايمان بعد النذور وقوله بدا اى ظهر ضميره للنذر المذكور والملاحم بفتح الميم وبالحاء المهملة الشدائد من التحم الحرب اشتد وقوله واحوال اموات ثم تمهيد لوجه ذكر كتاب الفرائض بعد ذلك أى انه بمضمون لتراجم المتقدمة تم احوال الاحياء ثم يعقبها أحوال الاموات فلذا اعقب ذلك كتاب الفرائض وقوله حالات سالم بدل من الاحوال وسالم اى من القاذورات المعنوية التى هى المعاصى وبقى ما يتعلق بحال من يأتى تلك القاذورات فذكر كتاب الحدود فظهرت المناسبة بين السابق واللاحق وقوله محاربهم فيها أتت اى حراباتهم يعنى المحاربين من أهل القاذورات فيها اى فى الحدود اى بعدها او فى القاذورات اى داخلة فيها فلذا ذكرت بعد الحدود ومراده كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة وقوله حتم حاتم بحاء مهملة ثم فوقية فيهما اى حتم ذلك وجزم به حتما من حاتم وهو الله تعالى او النبى صلى الله عليه وسلم وقوله وفى غرة الخ هو بضم الغين المعجمة وتشديد الراء اى فى ذكر الغرة الواجبة فى الجناية على الجنين وقوله فاذكر ديات الخ الفاء زائدة وصريح كلامه ان ترجمة الديات مذكورة فى تراجم الغرة فالغرة سابقة والديات لاحقة وليس كذلك بل الامر بالعكس فكتاب الديات عقب كتاب المحاربين وفى ضمن ابوابه باب جنين المرأة وكذا قوله وفيه قصاص فان باب القصاص فى كتاب الديات قبل باب الجنين ترجم له بقوله

عنه احمد بن محمد الجليل بالجيم البزار * ومنها بر الوالدين ويرويه عنه محمد بن دلويه الوراق * ومنها التاريخ الكبير الذى صنفه كامر عند قبر النبى عليه السلام فى الليالى المقمرة ويرويه عنه أبو أحمد محمد بن سليمان بن فارس وأبو الحسن محمد بن سهل النسوى وغيرهما * ومنها التاريخ الاوسط ويرويه عنه عبد الله بن أحمد بن عبد السلام الخفاف وزنجويه بن محمد الاباد ومنها التاريخ الصغير ويرويه عنه عبد الله بن محمد ابن عبد الرحمن الاشقر * ومنها خلق أفعال العباد الذى صنفه بسبب ما وقع بينه وبين الذهلى كما سيأتى قريبا ان شاء الله تعالى ويرويه عنه يوسف بن ريحان بن عبد الصمد والفربرى أيضا * وكتاب الضعفاء يرويه عنه أبو بشر محمد ابن أحمد بن حماد الدولابى وابو جعفر مسبح بن سعيد وآدم بن

باب قول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى بعد الديات بباب واحد وقبل باب الجنين بابواب شتى وقوله وردة مرتد اى وبعد ذلك ردة الخ اى كتاب المرتدين وفى قوله وفيه استتابة الخ ان اصل الترجمة بكتاب المرتدين وفيها باب استتابتهم مثلا وليس كذلك بل المذكور كتاب استتابة المرتدين وقتالهم وبعد ذلك باب حكم المرتد والمرتدة وباب قتل من نسب الى الردة وقوله بردته الخ استطراد ببيان وجه قتل المرتد والعواصم الامور التى عصمت دمه وماله من الايمان واعماله وقوله ولكنما الاكراه رافع حكمه اى حكم ذلك الارتداد الذى يحصل به فله به أتم مناسبة فلذا ذكر عقبه وترجمه المصنف بلفظ كتاب الاكراه وذكر بعده باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر ثم أبواب الاكراه فى البيع والنكاح وغيرهما لكون ذلك من افراد مطلق الاكراه وقوله كذا حيل الخ اى انه ترجم بعد أبواب الاكراه للحيل فقال باب الحيلة فى النكاح باب ما يكره من الاحتيال فى البيوع الخ ولعل مناسبته للاكراه ان فى الارتداد بالاكراه تخلصا من القتل وتحيلا على خلاص النفس فناسب ان يذكر معه التحيل فى باقى الاحكام فانه به ينفك التلازم فيها كما ينفك به فيه ثم انظر ما معنى قوله وفى باطن الرؤيا الخ فان كان المراد ان أبواب الرؤيا وتعبيرها بعد أبواب الحيل فصحيح لكن لا يؤديه هذا التعبير بل لم أفهم له معنى أصلا وقوله وفتنتها اقامت الخ كأنه يشير الى قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التى أريناك الا فتنة للناس ويرمز الى ان كتاب الفتن بعد الرؤيا لذلك ولكن لا وربك ما تفيد هذه العبارة ذلك وقوله واحكامها الخ لعل مراده ان احكامها اى اتقانها من جهة الخلف اى الاختلاف الواقع بين علماء التعبير فيها يزيل التنازع فى أمرها وانها تقع بحسب ما تعبر وأيا ما كان فالله اعلم بما أراد وقوله كتاب التمنى الخ لعل الشارح ترك هنا أبياتا تضمنت ذكر الاحكام والا فبعد الفتن كتاب الاحكام وفيه تراجم الحكام واعمالهم وبيعتهم ثم كتاب التمنى ولعل قوله ولا تتمنوا الخ اشارة لنكتة ذكره عقب الاحكام وان أمر الحكام مما تشتهيه النفوس وتتمناه وقد قال الله تعالى ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض وقوله جاء فيه اى فى هذا الامر وهو التمنى تواتر اى اخبار ذو تواتر وقوله واخبار آحاد اى وجاء فى هذا الكتاب اخبار الآحاد ومراده باب ما جاء فى اجازة خبر الواحد وفيه من الايهام ما لا يخفى وقوله حجاج الخ اى ان فى أحاديثه ما يحتج به على من لم يقبله على ما سبق تفصيله وقوله كتاب اعتصام اى وبعد كتاب التمنى كتاب الاعتصام ثم كتاب التوحيد وهو آخر تراجم كتب الكتاب نسأل الله تعالى بحق النبى صلى الله عليه وسلم وآله وبالبخارى ورجاله ان يختم لنا ولاخواننا بالحسنى ولا يحرمنا بحرمة وجهه الكريم من رضاه الاسنى وان يوفقنا جميعا الى طاعته بجاه وجه النبى صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه وعترته والحمد لله رب العالمين

تمت على يد مؤلفها الفقير عبد الهادى نجا الابيارى فى غرة جمادى سنة ١٢٨٣
وعلى الله حسن القبول بجاه كل نبى ورسول

موسى الحوارى * قال الحافظ ابن حجر وهذه التصانيف موجودة مروية لنا بالسماع والاجازة * قال ومن تصانيفه الجامع الكبير ذكره ابن طاهر والمسند الكبير والتفسير الكبير ذكره الفربرى وكتاب الاشربة ذكره الدارقطنى فى المؤتلف والمختلف وكتاب الهبة ذكره وراقه واسامى الصحابة ذكره ابو القاسم بن منده وانه يرويه من طريق ابن فارس عنه وقد نقل منه ابو القاسم البغوى الكثير فى معجم الصحابة له وكذا ابن منده فى المعرفة ونقل عنه فى كتاب الوجدان له وهو من ليس له الا حديث واحد من الصحابة وكتاب المبسوط ذكره الخليلى فى الارشاد وان مهيب بن سليم رواه عنه فى كتاب العلل ذكره ابو القاسم ابن منده ايضا وانه يرويه عن محمد بن عبد الله ابن حمدون عن ابى محمد عبد الله بن الشرقى عنه وكتاب الكنى ذكره الحاكم ابو احمد ونقل منه وكتاب الفوائد

ذكره

ذكره الترمذى فى اثنا ء كتاب المناقب من جامعه * ومن شعره مما أخرجه الحاكم فى تاريخه

اغتنم فى الفراغ فضل ركوع * فعسى أن يكون موتك بغته
كم صحيح رأيت من غير سقم * ذهبت نفسه الصحيحة فلته

ولما نعى اليه عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى الحافظ انشد

ان عشت تفجع بالاحبة كلهم * وبقاء نفسك لا أبالك أفجع

وأما ثناء الناس عليه بالحفظ والورع والزهد وغير ذلك فقد وصفه غير واحد بانه كان احفظ اهل زمانه * وفارس ميدانه * كلمة شهد له بها الموافق والمخالف * وأقر بحقيقتها المعادى والمحالف * قال الشيخ تاج الدين السبكى فى طبقاته كان البخارى امام المسلمين * وقدوة المؤمنين * وشيخ الموحدين * والمعول عليه فى احاديث سيد المرسلين * قال وقد ذكره أبو عاصم فى طبقات أصحابنا الشافعية * وقال سمع من الزعفرانى وأبى ثور والكرابيسى قال ولم يرو عن الشافعى فى الصحيح لانه أدرك أقرانه والشافعى مات مكتهلا فلا يرويه نازلا اه نعم ذكر البخارى الشافعى فى صحيحه فى موضعين فى الزكاة وفى تفسير العرايا كما سيأتى ان شاء الله تعالى * وقال الحافظ عماد الدين بن كثير فى تاريخه البداية والنهاية كان امام الحديث فى زمانه * والمقتدى به فى أوانه والمقدم على سائر اضرابه واقرانه * وقال قتيبة بن سعيد جالست الفقهاء والعباد والزهاد فما رأيت منذ عقلت مثل محمد بن اسمعيل وهو فى زمانه كعمر فى الصحابة * وقال ايضا لو كان فى الصحابة لكان آية * وقال احمد بن حنبل فيما رواه الخطيب بسند صحيح ما اخرجت خراسان مثل محمد بن اسمعيل * وقال الحافظ عماد الدين بن كثير انه دخل بغداد ثمان مرات وفى كل مرة منها يجتمع بالامام أحمد بن حنبل فيحثه على الاقامة ببغداد ويلومه على الاقامة بخراسان * وقال يعقوب بن ابراهيم الدورقى ونعيم الخزاعى محمد بن اسمعيل فقيه هذه الامة وقال بندار بن بشار هو أفقه خلق الله فى زماننا وقال نعيم بن حماد هو فقيه هذه الامة * وقال اسحاق بن راهويه يا معشر اصحاب الحديث انظروا الى هذا الشاب واكتبوا عنه فانه لو كان فى زمن الحسن البصرى لاحتاج الناس اليه لمعرفته بالحديث وفقهه وقد فضله بعضهم فى الفقه والحديث على الامام احمد بن حنبل واسحق بن راهويه * وقال رجاء بن مرجا فضل محمد بن اسمعيل (يعنى فى زمانه) على العلماء كفضل الرجال على النساء وهو آية من آيات الله يمشى على الارض وقال الفلاس كل حديث لا يعرفه البخارى فليس بحديث * وقال يحيى بن جعفر البيكندى لو قدرت ان ازيد من عمرى فى عمر محمد بن اسمعيل لفعلت فان موتى يكون موت رجل واحد وموت محمد بن اسمعيل فيه ذهاب العلم * وقال عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى رأيت العلماء بالحرمين والحجاز والشام والعراق فما

رأيت فيهم اجمع من محمد بن اسمعيل وقال أبو سهل محمود بن النضر الفقيه سمعت أكثر من ثلاثين عالما من علماء مصر يقولون حاجتنا في الدنيا النظر الى محمد بن اسمعيل وقال أيضا كنت أستملي له ببغداد فبلغ من حضر المجلس عشرين ألفا وقال امام الائمة أبو بكر محمد بن اسحق بن خزيمة ما تحت اديم السماء اعلم بالحديث من محمد بن اسمعيل البخاري وقال عبد الله بن حماد الآملي لوددت انى كنت شعرة في جسد محمد بن اسمعيل وقال محمد بن عبد الرحمن الدغولي كتب اهل بغداد الى محمد ابن اسمعيل كتابا فيه

المسلمون بخير ما بقيت لهم * وليس بعدك خير حين تفتقد

وكان رحمه الله غاية في الحياء والشجاعة والسخاء والورع والزهد في دار الدنيا دار الفناء والرغبة في دار البقاء * وكان يختم في رمضان في كل يوم ختمة ويقوم بعد صلاة التراويح كل ثلاثة ليال بختمة * وقال وراقه كان يصلي في وقت السحر ثلاث عشرة ركعة * وقال ايضا دعى محمد بن اسمعيل الى بستان فلما صلى بهم الظهر قام يتطوع فلما فرغ من صلاته رفع ذيل قميصه وقال لبعض من معه انظر هل ترى تحت قميصي شيأ فاذا زنبور قد لسعه في ستة عشر او سبعة عشر موضعا وقد تورم من ذلك جسده فقال له بعض القوم كيف لم تخرج من الصلاة اول ما لسعك قال كنت في سورة فاحببت ان اتمها * وقال ارجو ان القى الله ولا يحاسبني انى اغتبت أحدا ويشهد لهذا كلامه في التجريح والتضعيف فانه ابلغ ما يقول في الرجل المتروك او الساقط فيه نظر او سكتوا عنه ولا يكاد يقول فلان كذاب * وقال وراقه سمعته يقول لا يكون لي خصم في الآخرة فقلت يا أبا عبد الله ان بعض الناس ينقم عليك التاريخ يقول فيه اغتياب الناس فقال انما روينا ذلك رواية ولم نقله من عند انفسنا وقد قال صلى الله عليه وسلم بئس أخو العشيرة * وقال ما اغتبت أحدا منذ علمت ان الغيبة تضر اهلها * وكان قد ورث من أبيه مالا كثيرا فكان يتصدق به * وكان قليل الاكل جدا كثير الاحسان الى الطلبة مفرطا في الكرم * وحمل اليه بضاعة انفذها اليه أبو حفص فاجتمع بعض التجار اليه بالعشية وطلبوها منه بربح خمسة آلاف درهم فقال لهم انصرفوا الليلة فجاءه من الغد تجار آخرون يطلبونها بربح عشرة آلاف درهم فردهم وقال انى نويت البارحة بيعها للذين أتوا البارحة ولا احب ان أغير نيتي * وجاءته جارية فعثرت على محبرة بين يديه فقال لها كيف تمشين فقالت اذا لم تكن طريق فكيف امشي فقال اذهبي فأنت حرة لوجه الله فقيل له يا أبا عبد الله أغضبتك واعتقتها قال ارضيت نفسي بما فعلت * وقال وراقه انه كان يبني رباطا مما يلي بخارى فاجتمع بشر كثير يعينونه على ذلك وكان ينقل اللبن فكنت اقول له انك تكفى ذلك فيقول هذا الذى ينفعني وكان ذبح لهم بقرة فلما ادركت القدور دعا الناس الى الطعام وكان بها مائة نفس او اكثر ولم يكن علم انه اجتمع ما اجتمع وكنا اخرجنا خبزا بثلاثة دراهم او اقل فأكل جميع من حضر وفضلت

ارغفة

ارغفة ولما قدم نيسابور تلقاه أهلها من مرحلتين أو ثلاث وكان محمد بن يحيى الذهلي في مجلسه فقال من أراد ان يستقبل محمد بن اسماعيل غدا فليستقبله فاني استقبله فاستقبله الذهلي وعامة علماء نيسابور فدخلها فقال الذهلي لاصحابه لا تسألوه عن شئ من الكلام فانه ان أجاب بخلاف ما نحن فيه وقع بيننا وبينه وشمت بنا كل ناصبي ورافضي وجهمي ومرجئي فازدحم الناس على البخاري حتى امتلأت الدار والسطوح فلما كان اليوم الثاني او الثالث من يوم قدومه قام اليه رجل فسأله عن اللفظ بالقرآن فقال افعالنا مخلوقة وألفاظنا من افعالنا فوقع بين الناس اختلاف فقال بعضهم انه قال لفظي بالقرآن مخلوق وقال آخرون لم يقل فوقع بينهم في ذلك اختلاف حتى قام بعضهم الى بعض فاجتمع اهل الدار واخرجوهم ذكره مسلم بن الحجاج وقال ابن عدي لما ورد نيسابور واجتمع الناس عنده حسده بعض شيوخ الوقت فقال لاصحاب الحديث ان محمد بن اسمعيل يقول لفظي بالقرآن مخلوق فلما حضر المجلس قام اليه رجل فقال يا أبا عبد الله ما تقول في اللفظ بالقرآن أمخلوق هو ام غير مخلوق فاعرض عنه البخاري ولم يجبه ثلاثا فالح عليه فقال البخاري القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق وافعال العباد مخلوقة والامتحان بدعة فشغب الرجل وقال قد قال لفظي بالقرآن مخلوق اهـ وقد صح ان البخاري تبرأ من هذا الاطلاق فقال كل من نقل عني اني قلت لفظي بالقرآن مخلوق فقد كذب علي وانما قلت افعال العباد مخلوقة أخرج ذلك غنجار في ترجمة البخاري بسند صحيح الى محمد بن نصر المروزي الامام المشهور انه سمع البخاري يقول ذلك * وقال أبو حامد الشرقي سمعت الذهلي يقول القرآن كلام الله غير مخلوق ومن زعم لفظي بالقرآن مخلوق فهو مبتدع لا يجالس الينا ولا نكلم من يذهب بعد هذا الى محمد بن اسمعيل فانقطع الناس عن البخاري الا مسلم بن الحجاج واحمد بن سلمة وبعث مسلم الى الذهلي جميع ما كان كتب عنه على ظهر حمال * وقال الذهلي لا يساكنني محمد بن اسمعيل في البلد فخشي البخاري على نفسه وسافر منها * قال في المصابيح ومن تمام رسوخ البخاري في الورع انه كان يحلف بعد هذه المحنة ان الحامد عنده والذام من الناس سواء يريد انه لا يكره ذامه طبعا ويجوز ان يكرهه شرعا فيقوم بالحق لا بالحظ وتحقق ذلك من حالته انه لم يمح اسم الذهلي من جامعه بل اثبت روايته عنه غير انه لم يوجد في كتابه الا على أحد وجهين اما ان يقول حدثنا محمد ويقتصر واما ان يقول حدثنا محمد بن خالد فينسبه الى جد أبيه * وقد سئل عن وجه اجماله وابقاء ذكره بنسبه المشهور فأجاب بان قال لعله لما اقتضى التحقيق عنده ان تبقى روايته عنه خشية ان يكتم علما رزقه الله تعالى على يديه وعذره في قدحه بالتأويل خشي على الناس ان يقعوا فيه بانه قد عدل من جرحه وذلك يوهم انه صدقه على نفسه فيجر ذلك الى البخاري وهذا اخفى اسمه وغطى رسمه وما كتم علمه والله اعلم بمراده من ذلك * ولو فتحنا باب تعديد مناقبه الجميلة ومآثره الحميدة لخرجنا عن غرض

الاختصار * ولما رجع الى بخارى نصبت له القباب على فرسخ من البلد واستقبله عامة اهلها حتى لم يبق مذكور ونثر عليه الدراهم والدنانير وبقي مدة يحدثهم فارسل اليه أمير البلد خالد بن محمد الذهلي نائب الخلافة العباسية يتلطف معه ويسأله ان يأتيه بالصحيح ويحدثهم به في قصره فامتنع البخاري من ذلك وقال لرسوله قل له أنا لا اذل العلم ولا احمله الى ابواب السلاطين فان كانت له حاجة الى شيء منه فليحضر الى مسجدي أو داري فان لم يعجبك هذا فأنت سلطان فامنعني من المجالس ليكون لي عذر عند الله يوم القيامة أني لا اكتم العلم فحصلت بينهما وحشة فامره الامير بالخروج عن البلد فدعا عليه وكان مجاب الدعوة فلم يأت شهر حتى ورد أمر الخلافة بان ينادى على خالد في البلد فنودي على خالد على اتان وحبس الى ان مات ولم يبق أحد ممن ساعده الا ابتلي ببلاء شديد * ولما خرج البخاري من بخارى كتب اليه اهل سمرقند يخطبونه الى بلدهم فسار اليهم فلما كان بخرتنك بفتح الخاء المعجمة واسكان الراء وفتح الفوقية وسكون النون بعدها كاف وهو على فرسخين من سمرقند بلغه انه قد وقع بينهم بسببه فتنة فقوم يريدون دخوله وآخرون يكرهونه وكان له اقرباء بها فنزل عندهم حتى ينجلي الامر فأقام اياما فمرض حتى وجه اليه رسول من اهل سمرقند يلتمسون خروجه اليهم فاجاب وتهيأ للركوب ولبس خفيه وتعمم فلما مشى قدر عشرين خطوة او نحوها الى الدابة ليركبها قال أرسلوني فقد ضعفت فارسلوه فدعا بدعوات ثم اضطجع فقضى فسال عرق كثير لا يوصف وما سكن منه العرق حتى ادرج في اكفانه * وروى انه ضجر ليلة فدعا بعد ان فرغ من صلاة الليل اللهم قد ضاقت على الارض بما رحبت فاقبضني اليك فمات في ذلك الشهر ليلة السبت ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين عن اثنتين وستين سنة الا ثلاثة عشر يوما وكان اوصى ان يكفن في ثلاثة اثواب ليس فيها قميص ولا عمامة ففعل به ذلك * ولما صلى عليه ووضع في حفرته فاح من تراب قبره رائحة طيبة كالمسك ودامت اياما وجعل الناس يختلفون الى قبره مدة يأخذون منه * وقال عبد الواحد بن آدم الطواويسي رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعه جماعة من اصحابه وهو واقف في موضع فسلمت عليه فرد على السلام فقلت ما وقوفك هنا يا رسول الله قال أنتظر محمد بن اسمعيل قال فلما كان بعد أيام بلغني موته فنظرت فاذا هو في الساعة التي رأيت فيها النبي صلى الله عليه وسلم * ولما ظهر امره بعد وفاته خرج بعض مخالفيه الى قبره واظهر التوبة والندامة * وقال ابو على الحافظ اخبرنا ابو الفتح نصر بن الحسن السمرقندي قدم علينا بلنسية عام اربعة وستين واربعمائة قال قحط المطر عندنا بسمرقند في بعض الاعوام فاستسقى الناس مرارا فلم يسقوا فأتى رجل صالح معروف بالصلاح الى قاضي سمرقند وقال له انى قد رأيت رأيا اعرضه عليك قال وما هو قال أرى ان تخرج ويخرج الناس معك الى قبر الامام محمد بن اسمعيل البخاري وتستسقى عنده فعسى الله ان يسقينا فقال القاضي نعم

مارأيت فخرج القاضي ومعه الناس واستسقى بهم وبكى الناس عند القبر وتشفعوا بصاحبه فارسل الله تعالى السماء بماء عظيم غزير اقام الناس من اجله بخرتنك سبعة ايام اونحوها لايستطيع أحد الوصول الى سمرقند من كثرة المطر وغزارته وبين سمرقند وخرتنك ثلاثة أيام * وبالجملة فمناقب ابى عبد الله البخارى كثيرة ومحاسنه شهيرة وفيما ذكرته كفاية ومقنع وبلاغ * تنبيه وارشاد * روينا عن الفربرى انه قال سمع صحيح البخارى من مؤلفه تسعون ألف رجل فما بقى أحد يرويه عنه غيرى قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى اطلق ذلك بناء على ما فى علمه وقد تأخر بعده بتسع سنين ابو طلحة منصور بن محمد بن على بن قرينة بقاف ونون بوزن كبيرة البزدوى بفتح الموحدة وسكون الزاى وكانت وفاته سنة تسع وعشرين وثلثمائة وهو آخر من حدث عن البخارى بصحيحه كما جزم به ابو نصر بن ماكولا وغيره * وقد عاش بعده ممن سمع من البخارى القاضى الحسين ابن اسمعيل المحاملى ببغداد ولكن لم يكن عنده الجامع الصحيح وانما سمع منه مجالس املاها ببغداد فى آخر قدمة قدمها البخارى وقد غلط من روى الصحيح من طريق المحاملى المذكور غلطا فاحشا * ومن رواة الجامع الصحيح ممن اتصلت لنا روايته بالاجازة ابراهيم بن معقل النسفى الحافظ وفاته منه قطعة من آخره رواها بالاجازة وتوفى سنة اربعين ومائتين وكذلك حماد بن شاكر النسوى بالنون والمهملة واظنه توفى فى حدود التسعين وله فيه فوت أيضا * واتصلت لنا روايته من طريق المستملى والسرخسى والكشميهنى وابى على بن السكن الاخسيكثى وابى زيد المروزى وابى على بن شبويه وابى احمد الجرجانى والكشانى وهو آخر من حدث عن الفربرى بالصحيح * فاما المستملى فرواه عنه الحافظ أبوذر وعبد الرحمن الهمدانى * واما السرخسى فأبوذر ايضا وابو الحسن الداودى * واما الكشميهنى فابوذر أيضا وابوسهل الحفصى وكريمة * واما ابو على ابن السكن فاسمعيل بن اسحاق بن اسمعيل الصفار * واما ابوزيد المروزى فأبونعيم الحافظ وابو محمد عبد الله بن ابراهيم الاصيلى وابو الحسن على بن محمد القابسى * واما ابن شبويه فسعيد بن احمد بن محمد الصيرفى العيار وعبد الرحمن بن عبد الله الهمدانى ايضا * واما الجرجانى فأبونعيم والقابسى ايضا * واما الكشانى فابو العباس جعفر بن محمد المستغفرى فشايخ ابى ذر ثلاثة المستملى والكشميهنى والسرخسى ومشايخ ابى نعيم الجرجانى وابوزيد المروزى * واما الاصيلى والقابسى فكلاهما عن ابى زيد المروزى * واما العيار فابن شبويه * واما الداودى فالسرخسى * واما الحفصى وكريمة فالكشميهنى * واما المستغفرى فالكشانى وكلهم عن الفربرى ويأتى ان شاء الله تعالى قريبا أسانيدى بالجامع الصحيح متصلة بهم على وجه بديع جامع بعون الله تعالى * وقد اعتنى الحافظ شرف الدين أبو الحسن ٧ على ابن شيخ الاسلام ومحدث الشافى تقى الدين بن محمد بن ابى الحسين احمد بن عبد الله اليونينى الحنبلى رحمه الله تعالى

٧ قوله على الخ ولد فى رجب سنة ٦٢١ وتوفى سنة ٧٠١ والذى تقدم ذكره عن المحشى فى صحيفة ١٤٧ فهو غيره لانه ولد سنة ٥٧٥ وتوفى سنة ٦٥٨ كما هو مذكور فى طبقات الحفاظ للسيوطى

بضبط رواية الجامع الصحيح وقابل أصله الموقوف بمدرسة اقبغا آص بسويقة العزى خارج باب زويلة من القاهرة المعزية الذى قيل فيما رأيته بظاهر بعض نسخ البخارى الموثوق بها وقف مقرها برواق الجبرت من الجامع الازهر بالقاهرة ان اقبغا بذل فيه نحو عشرة آلاف دينار والله اعلم بحقيقة ذلك وهو فى جزأين فقد الاول منهما باصل مسموع على الحافظ أبى ذر الهروى وباصل مسموع على الاصيلى وباصل الحافظ مؤرخ الشأم أبى القاسم بن عساكر وباصل مسموع على ابى الوقت وهو اصل من اصول مسموعاته فى وقف خانكاه السميساطى بقراءة الحافظ أبى سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعانى بحضرة سيبويه وقته الامام جمال الدين بن مالك بدمشق سنة ست وسبعين وستمائة مع حضور أصلى سماعى الحافظ ابى محمد المقدسى وقف السميساطى وقد بالغ رحمه الله فى ضبط ألفاظ الصحيح جامعا فيه روايات من ذكرناه راقما عليه مايدل على مراده فعلامة ابى ذر الهروى ه والاصيلى ص وابن عساكر الدمشقى ش وابى الوقت ظ ولمشايخ ابى ذر الثلاثة الحموى ح والمستملى ست والكشميهنى ه فما كان من ذلك بالحمرة فهو ثابت فى النسخة التى قرأها الحافظ عبد الغنى المقدسى على الحافظ ابى عبد الله الارتاحى بحق اجازته من ابى الحسين الفراء الموصلى عن كريمة عن الكشميهنى * وفى نسخة ابى صادق مرشد بن يحيى المدينى وقف جامع عمرو بن العاص رضى الله عنه بمصر وله رقوم أخرى لم أجد مايدل عليها وهى عط ق ج صع ولعل الجيم للجرجانى والعين لابن السمعانى والقاف لابى الوقت فان اجتمع ابن حمويه والكشميهنى فرقمهما هكذا حه والمستملى والحموى فرقمهما حس هكذا وان اتفق الاربعة الرواة عنهم رقم لهم ه ص ش ظ وماسقط عند الاربعة زاد معها لا وماسقط عند البعض أسقط رقمه من غير لا مثاله انه وقع فى اصل سماعه فى حديث بدء الوحى جمعه لك فى صدرك و وقع عند الاربعة جمعه لك صدرك باسقاط فى فيرقم على فى لا ويرقم فوقها الى جانبها ه ص ش ظ هذا ان وقع الاتفاق على سقوطها فان كانت عندهم وليست عند الباقين رقم رسمه وترك رسمهم وكذا ان لم تكن عند واحد وكانت عند الباقين كتب عليها لا و رقم فوقها الحرف المصطلح عليه * وماصح عنده سماعه وخالف مشايخ ابى ذر الثلاثة رقم عليه ه وفوقها صح * وان وافق احد مشايخه وضعه فوقه * فالله تعالى يثيبه على قصده * ويجزل له من المكرمات جوائز رفده * فلقد ابدع فيما رقم * وأتقن فيما حرر وأحكم * ولقد عول الناس عليه فى روايات الجامع لمزيد اعتنائه وضبطه ومقابلته على الاصول المذكورة وكثرة ممارسته له حتى ان الحافظ شمس الدين الذهبى حكى عنه أنه قابله فى سنة واحدة احدى عشرة مرة ولكونه ممن وصف بالمعرفة الكثيرة والحفظ التام للمتون والاسانيد كان الجمال بن مالك لما حضر عند المقابلة المذكورة اذا مر من الالفاظ مايتراءى أنه مخالف لقوانين العربية قال

الشرف اليونيني هل الرواية فيه كذلك فان اجاب بأنه منها شرع ابن مالك في توجيهها حسب امكانه ومن ثم وضع كتابه المسمى بشواهد التوضيح ولقد وقفت على فروع مقابلة على هذا الاصل الاصيل فرأيت من اجلها الفرع الجليل الذي لعله فاق اصله وهو الفرع المنسوب للامام المحدث شمس الدين محمد بن احمد المزي الغزولي وقف التنكزية بباب المحروق خارج القاهرة المقابل على فرعي وقف مدرسة الحاج مالك واصل اليونيني المذكور غير مرة بحيث انه لم يغادر منه شيأ كما قيل فلهذا اعتمدت في كتابة متن البخاري في شرحي هذا عليه ورجعت في شكل جميع الحديث وضبطه اسنادا ومتنا اليه ذاكرا جميع ما فيه من الروايات وما في حواشيه من الفوائد المهمات

* ثم وقفت في يوم الاثنين ثالث عشر جمادى الاولى سنة ست عشرة وتسعمائة بعد ختمي لهذا الشرح على المجلد الاخير من اصل اليونيني المذكور ورأيت بحاشية ظاهر الورقة الاولى منه ما نصه سمعت ما تضمنه هذا المجلد من صحيح البخاري رضي الله عنه بقراءة سيدنا الشيخ الامام العالم الحافظ المتقن شرف الدين ابي الحسين علي بن محمد بن احمد اليونيني رضي الله عنه وعن سلفه وكان السماع بحضرة جماعة من الفضلاء ناظرين في نسخ معتمد عليها فكلما مر بهم لفظ ذو اشكال بينت فيه الصواب وضبطته على ما اقتضاه علمي بالعربية وما افتقر الى بسط عبارة واقامة دلالة أخرت امره الى جزء أستوفي فيه الكلام مما يحتاج اليه من نظير وشاهد ليكون الانتفاع به عاما والبيان تاما ان شاء الله تعالى وكتبه محمد بن عبد الله بن مالك حامدا لله تعالى *

قلت وقد قابلت متن شرحي هذا اسنادا وحديثا على هذا الجزء المذكور من اوله الى آخره حرفا حرفا وحكيته كما رأيته حسب طاقتي وانتهت مقابلتي له في العشر الاخير من المحرم سنة سبع عشرة وتسعمائة نفع الله تعالى به ثم قابلته عليه مرة اخرى فعلى الكاتب لهذا الشرح وفقه الله تعالى ان يوافقني فيما رسمته من تمييز الحديث متنا وسندا من الشرح واختلاف الروايات بالالوان المختلفة وضبط الحديث متنا وسندا بالقلم كما يراه ثم رأيت بآخر الجزء المذكور ما نصه بلغت مقابلة وتصحيحا واسماعا بين يدي شيخنا شيخ الاسلام حجة العرب مالك أزمة الادب العلامة أبي عبد الله بن مالك الطائي الجياني أمد الله تعالى عمره في المجلس الحادي والسبعين وهو يراعي قراءتي ويلاحظ نطقي فما اختاره ورجحه وامر باصلاحه اصلحته وصححت عليه وما ذكر أنه يجوز فيه الاعرابان أو ثلاثة فاعملت ذلك على ما امر ورجح وانا اقابل باصل الحافظ ابي ذر والحافظ ابي محمد الاصيلي والحافظ ابي القاسم الدمشقي ما خلا الجزء الثالث عشر والثالث والثلاثين فانهما معدومان وباصل مسموع على الشيخ ابي الوقت بقراءة الحافظ ابي منصور السمعاني وغيره من الحفاظ وهو وقف بخانكاه السميساطي وعلامات ما وافقت اباذر ه والاصيلي ص والدمشقي ش وابا الوقت ظ فيعلم ذلك وقد

ذكرت ذلك فى اول الكتاب فى فرخة لتعلم الرموز كتبه على بن محمد الهاشمى اليونينى عفا الله عنه انتهى ثم وجد الجزء الاول من اصل اليونينى المذكور ينادى عليه للبيع بسوق الكتب فعرف واحضر الى بعد فقده أزيد من خمسين سنة فقابلت عليه متن شرحى هذا فكملت مقابلتى عليه جميعه حسب الطاقة ولله الحمد * وقد اعتنى الائمة بشرح هذا الجامع فشرحه الامام أبو سليمان حمد بن محمد بن ابراهيم الخطابى بشرح لطيف فيه نكت لطيفة ولطائف شريفة * واعتنى الامام محمد التيمى بشرح مالم يذكره الخطابى مع التنبيه على اوهامه * وكذا أبو جعفر أحمد بن سعيد الداودى وهو ممن ينقل عنه ابن التين الآتى * ومنهم المهلب بن أبى صفرة وهو ممن اختصر الصحيح * ومنهم ابو الزناد سراج واختصر شرح المهلب تلميذه ابو عبد الله محمد بن خلف بن المرابط وزاد عليه فوائد وهو ممن نقل عنه ابن رشيد * وشرحه أيضا الامام أبو الحسن على بن خلف المالكى المغربى المشهور بابن بطال وغالبه فى فقه الامام مالك من غير تعرض لموضوع الكتاب غالبا وقد طالعته * وشرحه أيضا الامام ابو حفص عمر بن الحسن بن عمر الفوزنى الاشبيلى وكذا ابو القاسم احمد بن محمد بن عمر بن فرد التيمى وهو واسع جدا * والامام عبد الواحد بن التين بفوقية بعدها تحتية ثم نون السفاقسى وقد طالعته * والزين بن المنير فى نحو عشر مجلدات * وابو الاصبع عيسى بن سهل بن عبد الله الاسدى * والامام قطب الدين عبد الكريم الحلبى الحنفى * والامام مغلطاى التركى قال صاحب الكواكب وشرحه بتتميم الاطراف اشبه وبصحف تصحيح التعليقات امثل وكانه من اخلائه من مقاصد الكتاب على ضمان ومن شرح الفاظه وتوضيح معانيه على أمان * واختصره الجلال التبانى وقد رأيته * والعلامة شمس الدين محمد بن يوسف بن على بن محمد بن سعيد الكرمانى فشرحه بشرح مفيد جامع لفرائد الفوائد * وزوائد العوائد * وسماه الكواكب الدرارى لكن قال الحافظ بن حجر فى الدرر الكامنه وهو شرح مفيد على اوهام فيه فى النقل لانه لم يأخذه الا من الصحف انتهى وكذا شرحه ولده التقى يحيي مستمدا من شرح أبيه وشرح ابن الملقن واضاف اليه من شرح الزركشي وغيره من الكتب وما سنح له من حواشي الدمياطى وفتح البارى والبدر العنتابى وسماه مجمع البحرين وجواهر الحبرين وقد رأيته وهو فى ثمانية اجزاء كبار بخطه مسودة * وكذا شرحه العلامة السراج بن الملقن وقد طالعت الكثير منه * وكذا شرحه العلامة شمس الدين البرماوى فى اربعة اجزاء أخذه من شرح الكرمانى وغيره كما قال فى أوله ومن اصوله أيضا مقدمة فتح البارى وسماه اللامع الصبيح ولم يبيض الا بعد موته وقد استوفيت مطالعته كالكرمانى وكذا شرح الشيخ برهان الدين الحلبى وسماه التلقيح لفهم قارئ الصحيح وهو بخطه فى مجلدين وبخط غيره فى اربعة وفيه فوائد حسنة * وقد التقط منه الحافظ ابن حجر حيث كان بحلب ماظن

انه ليس عنده لكونه لم يكن معه الا كراريس يسيرة من الفتح * وشرحه ايضا شيخ الاسلام والحفاظ ابو الفضل بن حجر وسماه فتح البارى وهو فى عشرة اجزاء ومقدمته فى جزء وشهرته وانفراده بما اشتمل عليه من الفوائد الحديثية والنكات الادبية والفوائد الفقهيه تغنى عن وصفه لاسيما وقد امتاز كما نبه عليه شيخنا بجمع طرق الحديث التى ربما يتبين من بعضها ترجيح احد الاحتمالات شرحا واعرابا وطريقته فى الاحاديث المكررة انه يشرح فى كل موضع ما يتعلق بمقصد البخارى بذكره فيه ويحيل بباقى شرحه على المكان المشروح فيه قال شيخنا وكثيرا ما كان رحمه الله تعالى يقول اود لو تتبعت الحوالات التى تقع لى فيه فان لم يكن المحال به مذكورا او ذكر فى مكان آخر غير المحال عليه ليقع اصلاحه فما فعل ذلك فاعلمه وكذا ربما يقع له ترجيح احد الاوجه فى الاعراب او غيره من الاحتمالات او الاقوال فى موضع ثم يرجح فى موضع آخر غيره الى غير ذلك مما لا طعن عليه بسببه بل هذا امر لا ينفك عنه كثير من الائمة المعتمدين * وكان ابتداء تأليفه فى اوائل سنة سبع عشرة وثمانمائة على طريق الاملاء ثم صار يكتب بخطه شيئا فشيئا فيكتب الكراس ثم يكتبه جماعة من الائمة المعتبرين ويعارض بالاصل مع المباحثة فى يوم من الاسبوع وذلك بقراءة العلامة ابن خضر فصار السفر لا يكمل منه شئ الا وقد قوبل وحرر الى ان انتهى فى اول يوم من رجب سنة اثنتين واربعين وثمانمائة سوى ما الحق فيه بعد ذلك فلم ينته الا قبيل وفاة المؤلف بيسير * ولما تم عمل مصنفه وليمة بالمكان المسمى بالتاج والسبع وجوه فى يوم السبت ثانى شعبان سنة اثنتين وأربعين وقرئ المجلس الاخير هناك بحضرة الائمة كالقاياتى والونائى والسعد الديرى * وكان المصروف على الوليمة المذكورة نحو خمسمائة دينار وكملت مقدمته وهى فى مجلد ضخم فى سنة ثلاث عشرة وثمانمائة وقد استوفيت بحمد الله تعالى مطالعتهما * وقد اختصر فتح البارى شيخ مشايخنا الشيخ ابو الفتح محمد بن الشيخ زين الدين بن الحسين المراغى وقد رأيته بمكة وكتبت كثيرا منه * وشرحه العلامة بدر الدين العينى الحنفى فى عشرة اجزاء وأزيد وسماه عمدة القارى وهو بخطه فى احد وعشرين جزأ مجلدا بمدرسته التى انشأها بحارة كتامة بالقرب من الجامع الازهر * وشرع فى تأليفه فى اواخر رجب سنة احدى وعشرين وثمانمائة وفرغ منه فى آخر الثلث الاول من ليلة السبت خامس شهر جمادى الاولى سنة سبع واربعين وثمانمائة واستمد فيه من فتح البارى كان فيما قيل يستعيره من البرهان ابن خضر بأذن مصنفه له وتعقبه فى مواضع وطوله بما تعمد الحافظ بن حجر فى الفتح حذفه من سياق الحديث بتمامه وافراد كل من تراجم الرواة بالكلام وبيان الانساب واللغات والاعراب والمعانى والبيان واستنباط الفوائد من الحديث والاسئلة والاجوبة وغير ذلك * وقد حكى ان بعض الفضلاء ذكر للحافظ ابن حجر ترجيح شرح العينى بما اشتمل عليه من البديع

وغيره فقال بديهة هذا الشئ نقله من شرح لركن الدين وكنت قد وقفت عليه قبله ولكن تركت النقل منه لكونه لم يتم انما كتب منه قطعة وخشيت من تعبى بعد فراغها فى الاسترسال فى هذا المهيع ولذا لم يتكلم البدر العينى بعد تلك القطعة بشئ من ذلك انتهى وبالجملة فان شرحه حافل كامل فى معناه لكنه لم ينتشر كانتشار فتح البارى من حياة مؤلفه وهلم جرا * وكذا شرح مواضع من البخارى الشيخ بدر الدين الزركشى فى التنقيح وللحافظ ابن حجر نكت عليه لم تكمل * وكذا شرح العلامة بدر الدين الدمامينى وسماه مصابيح الجامع وقد استوفيت مطالعتها كشرح العينى وابن حجر والبرماوى وكذا شرح الحافظ الجلال السيوطى فيما بلغنى فى تعليق لطيف قريب من تنقيح الزركشى سماه التوشيح على الجامع الصحيح * وكذا شرح منه شيخ الاسلام ابو زكريا يحيى النووى قطعة من اوله الى آخر كتاب الايمان طالعتها وانتفعت ببركتها * وكذا الحافظ ابن كثير قطعة من اوله والزين بن رجب الدمشقى ورأيت منه مجلدة * والعلامة السراج البلقينى رأيت منه مجلدة أيضا * والبدر الزركشى فى غير التنقيح مطولا رأيت منه قطعة بخطه * والمجد الشيرازى اللغوى مؤلف القاموس سماه منح البارى بالسيح الفسيح الجارى فى شرح البخارى كمل ربع العبادات منه فى عشرين مجلدا وقدر تمامه فى اربعين مجلدا قال التقى الفاسى لكنه قد ملأه بغرائب المنقولات لا سيما لما اشتهر باليمن مقالة ابن عربى وغلب ذلك على علماء تلك البلاد وصار يدخل فى شرحه من فتوحاته الكثير ما كان سببا لشين شرحه عند الطاعنين فيه * وقال الحافظ ابن حجر انه رأى القطعة التى كملت فى حياة مؤلفه قد اكلتها الارضة بكمالها بحيث لا يقدر على قراءة شئ منها انتهى * وكذا بلغنى ان الامام أبا الفضل النويرى خطيب مكة شرح مواضع من البخارى وكذا العلامة محمد بن احمد بن مرزوق شارح بردة البوصيرى وسماه المتجر الربيح والمسعى الرجيح فى شرح الجامع الصحيح ولم يكمل أيضا وشرح العارف القدوة عبد الله بن أبى جمرة ما اختصره منه وسماه بهجة النفوس وقد طالعته * والبرهان النعمانى الى اثناء الصلاة ولم يف بما التزمه رحمه الله تعالى وايانا * وشيخ المذهب وفقيهه شيخ الاسلام ابو يحيى زكريا الانصارى السنيكى والشمس الكورانى مؤدب السلطان المظفر أبى الفتح محمد بن عثمان فاتح القسطنطينية سماه الكوثر الجارى الى رياض صحيح البخارى وهو فى مجلدتين * وللعلامة شيخ الاسلام جلال الدين البلقينى بيان ما فيه من الابهام وهو فى مجلدة وصاحبنا الشيخ أبو البقاء الاحمدى اعانه الله تعالى على الاكمال * وشيخنا فقيه المذهب الجلال البكرى واظنه لم يكمل * وكذا صاحبنا الشيخ شمس الدين الدلجى كتب منه قطعة لطيفة * ولابن عبد البر الاجوبة على المسائل المستغربة من البخارى سأله عنها المهلب بن أبى صفرة وكذا لابى محمد بن حزم عدة اجوبة عليه

ولابن المنير حواش على ابن بطال وله أيضا كلام على التراجم سماه المتوارى وكذا لابى عبد الله بن رشيد ترجمان التراجم * وللفقيه ابى عبد الله محمد بن منصور بن حمامة المغراوى السجلماسى حل اغراض البخارى المبهمة فى الجمع بين الحديث والترجمة وهى مائة ترجمة * ولشيخ الاسلام الحافظ ابن حجر انتقاض الاعتراض يجيب فيه عما اعترضه عليه العينى فى شرحه طالعته لكنه لم يجب عن أكثرها * ولعله كان يكتب الاعتراضات ويبيض لها ليجيب عنها فاخترمته المنية * وله أيضا الاستنصار على الطاعن المعثار وهو صورة فتيا عما وقع فى خطبة شرح البخارى للعلامة العينى وله أيضا احوال الرجال المذكورين فى البخارى زيادة على ما فى تهذيب الكمال وسماه الاعلام بمن ذكر فى البخارى من الاعلام * وله أيضا تعليق التعليق ذكر فيه تعاليق أحاديث الجامع المرفوعة وآثاره الموقوفة والمتابعات ومن وصلها باسانيده الى الموضع المعلق وهو كتاب حافل عظيم فى بابه لم يسبقه اليه أحد فيما اعلم وقرض له عليه العلامة اللغوى المجد صاحب القاموس كما رأيته بخطه على نسخة بخط مؤلفه ولخصه فى مقدمة الفتح فحذف الاسانيد ذاكرا من خرجه موصولا * وكذا شرح البخارى العلامة المفنن الاوحد الزينى عبد الرحيم بن عبد الرحمن بن احمد العباسى الشافعى شرحا رتبه على ترتيب عجيب واسلوب غريب فوضعه كما قال فى ديباجته على منوال مصنف ابن الاثير وبناه على مثال جامعه المنير وجرده من الاسانيد راقما على هامشه بازاء كل حديث حرفا او حروفا يعلم بها من وافق البخارى على اخراج ذلك الحديث من اصحاب الكتب الخمسة جاعلا أثر كل كتاب جامع منه بابا لشرح غريبه واضعا الكلمات الغريبة بهيئتها على هامش الكتاب موازيا لشرحها ليكون اسرع فى الكشف واقرب الى التناول وقرض له عليه شيخنا شيخ الاسلام البرهان بن أبى شريف والزين عبد البر بن الشحنة والعلامة الرضى الغزى * ونظم شيخ الاسلام البلقينى مناسبات ترتيب تراجم البخارى فقال

انى فى البخارى حكمة فى التراجم * مناسبة فى الكتب مثل البراجم
فبدأ وحى الله جاء نبيه * وايمان يتلوه بعقد المعالم
وان كتاب العلم يذكر بعده * فبالوحى ايمان وعلم العوالم
وما بعد اعلام سوى العمل الذى * به يرد الانسان ورد الاكارم
ومبدؤه طهر أتى لصلاتنا * وأبوابه فيها بيان الملائم
وبعد صلاة فالزكاة تبيعها * وحج وصوم فيهما خلف عالم
روايته جاءت بخلف بصحة * كذا جاء فى التصنيف طبق الدعائم
وفى الحج أبواب كذاك بعمرة * لطيبة جاء الفضل من طيب خاتم
معاملة الانسان فى طوع ربه * يليها ابتغاء الفضل سوق المواسم
وأنواعها فى كل باب تميزت * وفى الرهن والاعتاق فك الملازم

فجاء كتاب الرهن والعتق بعده * مناسبة تخفى على فهم صارم
كتابة عبد ثم فيها تبرع * كذا هبة فيها شهود التحاكم
كتاب شهادات تلي هبة جرت * وللشهدا في الوصف أمر لحاكم
وكان حديث الافك فيه افتراؤهم * فويل لأفاك وتبا لآثم
وكم فيه تعديل لعائشة التي * يبرئها المولى بدفع العظائم
كذا الصلح بين الناس يذكر بعده * فبالصلح اصلاح ورفع المظالم
وصلح وشرط جائزان لشرعه * فذكر شروط في كتاب لعالم
كتاب الوصايا والوقوف لشارط * بها عمل الاعمال ثم لقائم
معاملتنا رب وخلق كما مضى * وثالثها جمع غريب لفاهم
كتاب الجهاد اجهد لاعلاء كلمة * وفيها اكتساب المال الا اظالم
فيملك مال الحرب قهرا غنيمة * كذا الفيء يأتينا بعز المغانم
وجزيتهم بالعقد فيه كتابها * موادعة معها أتت في التراجم
كتاب لبدء الخلق بعد تمامه * مقابله الانسان بيد المقاسم
وللأنبيا فيه كتاب يخصهم * تراجم فيها رتبة للاكارم
فضائل تتلو ثم غزو نبينا * وما قد جرى حتى الوفاة لخاتم
وان نبي الله وصى وصية * تخص كتاب الله يا طيب عازم
كتاب لتفسير تعقبه به * وان أولى التفسير اهل العزائم
وفي ذاك اعجاز لنا ودليلنا * واحياؤه أرواح اهل الكرائم
كتاب النكاح انظره منه تناسل * حياة أتت منه لطفل محالم
واحكامه حتى الوليمة تلوها * ومن بعدها حسن العشير الملائم
كتاب طلاق فيه أبواب فرقة * وفي النفقات افرق ليسر وعادم
واطعمة حلت واخرى تحرمت * ليجتنب الانسان اثم المحارم
وعق عن المولود يتلو مطاعما * كذا الذبح مع صيد بيان الملائم
وأضحية فيها ضيافة ربنا * ومن بعدها المشروب يأتي لطاعم
وغالب أمراض بأكل وشربه * كتاب لمرضانا برفع المآثم
فبالطب يستشفى من الدا برقية * بفاتحة القرآن ثم الخواتم
لباس به التزيين وانظره بعده * كذا أدب يؤتى به بالكرائم
وان بالاستئذان حلت مصالح * به تفتح الابواب وجه المسالم
وبالدعوات الفتح من كل مغلق * وتيسير أحوال لاهل المعازم
رقاق بها بعد الدعاء تذكر * وللقدر اذكره لاهل الدعائم
ولا قدر الا من الله وحده * تبررنا بالنذر شوقا لخاتم

وايمان من كتب وكفارة لها * كذا النذر في لج بدا من ملاحم
واحوال أحياء تتم وبعدها * مواريث اموات اتت للقاسم
فرائضهم فيها كتاب يخصها * وقد تمت الاحوال حالات سالم
ومن يأت قاذورا تبين حده * محاربهم فيها أتت حتم حاتم
وفي غرة فاذكر ديات لأنفس * وفيه قصاص جالأهل الجرائم
وردة مرتد ففيه استتابة * بردته زالت عقود العواصم
ولكنما الاكراه رافع حكمه * كذا حيل جاءت افك التلازم
وفي باطن الرؤيا التعبير أمرها * وفتنتها قامت فما من مقاوم
واحكامها خلفا يزيل تنازعا * كتاب التمني جاء رمزا لراقم
ولا تتمنوا جاء فيه تواتر * واخبار آحاد حجاج لعالم
كتاب اعتصام فاعتصم بكتابه * وسنة خير الخلق عصمة عاصم
وخاتمة التوحيد طاب ختامها * بجيدتها عطر ومسك لخاتم
فجاء كتاب جامع من صحاحها * لحافظ عصر قد مضى في التقادم
اتى في البخاري مدحه لصحيحه * وحسبك بالاجماع في مدح حازم
اصح كتاب بعد تنزيل ربنا * وناهيك بالتفضيل فاجار لراحم
وقل رحم الرحمن عبدا موحدا * تحرى صحيح القصد سبل العلائم
وفي سنة المختار يبدي صحيحها * باسناد اهل الصدق من كل حازم
وانا توخينا كتابا يخصه * على اوجه تأتي عجابا لفاهم
عسى الله يهدينا جميعا بفضله * الى سنة المختار رأس الاكارم
وصلى على المختار ألله ربنا * يقارنها التسليم في حال دائم
وآل له والصحب مع تبع لهم * يقفون آثارا أتت بدعائم
بتكرير ما يبدوا وتضعيف عده * وفي بدئها والختم مسك الخواتم

(نيل الامانى)

صحيفة	خطا	صواب	سطر
	تسهل	تستهل	١
	لآلئ	لآلاء	٣
	فعله	فعوله	١٥
	هى	هى هى	٣٠
٢	يستغفر	يشعر	٢٢
٢	فلاتيين	الفلانيين	١٠
٢	بخص	بخض	١٩
٣	أحد العام	حد العام	٢١
٢	من تكون	تكون من	٠٢
٢	تخصة	تخصه	٠٦
٢	احسن	حسن	١٢
٢	رواية	روايته	١٣
٤	مدة	ردة	١٧
٤	الستة	السه	٢١
٤	أبو عمر	ابو عمرو	١٣
٤	والدمغانى	الدامغانى	١٤
٥	شيخاه	شيخيه	١١
٥	الخ	الصواب حذف لفظ الخ	٢١
٥	التعبد الليالى	التعبد قبل قوله الليالى	٢٣
٥	لغيرها قائلة	لغير قائله	٠٣
٥	المقتضيات	المقتضية	٠٩
٥	التكثير	لتكثير	٣٠
٥	فى الحمل	الحمل	٠٣
٧	فنسبوا	نسبوا	١١
٨	واخى وابو بكر	اخى ابو بكر	١١
٨	الحدث	الخبث	١٦
٨	من قبل ومن بعد لاحتمال	من قبل لاحتمال	١٣
٨	من لا علم	ممن لا علم	٢٦
٩	ابى حصين	ابو حصين	٢
٩	فرقوا	وفرقوا	١٨
٩	وزرنيج	وزنيج	٠٦

TO RENEW CALL

صحيفه	خطا	صواب	سطر
٩٧	خطفؤه	خطؤه	٢٧
١٠١	يثبت	ثبتت	٠٤
١١٣	اذامسك	اذاامسك	٠٥
١١٨	وسازق	وجازف	١٢
١١٨	عن طرف	من طرف	١٤
١٢٥	مرسلان	مرسلا	١٥
١٢٧	بها	بهما	٣٠
١٢٨	ونقدمها	ونقدمهما	٥
١٣٣	من الحديث	الصواب حذفها	١٥
١٣٤	خلاف ظاهر	خلافا ظاهرا	٢٧
١٤٣	البلاد	الميلاد	٣
١٤٦	ماسعره	ماشعره	٣١
١٤٧	قوله اليونيني الخ ظهر انه غيره وقوله ولد الخ صوابه ان يقال ولد فى رجب سنة ٦٢١ وتوفى سنة ٧٠١ كان عارفا بقوانين الرواية حسن الدراية فى طبقة الحفاظ للسيوطى انه سمع من ابن الصلاح والمنذرى والرشيد العطار وقرأ البخارى على ابن مالك تصحيحا وقرأه عليه ابن مالك رواية وقال الذهبى تخرجت به مات فى رمضان سنة ٧٠١ اه اماماذكرنا آخر موافق له فى نسبته		
١٤٨	ظالم) يظهر	ظا) لم يظهر	١١
١٤٩	التراجم	البراجم	١٤
١٥١	لقاؤهم	نقاهم	٠٣
١٥١	الموادعة والمصالحة	الموادعة هى المصالحة	١٣

(كشف النقاب)

صحيفه	خطا	صواب	سطر
٣	فعناه	معناه	١٠
٤	كانت	كان	٠٩
٥	ولبراه	والبراه	٧
١٣	بتحريك الفا	بالتحريك	٢٤
١٣	وتسكينها	بالتسكين	٢٤
١٣	بسكر	بكسر	٣٠
١٥	فافتح	وافتح	٢١

لا يجوز طبع هذا الكتاب الا بأذن مؤلفه ومن تجارى على ذلك يحاكم حسب ا

شرح كشف النقاب على المنظومة الموسومة برضاب
المرتشف في نظم ماورد في الصحيحين والموطا
من المؤتلف المختلف كل منهما لا وحد
زمانه بلا مجاري شيخنا العلامة عبد
الهادي نجا الابياري لازال
متحليا به جيد الزمان وناثرا
علينا من درر آدابه
لآلئ العقيان
آمين آمين
آمين

{بسم الله الرحمن الرحيم}

بحمد من ألف بين المختلفات تستحيل براعة كل مؤلف * وبشكر من جمع بين المفترقات تتواتر النعم على كل مكلف * فلله الحمد حديثا وقديما * وله الشكر أولانا برا عميما وخيرا جسيما * وبالصلاة والسلام على من ازال الاشتباه * وأزاح ظلم الجهالة بنور الله * سيدنا محمد الجامع لما تفرق من الجمال * تتواصل اسباب الكمال وتتراسل أنواع الافضال فسلسل اللهم صلاتك وسلامك عليه وعلى آله * وجعل أحوالنا بلبس صدار آثاره وشعار أعماله (وبعد) فيقول ضعيف الحجا عبد الهادي نجا هذا شرح مختصر وبيان مقتصر لمنظومتي الموسومة برضاب المرتشف * في نظم ما في الصحيحين من المؤتلف المختلف * ملقب بكشف النقاب لرشف الرضاب عملته للمبتدئين فاخليته من التطويل وعن التحسين * فاسأل الله بجاه نبيه النبيه * أن ينفع به كل متشبث به راغب فيه آمين

{بسم الله الرحمن الرحيم}

{حمدا لمن أبدع الاشياء مؤتلفا * منها ومختلفا حتى بدت غررا}

الكلام على البسملة والحمدلة قبض عنانه هنا بسطه في الكتب المختصرة والمطولة وأبدع الاشياء أي أوجدها على غير مثال سابق ما ائتلف منها لنحو اتحاد جنسه أو اختلف لنحو اختلافه حتى بدت أي ظهرت في الوجود محققة تحقق الشيء النير الذي هو كالغرر جمع غرة واصلها البياض في جبهة الفرس يستعار لكل نير فيكنى به عن كل محقق والمؤتلف المختلف الذي استهلت به براعة المطلع في المصطلح من الاسماء والانساب ونحوها فن جليل قال في التقريب يقبح جهله باهل العلم لا سيما أهل الحديث ومن لم يعرفه يكثر خطأوه ويفتضح بين أهله وهو ما اتفقت صورته خطا واختلفت صيغته لفظا كعبيدة وعبيدة بالتكبير والتصغير وأبي بضم الهمزة وفتح الموحدة وآبي اللحم بمد الهمزة وكسر الموحدة وكبسر وبشر بضم الموحدة وبالمهملة في الاول وكسر الموحدة وبالمعجمة في الثاني وهو خلاف المتفق المفترق فانه ما اتفق لفظا وخطا كالحنفي والحنفي نسبة لبني حنيفة في احدهما وللمذهب أبي حنيفة في الآخر ومن الاول عبد الكبير أبو بكر بر عبد المجيد الحنفي واخوه عبد الله اخرج لهما الشيخان وكثير من المحدثين ينسبون ال الاول بزيادة ياء للفرق وأباه اكثر النحاة وصوبه السيوطي في شرح التقريب قال وق اخذته من قوله صلى الله عليه وسلم بعثت بالحنيفية السمحاء فاثبت الياء في اللف المنسوب الى الحنيفة ومنه من سمي بمحمد بن ادريس وهم سبعة احدهم الامام الشافع وبقيتهم ذكرناها في سعود المطالع ومن سمي بعمر بن الخطاب وهم كذلك احدهم أم المؤمنين وثاني الخلفاء الراشدين وباقيهم في ذلك الكتاب واقسام هذا النوع سبعة ما اتفق

في

في اسم الذات والاب او والجد وفرق بينهم النسبة او الصفة اوغيرهما وما اتفق في الاسم واللقب او والكنية اوفي احدهما مع النسبة وافترق في غيره الى آخر ما فصلناه في ذلك الكتاب واما ذلك القسم اعني ما نحن بصدده من المؤتلف المختلف فنوعان عام لا يختص بكتاب من كتب الحديث وخاص بما في الصحيحين فقط اومع الموطأ اوفي احد الثلاثة فالاول بسطته المبسوطات والثاني ماذكرناه هنا بعد قولنا

{ثم الصلاة على شمس الوجود ومن * له انتمى مازهى روض ومازهرا}

وهذا البيت لا احتياج في حل معناه للتنبيه الى ايضاح اوتنبيه لكن الروض ربما يظن أنه مفرد وليس كذلك بل جمع روضة كرياض وهي الموضع المعجب بالزهور سميت بذلك لاستراضة المياه السائلة اليها اي سكونها بها كما في المصباح وزها من زها النبت ظهرت الوانه من صفرة وحمرة و بعضهم يقول ازها أيضا ومازهرا بالف الاطلاق فمعناه صفا لونه يقال زهر الشئ يزهر بفتحتين صفا لونه و يقال ازهر النبت أخرج زهره وزهر لغية في أزهر ثم ما بعده هو قولنا

{وبعد فاصغ الى نظم لمشتبه * جا في الصحيحين عن قد روى ودرى}
{وذاك مؤتلف رسما ومختلف * لفظا لتأمن من تصحيفه الخطرا}
{مما له النووي في شرح مسلم استقصى وزدت عليه البعض مختصرا}
{رتبته على نظم الحروف بنظم قد جلا وحلا في ذوق من نظرا}
{فالله يقبله فضلا ويجعله * نفعا لاهل الحديث السادة النظرا}

اصغ امر من الصغى كالضرب وهو الامالة بالسمع يقال صغى اليه صغيا مال بسمعه له والمشتبه في النظم يشمل كلا القسمين المذكورين الا انه لما كان المقصود المؤتلف المختلف خصصه بقوله وذاك الخ ولفظ جا في البيت بالقصر للنظم والصحيحان البخاري ومسلم ومن قد روى اما بيان لمشتبه أو متعلق بجاء وكلا مفعولي روى ودرى محذوف اما للعلم به من ذكر الصحيحين او لعدم تعلق الغرض بذكره والتصحيف تغيير اللفظ حتى يتغير المعنى المراد ويلتبس فهو والتحريف سواء وفرق بعضهم بينهما بما ذكرته في الفواكه والخطر بمعجمة فمهملة الاشراف على الهلاك وذلك لحصول اللبس به المؤدي الى عدم الوثوق بالرواية ثم ما نظمناه في هذا النظم هو ما استقصاه الامام النووي في مقدمة شرح مسلم مع زيادة نص عليها أئمة الحديث مختصرة من مواضعها مرتبا على نظم حروف المعجم اي انتظامها وترتيبها مقدما فيه ما أوله الهمزة فما اوله الباء وهكذا الى الياء بحسب المستثنى تارة والمستثنى منه اخرى بنظم اي وزن على احد البحور الشعرية وهو البسيط الذي اجزاؤه مستفعلن فاعلن مستفعلن فعلن مرتين قد جلا بالمعجمة أي ظهر من جلا الخبر للناس جلاء بالفتح والمد وضح وانكشف فهو جلي وجلوته او ضحته يتعدى ولا يتعدى وقوله وحلا بالمهملة من الحلاوة وفعله حلا يحلو كدعا يدعو وسواء ما اضيف الى

الفم والعين على ما فى الصحاح يقال حلا الشئ فى فمى و بعينى يحلو وروى الاصمعى الفرق بينهما فيقال حلا الشئ فى فمى يحلو وحلى بعينى يحلى كرضى يرضى أى حسن عندى وأعجبنى قال ابن برى وكلاهما من الحلاوة الا انه غير بناؤهما للفرق بينهما والاسم منهما حلو ولا يقال حال اذ هو المتحلى بالحلى خلاف العاطل وفعله حلى كرضى ايضا يقال حليت الجارية حليا بفتح فسكون وتحلت لبست الحلى كذلك وجمعه حلى بضم فكسر والاصل على فعول كفلس وفلوس ومثل حلا فى اختلاف تصريفه باختلاف معناه علا فانه ان كان فى المكان فكدعا يدعو أو فى المرتبة فكرضى كما نقلته فى الفواكه وذكرت فيها من نظائر ذلك أيضا غيره ومن نظر فى البيت من النظر بمعنى التأمل وادارة الفكر فذلك كانت بالذوق أمس وفى جانب الحلاوة لا الجلا أنسب والافلك ان تقول حلا وجلا فى عين من نظر باهمال الاول واعجام الثانى وغير ذلك مما يحلو ويحلى والاقتصار أولى سيما على ما نقله الاصمعى وان كان توسيع الدائرة أجلا والنظر فى البيت الاخير كرما جمع نظير كريم قال

﴿كل الذى من أبى فيهما فزبير وزنه غير آبى اللحم اذ كسرا﴾

أى كل ما كان فى الصحيحين من أسماء الرجال أبيا فهو بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء على وزن زبير الا آبى اللحم فانه كسرا أى فانه بكسر الموحدة بعد همزة ممدودة مفتوحة آخره ياء مخففة اسم فاعل من الاباء وهو الامتناع لانه كان لا يأكل اللحم مطلقا او ما ذبح للصنم ثم محل ما ذكر ما لم يكن للراوى أب محدث فيحدث عنه والا فيكون ابى بفتح الهمزة مقصورا وكسر الموحدة مضافا الى ياء المتكلم وذلك كابن معاذ ونصر بن على الجهضمى اذ يقول احدهما حدثنى أبى وقد جاء فى غير الصحيحين من المحدثين محمد بن يعقوب بن أبى كعلى وليس له فيهما رواية قال

﴿وكل ايلى افتح مع سكون مثناه بكير بضم الباء حيث جرى﴾

اى الايلى المذكور فيهما كله بفتح الهمزة وسكون المثناة من تحت نسبة الى ايلة قرية على بحر القلزم ولا استثناء من ذلك قال عياض وليس فى الكتب الثلاثة اى الصحيحين والموطأ الأبلى بالموحدة وتعقبه ابن الصلاح بابن شيبان بن فروخ الابلى اى بضم الهمزة وسكون الموحدة نسبة الى ابلة مدينة قديمة عن كوردجلة كانت المدينة العامرة ايام الفرس قبل ان تختط البصرة وهو شيخ مسلم روى له الكثير واجيب بانه لم يقع منسوبا قال العراقى تتبعت كتاب مسلم فلم اجده فيه منسوبا اه وحينئذ فلا يرد على القاضى وبكير كله بضم الباء الموحدة بوزن زبير حيث جرى اى سواء كان اسماء كبكير بن الاشج او كنية كيحيى بن بكير شيخ مالك ووقع فى غيرهما بكير بالتكبير ونكير بنون مصغرا

﴿ما لبخترى بفتح ثم معجمة * جميعه والبرا خفف ومد لرا﴾
﴿الا أبا معشر البرا وعالية البرا فشددهما وامدد كما ذكرا﴾

اى وكل مافيهما من البخترى فهو بفتح الموحدة والخاء المعجمة الساكنة من البخترة اى التبختر فى المشى وهذا لا استثناء فيه وهو احتراز عن البحترى بموحدة مضمومة فحاء مهملة فليس له فيهما ذكر وهذا مما زدناه واما البراء فكله مخفف الا أبا معشر يوسف بن يزيد البراء وأبا عالية البراء زياد بن قيرون فانهما مشددان وكله ممدود وقيل يجوز قصر المخفف حكاه العينى عن النووى والبراء مشددا هو الذى يبرئ السهام فلقب المذكوران بذلك لذلك ومعشر فى البيت ممنوع الصرف للضرورة وعالية عطف عليه اى والا أبا عالية كما وضح مما تقرر وراء اى البرا والبرا مقصورتان قال

﴿وجا أبو برزة بالفتح ثم برا * ى لا أبا بردة فى اثنين قد حررا﴾

جا بالقصر اى أتى فى الصحيحين ابو برزة بالتنوين فى النظم وهو بفتح الموحدة والزاى اثر الراء الساكنة فى الجميع الا اثنين فهما بالموحدة المضمومة والراء الساكنة فالدال المهملة وهما ابو بردة الاشعرى ابن أبى موسى الاشعرى وابو بردة الانصارى رضى الله عنهما وللاول فى فواكهنا الطيفة هى انه كان يوما فى مجلس حافل وفيه الفرزدق الشاعر فجعل ابو بردة يفتخر بأبيه ويذكر فضائله وصحبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم واطال فضاق صدر الفرزدق وأراد أن يخجله فقال لو لم يكن لابى موسى منقبة الا انه حجم رسول الله صلى الله عليه وسلم لكفاه اى انه حجام فضاق ابو بردة ثم قال صدقت ولكن ما حجم احدا قبله ولا بعده فقال الفرزدق كان ابو موسى والله افضل من ان يجرب الحجامة فى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت ابو بردة على غيظه قال

﴿بزاز اعجم لزاييه سوى خلف * كذلك ابن صباح فاختمن برا﴾

اى ان البزاز كله بزايين معجمتين بينهما ألف الا خلفا بالخاء المعجمة واللام المفتوحتين وهو ابن هشام البزار شيخ مسلم والا ابن الصباح وهو حسن بن الصباح البزار شيخ البخارى فآخرهما راء ولا يرد يحيى بن محمد البزار وبشر بن ثابت البزار بالراء فيهما آخرا لانهما وان كانا فى البخارى لكنهما وقعا غير منسوبين كما ذكره العراقى قال

﴿بشر بكسر واعجام أتى بسوى * خمس فضم واهملها بغير مرا﴾

﴿بسر بن ارطاة مع بسر بن محجن مع * بسره وابن سعيد وابن بسر جرى﴾

﴿وبسر نجل لعبد الله﴾ اى جاء بشر فيهما بكسر الموحدة والشين المعجمة الساكنة فى سوى خمسة فبضم الموحدة وبالسين المهملة الساكنة بلا مراء اى جدال وخلاف وهم بسر بن أرطاة بفتح الهمزة والطاء المهملة وقال فى الاصابة الاصح انه ابن أبى ارطاة وبسر بن محجن الديلى وقول سفيان الثورى فيه انه بالمعجمة قال الدارقطنى رجع عنه وبسر بن سعيد وعبد الله بن بسر المازنى صحابى ابن صحابى وبسر بن عبد الله الحضرمى ولا يرد أبو اليسر كعب بن عمرو وهو بالمثناة التحتية والمهملة المفتوحتين لانه ملازم لأداة التعريف فلا يشتبه بخلاف الاولين قال ﴿ثم بشير كله مع اعجامه كبرا﴾

﴿الا بشيران بالتصغير فابن يسار * وابن كعب والامن قد اشتهرا﴾
﴿وبابن عمرو فذا بالسين مهملة * كذا بتحتية تصغيره ظهرا﴾
﴿كذلك ابن نسير واسمه قطن * فذا بنون واهمال وقد صغرا﴾

اى ان بشيرا كله بفتح الموحدة وكسر المعجمة مكبرا الا اثنين فبالضم ثم الفتح مصغرين وهما بشير بن كعب العدوى و بشير بن يسار الحارثى المدنى والا يسيرا المشهور بابن عمرو وقيل بابن جابر فانه بمثناة تحتية مضمومة و مهملة مفتوحة ويقال فيه أسير بالهمزة والا ابن نسير واسمه قطن بقاف وطاء مهملة مفتوحتين آخره نون فهو نسير بالنون والسين المهملة وقد صغرا بالبناء للمجهول مخفف صغر أى جاء بصيغة التصغير قال

﴿وبالموحدة البصرى جا سوى * ثلاثة فبنون ضبطها اعتبرا﴾
﴿فمالك نجل اوس ثم سالم مو * لاهم كذلك عبد الواحد اقتصرا﴾

اى ان البصرى كله بالباء الموحدة وفيها الفتح والكسر وهو افصح على ما فى شرح التقريب نسبة الى البصرة البلد المعروفة الا ثلاثة فانهم بالنون بدل الموحدة وهم مالك ابن اوس بن الحدثان النصرى مختلف فى صحبته وسالم النصرى مولاهم اى النصريين وعبد الواحد بن عبد الله النصرى ولعله نسبة لبنى نصر قبيلة معروفة وسالم فى النظم غير منون للضرورة وقوله اقتصرا أمر من الاقتصار اى اقتصر على من ذكر ولا تزد عليه اذ لم يستثن سواه او فعل مبنى للمجهول اى اقتصر فى الاستثناء على ذلك قال

﴿وبالمثلثة الثورى يضبط الا * واحدا وهو ابن الصلت اذ ذكرا﴾
﴿بالتاء والواو مع فتح وشدهما * كذا بزاى قبيل الياء قد كسرا﴾

اى كل ما فيهما من الثورى فانه يضبط بالثاء المثلثة مفتوحة والواو الساكنة بعدها راء الا واحدا وهو أبو يعلى محمد بن الصلت التوزى فانه ذكر بالتاء اى المثناة من فوق والواو مع الفتح والتشديد فيهما و بعد الواو زاى نسبة الى توز من بلاد فارس ويقال فيه التوّجى نسبة الى توّج بلد بفارس أيضا كما فى القاموس قال

﴿ثم الجريرى بتصغير وجيم أتى * الا ابن بشر الحريرى فاكسرنّ لرا﴾

﴿واهملنه﴾ اى ان الجريرى جميعه بضم الجيم وفتح الراء والتحتية الساكنة آخره راء مصغرا نسبة الى جرير مصغرا وهو جرير بن عباد بطن من بكر بن وائل وفى الصحيحين منه سعيد الجريرى وعباس الجريرى والجريرى غير مسمى عن أبى نضرة واستثنى من ذلك واحد وهو بشر الحريرى شيخ مسلم قيل والبخارى ورده العراقى بان ذلك يحيى ابن بشر البلخى فذلك بالحاء المهملة المفتوحة والراء المكسورة نسبة للحرير واما يحيى ابن أيوب من ولد جرير البجلى عند البخارى فى الادب فانه فيه غير منسوب قال

﴿وبالجيم اضبطن جريرا كله وبراء كررت زبرا﴾
﴿الا حريز بن عثمان كذاك ابو * حريز الزاى والحا فيهما أثرا﴾

اى اضبط جريرا كله بالجيم اى المفتوحة والراء المكررة وزبر اى كتب بزاى فموحدة مبنيا للمجهول وألفه للاطلاق الا اثنين فهما بالحاء المهملة المفتوحة والراء المكسورة آخرهما زاى وهما حريز بن عثمان الرحبى الحمصى وأبا حريز عبد الله بن الحسين الازدى الراوى عن عكرمة والزاى فى النظم مبتدأ والحاء عطف عليه وأثرا بالف التثنية اى نقلا خبره قال

﴿اما حدير ابو عمران فهو بحا * ء ثم مهملة تصغيره ظهرا﴾

عما يقارب ماذكر حدير وهو أبو عمران روى له مسلم والد زيد وزياد لهما ذكر فى المغازى من البخارى وكنيته ابو فورة بالفاء فهذا حدير بالحاء المهملة المضمومة والدال المهملة أيضا مصغرا كما نص عليه النووى فما وقع فى طبع القاموس فى صفحة ٣٤٤ من باب الراء اذ قال وابو فورة جدير السلمى بالجيم غلط قال

﴿واضبط أبا حمزة بالحاء مهملة * والزاى الا الذى فى ذكره اقتصرا﴾
﴿تلميذ شعبة من غير تسمية * فذاك بالجيم ثم الراء قد سطرا﴾

اى اضبط كلما جاء فيهما من ابى حمزة بالحاء المهملة المفتوحة والزاى الا الذى يقتصر شعبة عند ذكره على كنيته فيقول حدثنا أبو جمرة ولا يسميه وهو نصر بن عمران وذلك ان شعبة يروى عن سبعة كلهم يروون عن ابن عباس وكل منهم يقال له ابو حمزة لكنه اذا روى عن غير نصر بن عمران المذكور ذكر اسمه ونسبه واذا روى عنه أطلق فقال عن ابى جمرة عن ابن عباس وتلميذه فى النظم فاعل اقتصر وسطر بالتخفيف والبناء للمجهول اى كتب

﴿اما أبو حرة فالحاء مهملة * فيه ومضمومة مهما تراه جرى﴾

اى اما ابو حرة واسمه واصل بن عبد الرحمن البصرى يروى عن الحسن وابن سيرين فالحاء فيه مهملة مضمومة مهما جرى ذكره فيهما وحرة مصروف فى النظم له ثم الغرض من قولنا واضبط أبا حمزة الى هنا ذكر ابى جمرة الذى يطلقه شعبة وما شابهه من أبى حمزة ومن ابى حرة فلم يخرج الترتيب عن حده قال

﴿وصغروا الجريج كله مع جيم غير واحد اذ اهماله سفرا﴾
﴿مكبرا وهو جد لابن جندبهم﴾ اى كل جريج فيهما فهو بالجيم المضمومة بصيغة التصغير الا واحدا فقط فاهماله سفر اى اهمال حائه المكررة ظهر حال كونه مكبرا وهو جد ابن جندب الاعلى ولما كان خديج يشتبه بجريج ذكرناه وما استثنى منه معه فقلنا ﴿اما خديج فبالدال الذى كسرا﴾

﴿وكله مع خاء اعجمت بسوى * شخصين بالحاء والتصغير قد خطرا﴾
﴿أبو معاوية المشهور وابن سلامة الصحابى لا البلوى فكن حذرا﴾

اى ان خديجا كله بدال مهملة مكسورة بعد خاء معجمة مفتوحة آخره جيم بوزن أمير

وهو والد رافع بن خديج الا شخصين خطرا من الخطور اى وردا وذكرا بالحاء المهملة
والتصغير اى مع بقاء الجيم الاخيرة بحالها أحدهما أبو معاوية المشهور وهو ابن حديج
قاتل محمد بن ابى بكر بمصر وكان من جماعة عمرو بن العاص له رواية فى سجود السهو من
قصة ذى اليدين والثانى حديج بن سلامة الصحابى لا خديج بن سلامة البلوى بفتح
اللام لكنه ساكن فى البيت للضرورة فهذا بالمعجمة مفتوحة فكن حذرا من نظمه
فى سلك هؤلاء فتلبس وتدلس قال

﴿والعين فى كل جعفى مسكنة * والجيم مضمومة منه متى ذكرا﴾

اى كلما ذكر الجعفى فهو بالجيم المضمومة والعين المهملة الساكنة ولم يستثن من هذا
شئ قال

﴿أبو الجهيم من الانصار غير أبى * جهم فذا قرشى والفتح فيه سرى﴾

أبو الجهيم بضم الجيم مصغرا هو عبد الله بن الحارث بن الصمة وهو غير أبى جهم بفتح
فسكون عامر بن حذيفة قرشى عدوى وربما حرفت النسخ فالتبس أحدهما بالآخر
فاذا قيل الانصارى فلتعلم انه ابو الجهيم او القرشى العدوى فابو الجهم وياء قرشى فى
البيت ساكنة قال

﴿حبيبهم اهملوه فى الجميع سوى * ثلاثة فبضم المعجمات ترى﴾
﴿فكنية ابن زبير هكذا ابن عدى * وابن عابد رحمن بغير مرا﴾

اى حبيب المحدثين الذى يذكرونه فى رواياتهم قد أهملوه مهما ورد فهو بمهملة مفتوحة
الا فى ثلاثة الاول كنية عبد الله بن الزبير أبو خبيب كنى بابنه خبيب والثانى خبيب
ابن عدى والثالث خبيب بن عبد الرحمن الانصارى الراوى عن حفص بن عاصم
فالخاء فيهم معجمة مضمومة مع التصغير (فائدة) كانت والدة محمد بن حبيب اللغوى اسمها
حبيب فهو منسوب لامه وهى مكبرة مهملة بلا هاء فتقرأ غير مصروفة وترى فى البيت
بالمثناة الفوقية مضمومة مبنية للمجهول ضميره يعود الى الثلاثة

﴿وكل حيان بالاهمال منفتحا * مع المثناة فيه غير ما سترا﴾
﴿جد ابن واسع او يحيى ونجل هلا * ل وابن منقذ ذى توحيدها ظهرا﴾
﴿وغير حبان اعنى نجل عرقة أو * عطية او أسدا وموسى متى عبرا﴾
﴿فذى بمهملة مكسورة وبيا * موحد وسوى اثنين قد زهرا﴾
﴿خباب ثم ابن خباب بمعجمة * وشد با بتوحيد كما اشتهرا﴾

اى كل ما فيهما من حيان فهو بالحاء المهملة المفتوحة والمثناة التحتية الا ما ستر اى بعد
فى قولنا جد ابن واسع وهو حبان جد حبان بن واسع بن حبان وكذلك حبان جد محمد بن
يحيى بن حبان فقولنا او يحيى عطف على واسع مسلط عليه ابن اى جد ابن يحيى وهو محمد
المذكور وكذلك يحيى بن حبان جد محمد بن يحيى ونجل هلال اى وحبان بن هلال الباهلى

منسوب

منسوبا الى ابنه وغير منسوب اليه فيتميز بشيوخه كقولهم حبان عن شعبة وحبان عن وهيب وحبان عن همام وحبان بن منقذ والد واسع بن حبان فهذه الاربعة توحيدها اى توحيد بائها ظهر مع بقاء الحاء فيهم مهملة مفتوحة فهم مستثنون من المثناة فقط فيفيد ان حاءهم على اصلها وقولنا وغير حبان الخ استثناء من كلا قولنا منفتحا مع المثناة فان المستثنيات من ذلك بالموحدة وكسر الحاء وهم أربعة الاول حبان نجل عرفة اى ابن عرفة بفتح العين المهملة والراء وكسرها وهو المشهور آخره فاء لكن سكنت راؤه فى البيت تخفيفا لمؤنثها كما منع من الصرف عطية وأسد للضرورة مع درج همزة أو فيهما وفى موسى وعرفة امّ حبان فيما قاله القاسم بن سلام قال السيوطى قيل لها ذلك لطيب ريحها واسمها قلابة بكسر القاف بنت شعبة وتكنى ام فاطمة واسم أبيه المذكور حبان بن قيس او ابن أبى قيس وقيل انه بالجيم والاول أصح واشهر كما قاله فى شرح التقريب والثانى نجل عطية وهو حبان بن عطية السلمى فعطية فى البيت معطوف على عرفة مسلط عليه نجل كالذى بعده وحكى فى هذا الفتح أيضا والثالث وهو من الزوائد نقلا عن الجيانى ابن أسد بن حبان جد أحمد بن سنان بن أسد بن حبان روى له مسلم فى الفضائل والبخارى فى الحج واهمله النووى تبعا لابن الصلاح والرابع حبان بن موسى السلمى المروزى منسوبا الى أبيه وغير منسوب وهو معنى قولنا متى عبر ابمهملة اوله فموحدة آخره اطلاق اى مهما ذكر وأتى وحينئذ فيتميز أيضا بشيوخه كحبان عن عبد الله بن المبارك قال الحافظ السيوطى ويدخل فى هذه المادة جبار بن صخر بفتح الجيم والموحدة وعدى ابن الخيار بكسر المعجمة وتحتية مخففة اه قلت فيكون من باب حدير نظر الماسبق به الوهم او القلم سيما من كتبة هذا الزمان وقولنا وسوى اثنين قد زهرا مستثنى من قولنا بالاهمال مع المثناة فان هذين الاثنين وهما خباب الارت وابن خباب بالخاء المعجمة والموحدة المفتوحة المشددة آخرهما موحدة أيضا كما قلنا بمعجمة وشدبا وهمزة اثنين فى النظم اصلها الوصل فاما ان تجعلها على اصلها فتمد لفظ سواء على لغة فيها وهو أولى أو تقطعها على حد قوله

لى فى محبته شهود اربع * وشهود كل قضية اثنان
خفقان قلب واضطراب جوارح * ونحول جسم واعتقال لسان

قال ﴿حجر كقفل بجيم بعد مهملة * الا ابن أوس فبالتحريك قد أثرا﴾
﴿كذا أبو أنس﴾ أى ان كل ما كان من حجر فهو بحاء مهملة مضمومة وجيم ساكنة بوزن قفل الا اثنين وهما حجر بن أوس وحجر ابو أنس بن حجر فهما بفتح المهملة والجيم قال

﴿ * وكل حارثة اهماله مع تثليث قد استطرا﴾
﴿الا ثلاثة اذ بالجيم ثم بتحتى أنوافيز يدمع اسيد جرى﴾
﴿كلاهما قد كنوه بابن جارية * وهكذا ابن قدامة الذى اشتهرا﴾

أى وكل ما فيهما من حارثة فهو بحاء مهملة وثاء مثلثة قد استطر أى كتب الا ثلاثة فاتوا بالجيم والتحتية وهم يزيد بن جارية الانصارى واسيد بن جارية الثقفى وهو بفتح الهمزة روى له مسلم لكل نبى دعوة وروى له البخارى قصة قتل خبيب وكلا هذين كنوه أى المحدثون وهو مخفف لغة فى المثقل بابن جارية بالصرف فى النظم له لانه علم على أبيه واحتيج لذلك البيان لئلا يتوهم ان جارية اسمه كما فى ابن قدامة فانه جارية بن قدامة ولذا فصل بقولنا وهكذا وزاد القرافى هنا الاسود بن العلاء بن جارية الثقفى روى مسلم له حديث البئر جبار فى الحدود ثم قول النظم بتحتى صفة لمحذوف اى بياء تحتى وكل اسماء الحروف تذكر وتؤنث كما ذكرناه فى سعود المطالع وفى المصباح قال الفراء وابن السكيت جميعها مؤنثة ولم يسمع التذكير منها فى شئ من الكلام ويجوز تذكيرها فى الشعر وقال ابن الانبارى التأنيث فى حروف المعجم عندى على معنى الكلمة والتذكير على معنى الحرف وقال فى البارع الحروف مؤنثة الا ان تجعلها اسما فعلى هذا يجوز أن يقال هذا جيم وهذه جيم قال

﴿وحازم كله بالحاء مهملة * والزاى غير أبى معاويه فسرى﴾
﴿بمعجم وأبى بشر كذا ابن بشير   هكذا الدارقطنى فى الكنى ذكرا﴾

أى كل حازم فيهما فهو بالحاء المهملة والزاى الا أبا معاوية بن خازم الضرير فسرى أى جاء بمعجم أى بخاء معجم مع الزاى أيضا وعليه اقتصر النووى كابن الصلاح وزاد الدارقطنى فى الكنى أبا بشر أى والد بشر بن أبى خازم وابن بشيرا باخازم محمد بن بشير العبدى كناه أبو أسامة فى روايته عنه بابى خازم بالمعجمتين وقد أشرنا الى زيادة هذين بقولنا هكذا الدارقطنى الخ فذكر فى البيت مبنى للفاعل ضميره للدارقطنى ومعاوية فى النظم بهاء ساكنة له قال

﴿وما أتى من حرام فيهما ففى   الانصار افتحن لحاء واقرأن برا﴾
﴿وفى قريش بكسر ثم زاى أتى * كالحزامى بها فى كله ذكرا﴾

أى ما وقع فى الصحيحين من حرام فى اسماء المحدثين فان كان من الانصار بان قيل الانصارى أو كان معروفا بانه منهم فهو بالحاء والراء المهملتين المفتوحتين وان كان من قريش كذلك فهو بكسر الحاء المهملة وبالزاى المعجمة قال العراقى قد يتوهم من هذا انه لا يقع الاول الا فى الانصار ولا الثانى الا فى قريش وليس مرادا بل المراد ان ما وقع من ذلك فى قريش يكون بالزاى وفى الانصار يكون بالراء وقد ورد الامران فى عدة قبائل غيرهما فوقع بالزاى فى خزاعة وبنى عامر بن صعصعة وغيرهما وبالراء فى خثعم وجدام وتميم وخزاعة أيضا وبنى عذرة وبنى فزارة وغيرهم وكل حزامى بالحاء المهملة والزاى واختلف فى رواية مسلم عن ابى اليسر كان لى على فلان الحرامى مال فاتيت اهله الحديث فجزم عياض بانه بالراء والطبرانى بانه بالزاى وابن هامان بانه الجذامى بالجيم

والذال

والذال المعجمة قال ابن الصلاح ولا يرد هذا الان الكلام فيما وقع من ذلك فى انساب الرواة وتبعه النووى ورده العراقى بانه ذكر غير واحد فى هذا القسم ليس لهم فى الصحيح ولا الموطأ رواية بل مجرد ذكر كحبيب بن عدى و بنى سلمة قال

(كذاك كل حصين اهملوه وصغروه غير أبى حصين اذ كبرا)
(اما ابن منذرهم حضين فهو باعجام لضاد وتصغير قد اعتبرا)

كل حصين فيهما فهو بالحاء والصاد المهملتين مصغرا حتى ما فى الصحيحين من قصة عتبان بن مالك سألت الحصين بن محمد الانصارى عن حديث محمود بن الربيع فصدقه فما زعمه الاصيلى والقابسى من انه بالمعجمة قال المزى وهم فاحش وصوابه بالمهملة واستثنى من ذلك ابو حصين عثمان بن عاصم فانه بالفتح مكبرا واما حضين بن المنذر فهو بالحاء المهملة المضمومة والضاد المعجمة المفتوحة مصغرا قال فى شرح التقريب ولا يعرف فى رواة الحديث من اسمه حضين سواه وهو تابعى جليل وأدخل فى هذا القسم حضير بالراء والد أسيد بن حضير الاشهلى أحد النقباء ليلة العقبة قال

(وافتح لحاء حكيم كله بسوى * حكيم بن عبيد الله اذ صغرا)
(ومثله ابن حكيم أى رزيقهم) أى كل حكيم فيهما فهو بفتح الحاء الا حكيم بن عبد الله بن قيس بن مخرمة القرشى المصرى و يقال له الحكيم بالتعريف ورزيق بتقديم الراء مصغرا ابن حكيم ويكنى أيضا أبا حكيم كابيه فانهما بضم الحاء وقيل فى الثانى الفتح ولفظ حكيم فى أول ثانى شطرى البيت الاول منون للضرورة قال

(وفى خراش اتى الاعجام منكسرا)
(الا لوالد ربعى حراش فذا * بالحاء مهملة قد صار مشتهرا)

أى جاء فى خراش جميعه الاعجام منكسرا اى انه بالخاء المعجمة المكسورة والراء وآخره معجمة الا والد ربعى ابن حراش فانه صار مشهورا بالحاء المهملة وربعى بكسر الراء واسكان الموحدة وادخل ابن ماكولا هنا خداشا بالدال المهملة فقد روى مسلم عن خالد بن خداش قال الذهبى ولا يلتبس اه قلت هو من نمط حدير ونحوه قال

(وكل خيثمة اعجم غير والد سهل ذا أبو حثمة فاهمل بغير مرا)

أى كل خيثمة كزهير بن حرب ابى خيثمة شيخ مسلم وشيخ شيوخه وابى نصر خيثمة البصرى ممن روى عن انس بن مالك فهو بالخاء المعجمة بعدها تحتية ساكنة ثم مثلثة الا والد سهل بن أبى حثمة فهو ابو حثمة بالحاء المهملة فالمثلثة المفتوحة والحثمة مصروفة فى النظم له وهى الاكمة الصغيرة وارنبة الانف قال

(ذر يقال وزر بن الحبيش أتى * بالزاى لكن هذا صدره انكسرا)

ربما اشتبه ابو ذر بابى زر بن الحبيش فذلك بالذال المعجمة المفتوحة أوله وهذا بالزاى المعجمة المكسورة أوله والحبيش بالمهملة أوله والمعجمة آخره مصغرا

قال ﴿وكل روح بضم الراسوى ابن عبا * دة وكل رباح فيه تفتح را﴾
﴿وباؤه وحدت الارياح أبو * زياد اذ جا بتحتى وقد كسرا﴾

أى كل روح فهو بضم الراء سوى روح بن عبادة فانه بفتحها وكل رباح فهو بالراء المفتوحة والباء الموحدة الارياح القيسى المصرى ابو زياد بن رياح فهو بالمثناة التحتية بعد الراء المكسورة عند الاكثرين وقال ابن الجارود بالموحدة وقال البخارى بالوجهين حكاه عنه صاحب المشارق ووهمه العراقى فى ذلك وقد خرج له مسلم حديثا فى أشراط الساعة وهو بادروا بالاعمال ستا الحديث ثم الراء فى البيت معرفا ومنكرا مقصور للوزن ن لاحظت الاسماء والا فلا ضرورة قال

﴿ثم الزبيدى بضم كله وكذا الزبير الافتى بالفتح قد شهرا﴾
﴿ابن الزبير الذى اختارته زوج رفا * عة عليه وظلت تشتكى قصرا﴾

كل ما فيهما من الزبيدى والزبير فهو بضم الزاى وكذا زبيد بن الحارث اليامى وأما الزبيدى الذى اختصر البخارى فهو بفتح الزاى نسبة لبلده واستثنى من زبير بالراء فتى شهر فيه فتح الزاى وكسر الموحدة مكبرا وهو والد عبد الرحمن بن الزبير الذى اختارته زوجة رفاعة القرظى لما طلقت منه وتزوجت به وصارت تشتكى قصرا أى لايره عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ قالت فان ما معه مثل هدبة الثوب كما ساق حديثه البخارى فقول النظم الذى الخ صفة لابن الزبير فان ابنه عبد الرحمن هو الذى تزوج زوجة رفاعة هذه (تنبيه) وقع فى طبع سعود المطالع فى هذا المحل ما صورته

﴿ابن الزبير الذى كانت رفاعة قد * تزوجته وصارت تشتكى قصرا﴾

وهو غلط والصواب ما ذكرهنا

﴿ابو الزناد بنون ثم كل زياد فهو باليا وأما الفاء من سفرا﴾
﴿فان يكن فى الكنى حرك وان يك فى الا سما فسكنه حتما حسبما أثرا﴾

بو الزناد الراوى عن الاعرج بالنون بعد الزاى وما عداه فهو زياد بالياء التحتية بدل النون وما سفر أى هذا الاسم وهو بالسين المفتوحة المهملة والفاء ان كان فى الكنى كأبى سفر أو ابن سفر فهو بتحريك الفاء وان كان فى الاسماء فهو بتسكينها حسبما أثر أى نقل عن المحدثين قال ابن الصلاح ومن المغاربة من سكن الفاء من أبى السفر سعيد بن محمد وذلك خلاف ما يقوله أهل الحديث

﴿ولام سلمة مفتوح سواه بعمر و بن سلمة اذ قد جاء منكسرا﴾
﴿كذا بنو سلمه اسم القبيلة ما * أتى وكل سليم جاء قد صغرا﴾
﴿الا سليم بن حيان﴾

أى كل ما فيهما من سلمة فهو بفتح اللام مع فتح السين الا عمرو بن سلمة امام قومه فانه بكسر اللام وكذلك بنو سلمة القبيلة المعروفة من الانصار وأما عبد الخالق بن سلمة الذى روى له مسلم حديث قدوم وفد عبد القيس فقال يزيد بن

قوله ووهمه العراقى اى بان البخارى لم يحك فى التاريخ الموحدة فيه أصلا انما حكى الاختلاف فى وروده بالاسم او الكنية وفى اسم أبيه ولا ذكره فى صحيحه اه شرح التقريب

هرون بالفتح وقال ابن علية بالكسر وفى التقريب انه بالوجهين ولعله بناه على هذين القولين وعمرو فى البيت منون مع اضافته لابن للضرورة كما ان لام ابيه ساكنة فيه لها وكما ان هاء سلمه كذلك وكل ما فيهما من سليم فهو بضم السين المهملة مصغرا الا سليم بن حيان بفتح المهملة وتشديد التحتية فانه بالفتح مكبرا قال

﴿وكل سلا * م شدوده سوى شخصين قد ذكرا﴾
﴿محمد بن سلام فى الاصح وعبد الله نجل سلام من قد اشتهرا﴾

أى كل ما فيهما من سلام فهو بتشديد اللام الا محمد بن سلام شيخ البخارى وعبد الله بن سلام الصحابى الاسرائيلى المشهور وشدد قوم شيخ البخارى وادعى صاحب المطالع تخفيفه وجزم به ابن أبى حاتم وابو على الجبائى قال ابن الصلاح والاول اثبت قال العراقى وكأن من شدد التبس عليه بشخص آخر يسمى محمد بن سلام بن السكن البيكندى فانه بالتشديد وفى غير الصحيحين جماعة بالتخفيف أيضا كسلام بن محمد بن ناهض المقدسى وسماه الطبرانى سلامة بزيادة هاء وجد محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائى المعتزلى قال المبرد فى الكامل ليس فى كلام العرب سلام مخففا الا والد عبد الله بن سلام الصحابى وسلام بن ابى الحقيق اه وزاد آخرون سلام بن مشكم بتثليث الميم كان خمارا فى الجاهلية قال ابو سفيان بن حرب يمدحه

سقانى فروّانى كميتا مدامة * على ظمإ منى سلام بن مشكم

وزاد العراقى ايضا سلام بن اخت عبد الله ابن سلام صحابى وموسى ابن سلام النسفى ذكره الذهبى قال

﴿والسين فى السلمى المنتمى لبنى * سليم اضمم وبالفتح اضبط الاخرا﴾

اى كل ما فيهما من السلمى فهو فى المنسوب لبنى سليم بضم السين وفتح اللام وفى الآخر اى الانصار بفتحهما نسبة الى سلمة بالكسر كما قيل فى النسبة الى نمر نمرى قال

﴿وسالم كله قد جاء مع الف * الا بخمس فلا فابن الزرير جرى﴾
﴿ونجل عابد رحمن قتيبة مع * حكام بن ابى الديال ما ذكرا﴾

اى كل ما جاء من سالم فهو بالالف بعد السين الا فى خمسة فبحذفها وهم سلم بن زرير براءين مهملتين بينهما تحتية بوزن امير وسلم بن عبد الرحمن وسلم بن قتيبة وسلم بن ابى الديال وحكام بن سلم ولم يذكره النووى فى التقريب مع ان مسلما روى له حديث قبض النبى صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وذكره البخارى عند حديث نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار غير منسوب كما ذكره العراقى ثم قال ان اصحاب المؤتلف والمختلف لم يذكروا هذه الترجمة فى كتبهم لانها لا تأتلف خطا لزيادة الالف فى سالم وانما ذكرها صاحب المشارق وتبعه ابن الصلاح قلت قوله لا تأتلف خطا لا يظهر على ما ذكره ابن مالك فى آخر التسهيل وغيره من ان القاعدة فى علم الخط ان كل علم زاد على

ثلاثة تحذف ألفه خطا كصالح ومالك قال فكل ذلك يكتب بلا ألف ولا يخفى ان سالما من هذا القبيل وما فى ماذكرا فى النظم مصدرية وذكر ضميره لابن ابى الديال وألفه اطلاق (تنبيه) ليس فى النظم المطبوع فى شرحه سعود المطالع هذان البيتان لانا كنا تبعنا ابن الصلاح فلم نذكر مافيهما والآن حين اخذنا فى شرحها رأينا ماسلف فالحقناه بالنظم تتميما للفائدة وعلى الله قصد السبيل

﴿وفى سليمان ياء غير خمستهم * سلمان ذا الفارسى ثم الاغر مرى﴾
﴿كذا ابن سلمان الجرى ورابعهم * نجل ابن عامر ثم الباهلى طرا﴾

اى كل سليمان بياء بعد اللام الا خمسة سلمان الفارسى وسلمان الاغر بالغين المعجمة وكنيته أبو حازم بمهملة فمعجمة وعبد الرحمن بن سلمان الجرى بفتح المهملة وسكون الجيم وسلمان بن عامر والباهلى وهو سلمان بن ربيعة فهؤلاء الخمسة بحذفها ولم يذكر النووى سلمان الباهلى وذكره ابن الصلاح قال وحديثه عند مسلم اه وقد أشرنا الى زيادته بقولنا طرا وياء الفارسى فى النظم ساكنة ونون سلمان الجرى منصرفة وكذا عامر له ولا يرد على هذا الحصر أبو حازم الاشجعى وأبو رجاء مولى أبى قلابة وان كان كل منهما اسمه سلمان لانهما انما ذكرا فى الصحيحين بالكنية قال العراقى وهذه الترجمة لم يوردها أصحاب المؤتلف والمختلف لعدم اشتباهها بزيادة الياء الا أن صاحب المشارق ذكرها فتبعه ابن الصلاح اه قلت هو من باب حذير فهو بالذكر جدير قال

﴿وفى سواد بن عمرو خففوا وبعكس شددوا كابن سوّار المكمل را﴾

أى خفف المحدثون واو سواد بن عمرو بعد المهملة المفتوحة وشددوها اذا كان بالعكس أى فى عمرو بن سوّاد كما شددوا واو ابن سوّار المكمل بصيغة اسم المفعول راء أى براء أى الذى آخره راء وهو شبابة بن سوّار من شيوخ أشياخ مسلم وأما عمرو بن سوّاد فمن اشياخه قال

﴿شريح الشين فيه أعجمت بسوى * ثلاثة وبجيم فى الختام ترى﴾
﴿فاحمد بن سريج وابن يونس والنعمان﴾ أى كل شريح فهو بالشين المعجمة المضمومة أوله والحاء المهملة آخره سوى ثلاثة فهى بالسين المهملة مختومة بجيم وهم أحمد بن سريج على تقدير مضاف اى ابن أبى سريج وهو الصباح شيخ البخارى وسريج بن يونس شيخ مسلم وروى عنه البخارى بواسطة وسريج بن النعمان سمع منه البخارى فقول النظم والنعمان بالجر عطفا على يونس قال ﴿وافتح لعباد متى خطرا﴾

﴿وشددنه سوى قيس هو ابن عبا * د فهو بالضم والتخفيف قد أثرا﴾

أى متى خطر اى ذكر عباد فى الصحيحين فافتح عينه وشدّد داله الا قيس بن عباد القيسى الضبعى البصرى فهو بضم العين وتخفيف الموحدة كما أثر أى نقل عن المحدثين قال

﴿واضمم عبادة الا والدا لمحمد فبالفتح شيخ للبخار درى﴾

اى اضمم عين كل عبادة مع تخفيف الموحدة الا والد محمد بن عبادة الواسطى شيخ البخارى فافتحها والبخارى فى البيت بحذف الياء ودرى من الدراية وصف للشيخ قال

﴿ وكل عبدة سكن غير والد عا * مر بجالة اذ بالفتح قد شهرا ﴾

اى سكن الباء الموحدة من عبدة جميعه قطعا الا من والد عامر بن عبدة البجلى الكوفى ومن والد بجالة بن عبدة التميمى البصرى فان فيهما قولى الفتح والاسكان والفتح هو المشهور وعليه الدارقطنى وابن ماكولا وقيل فيهما عبد بغير هاء أيضا وبجالة بكسر الموحدة و بالجيم المعجمة وهو عطف على عامر بحذف حرف العطف مسلط عليه والد كما تقرر وألف شهرا للتثنية وفيه ايذان بالخلاف فيهما كما علمت قال

﴿ واضمم جميع عبيد مع عبيدة الا أربعا فبفتح ثم يا كسرا ﴾

﴿ فابنا حميد وسفيان ووالد عا * مر عبيدة سلمان الذى فخرا ﴾

أى ان عبيدا كله بالضم أى ضم العين ولم يستثن منه من المحدثين احد واما من الشعراء فبالفتح جماعة منهم عبيد بن الابرص وعبيدة كله بضمها الا أربعة فبفتحها ثم موحدة مكسورة بوزن كبيرة وهم عبيدة بن حميد وعبيدة بن سفيان الحضرمى و والد عامر بن عبيدة الباهلى وعبيدة السلمانى فقول النظم وسفيان بالجر عطفا على حميد و والد بالرفع عطفا على ابنا وكذلك عبيدة بحذف حرف العطف أى وعبيدة وهو مضاف لسلمان اى عبيدة المنسوب الى سلمان أى السلمانى الذى فخر أى صار ذا فخر لفضله قال الدارقطنى ولم يكنّ احد بابى عبيدة بالفتح قال

﴿ عباس بن وليد أهملوا عجزا * له وعياش بالاعجام قد زبرا ﴾

اى ان عباس بن الوليد الرقام قد اهمل الحفاظ عجزه اى آخر حروفه وهو السين اى ضبطوه بسين مهملة بعد الباء الموحدة واما عياش فبالتحتية آخره معجمة قال

﴿ فافتح جميع عقيل غير والد يحيى وابن خالد اذ بالضم قد ظهرا ﴾

﴿ بنو عقيل كذا بالضم ﴾ اى ان عقيلا كله بفتح العين المهملة وكسر القاف الا ثلاثة وهم والد يحيى بن عقيل الخذاعى البصرى وعقيل بن خالد الايلى وهو الراوى عن الزهرى غير منسوب وبنو عقيل القبيلة المعروفة واليها ينسب العقيلى صاحب الضعفاء فهذه الثلاثة بضم العين وفتح القاف قال

﴿ ثم على * كبره لا ابن رباح فهو قد صغرا ﴾

اى كل ما فيهما من على فهو بفتح العين وكسر اللام مكبرا الا على بن رباح فانه بضم العين وفتح اللام مصغرا قال

﴿ عمارة كله قد ضم مبدؤه * وهكذا كل عجلى قد انكسرا ﴾

اى كل ما فيهما من عمارة فهو بضم العين المهملة اوله مخفف الميم وفى غيرهما ابن أبى عمارة بكسر العين صحابى صلى الى القبلتين حديثه عند ابى داود والحاكم ومنهم من ضمه

كما فى شرح التقريب وكذا فيه عمارة من الرجال والنساء فمن الرجال عمارة احد أجداد ثعلبة وجد عبد الله بن زياد ومن النساء عمارة بنت عبد الوهاب الحمصية وعمارة بنت نافع بن عمر الجمحى والكل بفتح العين وتشديد الميم وكل عجلى فهو مكسور العين فضمير القافية راجع للمبدء وهو العين ولم يستثن من هذين شئ وانما زدناهما لفائدة ضبطهما والتنبيه على انه ليس كما يتبادر الى الذهن من ان عين عمارة مكسورة كما هى فى العرف وعين العجلى مفتوحة مع التحريك نسبة لعمل العجل مثلا قال

﴿عوف بفاء سوى عون بنونهم * فى اثنين والعنبرى اهماله أثرا﴾
﴿وذا سوى الغبرى بالغين معجمة * مضمومة وبباء فتحها ذكرا﴾
﴿وهكذا العنزى بالعين مهملة * والنون مفتوحة والزاى منكسرا﴾

اى ان عوفا كله بفاء بعد العين المهملة المفتوحة بينهما واو ساكنة الا اثنين فبالنون بعد الواو وهما عون بن أبى جحيفة وعون صاحب ابن سيرين وكل ما جاء من العنبرى فهو بالعين المهملة المفتوحة بعدها نون ساكنة يليها باء موحدة فراء وهو عبيد الله بن معاذ من شيوخ مسلم وهو غير الغبرى بالغين المعجمة المضمومة فالموحدة المفتوحة المخففة وهو محمد بن عبيد الغبرى وغير العنزى بالعين المهملة والنون المفتوحتين ثم الزاى المكسورة وهو محمد بن المثنى من شيوخ مسلم أيضا قال

﴿وجاء عنبسة بالنون غير عيينة وعبسة بالتحريك كن حذرا﴾

اى وورد فيهما عنبسة بعين مهملة فنون ساكنة فوحدة مفتوحة بعدها سين مهملة وهو عنبسة بن أبى سفيان وربما تصحف بعيينة بضم المهملة وتحتيتين وهو أبو سفيان بن عيينة وبعبسة اى أبى عمرو بن عبسة بمهملة فوحدة مفتوحتين السلمى من اول المسلمين كما يتصحف بما ذكرناه فى قولنا

﴿وجاء عيشى بتحتى ومعجمة * كذاك عبسى وعنسى حقق النظرا﴾

وكما يتصحف كل من هؤلاء بالآخر فالعيشى بعين مهملة مفتوحة كاخوته فتحتية ساكنة فشين معجمة مكسورة نسبة لبنى عائش بن مالك بن تيم الله والعبسى بموحدة ساكنة بعد العين فمهملة مكسورة نسبة لبنى عبس والعنسى بنون بعد العين ساكنة بعدها مهملة أيضا نسبة لبنى عانس قال الحاكم العيشيون بالشين المعجمة بصريون منهم عبد الرحمن ابن المبارك والعبسيون بالمهملة أى بعد الموحدة كوفيون منهم عبيد الله بن موسى العبسى والعنسيون بالنون شاميون منهم عمير بن هانئ العنسى وبلال بن سعيد العنسى تابعيان قال النووى كابن الصلاح وهذا فى الغالب فان عمار بن ياسر عنسى مع انه معدود فى أهل الكوفة وعبارة السمعانى ومعظم عنس فى الشام وعامة العيش فى البصرة اه قال

﴿والقارئ اهمزه فى موسى فان يك يعقوبا فشدده يا تغد معتبرا﴾

اى يقرؤ القارئ بالقاف والهمز آخره اذا كان وصفا لموسى القارئ من القراءة فان كان وصفا ليعقوب بان قيل عن يعقوب القارى فهو بتشديد الياء آخره نسبة لقارة حى من العرب قال

﴿ابو مزاحم غير ابن المراجم اذ * بالراء والجيم هذا ظل مشتهرا﴾

يأتى فيهما أبو مزاحم والد منصور بن مزاحم فهو بالميم المضمومة والزاى المعجمة وبعد الالف حاء مهملة وهو غير ابن مراجم اعنى العوام بن مراجم فهذا بالراء والجيم ظل مشهورا بينهم فلا يلتبس عليك بمن قبله قال

﴿والناقد بن بكير غير نافذ اى * أبى سعيد فذا بالفاء قد زبرا﴾
﴿وذاك بالقاف ثم الدال مهملة * فيه وأعجمه فى الثانى بغير مرا﴾

عما فى الصحيحين الناقد بن بكير وهو عمرو بن محمد بن بكير من شيوخ مسلم ويلقب بالناقد بالنون ثم القاف والدال المهملة وهو غير نافذ بالفاء والذال المعجمة أبى سعيد مولى ابن عباس رضى الله عنه فالاول بالقاف والمهملة والثانى بالفاء والمعجمة وقول النظم وأعجمه أى الدال بناء على جواز تذكير الحروف على ما سبق قال

﴿وجا أبو نضرة بالضاد معجمة * من بعد نون واهمال له حذرا﴾
﴿أما بباء واهمال فجاء كما * بدون هاء مع الاعجام قد كثرا﴾
﴿كذا أبو نصر بالنون ثم باهمال * بتسكين او تحريك استطرا﴾

أى جاء فى الصحيحين ابو نضرة بالضاد المعجمة بعد النون المفتوحة واسمه المنذر بن مالك روى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه وفى القاموس أبو نضرة وام نضرة تابعيان اه واهمال الضاد فى أبى نضرة محذور اذ لم يأت ابو نصرة بالمهملة قال الشهاب على الشفاء ليس لهم أبو نصرة بالمهملة انما الموجود أبو بصرة بالموحدة والمهملة ولذا قلنا أما بباء واهمال فجاء وذلك كابى بصرة الغفارى واسمه جميل بمهملة مصغرا دفن بالمقطم وكثر مجىء أبى نضر بفتح النون وبالضاد المعجمة بدون هاء كابى النضر سالم بن أمية وهاشم بن القاسم التيمى المدنى كما ذكره المناوى على الشمائل فى باب السمر وكذلك أبو نصر بالنون والصاد المهملة كثيرا اما ساكن الصاد كابى نصر حميد بن هلال العدوى وأبى نصر خيثمة البصرى يرويان عن أنس كما فى شرح أدب الكاتب او متحركها كابراهيم بن نصر الضبى ومحمد بن عبد الله بن نصر محدثان قال

﴿وواقد كله بالقاف ثم يزيد كله بمثناة وزاى يرى﴾
﴿الا بريد بن عبد الله فهو ببا * وحدت مع تصغير كذاك برا﴾
﴿كذا برند على وزن السفنج أتى * بالباء والرا فنون حسبما أثرا﴾
﴿أما اليمامى واليامى فانهما * بالباء والراء والتكبير قد شهرا﴾

كل ما فى الصحيحين بل وما فى غيرهما من واقد فهو بالقاف آخره دال مهملة وليس لهم

وافد بالفاء أصلا وكل ما فيهما من يزيد فهو بمثناة تحتية مفتوحة ثم زاى الا بريد بن عبد الله وهو ابن أبى بردة ابن ابى موسى الاشعرى فانه بباء موحدة مضمومة وراء مفتوحة مصغرا ووقع عند البخارى فى حديث مالك بن الحويرث كصلاة شيخنا ابى بريد فذكر الهروى عن الحموى عن الفربرى عن البخارى انه بضم الموحدة وفتح الراء وكذا ذكر مسلم والنسائى فى الكنى وبه جزم الدارقطنى وابن ماكولا والذى عند عامة رواة البخارى بالتحتية والزاى وقال عبد الغنى لم أسمعه من أحد بالزاى ومسلم أعلم وبه جزم الذهبى اه وعليه فيكون المستثنى اثنين بهذا الضبط والا البرند جد محمد بن عرعرة بن البرند فانه بالباء الموحدة والراء المكسورتين على وزن السفنج المعروف وقيل بفتحهما ثم النون الساكنة واليمامى بتحتية وميمين نسبة الى اليمامة واليامى بميم واحدة نسبة الى يامة بطن من همدان وكلاهما يقال له البريد بموحدة مفتوحة فراء مكسورة فمثناة تحتية ساكنة مكبرا قال

﴿يسار كل بتحتى تصدر مع * اهمال سين سوى بشار اذ ذكرا﴾
﴿بالباء موحدة والشين معجمة * كذاك سيار فى شخصين قد حصرا﴾
﴿بمهمل قبل تحتى هما ابن سلا * مة كذا ابن أبى سيار حيث جرى﴾

كل ما فيهما من يسار فهو بتحتى تصدر اى بياء تحتى تصدر اى أتى فى الصدر أى اول حروفه ونسخة تقدم اى على السين المهملة الا بشارا أبا محمد بن بشار شيخ البخارى ومسلم فهو بالموحدة والشين المعجمة قال الذهبى وهو نادر فى التابعين معدوم فى الصحابة والا سيارا فهو بمهمل قبل تحتى اى بسين مهمل قبل ياء تحتى ولا تغفل عما تقدم من تجويز تذكير الحروف سيما فى الشعر وهو محصور فى شخصين هما سيار بن سلامة وابن أبى سيار قال

﴿وكل منسوب همدان فذلك بالا * سكان ثم باهمال متى خطرا﴾
﴿اذ ليس من همذان من روى أبدا * فاحفظ تكن حافظا مستوفيا نظرا﴾

اى كل ما نسب من الرواة الى همدان فقيل الهمدانى فهو بالاسكان اى اسكان الميم والاهمال اى للدال وليس فيهما الفتح والمعجمة ولذا ضبط الاصيلى قول البخارى مسلم ابن سالم الهمدانى بالسكون وهو الصحيح فما فى بعض نسخ الشفاء بالفتح والاعجام وهم وقال العراقى هذا اللفظ وقع فى البخارى على الوهم والصواب النهدى الجهنى وقول النظم اذ ليس من همدان بالتحريك والمعجمة اى المدينة الشهيرة وقوله من روى اى منسوبا اليها والمراد فى الصحيحين فلا ينافى انه روى من هو منها لكنه غير منسوب وقوله فاحفظ من الحفظ وهو الاتقان كما قاله ابن مهدى او المعرفة كما قاله غيره والمفعول محذوف اى ما ذكرته لك من هذا النوع فانه مهم جدير بالحفظ قال ابن الصلاح بعد ان أورد بعض ما أوردته ولم يأت بكل ما نظمته أنا ونثرته هذه جملة لو رحل الطالب فيها

لكانت رحلته رابحة ويحق على الحديثى ابداعها فى سويداء قلبه وقوله تكن حافظا أى تصر ملقبا بالحافظ اصطلاحا وهو والمحدث بمعنى عند السلف كما روى أبو سعيد السمعانى بسنده الى أبى زرعة سمعت أبا بكر بن أبى شيبة يقول من لم يكتب عشرين ألف حديث املاء لم يعد صاحب حديث قال الحافظ السيوطى فى شرح التقريب والحق ان الحافظ اخص ثم قال قال الشيخ فتح الدين بن سيد الناس واما المحدث فى عصرنا فهو من اشتغل بالحديث رواية ودراية وتميز فى ذلك حتى عرف فيه خطه واشتهر فيه ضبطه فان توسع فى ذلك حتى عرف شيوخه وشيوخ شيوخه طبقة بعد طبقة بحيث يكون ما يعرفه من كل طبقة أكثر مما يجهله منها فهذا هو الحافظ قال وأما ما يحكى عن بعض المتقدمين من قولهم كنا لا نعد صاحب حديث من لم يكتب عشرين ألف حديث املاء فذلك بحسب أزمنتهم ثم قال أيضا فالآن يكتفى بكون الحافظ يعرف شيوخه وشيوخ شيوخه او طبقة أخرى مع حفظ المتون والاسانيد ومعرفة علوم الحديث والصحيح من السقيم والمعمول به من غيره واختلاف العلماء واستنباط الاحكام اه وقد روى عن الزهرى نه قال لا يولد الحافظ الا كل اربعين سنة فان صح كان المراد رتبة الكمال فى الحفظ والاتقان والا فاين حفظة هذا الزمان من حفظة أولئك الزمان فقد كانت لهم اليد الطولى والهمة العليا أسند ابن عدى عن ابن شبرمة عن الشعبى قال ما كتبت سوداء فى بيضاء الى يومى هذا ولا حدثنى رجل بحديث قط الا حفظته فحدثت بهذا الحديث اسحق بن راهويه فقال تعجب من هذا قلت نعم قال ما كنت لاسمع شيأ الا حفظته وكانى انظر الى سبعين ألف حديث اوقال أكثر فى كتبى وفى رواية عنه كانى انظر الى مائة ألف حديث فى كتبى وثلاثين ألفا أسردها وعن محمد بن يحيى قال سمعت اسحق بن راهويه يقول أعرف مكان مائة ألف حديث كانى انظر اليها وأحفظ سبعين ألف حديث عن ظهر قلب وأحفظ أربعة آلاف حديث مزورة (فائدة) مذهب النحاة فى راهويه ونظائره كسيبويه ونفطويه وعمرويه فتح الواو وما قبلها وسكون الياء ثم هاء والمحدثون ينحون به نحو الفارسية فيقولون هويه بضم ما قبل الواو ومع سكون الواو وفتح الياء واسكان الهاء فهى هاء على كل حال والتاء خطأ قال ابن رشيد كان الحافظ ابو العلاء العطار يقول اهل الحديث لا يحبون ويه اه قال شيخ الاسلام ولهم فى ذلك اصل روينا عن ابراهيم النخعى ان ويه اسم شيطان وذكر ابن بسام فى نفطويه قال رأيت ابى آدم فى النوم فقال أبلغ ولدى كلهم من كان فى حزن وفى سهل ان حواء أمهم طالق ان كان نفطويه من نسلى (خاتمة حسنة فى فوائد مستحسنة) الاولى قال الامام النووى على كاتب الحديث صرف الهمة فى ضبطه وتحقيقه شكلا ولفظا يؤمن معهما اللبس ليؤديه كما سمعه وان يكون اعتناؤه بضبط الملتبس من الاسماء أكثر فانها لا تستدرك بالمعنى ولا يستدل عليها بما قبل ولا بعد الثانية ذكر النووى انه لا يكون المقصود الآن من

رواية الحديث ابقاء سلسلة الاسناد المختص بالامة المحمدية ومحاذرة من انقطاع سلسلتها اصار المعتبر من شروط رواية الحديث ما يليق بالمقصود وهو كون الشيخ مسلما عاقلا غير متظاهر بفسق ولا سخف يخل بمرؤته لتتحقق عدالته ويكتفى فى ضبطه بوجود سماعه مثبتا بخط ثقة غير متهم وبروايته من اصل صحيح موافق لاصل شيخه الثالثة ينبغى للشيخ ان لا يروى حديثه بقراءة لحان او مصحف فقد قال الاصمعى ان اخوف ما أخاف على طالب العلم اذا لم يعرف النحو ان يدخل فى جملة قوله صلى الله عليه وسلم من كذب على فليتبوأ مقعده من النار ومهما رويت عمن ذكر ولحنت فقد كذبت عليه وعلى طالب الحديث ان يعرف من النحو واللغة ما يسلم به من اللحن والتحريف فقد روى عن شعبة من طلب الحديث ولم يبصر العربية فهو كرجل عليه برنس وليس له رأس وطريقه فى السلامة من التصحيف الاخذ من افواه اهل المعرفة والتحقيق والضبط لا من بطون الكتب الرابعة قال الحافظ أبو بكر الاشبيلى اتفق العلماء على انه لا يصح لمسلم ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا حتى يكون عنده ذلك القول مرويا ولو على اقل وجوه الروايات لحديث من كذب على الخ اه وتعقبه الزركشى فقال نقل الاجماع عجيب وانما حكى ذلك عن بعض المحدثين ثم هو معارض بما ذكره فى الاوسط من أن الفقهاء ذهبوا الى أنه لا يتوقف العمل بالحديث على سماعه بل اذا صح عنده النسخة جاز له العمل بها وان لم يسمع وحكى ابو اسحاق الاسفراينى الاجماع على جواز النقل من الكتب المعتمدة ولا يشترط اتصال السند الى مصنفها ونص الشافعى فى الرسالة على انه يجوز ان يحدث بالخبر وان لم يعلم انه سمعه اه ملخصا من التقريب وشرحه فعلم ان من لم يكن له معرفة بالنحو واللغة لا يجوز له رواية الحديث ان لم يكن سمعه وضبطه من الاشياخ ومن عرفهما فله ان يروى ما لم يسمعه من الكتب لكن بشرط ان تكون مشهورة معتمدة مضبوطة من النسخ الصحيحة لا ما فيها تحريف ولا مطلق كتاب الخامسة لا ينبغى للطالب ان يقتصر من الحديث على سماعه وكتبه دون معرفته وفهمه فيكون قد أتعب نفسه من غير ان يظفر بطائل فليتعرف صحته وضعفه وفقهه ومعانيه ولغته واعرابه واسماء رجاله محققا كل ذلك واذا لم يكن الراوى عالما بالالفاظ ومدلولاتها ومقاصدها خبيرا بما يحيل معانيها بصيرا بمقادير التفاوت بينها لم يجز له الرواية لما سمعه بالمعنى بلا خلاف بل يتعين اللفظ الذى سمعه فان كان عالما بذلك فقالت طائفة من اصحاب الحديث والفقه والاصول لا يجوز الا بلفظه وقال جمهور السلف والخلف ومنهم الائمة الاربعة يجوز بالمعنى فى جميعه اذا قطع باداء المعنى لان ذلك هو الذى تشهد به احوال الصحابة والسلف ويدل عليه روايتهم للقصة الواحدة بالفاظ مختلفة روى عن أبى اويس قال سألنا الزهرى عن التقديم والتأخير فى الحديث فقال ان هذا يجوز فى القرآن فكيف به فى الحديث اذا أصبت معنى الحديث وفى الطبرانى

من حديث عبد الله بن سليمان قال قلت يارسول الله أسمع منك الحديث لا استطيع ان أؤديه كما أسمع منك يزيد حرفا او ينقص حرفا فقال اذا لم تحلوا حراما ولم تحرموا حلالا واصبتم المعنى فلا بأس فذكر ذلك للحسن فقال لولا هذا ما حدثنا قال

﴿والحمد لله ربي والصلاة على * رسوله وعلى من يقتفي الاثرا﴾

ختم بالصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم كما بدأ بذلك رجاء لقبول مابينهما من الكلام وعلى الله حسن الختام تم بيد مؤلفه عبد الهادي نجا الابياري في سنة ١٢٨٥ بمحروسه مصر بالازهر والحمد لله

يقول المتوسل بالنبي الامجد محمد البلبيسي بن محمد بحمد من نضر وجوه أهل الحديث * لنشر بهم من علاه ونهله في القديم والحديث * تم طبع هذين الكتابين * اللذين هما المتناول من جنى الحديث بمنزلة البصر من العين * فحق لمؤلفهما ان تنشر له راية التحقيق * وأن تخلع عليه خلعة القبول حسبما هو به خليق * وينادى عليه في حلبة السباق

هذا رئيسكم الذي حاز القصب * فاحنوا له وقعوا جثيا للركب
أعني به علم الهدى الابيار من * ضبط الرواة بنظمه عالي الرتب

هذا وقد اعتنى الفقير بتصحيحهما حسب الطاقه مقابلا على نسختي المؤلف بخطه الخالي عن التحريف والقلاقه مع مشاركة صاحبنا الفهامه الفاضل الشيخ حسن سلامه وبدر بدر التمام بمطبعة وادي النيل اواخر ربيع الاول من عام ١٢٩٥ خمس وتسعين ومائتين بعد الالف من هجرة سيد كل نبيل صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه الذين حازوا قصب السبق في مرضاة جنابه ولما فاح من طبعهما شذا مسك الختام وحصل كل حريص من تيسرهما المرام قرظهما ناظم عقود البلاغه وناثر لآلئ الادب الذي لم يبلغ احد بلاغه روض العقل الباسم حضرة الاستاذ السيد محمود العالم فقال لله دره ولازال يقذف الجواهر بحره

بسم الله الرحمن الرحيم

يامن من علينا بنيل الاماني وكشف عنا نقاب الجهاله * واحسن الينا برشف رضاب العرفان من ثغور آلائه الهطاله * نشكرك على نعمك الغزيرة الجمه * ونحمدك على مننك اذ قيضت لنا من قوض خيام الاشتباه في كل مدلهمه * ونصلي ونسلم على نبيك المرسل بما فيه سعادة الدارين وعلى آله واصحابه * المميزين باعلام دينه المبرئين من كل وصمة وشين * (اما بعد) فان مقدمة شرح صحيح البخاري للعلامة القسطلاني في فن الدراية لما كانت بعيدة الحصول * عسرة الوصول * صعبة المنال * عزيزة المثال *

عنى بها حلا وايضاحا * وكشفا وافصاحا * من اشتهر صيته فى الخافقين اشتهار الكوكب الساري * نسيج وحده العلامة الامثل السيد عبد الهادى نجا الابيارى * ولما كانت أسماء الرواة المشتبهة مضطرة الى التمييز والتحرير * عنى حفظه الله بنظمها * وشرحه بما سماه كشف النقاب * لرشف الرضاب * فلله ما ألطفهما فى هذا الباب * وما اجلهما عند اولى الافكار والالباب * فلذا اعتنى بطبعهما لتعميم نفعهما العلم الشهير * والنحرير الكبير * ذو اليد الطولى والثناء المحمود * حضرة الاستاذ الاجل الشيخ يوسف ابو السعود * ولما وقع عندى هذان الصنيعان موقع الزلال من الظمآن * والحصول على البغية بعد طول الحرمان * قلت متطفلا * وعلى السميع العليم متوكلا

يا من له فى رياض العلم اظلال * وفى جنى زهر العـــرفان آمال
هيا الى توأمين استرضعا ضربا * من العلوم لكل منهما بال
هذاك حاشية على مقدمة * شرح الصحيح لها يصفو به البال
وذا به ضبط اسماء الرواة اذا * اعيي الفحول بها لبس واشكال
نتيجتا فكر من من فيضه هطلت * سحائب العلم والاحلام اغفال
ففتحت بذكاها للورى فكرا * كانت عليها لباب الجهل اقفال
الفاضل الازهرى الماجد النحوى ابن الاولى لهم حل وترحال
يغوص فى لجج العلم النفيس فلا * يرى له فى الورى ند وأمثال
فهام فى طبع كل منهما علم * تمحى به غلل ظمأى واغلال
أبو السعود سمى ابن الكريم له * فى الفضل افق بغيث النفع هطال
فالله يجزيه عن كل أجل جزا * به يكون له فخر واجلال
ارخته ضمن بيت مخرجا عدد البروج منه به للشعر اكمال
نيل الامانى الى كشف النقاب له * بالطبع بين أولى الالباب اقبال
٩٠ ٣٣ ٤١ ٤٠٠ ١٨٤ ٣٥ ١١٤ ٦٣ ٤٧ ٦٧ ١٣٤
ســــــــنة ١٢٩٥